المرأة
بين الدين والمجتمع

دكتور
زيدان عبد الباقي
أستاذ علم الاجتماع بالجامعات المصرية والعربية

سلسلة الثقافة الاجتماعية الدينية للشباب
(الكتاب الثانى)

المـــرأة

بين الدين والمجتمع

اهداءات ١٩٩٨

مؤسسة الاهرام للنشر والتوزيع

القاهرة

المرأة بين الدين والمجتمع

دكتور
زيدان عبد الباقي
أستاذ علم الاجتماع بالجامعات المصرية والعربية

سلسلة الثقافة الاجتماعية الدينية للشباب
(الكتاب الثانى)

بسم الله الرحمن الرحيم

إهـــداء

إلى بنـــاتي :

سحر

وسمة

ورباب

أهـدي هذا الكتاب الذي يتضمن ماضيهن وحاضرهن ومستقبلهن
راجياً الله أن يكون مستقبلهن أفضل من حاضرهن ومن ماضيهن أيضاً

زيدان عبد الباقي

١٩٧٧/٢/٢٢

مقدمة الطبعة الأولى

أصل الإنسانية «رجل وإمرأة» خلقهما الله من نفس واحدة ، فهى ليست مخلوقة جانبيه من ضلع آدم ـ كما شاع خطأ ـ وإنما هى مثله تماما ، تحمل نصيبهـا من تبعة التـكليف ومسئولية العمـل ، أصالة ـ لا ـ بالتبعية للرجـــل ، وذلك يقتضى كمال إنسانيتها وإستقلال شخصيتها إستقلالا كاملا كالرجل . وكل منهما مسئول عما يعمـل من خير أو شر ، وكل منهما محاسب على عمله وكسبه ، ثوابا وعقابا . وهذا من جهة .

ومن جهة أخرى فإن دور المرأة فى الحياة لا يقل عن دور الرجـل ، فهى التى تتقبل الحياه وتضيف إليها وتحملها فى بطنها وتغذوها، ثم تتعهدها فى جميع اتجاهاتها، فتعنى بنفسها وبالرجل وبالأبناء وبالأحفاد ، وبذلك تصير مركز الإلتقاء، كما كانت مصدر التفرع ، وكما هى مصدر الحب الذى لا نهاية له للجميع ، ولولا ما هيأها الله له ومنحها إياه من الحب والإخلاص فيه والتضحية فى سبيله لانهارت الحيـــاة كلها وإنقرضت البشرية .

ومن الطبيعى أن يكون لها من علو الشأن وأن تنال من الاهتمام مايتفق مـــع مكانتها ووظيفتها وطبيعتها . وكل دين سماوى أو دين أرضى ظهر بالاجتهاد الإنسانى أو بالتفـكير الفلسفى أو بالأدب أو بالفن لا يرعى المـــرأة ولا ينصفها فهو لا ينصف الإنسان كإنسان ، بل ولا ينصف الحياة نفسها .

غير أنه رغم تـكريم الأديان السماوية للمرأة ، وتـكريم غالبية الأديان الأرضية للمرأة ، فإن من ينظر فى تاريخ الإنسان وحضارته قديما وحديثا يلاحظ أنه كان هناك حيف على المرأة أو إستهانة بها ، بل كان من بين المفكرين ، حتى فى عصور الأديان المنزلة المدينة الإنسانية الراقيـــة فى العصور الحديثة . . من أراد إظهار نفسه وإكتساب الشهرة أو الإعجاب الزائف بالحط من قـدر المرأة وإظهار عيوبها ، إلى حد دراسة صفاتها، كما تدرس صفات أنثى الحيوان، من غير دراسة صفات الرجل على الطريقة نفسها وظهر أيضاً فى العصور الحديثة من يتملق المرأة من أجل إكتساب الشهرة والإعجاب برفع قدرها فوق ما هو موجود . وفى الواقع وفى كل العصور ، كان هناك من يعبث بهذه الصورة الإنسانية التى تجلى فيها صنع الله ورحمته بالبشر .

ولقد عرضنا فى هذا الكتاب كما عرض البيان القرآنى المرأة : أماً ، وزوجة ، وابنة ، وأختاً ، وملكة حاكمة ، فالمرأة هى :

— الأم : فيما قص علينا القرآن الكريم من ماضى التاريخ الدينى للبشرية ، هى التى انفردت بتربية الأبناء ممن اصطفاهم الله لرسالته الكبرى . فإمرأة عمران ، نذرت مافى بطنها لعبادة الله وخدمته لقوله تعالى : « فلما وضعتها قالت ربى إنى وضعتها أنثى والله أعلم بما وضعت ، وليس الذكر كالأنثى ، وإنى سميتها مريم وإنى أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم » وأم إسماعيل ، الأمة المنبوذة ، هى التى رعته إذ تركه أبوه وإياها بواد غير ذى زرع عند أطلال البيت العتيق ، فكانت لهفتها على وليدها ومسعاها مهرولة بين الصفا والمروه ، بحثاً عن قطره ماء تروى به ظمأه ، شعيرة دينية من شعائر الحج . وأم موسى : هى التى أوحى الله إليها فأنقذته من المذبحة . وأم المسيح عيسى بن مريم : هى التى اصطفاها الله وجعلها وإبنها آية . وأم محمد بن عبدالله : هى أم اليتيم الذى اصطفاه الله خاتما النبيين عليهم السلام .

— والزوجة : يقدمها القرآن الكريم فى عدد من النساء صالحات وخائنات ، فى مركز القوه ، فكن مضرب المثل القرآنى للذين آمنوا ، وللذين كفروا : إمرأه فرعون ، وإمرأه نوح وإمرأه لوط ، وإمرأه العزيز تراود فتاها عن نفسه قدشغفها حباً ... الخ .

— والأخت : فى أخت موسى التى قصت أثره بعد أن وضعته أمه وليداً فى التابوت وألقت به فى النهر ، فما زالت أخته تقص أثره حتى عثرت عليه لدى آل فرعون وقد صد عن المراضع ، قالت « هل أدلكم على من يكفله » ورده إلى أمه كى تقر عينها ولا تحزن .

— والبنت : فى إبنتى شعيب إذ رآهما « موسى » فى زحام الناس على ماء مدين « قال ما خطبكما ، قالتا لانسقى حتى يصدر الرعاء وأبونا شيخ كبير ، فسقى لهما ثم تولى إلى الظل فقال رب إنى لما أنزلت إلى من خير فقير ، فجاءته إحداهما تمشى على على استحياء قالت إن أبى يدعوك ليجزيك أجر ما سقيت لنا ، فلما جاءه وقص عليه القصص قال لا تخف نجوت من القوم الظالمين . قالت إحداهما ياأبت استأجره إن خير استأجرت القوى الأمين .

ـــ والملكة الحاكمة : فى شخصية ملكة سبأ ـ من العرب البائده ـ إذ جاءها كتاب النبى سليمان فجمعت أهل الرأى والمشورة فى مملكتها « قالت يا أيها الملأ إنى ألقى إلى كتاب كريم ، إنه سليمان وإنه بسم الله الرحمن الرحيم ، ألا تعلوا على وأتونى مسلمين ، قالت يا أيها الملأ أفتونى فى أمرى ، ما كنت قاطعة أمراً حتى تشهدون قالوا نحن أولوا قوة وأولوا بأس شديد والأمر إليك فانظرى ماذا تأمرين » .

وفيما عدا السيدة مريم المصطفاة لم يذكر القرآن الكريم أى إمرأة بإسمها ، ولا تعلق بتحديد زمنها ، بل نظر فيهن إلى المثل والعبرة ، وأعطى منهن الملامح الأصيلة لشخصية المرأة حيثما كانت وتكون فى مختلف الظروف والمنازل وشتى المواقف والأوضاع .

وعلى ذلك فإن المرأة شقيقة الرجل وزوجته الحبيبة ، ووالدته الحنونة ، ومرضعته الكريمة ، ومربيته المتطوعة ، وشريكته فى تحمل أعباء الأسرة أثناء مرضه أو تعطله والمسئولة عن تكملة رسالتهما الأسريه بعد وفاته .. كما أنها الوحيدة التى توفر له فرص إشباع دوافع الابوه والغيريه . وهى التى ـ من خلال عملية التنشئة الاجتماعية ـ تستطيع تنشئة أطفالها على الفضيلة أو الرذيلة ، ومن ثم فإننا إذا ارتفعنا بالمستوى الاجتماعى والثقافى والاخلاقى للمرأه ، فإنها سوف تغرس كل تلك المعانى والسمات فى نفوس الاطفال ، صغار اليوم ، ورجال الغد ، وبذلك نحصل على جيل جديد يتميز بكل الخصال الطيبة . والعكس صحيح .

ولما كانت المرأة نتيجة عدم حصولها على قسط من التعليم الدينى ونتيجة حرمانها من التردد على المساجد للتبصر فى أمور دينها ، لم تعد ـ فى الغالب ـ تبحث عن مدى إتفاق ـ مسلكها ـ مع الدين أو إنحرافه عنه ، فقد أصبحت الاتهامات توجه إليها من الرجال بالبعد عن الدين وبالاستجابة السريعة لكل ما هو بعيد عن الدين فى المسلك والملبس والمأكل والمشرب ولما كان هذا الاتهام من الملاحظة العامة يكاد يكون صحيحاً ، ولخطورة هذا الوضع على التنشئة الاجتماعية للأجيال القادمة ، فقد رأيت من واجبى القيام بهذه الدراسة لتحديد موقف المرأة من الدين ومن المجتمع ، ولترشيد كل من المرأة والرجل ولا سيما الشباب من الجنسين بدور المرأه ، وبضروره تهيئة الظروف الاجتماعية الملائمة لها . وقد جاءت هذه الدراسة على النحو التالى :

ـــ دراسة المرأة منذ فجر التاريخ ، حيث أكدت الدراسة العلمية أن المرأة

شاركت الرجل فى كفاحه ضد الطبيعة ، ووضعت معه اللبنات الاولى فى صرح الحضارة الاولى فى العالم . كما عرضنا للمرأة فى ظل الاشكال الاجتماعية الاولى مثل المعشر والعشيرة والقبيلة ، ووجدنا أن المرأة يومئذ كان ينسب إليها الأبناء فى بعض الأحيان كما كانت تتولى رئاسة المعشر أو العشيرة .

— وفى ظل الأسرة البدائية ، لاسيما فى العصر الفرعونى وجدناها عمدة للقرية وملكة وإلهة وكاهنة وشريكة للرجل فى الحكم وعامله فى الخدمة الاجتماعية ، كما حظيت بنظام اجتماعى أسرى يقوم على أرقى القواعد التى لاتزال بعيدة عن متناول المرأة المصرية المعاصرة

— ورأينا المرأة فى العصور الوسطى مواطنة من الدرجة الثانية فى مجتمع كانت هى سيدته الأولى ، وذلك بسبب الاحتلال المقدونى للبلاد ، وبذلك احتلت المرأة المقدونية المكانة السابقة للمرأة المصرية ، ولكنها فوق كل ذلك احتفظت بأصالتها بالرغم مما عانته من ظلم الاستعمار والمستعمرين بصورة تدعو إلى التقدير والإشادة .

— وعرضنا للمرأة فى ظلال الشريعة المسيحية ، وناقشنا كل مايتعلق بالزواج والطلاق أو مايسمى بالإنفصال الجسمانى فى ظل المذاهب الرئيسية فى الديانة المسيحية .

— ثم عرضنا لأحوال المرأة فى ظلال الإسلام ، بعد أن أشرق نور الإسلام على أرض الكنانة إلى جوار أرض الجزيرة العربية ، وتم بذلك تخليص المرأة من مظالم الرومانيين ونشر لواء العدالة والمساواة بين الجميع ، الأمر الذى أدى إلى إندفاع المرأة المصرية نحو إعتناق الديانة الإسلامية ، شأنها فى ذلك شأن الرجل ، للاستمتاع بعدالة الإسلام ، وبذلك حظيت المرأة المصرية ، سواء أكانت قد إعتنقت الإسلام أو إحتفظت بمسيحيتها ، نقول حظيت بمكانة رفيعة مثل تلك التى كانت تحظى بها فى ظل العصر الفرعونى .

— ثم عرضنا بالتفصيل للمرأة ونظام الزواج فى الإسلام ، وحددنا خصائص كل من الزوج والزوجة وحقوق كل من الزوجين لدى الآخر . وحرية المرأة فى التعاقد وفى الاختيار ، مع دراسة كمية للحالة الزواجية فى مصر .

— وعرضنا أيضاً للمرأة ونظام تعدد الزوجات فى الإسلام من حيث ضرورة التعدد وعدم ضرورته فى ضوء المشروعية الإسلامية ، وذلك مع دراسة تحليلية لنظام تعدد الزوجات فى مصر .

— وعرضنا كذلك للمرأة ونظام الطلاق بأنواعه فى الإسلام من حيث مشروعيته الدينية والاجتماعية مع دراسة كية لحجم الطلاق فى المجتمع ، بالإضافة إلى الحلول الاجتماعية للمشاكل المترتبة والتى تترتب على الطلاق ، وكيفية تجنبه .

— وركزنا بعد ذلك على تعليم الفتيات وأثر التعليم فى رقى المرأة وإحساسها بذاتها وشعورها بكينونتها ، الأمر الذى يسر لها فرصة العمل من أجل الحصول على حقوقها الاجتماعية والسياسية ، حيث عرضنا لحركة تعليم البنت فى مصر منذ أول القرن التاسع عشر وحتى اليوم ، مع استخدام الأرقام الاحصائية فى تلك الدراسة . وقد أكدت الدراسة أن التعليم هو الذى فتح أبواب العمل أمام المرأة ، وبالتالى تحققت شخصيتها الاقتصادية .. وأكدت أيضا أن التعليم يرجع إليه الفضل فى إنخفاض معدلات الطلاق وتعدد الزوجات ، بل وترشيد عملية الزواج نفسها .. وإليه يرجع الفضل فى إستبدال الرجل لأسلوب « السيد » مع المسودة . « زوجته » إلى أسلوب المعاشرة الزوجية القائمة على المحبة والأخوة والصداقة والتعاون .. وإليه يرجع الفضل أيضا فى حصول المرأة على حقوقها السياسية ، بل وفى كل ماحصلت عليه من امتيازات .

— ثم انتقلنا إلى دراسة « العمل » بالنسبة للمرأة ، وبالنسبة للمجتمع ككل وبالنسبة للأسرة . ذلك أن نظام التعليم يهيىء الطالبة — مثل الطالب — لنوعيات متعددة من الوظائف والمهن والحرف ، ومن ثم فتح أبواب التعليم على مصراعيها أمام الفتيات ... قد جعل كل الوظائف والمهن والحرف مجالات مفتوحة للعمل أمام المرأة . وبالتالى غزت المرأة كل مجالات العمل ، ماعدا بعض الوظائف والمهن القليلة ، والتى لايوافق معظمها طبيعة المرأة ، وإن كان بعضها مثل « القضاء » سوف يتاح المرأة على التدريج بحكم منطق التطور الاجتماعى . وقد قامت الدراسة هنا على أساس إحصاءات العاملين فى الحكومة والقطاع الخاص والعام وفى حقول الريف ، ولم ننسى تحديد الدوافع إلى العمل ، والأهداف التى تتحقق من ورائه ، سواء على مستوى المرأة أو الأسرة أو المجتمع ، وأكدنا ضرورة العمل للمرأة مهما كان مستواها الاقتصادى مرتفعا .

— وإنتقلنا بعد ذلك إلى دراسة كفاح المرأة السياسى الذى بدأ من خلال الدراسات الأدبية ، ثم من خلال التعليم وعلى أساسه ، حيث بدأت المرأة تغزو مختلف التخصصات العلمية والوظائف المهنية .. بشكل لايقل كفاية عن شقيقها

الرجل ، ومن ثم راحت تطالب بحقوقها السياسية ، بعــد أن حققت الكثير من حقوقها الاجتماعية وأنشأت من أجل ذلك الجميات والاتحادات ، مثل جمعية المرأة الجديدة والاتحاد النسائي وإتحاد بنت النيل ، تلك المؤسسات النسائية ، التي كافحت عضواتها في ظــل تقاليد جامدة ، وتعصب مقيت من الرجال ، وإنتقادات لاذعة وأحياناً نابية ، وتعليقات سخيفة لكل من تشجعت من الرائدات وحاولت طلب العلم أو رفع الحجاب أو ممارسة العمل أو ترشيح نفسها لعضوية البرلمان . . ولكن الرائدات اللاتي عرضت لكثير من أسمائهن لم يعبــأن بكل ذلك ، وتحملن الآلام النفسية ورحن يقتحمن البرلمان ويقمن المظاهرات ويمارسن الاعتصام والامتناع عن الطعام ، ويشاركن الرجل في مكافحة الاستعمار والمستعمرين إلى حــد سقوط بعض الشهيدات منهن . . إلى أن وصلت المرأة إلى حقوقها السياسية بعد صدور دستور سنة ١٩٥٦ ، وبذلك رشحت المرأة نفسها في مجلس الأمة وفازت ببعض مقاعده ، وهانحن اليوم نرى كثيرا من العضوات في مجلس الشعب والشورى ، ومئات العضوات في مختلف المستويات الحزبية .

— ثم عرضنا لموقف الإسلام من ولاية المرأة وناقشنا الاتجاهات الاجتماعية والسياسيه الحديثة المتصلة بهذا الموضوع .

— ولارتباط آراء الناس حول المرأة بالنواحي البدنية ، فقد فرقنا بين الخصائص البدنية لكل من الرجل والمرأة .

— وعرضنا لسلوك المرأة بمختلف نماذجه والقيم والمبادىء والمعايير والسنن الاجتماعية التي تحدد إتجاهات كل الأنماط السلوكية للمرأة .

— وإختتمنا هذا الكتاب بدراسة موضوعية عن مستقبل المرأة .

وفي النهاية يسرنا أن يشكل مؤلفنا هذا لبنة طيبة في صرح المؤلفات الاجتماعية التي تتناول شرائح بشرية لها أهميتها في مجتمعنا .

والله ولي التوفيق ؟

العجوزة في ١٩٧٧/٢/٢٢ — زيدان عبد الباقي

مقـدمة الطبعة الثانيـة

يسرنا أن تقدم الطبعة الثانية من كتابنا « المرأة بين الدين والمجتمع » بعد عملية تطوير وتنقيح شاملتين لكل محتويات الطبعة الأولى ، ومع إضافة ثلاثة فصول جديدة، تم إدماجها مع بقية فصول الكتاب . الأول منها وجاء ترتيبه الثانى بعنوان « المرأة فى ظلال قانون حمورابى » والثانى منها جاء ترتيبه الرابع بعنوان « المـرأة فى ظلال الشريعة الموسوية» ... وبذلك تحت الدواسة المقارنة لمختلف أوضاع المرأه فى الشرائع السماويه الثلاثة : الموسوية والمسيحية والمحمدية ، وكذلك قبل وبعد نزول تلك الشرائع من خلال المراجع الدينية والاجتماعية والنفسية والتاريخية .

وقد حرصنا فى كل التنقيحات والإضافات التى أدخلت على الطبعـة ، حرصنا على توثيق كل حـرف وكل كلمة وكل عبارة ، ونسبنا بذلك الفضل الى ذويه . وكان الهدف من تلك الإضافات المستفيضة التى ضاعفت من حجم الكتاب هو تحويله الى « قاموس اجتماعى للمرأة » لكى يساعد كل الباحثين على الدراسات المقارنة التى تمهد الطريق الى نهوض كل من الرجل والمرأة ، بالمرأة ، على اعتبار أن المرأة والرجـل هما ساقا المجتمع ، وبدون المحافظة على عوامل التنمية والارتقاء بكل من المرأه والرجل فى خطوط متوازية ، فلن يتحقق التقدم الاجتماعى المنشور . وعليه تكون ـ كما نأمل قد أضأنا شمعة على طريق من يرغب فى دراسة أحوال المرأه دراسة موضوعية ، تفيد الرجل والمرأه على السواء ، كما تخدم الطفولة على المدى القريب والبعيد .

والكتاب بهذه الصوره يقترب الى حـد كبير من الكمال ، إذ الكمال المطلق لله سبحانه وتعالى وحده . والله نرجو أن يجعل الطبعه الثانيه هذه محل قبول من القراء والباحثين ، كما يجعلها لبنة أساسيـه فى صرح المؤلفات التى تتناول المرأة بالدراسـه الاجتماعيه الموضوعيه .

والله ولى التوفيق ؟

بنغازى فى ١٢/١٢/١٩٨١ .

دكتور زيدان عبد الباقى

الفصل الأول

المرأة فى فجر التاريخ

المرأة نصف المجتمع ، وهى ـ وليس غيرها ـ التى تحقق للرجل هدف الخاصية الكامنة فيه ، وهى أن يكون له مولوداً على صورته ، كما تحقق لنفسها ـ من خلال الرجل ـ هدف خاصيتها المشابهة لتلك الخاصية . هذه المرأة هى لباس الرجل ، كما أن الرجل ستر لها ، بمعنى أنها خلقت والرجل من نفس واحدة لتكون سكناً له « وخلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها » وهى أيضا وسيلة الاتصال البيولوجى والاجتماعى بين الأجيال ، بمعنى أن التوالد لاستمرار الأجيال لايتحقق بدون اجتماع كائنين لا غنى لأحدهما عن الآخر وهما الرجل والمرأة . كما أن الرجل والمرأة يقومان بتنشئة الأطفال الصغار ، بمعنى قيامهما بتزويد هؤلاء الأطفال بعادات وأعراف وتقاليد وأنماط السلوك المصطلح عليها فى المجتمع ، لكى يتم الارتباط الاجتماعى بين جيل الأطفال وجيل الآباء والأجيال السابقة عليهما والأجيال التالية برباط التراث الاجتماعى.

هذه المرأة كانت فى فجر الحياة الاجتماعية متاعا يسام كما تسام الأنعام ، كانت تملك ولا تملك ، تورث ولا ترث ، وتدفن حية (وئيدة) فى مهدها خشية العار والفقر ، لا رأى لها فى شأن من شئون حياتها ، أو فى بيتها وبيئتها ... وفى بعض الاحيان كانت رئيسة لجماعتها أو لقبيلتها ، وفى أحيان أخرى كانت هى المسئولة عن توفير الغذاء لنفسها ولأفراد أسرتها ، بمعنى أنها كانت تعمل لتكسب قوتها وقوت أسرتها .

غير أن رئاستها للقبيلة كانت بمثابة أمور عارضة ونادرة وقصيرة ، ذلك أن الوضع التقليدى للمرأة هى أن تكون تحت رئاسة الرجل وقوامته ، الأمر الذى يؤكد أن القوامه للرجل وليست للمرأة .

وفى دراستنا هذه سوف نحدد فى هذا الفصل كيف كانت المرأة فى فجر الحياة ، ونوع علاقتها بالرجل ، وأثر تلك العلاقة بين الرجل والمرأة على نشأة المجتمع وماينطوى عليه من ظواهر ونظم اجتماعيه .

وهنا يمكن القول بصرف النظر عن إنتماء الإنسان إلى آدم أبى البشرية أو تطوره عن الحيوانات ذات السلسلة الفقرية العليا ولاسيما الشمبانزية التى يجد الإنسان تشابها واضحا بين سلوكها وسلوك الإنسان . ذلك أن كل من قصد أو يقصد حدائق الحيوان ، أو أتيح له أن يشهد هذه الحيوانات فى بيئاتها الطبيعية ، لاشك فوجىء بالمظهر الشبيه بالإنسانى الذى لا يمكن إنكاره لكثير من جوانب السلوك لدى هذه الحيوانات بالمقارنة بسلوك الإنسان . فهى تكثر من استخدام اليدين بطريقة شبه إنسانية . وبدلا من أن تمد فمها إلى الطعام كسائر الثدييات « القطط والكلاب » تتناول طعامها بيديها وترفعه إلى فمها هذا إلى أنها تقوم بالكثير مما يدل على ذكاء عال وقدرة على المحاكاة لانشهدها فى سائر مستويات الحيوان .

على أن مظاهر السلوك الاجتماعى هى مايفاجئنا فى سلوك هذه الحيوانات . ولعل معظمنا قد شاهد فى جبلاية « البابون » فى حديقة الحيوان بالجيزه بعض الاناث تساعد صغارها على التعلق ببطونها ، أو على إمتطاء ظهورها .. أو بعض الذكور يحمون صغارهم وإناثهم ضد محاولات الاعتداء أو الاقتراب التى يقوم بها ذكور آخرون ، أو بعض الصغار تلعب مع البعض الآخر ، أو بعض الإناث والصغار تتحرك فى ركاب الذكر ، كأنهم أعضاء أسرة أبوية Patriachal بل إن من يحاول الإمعان فى دراسة أحوال معيشة تلك القردة — زيادة على مجرد المشاهدة العابرة — لايلبث أن يشهد ضروبا من السلوك الاجتماعى أعقد من ذلك بكثير .. مثل إنقسام الرهط إلى عدة وحدات شبه أسرية ذات نمط ثابت وهو النمط البوليجينى « ذكر واحد وعدة أناث » واستمرار التقارب المكانى بين أعضاء الأسرة الواحدة ، وللشاجرات التى تنشب أحيانا بين بعض الاناث اللاتى يتألف منهن حريم الذكر وما إلى ذلك .

ومن هنا فإن المسافة الاجتماعية بين نمط سلوك القردة ونمط الحياة الإنسانية قصيرة بشكل يجعلها تمثل مرحلة هامة من مراحل إرتقاء الاستجابات الاجتماعية فى السلسلة الحيوانية ، وهى المراحل الماثلة أمامنا إلى المرحلة الإنسانية .

هذه المسافة الاجتماعية القصيرة جعلت باحثا مثل « دارون » يؤكد أن أجداد الإنسان من القرود ، وهو تأكيد تؤيده بعض الدراسات الانثربولوجية التى تستشهد ببعض حفريات الإنسان القديم .

وسواء أكان الإنسان ينتمى إلى أبينا آدم — كما نعتقد — أو إلى تلك الحيوانات ذات السلسلة الفقرية العليا — كما يتوهم دارون وتلاميذه — فإن المؤكد أن الإنسان عاش فترة من الزمن طالت أم قصرت فى الغابات وبين الحيوانات ، وبحكم معيشته هذه اكتسب بعض صفات التوحش سواء أكان من سلالة آدم أو من سلالة غيره ، وإن كنا نرجح أنه من سلالة آدم ، بل إننا قد أكدنا ذلك (١) .

هذا وقد نزحت إلى مصر فى فجر التاريخ تجمعات بشرية آوت إلى الصحراء التى كانت حينذاك وفيرة المطر ، غنية بالنبات غاصة بالحيوان . وقد عاشت تلك التجمعات البشرية متفرقة متنافرة ، تتنازع على الصيد وتتسابق فى جمع والتقاط الثمرات وتركت أقدم آثار الحياة فى البلاد فى شكل أسلحة وأدوات من الصوان ، تشبه مثيلاتها التى عثر عليها فى شمال أفريقيا وجنوب أوربا . واستمر هؤلاء السكان على تلك الحال زمناً طويلا إلى أن تغيرت الأحوال الجوية فانقطع المطر ، وندر ماء الصحراء ، وقل النبات ، واختفى الحيوان ، وضاق مجال الصيد أمام الإنسان ، وتضاءلت فرص الجمع والإلتقاط ، فهاجرت تلك التجمعات البشرية إلى ضفاف النيل حيث وجدت الرزق سهلا ميسورا . وسرعان ما تعلمت الزراعة واستئناس الحيوان ، وعمدت إلى الاستقرار ، فأنشأت المساكن المتجاورة الثابتة . وهكذا تطور أسلوب حياتهم من طور الجمع والصيد إلى طور الزراعة واستئناس وتربية الحيوان . . . ومن طابع البداوة والترحال إلى الاستقرار والتوطن ، ومن حياة قبلية محدودة إلى حياة اجتماعية أوسع نطاقاً هى حياة الحلة والقرية والمدينة البدائية ، حيث أعانهم التعاون الإنسانى على تنظيم حياتهم وساعدتهم الطبيعة الكريمة السخية على النهوض بشتى المرافق .

وهكذا بدأت حياة الإنسان مع الإنسان ، ومع التجمع البشرى ، وكيف تحول هذا التجمع البشرى إلى مجموعة بشرية ثم إلى قبيلة ، وكيف انتقل من حياة الترحال إلى حياة الاستقرار فى قرية .. وهذا ماسوف نتناوله خلال المصطلحات الاجتماعية .. فكيف بدأت حياة الإنسان مع أخيه ؟ .

---

(١) دكتور زيدان عبد الباقى : أسس علم السكان . مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ١٩٧٦ الفصل التاسع .

الإنسان يستأنس الإنسان :

من المحتمل بدرجة كبيرة أن الإنسان كما استخدم الآلات الحجرية وما إلى ذلك في استئناس الحيوان ، أنه قد استخدمها أيضا في استئناس الإنسان . وإذا كانت القردة في حياتها التجمعية تميل إلى « النمط البوليجينى » أى ذكر واحد وعدة إناث ، فإن الإنسان في حياته البدائية قد لجأ إلى هذا الأسلوب أو أسلوب آخر مشابه ، وليكن عدة ذكور وعدة إناث أو أنثى واحدة وعده ذكور ، بالإضافة إلى مجموعة كبيرة أو صغيرة من الصغار .

هذا وقد تطورت المجتمعات البشرية من البسيط إلى المركب ، بمعنى أن كل مجتمع سابق يكون أصغر حجما ، أى أقل في عدد سكانه ، وأقل أيضا في مستوى حضارته من المجتمع الذى يلحقه ويليه . وبذلك فإن المجتمع الأول مثل « الحبة أو البذرة » التى تخرج منها شجرة المجتمعات البشرية .

ولقد تتالت المجتمعات من الشكل الأول وهو «الهورد» Hord أو العشر ، إلى الشكل الثانى وهو « السب » Sib أو « الكلان » Clan أى البطن ، ثم إلى «المويتى» Moiety أى « الآل » ... ثم إلى « الترايب » Tribe أى القبيلة أو العشيرة . . فكيف كانت حال المرأة فى تلك المجتمعات التى تسبق نشأة المجتمع الحديث ؟ .

أولا ـ المرأة فى العشر :

لما كانت كلمة « الهورد » تعنى معسكر أو مخيم ، فإن العشر يعنى حياة الترحال والتنقل وعدم الاستقرار ، والعشر ـ وجمعها معاشر ـ هو جمع من الناس يعيشون ويسيرون معا عشار عشار ، أى عشرة أشخاص أو أكثر أو أقل يبتغون الرزق عن طريق الصيد والقنص فى البر والبحر وكانت المرأة عضو فى تلك المعاشر يجرى عليها ما يجرى على أفراده من مسئوليات وواجبات حتى لاتفقد ـ مثلها مثل أى عضو آخر فى العشر ـ الحماية التى يوفرها العشر لأفراده .

غير أن العشر بصورته هذة لا يوجد نقيا فى المجتمعات المتخلفة المعاصرة ولهذا فان العشر كما يرى دور كايم ـ يعتبر نوعا من الافتراض العلمى الذى تستلزمه أصول مناهج البحث . ونحن نستخدمه هنا بنفس هذا الأسلوب .

وإذا كان العشير يتكون من رجل وامرأة أو أكثر ، ومجموعة من الصغار ، فمن الضروري ألا يتسرب إلى الأذهان إدراكهم لحياتهم كوحدة عائلية أو أسرية ، فإن ما يجمع بين هذا العدد القليل من الناس ليس صلة القرابة ، وإنما هي صلة أخرى ليست لها الصفة الاجتماعية ، وإنما هي الصفة الحيوانية ، أي صلة ترتكز أصلا على إشباع الحاجات المادية الضرورية ولا سيما المأكل والمشرب وكذلك إشباع الدوافع الجنسية ، بالإضافة إلى حاجتهم إلى الاحتماء بعضهم ببعض واستعانتهم بعضهم ببعض ضد المعتدين من الحيوانات الناطقة وغير الناطقة ... ومن الواضح أن شكل الحياة الاجتماعية في « العشير » تشكل أحط أشكال الحياة الاجتماعية .

والخلاصة أن حياة العشير تقوم على عدم الاستقرار في مكان معين، وكانت حياتهم تعتمد على الجمع والالتقاط وأحياناً الصيد في البر والبحر ... وهذا العشير قد يكون أحياناً عائلة تستقل بنفسها أو مجموعة من العائلات قليلة العدد تسير معاً ابتغاء الرزق . وهذا يدل على أن الوجود الاجتماعي في مبدأ أمره كان وجوداً عائليا ، وبالتالي فإن الأسرة أو العائلة هي البذرة أو الحبة الأولى التي خرجت منها سائر الأشكال الاجتماعية من عشير وبطن وآل وقبيلة وشعوب وأمم ... الخ .

وفي مثل هذه العشائر :

(ا) كانت المرأة ضرورة أساسية في حياة العشير كما هي حتى الآن وإلى أن تقوم الساعة .

(ب) كانت تخضع لرجل قوي وتشاركه السعي من أجل الرزق لهما ، والصغار الذين يشاركونهما الحياة في العشير .

(ج) ليس الزواج بين الرجل والمرأة أصول موضوعة ، وإنما كان التزاوج بينهما أشبه بالتزاوج بين الحيوانات على وجه التقريب .

(د) لم يكن العفاف سلوكا لدى المرأة أو الرجل ، فلم يكن الاتصال بين الرجال والنساء يقوم على الإنقطاع والإخلاص كل للآخر ، وإنما لمجرد إشباع الدوافع الجنسية لدى الطرفين فحسب وبصورة عشوائية .

(هـ) كانت المرأة تسير عارية تماما شأنها شأن الرجل والصغار ، وإن كانت بعض العشائر الموجودة حالياً في أواسط أفريقيا تستر المرأة عورتها فيها ببعض أوراق الشجر أو جلود الحيوان وما إلى ذلك .

(و) كانت المرأة لها نفس قيمة الرجل ، حيث كانت تشاركه البحث عن الطعام سواء بالجمع والالتقاط أو بالصيد فى البر أو فى البحر .

ثانيا ـ المرأة فى البطن وفى الآل :

لما كانت « البطن » شكلا اجتماعيا أقل حجما فقط من « الآل » مع تشابه الخصائص الأخرى . فالبطن Sib or Clan والآل Phratrie or Mojety تشير إلى نفس الشكل الاجتماعى القديم الذى كان يوجد لدى اليونان والرومان . وكلمة « آل » فى اللغة العربية تعنى شكلا اجتماعيا أقل من القبيلة، وإن كان يمهد لظهور القبيلة التى هى أكبر منه حجما .

وأفراد البطن يتصورون أنفسهم أسرة واحدة تنحدر من سبط أب واحد هو إلههم أو ما يسمى باللغة الانجليزية « التوتم » Totem أى « الوثن »[1] ، الذى تارة يكون حيواناً كالثعبان أو طائراً مثل الهدهد ، وتارة يكون نباتاً ، وقد يكون مظهراً من مظاهر الطبيعة كالسحاب أو المطر أو الشمس . . ولكن فى الغالب يكون حيوانا . ومن هنا فإنهم يمثلون بطنا واحدة ، وقرابتهم متحدة الدرجة ، أى أنهم كلهم أبناء لهذا الوثن مهما كانت صلتهم ببعضهم البعض من ناحية صلة الرحم ـ أى قرابة الدم . ومعنى ذلك أن هذا البطن ليس بطنا دمويا وإنما هو بطن روحى يتمثل فى اشتراكهم فى نفس العادات والأعراف والتقاليد الدينية ، الخاصة بالوثن وهو الذى يخلق منهم جميعاً شخصا معنويا واحدا ، بحيث يصبح الوثن رمزاً البطن ولقبا لجميع أفراده . وبذلك يصبحون أبناء لذلك الوثن ، فإذا كان الوثن أسـداً فكلهم أبناء الأسد وإذا كان هدهدا فكلهم أبناء الهدهد . . . إلخ على حين أن «الآل» بطن كبير ، إذ قد يحدث أنه يتكاثف عدد أفراد بطن معين بسبب الإفراط فى الإنجاب أو بسبب كثرة قبول التبنى، أى قبول غرباء كأفراد فيه بعد إقامة بعض الطقوس الدينية أو بسبب استيلاء البطن على بطون أخرى تم الانتصار عليها فى الحرب . . . وفى هذا تأكيد

---

(١) يستخدم الهنود الحمر كلمة « أوتوتما » Ototem بمعنى القريب أو المنتمى إلى الأسرة وقد تآكلت الكلمة لتصبح توتم Totam ومعناها المعبود الذى ينتمى إليه العباد ، وهو أيضا رمز Symbol يميز بعض التجمعات عن بعضها ، وهو معنى دقيق يقره العلم . انظر كتابنا : علم الاجتماع الدينى . مكتبة غريب ، القاهرة ١٩٨١ .

القرابة الاجتماعية وليست القرابة الدموية التي تجمعهم . ونتيجة لكثرة العدد ينقسم البطن إلى بطون فرعية تتشابه في أربابها مع رب البطن الرئيسي .

وترتيبا على ذلك فإن شكل « الآل » Mojety أو الاتحاد Phratry هو مجموعة بطون تفرعت عن بطن كبيرة يتحدون معا في رب واحد أو أرباب من فصيلة واحدة أو من نوع واحد ... وموقف المرأة في هذا الشكل الاجتماعي :

(أ) يميل البطن إلى قليل من الاستقرار ، حيث تبقى المرأة مع الأطفال الصغار في الكهف أو « الخص » الذي يشيد من أغصان وأعشاب الأشجار ، ويتجول الذكور لجمع الغذاء .

(ب) ولما كان يصعب وجود المجموعة البشرية « العائلة » بدون معشر ، فإنه يصعب أيضا وجود البطن مستقلا عن الآل ، أي أن صلة البطن بالآل مثل صلة العائلة بالنسبة للمعشر .

(جـ) ولما كان « المعبود » أو التوتم هو الذي يرعى أفراد البطن ويحميهم من الأخطار ، كما يلهمهم بما فيه صالح أنفسهم ، ويعوضهم خيراً إذا نزلت المكاره ، فإنه يجب عليهم في مقابل ذلك حمايته وعدم قتله إذا كان كائنا حيا ، كما يتمثلونه في حياتهم العامة والخاصة . وبالتالي فإن ما يضفونه عليه من قداسة ينعكس على أفراد البطن ، بحيث لا يجوز لأحد أفراد البطن إيذاء آخر . ذلك أن الوثن طبقا لمعتقداتهم يتمثل فيهم ماديا عن طريق الدم ، أي أنه فيهم بالوراثة عن طريق الإناث في الغالب وعن طريق الذكور في النادر . ومن هنا فإن القرابة في البطون لها في الغالب المسحة الأمومية . وتلك القرابة الأمومية كما يرى « فريزر »[1] ، أكثر قوة من القرابة المترتبة على الدم[2] . وفي مثل تلك القرابة ينسب الأبناء إلى الأم .

وتفسر القرابة الأمومية بالربط بينهما وبين الشيوعية الجنسية لأن انتساب الأولاد إلى أمهاتهم يدل في رأي « باشوفن » Bachofen في كتابه « حق الأم » يدل في نظره على عدم معرفة آبائهم . ولكن دوركايم دحض هذا الإدعاء في كتابه « الأشكال الأولى للحياة الدينية » إذ يقول أن زنوج استراليا تسير إلى معظم عشائرهم

(1) Frazer, J. : Totemism and Exogamy. Vo 1. 1., P. 5.

(2) The team bond is stronger than the bond of blood or family in the modern sense.

وأبحاداتها على النظام الأموى ، ومع ذلك فلا أثر للشيوعيـة الجنسية كما يتوهم « باشوفن » وغيره .

والرأى الأكثر ترجيحا أن القرابة عادت أبوية كما هى فى الوقت الحاضر ، حيث تعتمد على التثنية Bilateral بمعنى أن الفرد ينتمى فى آن واحد إلى أسرة الأب وأسرة الأم ، وبذلك يكون له أقارب من الجهتين ، أى قرابة مزدوجة .

(د) ونتيجة لسريان دماء المعبود فى عروق أفراد البطن ، فإن قداسته تنتقل إلى الأفراد ، ومن ثم فلا يجوز لأحد أفراد البطن ، الزواج من داخل البطن ، وإنما من بطن أخرى ذات معبود مغاير ، وهو ما يعرف بنظام الزواج من الخارج Exogamie وتنسحب تلك القاعدة على البطون التى تنتمى إلى آل واحد ، بمعنى أن على الأفراد اختيار زوجاتهم من بطون أخرى لا تنتمى إلى نفس الآل الذى ينتمون إليه . ذلك أن زواج الرجال للنساء من نفس البطن ينظر إليه نظرة الزنا ، باعتبارهم أبناء معبود واحد ينحدرون من سبطه ، وقد أكد دوركايم تلك الحقيقة .

(هـ) وتـكون رئاسة البطن للمرأة ، إذا كانت القرابة أمومية ، ومن ثم تعيش المرأة وحولها أبناؤها ذكوراً وأناثاً ، ثم أولاد بناتها فقط ، ثم أولاد بنات بناتها ، أما الذكور فيتزوجون من بطون أخرى ويلحق أبناؤهم ببطون أمهاتهم . والعكس صحيح إذا كانت القرابة أبوية ، حيث يصبح رئيس البطن رجلا تعيش معه امرأته أو نساؤه أحياناً ، ثم أولاده ذكوراً وأناثا ، بالإضافة إلى أبنائه الذكور وأبنائهم الذكور . أما بناته فيقمن معه إلى أن يتزوجن ، وعند زواجهن يلحقن هن وأبناؤهن ببطن الزوج ، وتحمل فى هـــذه الحالة إسم بطن الزوج وتتبع شريعة معبود بطن الزوج .

(و) يعتقد أفراد البطن أن روحاً خفية توجد فى المعبود ، وتتمثل فى الغالب فى بعض أجزاء جسمه ولا سيما الدم ، ولهذا فإن للدم صفة القداسة ، ويعتقدون أن المرأة هى التى تحمل - بوجه خاص - الكثير من هذا العنصر المقدس ، وترتيبا على ذلك فإنهم يجتهدون بقدر المستطاع ألا يلمسوا النساء فى حالة الحيض ، بل أحيانا يحبسوهن فى مغارات أو أماكن مغلقة مظلمة حتى لا ينجسن ضوء النهار ، باعتبار أن دمائهن فاسدة فى تلك الفترة . ومن ثم فإن المرأة فى نظرهم هى التى ينتقل عن طريقها العنصر المقدس - أى الدم - من السلف إلى الخلف . وبذلك أخذ دم المرأة قيمة

دينية هامة وعلى ذلك فإنهم يتصورون أن نتيجة الزواج هى اتصال دم الزوج بدم الزوجة . وهذا الاتصال فى داخل « البطن » الواحدة يسبب لهم الهلع والرعب - ومن هنا جاء تحريم المرأة على أقربائها فى نفس البطن أو الآل . وإلى هـذا التصور ترجع عادة الزواج من الخارج . كما يمـكن تصور ارتباط بين هذه العادة ، وقاعدة طبقات المحارم التى جاءت بها الشرائع السماوية .

(ز) توجد فى البطن كثير من العادات ، منها عادات مشروعة ، أى واجبـة الفعل Must to do مثل عادة التبنى ، وعادة إقامة الحفلات والطقوس الدينية ، ومن أمثلتها أن من واجبـات البطن رعاية كل طفل أو رجل أو امرأة ليس لها سند اجتماعى ، بحيث توفر لـكل منهم الحماية الاجتماعية ، كما تستفيد البطن من انضمام هؤلاء إليها لاسيما الرجال منهم .

أما بالنسبة للحفلات والطقوس لاسيما طقوس « انتشيوما » Intichiuma والتى هى بمثابة حفلات تتـكرر لمدة أيام محددة وتقام أثناء وصول القمر إلى التمام « البدر » حيث يوقدون ناراً كبيرة ويحيط بها النساء والأطفال كنظارة وكـكورس حيث يغنون ويلوحون للراقصين الذين ينقشون أجسامهم قبل الرقص برسـوم متنوعة الأشكال والألوان . ويلاحظ أن المرأة لم تـكن ترقص مع الرجال إلا نادراً(١) ...

ومنها عادات غير مشروعة not to do وهى العادات السلبية التى تقتضى بمنع ممارسة بعض السلوكيات ، ويطلق عليها اصطلاح « المحرمات » Taboos وهى كلمة بولونيزية تعادل كلمة Sacre عند الرومان ، أى مقدس أو محرم ، وتعنى أيضا ممنوع أو نجس أو غير نظيف أو خطر ، أو بمعنى أكثر دقة تمثل هـذه الـكلمة الخوف المقدس .

ومن أمثلتها عدم لمس بعض الأشخاص أو الأشياء ، أو عدم السير فى طريق أو فى مكان معين . وتتمثل الأشيـاء الممنوعة فى عقلية الأقوام المتأخرين كما تتمثل الأشياء أمامنا نحن المتحضرين ، كأنها مشحونة بالتيار الـكهربى ، بحيث تبدو هذه الأشياء أمامهم ، كما لو كانت تحمل قوة خفية هائلة تنتقل وتصيب من يلمسها ، وأن قوتها عن طريق اللمس تتفرغ وتلمس جسم لامسها ، وإذا تفرغت ولبسته فتـكون بالنسبة لهذا الجسم قوة هادمة .

(١) Durkheim, E ; Les Formes éleementaires do la vie Religieuse Paris, 1925, P. 464.

وهـذا المنع أو التحريم قد يكون دائماً مثل عدم لمس الرؤساء الروحانيين فى « البطن » وقد يكون مؤقتا مثل عدم لمس المرأة أثناء الحيض وأثناء الرضاع وعلى كل من يخالف قواعد المنع أو التحريم هذه التكفير عن أخطائه . وإذا امتنع فإنه يحرم على الجميع التعامل معه أو الاقتراب منه(١) .

(ح) قد تـكون المرأة رئيسة البطن وكذلك الرجل ، ذلك أن نظام الحكم فى البطون يقوم على أساس ديمقراطى ، ففى البطن والآل ينتخب الأعضاء من بينهم رئيسا أو رئيسة لهم . ويجرى هذا الانتخاب بشكل ديمقراطى بحيث يسمح لرجال — وكذلك النساء — البطن أو الآل بالاشتراك فى الترشيح وفى الانتخاب للرئيس الذى للبطن أو للآل . وكما يشترك الرجال والنساء فى انتخاب الرئيس، فإنهم عندما يتقاعس الرئيس عن أداء واجباته الرئاسية — يشتركون جميعا فى سحب الثقة منه وكان يحدث ذلك فى كل أنحاء العالم القديم ماعدا فى استراليا حيث يقتصر الترشيح للرئاسة على الرجال فقط. كما تـكون الرئاسة بالوراثة ، حيث يتولى الإبن الأكبر رئاسة البطن بعد وفاة الأب. والإبن الأكبر هنا هو ابن السيدة التى تزوجها الملك بعد توليه الرئاسة ، وليس الإبن الأكبر لأول امرأة تزوجها. كما تقوم الزوجة مقام رئيس البطن فى حالة غيابه . ذلك أن المرأة لدى أقوام التلنـكيت Tlinkit الذين يقطنون الشمال الغربى لأمريكا الشمالية فى جنوب آلاسكا بالقرب من « جبل القديس اليا » على ساحة المحيط الهادى والذين يعرفون أحيانا باسم « كولوش » Koloschos .

والمرأة لها احترامها عندهم وتـكون هى الرئيسـة ، بل هى الرئيسة الفعلية والشرعية ، وإليها ينسب الأطفال لأن القرابة أمومية عندهم . ولهذا يكون لها الإشراف العام وهم أقوام لا يعرفون تعدد الزوجات ، وإن كانت هناك بعض ملامح

---

(١) قد يبدو غريبا للانسان المتحضر أن يكون سبب المنع راجعا إلى القداسـة والنجاسة أى الجمع بين صفتين متناقضتين ، ولـكن يجب أن نعرف أن هذا الخلط فى فهم الأشياء يرجع إلى طبيعة العقليـة المتأخرة فهى عقلية يصعب أن تفهم مبدأ عدم التناقض ، فمن صفاتها كما يقول « ليفى برول » الخلط بين المتناقضات ، ويرجع هذا إلى اعتقادهم فى الأرواح والأشباح والخيالات التى تتناسب مع مستواهم الحضارى . ولهذا يسمونها عقلية غير منطقية .

تعدد الأزواج ، مع ملاحظة أن الزوج الثانى فى الغالب من إخوة أو أقارب الزوج الأول ، حيث ينوب عنه أثناء غيابه فحسب .

(ط) يقيم أفراد البطون فى منازل من أغصـان الأشجار أو من الطين أو الأحجار ، وتلحق بها مخازن المأكولات للاستفادة بها فى الفترات التى تسبق نضج المحاصيل أو فى الفترات التى تغطى فيها الأرض والبحار بالثلوج . وحينئذ تعمل المرأة فى غزل ونسج الصوف وحياكته فى طرز جميلة ، حيث يستخدمون قطع الفراء فى إضفاء الزينة على تلك الملابس ، وتتناول المرأة التى ترأس البطن فى بعض الأحيان نوعا من الهدايا يطلق عليها اصطلاح الهدايا الملزمة أو « البوتلاتشى » بمعنى أن على من تتلقى أو يتلقى هدية من هذا النوع أن يردها أضعافا مضاعفة ، كما لو كانت نوعا من الربا . . . وفى حالة عدم ردها تقوم الحروب بين البطون ، والبطن الذى ينتصر يضم إليه أفراد وممتلكات البطن المهزوم كأسرى والنساء كسبايا .

وخلاصة القول أن المرأة فى البطن أو الآل كانت تحظى بمكانة اجتماعية ملائمة ، بل إنها كانت تحل فى الرئاسة محل زوجها فى حالة غيابه أو وفاته ، ونادراً ما كانت تشغل منصب الرئيس فى البطن أو الآل . غير أن رئاسة المرأة كانت فى الغالب شكلية وصورية . ذلك أن الرئاسة الفعلية تكون فى أيدى رجل معين بالفعل قد يكون زوجها أو شقيقها أو أحد أقرباء زوجها ، وتكون معها هى من حيث الإسم فحسب ومعنى ذلك أن سلطة المرأة لم تبلغ سلطة الرجل بصفة مطلقة . وبجوار ذلك فإن بعض الأنشطة كانت المرأة تشغل الوظيفة الرئاسية فيها مثل النشاط الدينى الذى كانت تتولاه المرأة إبنة عن أم عن جدة ، الأمر الذى يوضح بوادر فكرة تقسيم العمل بين الرجل والمرأة بشكل بدائى لدى أقوام التلنكت .

ثالثا — المرأة فى القبيلة :

القبيلة شكل اجتماعى أكبر من الأشكال السابقة ويرجع ذلك إلى ما يؤدى إليه الاستقرار فى قرى متنقلة من الخيام أو فى قرى ثابتة إلى حد ما من الكهوف بالإضافة إلى التزايد السكانى عن طريق التناسل وكذلك كثرة التبنى ، أو بسبب الحروب واستيلاء بعض الأقوام على بعض وإدخالهم جميعا فى حظيرتهم أو تحت لوائهم . ويضاف إلى ذلك ما يحدث فى بعض الأحيان من اتحاد بعض الجموع البشرية مع بعضهم البعض من أجل الصالح المشترك .

والقبيلة بوصفها شكلا أكبر تتكون فى عناصرها الجزئية من الأشكال السابقة ولكنها لا تبقى فى داخليتها ظاهرة ومنفصلة. وإنما تندمج هذه الأشكال بحيث تصبح القبيلة كلا متماسكا، وجسداً له وحدته.

وحالة الاجتماع الجديدة فى القبيلة تتطلب قيام بعض التنظيمات وتعديل بعض الاتجاهات نتيجة للضرورات الاجتماعية المترتبة على حالة الاجتماع الإنسانى، ولعل من أهمها:

(ا) اختفاء الأسلوب الدينى الوثنى، والاتجاه نحو عبادة الأجداد.

(ب) ظهور نظام للسلطة التى تهدف إلى تنظيم علاقات ومعاملات أفراد القبيلة، أى ظهور ما يطلق عليه رئيس القبيلة أو رئيس القرية، الذى يمكن أن ينصف كلا من الرجل والمرأة على السواء.

(ج) اعتماد النسق القرابى على السلطة الدموية باعتبارهم جميعا عصبية واحدة، أى أبناء جد واحد، ولكن هذا الجد ليس خرافيا أو رمزيا كحيوان أو نبات أو جماد، وإنما هو جد واقعى، أى شخص له وجوده التاريخى، وأن ذرية هذا الجد هى التى تسيطر على القبيلة، وهى التى لها نفوذها وكلمتها على سائر أفرادها، فالقرابة دموية من ناحية الأب، أى قرابة أبوية.

(د) يتجه الرجال إلى اختيار زوجاتهم من داخل القبيلة وهو ما يسمى بالزواج « الاندوجامى » Endogamie بدلا من نظام الزواج من الخارج الذى كان سائداً فى الأشكال الاجتماعية السابقة وهو نظام الزواج من الخارج « الاكسوجامى » Exogamie.

(هـ) اتجاه كل زوج إلى أن يكون لزوجته أو لزوجاته فقط، وكذلك الحال بالنسبة للمرأة حيث تمتنع كل زوجة على غير زوجها، الأمر الذى يؤكد انبثاق فكرة الزوجة كمفهوم له مدلول محدد.

(و) السماح لرؤساء القبائل دون غيرهم بالزواج من الخارج بجوار الزواج من الداخل إذا كان فى تلك المصاهرة طلبا لحماية القبائل الأخرى، أو إتقاء لشرها، أو لتوطيد أواصر الصداقة معها ... تماما كما فعل نابليون بزواجه من جوزفين بوهارنيه إبنة امبراطور النمسا فى القرن الماضى.

الفصل الثانى

المرأة فى ظل قانون حمورابى

من المرجح أن الحركة النسائية المصرية ترجع إلى أسباب متباعدة وعريقة فى القدم ، فهى نتيجة منطقية ، أو تعبير عصرى عن المظالم التى عبثت بحق المرأة منذ أبعد آماد التاريخ ، فقبل منتصف القرن الحالى (العشرون) إزدهر الرأى العام الذى يطالب بتطوير الشرائع المدنية والأخلاق لإزالة الحيف الصارخ الذى قضت به أنانية الرجل على المرأة ، بوضعها فى مكانة اجتماعية أقل منه ، وجعلها تابعة له . ومن هنا أعلنت زعيمات « النهضة النسائية المصرية » عن شعارها وهو « حقوقنا كلها وإلى جانبها واجباتنا كلها » .

ذلك أن المرأة الأوروبية فى بداية القرن العشرين بدأت تربأ بنفسها عن أن تكون فى منزلة الوصيفة ، أو الدمية الجميلة ، أو الحليلة السريعة العطب ، أو علالة مداعب » ... وراحت تطمح فى أن تكون مساوية للرجل ، بصرف النظر عن الفروق بينهما . فهى أن تكون صديقة له ، وشريكة ومساعدة مماثلة له . ووجدت المرأة من الرجال من وقف بجوارها مثل « ستيوارت ميل » الذى قال : «إن مبدأ انحطاط أحد الجنسين عن الآخر، يجب أن يستبدل بمبدأ المساواة الكاملة ، الذى يرفض أن تكون مختلف الامتيازات من نصيب الفريق الواحد ، وعدم الكفاءة من نصيب الفريق الآخر »[1] .

ومن الواجب علينا ونحن نتناول مختلف الجوانب التى تحيط بالمرأة فى سائر حقب التاريخ أن نتتبع هذا التطور المحمود فى الحركة النسائية فى أقدم مامرت بالإنسانية من العصور . ولذلك فإننا فى هذا الفصل سوف نتناول المرأة فى شرائع « حمورابى »

---

(١) جان أمل ريك : مركز المرأة فى قانون حمورابى وفى القانون الموسوى ـ تعريب الأستاذ سليم العقاد ـ المطبعة المصرية بمصر ، القاهرة ١٩٢٦ صفحة ٥ .

فى « القرن الثالث والعشرين قبل الميلاد » ثم يتجاوز ذلك التاريخ إلى ما هو أسمى أى إلى التوراة للبحث فى محتويات القانون الموسوى . حيث سوف تتجلى لنـا بداية حركة نسائية، كما سيتجلى لنا تفوق التشريع الموسوى على التشريع البابلى بشكل محسوس بل سيتبين لنا أن التشريع الموسوى على قدم عهده ، متفوق فى حالات كثيرة على القانون الفرنسى المعاصر . وعلينا فى هذه الإطلالة على التاريخ القديم أن نثابر بهمة لا تعرف الكلال ، وثقة فى بلوغ ذروة الكمال ، والله من وراء القصد والآمال .

أولا : التشريعات الكلدانية القديمة والمرأة

لم تكن المرأة فى « كلدة » فى منتصف الألف الثالثة قبل الميلاد شيئاً مذكورا ، فقد كان لرب العائلة « الرجل » سلطة لا تقف عند حد ، إذ كان فى استطاعته أن يفعل بزوجته أو أبنائه وبناته ما يريد ، حتى ولو بذلهم فرادى أو جماعات سداداً لدين . وكانت له السلطة الكاملة بحيث لا يجوز لأحدهم أن يتلقى أمراً من غيره ، كما لا يجوز لهم جميعا أو أشتاتا عصيان أمر من أوامره . حتى ولو كان الأمر يتعلق بزواج الابن أو البنت . . . وبعبارة أخرى كان كل شىء بواسطته كرب للأسرة ، ولا وجود لسلطة أخرى بجواره .

زواج المرأة الكلدانية :

لم يكن يتم زواج المرأة الكلدانية بالمعنى الحرفى لكلمة « الزواج » المعروفة ، وإنما كان الزواج « صفقة بيع قانونية » ذلك أن والدى الفتاة كانا لا يتخليان عن إبنتهما إلا فى مقابل « هدية » لائقة بثروة الخاطب . ويمكن تسميتها مجازا « بالمهر » وفى بعض الأحيان كانت تعقد بعض الزيجات ــ ولا سيما ــ من بين غير الأبكار بدون تقديم « مهر » وكان مثل هــــذا الزواج عبارة عن « مساكنة بسيطة تستمر على الاختيار » بمعنى أنه كان فى استطاعة الزوج أن يتخلص من المرأة المسكينة متى لم تعد تطيب إليها نفسه ، أو متى جاوزت طور الشباب .

أما الفتاة البكر فإنها لا تدخل إلى منزلها الجديد صفر اليدين ، إذ كان على أبيها ــ أو رئيس عشيرتها ــ إذا لم يكن لها أب على قيد الحياة ، أن يقدم لها بائنة «دوطة» تتناسب مع مكانته الاجتماعية . ثم تضم إليها ــ فى الغالب ــ هدايا كثيرة يقدمها الأهل

والأقارب والانسباء والأصدقاء ، على النحو السائد حتى الآن . وهدية الوالد أو رئيس العشيرة هذه قد تكون بعض جذوع النخل ، أو بعض الأثاث المنزلى ، أو حقل حنطة ، أو منزلا ، أو عبيداً أرقاء ، أو مالا . . . الخ .

حفل زواج الكلدانية :

بعد موافقة الآباء على زواج الفتى والفتاة ، يجرى تحرير عقد ومهره بالخاتم ، يقف أحد الحاضرين – ومن الضرورى أن يكون رجلا – فيضع يد أحد العروسين فى يد الآخر ، ثم يجرى إيقاف العروسين موقفاً قانونياً إزاء الآلهة والاحتفاء بهما ، حيث يذهب العروسان والمحتفلين بهما إلى الكاهن فى موكب فخم . وهناك تبدر من بين شفتى الفتى الكلمات التكريسية الآتية : أنا ابن أمير الفضة والذهب ، ألآن حضنك أنت تكونين لى زوجة ، وأنا أكون لك زوجا . وبقدر ما تحمل الجفنـــة من ثمر سأفيض على هذه المرأة سمة ورخاءه .

وحينئذ يأخـذ الكاهن بزمام الموقف ، حيث يستنزل على العروسين بركات « الأرواح الصالحة »[1] ثم يقول مخاطبا العروسين : « أما أنت أيها الرجل فلتكن هذه المرأة لك زوجة ، وأنت أيتها المرأة ليكن هذا الرجل لك بعلا » وبعد ذلك يأخذ الزوج زوجته إلى منزله لتلتزم بمسئولياته الكاملة من حيث ذهابها صباح مساء لاستقاء الماء ، إما من النهر أو من الآبار . كما تقوم بطحن الحبوب ، وتعجن وتخبز وتغزل ، وتحيك ، وتنظف الدار وتعيد تنظيم أثاثه ، بالإضافة إلى الحمل والولادة والرضاعة وتربية الأولاد . . . الخ .

وبالرغم من تلك المهام المنزلية التى لا تنتهى كانت المرأة من الطبقات الدنيا أكثر حرية من أختها من الطبقات الراقية . فقد كانت تخرج إلى المدينة من غير ما رقيب . إذ كانت تشاهد فى الشوارع مرتدية الأثواب الوبرية المستطيلة . أو فى السوق ، أو فى العمومية . . . على حين كانت الثريات من الكلدانيات اللواتى يقتنين الأرقاء لخدمتهن ، لم تكن لهن من الحرية مثل ما كان لسيدات الطبقتين الدنيا والمتوسطة حيث كانت توفر لهن كل احتياجاتهن ، وبالتالى كان حتما عليهن أن يظللن قابعات فى خدورهن . وإذا رغبت إحداهن فى الخـــروج واكبتها مواكب من الوصائف

(١) واضح هنا أن الكلدانيين كانوا يعبدون الأرواح

والخصيان والحجاب فى صفوف متراصة بصورة تحجب عنها العالم الخارجى. أما نساء الملوك فكان نصيبهن من الاستبداد والاسترقاق أعظم .

وعلى العكس من ذلك كانت المرأة المصرية تحتل ـ بجوار زوجها الملك ـ المكان الأرفع، بعكس نساء الملوك الكلدانيين اللاتى كن فى حجاب مستمر. وكن لايشاهدن أبدا إلى جانب أزواجهن من الملوك . ولا تزال الآثار المصرية تحمل صوراً لأميرات جالسات على كرسى الزوج ، يعانقه . بينما كانت زوجات الأميرا لكلدانى ، أو أمه ، أو شقائقه ، أو فتياته ، حتى وصائفه أنفسهن محجبات غير منظورات . ويبـــدو أن المنـــازل كانت مقسمة إلى قسمين أحدهما للرجال والآخر « الحريم » وكانت دور الحريم لا تفتح إلا فى النادر ، كما لم يكن الشعب يبصر النساء إلا لماما . وكان يعنى بألا يكون لهن نصيب من المشاركة فى تصريف الشئون العامة والدينية والحـكومية .

المرأة الـكلدانية والطلاق :

كانت المرأة الكلدانية تخضع لزوجها خضوعا كاملا ، لا نجاة لها منه إلا بالموت أو الطلاق ، بيد أن الطلاق ـ بالنسبة لهاـ ضربا من العذاب تحتمله صاغرة، فلم يكن الطلاق يكلف الرجل شيئا . فكان الزوج يطلق زوجته متى شاء . فلا مؤخر صداق، ولا نفقة ، ولا ـ حتى ـ مجرد توثيق عقد أو اتفاق الطلاق . وإنما يكفى أن يقول لها « أنت لست إمرأة لى » ثم يرد إليها ما يعادل قيمة البائنة « هدية الأب إليها » التى أخذها منها ويعيدها إلى أبيها أو إلى رئيس العشيرة .

ولم يكن من حق المرأة أن تطلب الطلاق وتنجو من الموت غرقا ـ أو ـ عارا ، ذلك أن المرأة الكلدانيـــة والبابلية إذا سئمت زوجها أو ملته أو هاجها الغضب منه ونطقت بالعبارة الشرعية « أنت لست زوجا لى » فإنها تلقى ـــ على الفورـــ فى النهر لـكى تغرق وتموت . فإذا لم يكن هناك نهر يجرى إيرادها موارد العار . وذلك بأن ينزع المتهن ثوبها الأبيض عن جسمها ويستبدله بمئزره هو ، ثم يطردها من منزله نصف عارية إلى الشارع لترتكب معها الفحشاء من يشاء ، غنيمة لكل ملتمس وفريسة لكل مفترس دون أن تجد حماية أحد ، أو أن تكون من حقها ود كل ذى رغبة .

أوضاع متناقضة تخضع لها الكلدانية :

لقد كانت الشرائع الكلدانية تعاقب المرأة العاهرة بالموت ، ويشترط أن يكون الموت بالسيف أو بقطع الرأس، والمرأة العاهرة هى التى تأكل من بيع جسدها لطلاب المتعة الحرام ، أى التى تبيع نفسها لكل ذى رغبة فى الاستمتاع بها . وقتل المرأة التى تمارس تلك الأنماط السلوكية اللاأخلاقية من الأفعال المنطقية المألوفة . وبالرغم من ذلك فإن أدعى العادات الكلدانية إلى الخزى وأوفرها عاراً وشنارا تلك العادة التى كان مفروضا على المرأة القيام بها ، وفى مكان يفترض فيه القداسة — على ما رواه هيردوت المؤرخ اليونانى— إذ قال : « كل امرأة طلع عليها النور فى مدينة بابل محتوم عليها أن تذهب مرة فى العمر إلى باحة هيكل الزهرة (ملتيا) فتواقع أجنبياً . . . ولا يسوغ للمرأة بعد أن تكون قد اتخذت لها موضعا هناك ، أن تعود إلى دارها قبل أن يقذفها أحد أولئك الأجانب بحفنة من المال يلقى بها على ركبتيها ثم يستدرجها إلى خارج الهيكل ، إلى حيث تكون له ، وأن الأجنبى حين يلقى إليها بالمال يقول لها — أسأل الربة ملتيا أن تكون عنك راضية » .

ولم يكن يسوغ للمرأة أن ترفض المال المقدم لها قل أو كثر، باعتباره مالا مقدسا وليس لها أن تمتهن أو ترفض إتباع أول رجل رمى لها بالجعالة كائنا ما كان . ثم تعود إلى منزلها بعد تلك « المواطأة المقدسة » وتمتنع نهائياً عن الاستسلام لأى رجل مهما بلغت من العمر . وكان هذا العمل الذى يشبه « الحج» لا يحتاج من السيدات الجميلات وصاحبات المنازل العالية إلى وقت طويل لتحقيق مقتضيات الشريعة . على حين أن الدميات كن ينتظرن أياما أو شهوراً أو سنوات حتى ترون إحداهن فى عين أحد الأجانب فيقدم لها المال ويصحبها إلى حيث يشبع دوافعه الجنسية معها ثم يتركها إلى حيث لا رجعة . ولذلك فإن طوائف كثيرة منهن قد تضطر إلى البقاء فى باحة الهيكل ثلاث سنوات أو أربعا(١) .

---

(١) هيردوت : على أن فى التوراة إشارة صريحة إلى هذه العادة . سفر باروك ف ٦ ع ٤٣ « فإذا اجتذب مجتاز واحدة منهن وضاجعها عيرت صاحبتها بأنها لم تحظ مثلها بالمضاجعة ولم يقطع حبلها » وقد شهد اليونانيون الذين زاروا بابل فى ذلك العهد أن تلك العادة الذميمة ظلت مرعية إلى القرن الخامس قبل الميلاد، وأنهم رأوا ماحدثوا عنه رأى العين .

ومن الأمور التى تعاقب من أجلها الكلدانية بالرغم من عدم مسئوليتها ، عدم قيامها بواجبها الإنتاجى الأول وهو إنتاج البشر فإذا هى أبطأت فى أن تصير أماً ، أو إذا تعذر عليها الحمل والولادة بالرغم من استعانتها بالرقى والتمائم والطلاسم(١) ، يظنون أن « لعنة » نزلت بها أو أن « مسا » أصابها. ومن ثم فإن زوجها وكل من حولها يسرعون بالتخلص منها ليتفادوا نزول النكبات بهم . ومن مضمون الرقية يتضح أن الكلدانيين كانوا يعبدون الأرواح يومئذ .

وكان على المرأة التى لا يتحقق لها الإخصاب أن تتحمل ذلك الموقف الحرج ، إذ كان محتوما عليها أن تظل خاضعة خانعة ، محتملة ضروب المهانة والذلة دون أن يكون من حقها مجرد التذمر . فقد كان عليها من الواجبات الكثير ، وليس لها من الحقوق إلا اليسير. وهذا ما أهاب بالملك حمورابى مؤسس الدولة البابلية الكلدانية الأولى أن يسن لشعبه سنة جديدة لإقناع الرجال بالحقوق المهضومة للمرأة ، وليكون بذلك المشرع الأول لهذا العمل الإنسانى ، ألا وهو « إنقاذ المرأة من الظلم » .

ثانيا : المرأة وقانون حمورابى(٢)

(٢٢٨٧ — ٢٢٣٢ ق . م)

تعتبر شرائع « حمورابى» البابلية أقدم متن تشريعى عرف حتى الآن . ويعاصرها — وربما يسبقها — القانون المصرى الذى كان يقع فى ثمانية من الكتب المحفوظة فى

---

(١) أما الرقية فكان هذا فحواها : — المرأة الحامل التى ثمرها يتشقق
— المرأة الحامل التى ثمرها يفسد — المرأة الحامل التى لا تؤتى ثمرها فى الميعاد
— يا روح السماء أنقذيها — يا روح الأرض خلصيها

(٢) اكتشفته بعثة أثرية برئاسة « مورجان » فى « سوس » سنة ١٩٠٢ وكان قد نقله إليها ملك عيلامى . وهو مكتوب بالحروف المسمارية على أسطوانة حجرية ارتفاعها متران وخمسة وعشرون سنتيمترات . وفى أعلى الكتابة قاعدة منقوشة تمثل « الإلهة ساماس » أى الشمس ربة الوحى والحكمة « مثقفة حمورابى » والملك مصغ إليها بكل وداعة . وتلى ذلك ديباجة طويلة تشتمل على أسماء الملك وألقابه . والأثر والحالة هذه ثبت معروف تاريخيا لامماراة فيه ولاجدال (الجريدة الأسيوية، السلسلة العاشرة ، المجلد السابع) .

القصر الذى كانت تلتئم فيه محكمة الفراعنة العليا ثم من بعده بخمسة قرون ظهر « موسى كليم الله » وإلى هذا العهد — أيضا — يرجع إنشاء القانون الصينى لأول مرة . أما شريعة «المانوية — قوانين مانو» التى خيل للبعض أنها ترجع إلى القرن الخامس عشر قبل الميلاد . فقد أكد المتخصصون فى علوم الهند وآدابها أنها لا ترجع إلى أبعد من القرن الحادى عشر قبل الميلاد .

وكان قانون « حمورابى » هو الشريعة السائدة فى « بابل » وفى « المملكة الكلدانية » قبل ألفى سنة من الميلاد . وقد ظل نافذ المفعول فى عهد « آشور بانيبال » الذى ملك « نينوى » بعد حمورابى بعشرة قرون .

ويشتمل قانون حمورابى على مئتين واثنتين وثمانين مادة . ولكن بعض هذه المواد لم , أو أنها كتبت ومحيت بمهارة لم تترك أثرا لذلك ، حيث يوجد على الحجر فراغ يتناول أربعة أعمدة — أو أربعين مادة . وبالتالى فان عدد مواد هذا القانون هى مئتان وخمسون مادة خلت رموزها وتمت ترجمتها بالكامل وهى — فى الغالب — تشمل الجانبين المدنى والجنائى .

غير أن عرض هذه المواد يفتقر إلى الترتيب المنطقى ، فهو يتناول موضوعات غير مطردة ولا منظمة على نسق تنظيم القوانين العصرية ، وإنما هى مواد مسرودة كيفما اتفق . إذ تبدأ بعقوبات «السحر» فاغواء الشهود «الرشوة» ثم تنتقل إلى الحديث فى أحوال ضباط الملك ورجال البلاط ، ثم العاملين فى خدمته وحراسه ، وأخيرا إلى الفلاحين وحراث الأرض ... الخ وتتناول المواد بعد ذلك مقررات شتى تتعلق بصلات التجار والمستخدمين مع بعضهم البعض . كما تتناول أماكن بيع الخمور والمسكرات ، وبعد ذلك الانتقال المباشر إلى الشئون العائلية وتناول مسائل الزواج(1)

---

(١) تلك هى المواد التى تناولت فى كثير منها موضوعات المرأة وما عدا ذلك من بقية مواد قانون حمورابى ، فتبحث فى المشاجرات أو المنازعات من ضرب وجرح . وفى حقوق الأطباء والمهندسين ومختلف المهنيين والحرفيين حتى العبيد الأرقاء لم يعدموا فى هذا القانون نصيبا من العناية بهم ، من حيث تدريبهم وتأديبهم .

والبائنة والمهر والتركات والتبنى وتستغرق تلك الموضوعات المواد من رقم ١٢٨ حتى رقم ١٩١ .

الزواج بواحدة وبعقد :

من القواعد الأساسية فى هذا القانون الزواج بامرأة واحدة شرعية ، وأن يحرر عقد بتلك الذيجة ، وكل زواج بدون عقد لاغ . ولا تعتبر الزوجة - بدون عقد - زوجة ، وليست لها بالتالى حقوق على الزوج وإذا لم ترزق الزوجة الشرعية بأبناء ، فانه إما يسوغ لزوجها أن يتخلى عنها بعد أن يدع لها « مهرها » ويعيد لها « بائنتها » (١) . فاذا آثرت البقاء فى كنفه ساغ له أن يتخذ معها خليلة ويجعلها فى منزلة . ولكن تكون فى منزلة دون منزلة الزوجة فى المكانه الاجتماعية . . . أو أن تقدم الزوجة الشرعية لزوجها أمة أو خادمة - كما فعلت سارة - طبقا لما فى سفر الخروج ، حيث قدمت ساره أمتها هاجر (٢) إلى زوجها ابراهيم الخليل عليه السلام فإذا صارت الأمة أما وأخذت فى منافسه مولاتها ، فإنها توسم بسمة خاصة وترد إلى مصاف الخادمات (٣) بينما الأمة فى الإسلام إذا أنجبت ولدا فإنها تعتق ، وتصبح حرة ولا يجوز بيعها ويقال « أعتقها ولدها » على حين أن الأمة فى قانون حمورابى إذا أنجبت أولادا يمكن أن ترد إلى خادمة ، وإذا لم ترزق بأولاد فيسوغ - حينئذ لسيدتها أن تبيعها بالفضة (المادة ١٤٧) ولا يجوز إقصاء الزوجة الشرعية عن منزل الزوجية حتى ولو أصيبت بعاهة تجعلها غير قادرة على أداء واجباتها الزوجية حيال زوجها ، وإنما يجوز للزوج الاقتران بأخرى . مع ابقاء الزوجة الشرعية فى بيتها ورعايتها وتوفير كافة احتياجاتها ما بقيت على قيد الحياة (المادة ١٤٨) أما إذا هى لم يرق لها البقاء فى كنف زوجها ، فمن حقها أن تغادره إلى حيث تريد استرداد « بائنتها » .

---

(١) هدية من مال أو جواهر أو أشياء عينية يقدمها الأب لابنته عند زواجها وتصحبها إلى منزل الزوجية .

(٢) لم تكن « هاجر » أمه وإنما هى بنت أحد ملوك مصر ، ووقعت أسيرة ، فهى أميرة وبنت ملك .

(٣) المواد ١٤٤ ، ١٤٦ من قانون حمورابى .

الطلاق فى قانون حمورابى :

الزوجة والخليلة تطلقان إذا لم ترزقا بأبناء ، إذ يعتبر الزواج لاغيا فى حالة عدم الإنجاب والمرأة المطلقة أن تسترد أثاث منزلها وبائنتها وإذا لم يكن البائنة ذكر أعطيت « ثلث من » من الفضة وإذا كان الرجل نبيلا فإنها تعطى « من » من الفضة . وكان ينظر إلى هذا « المبلغ » على أنه غرامة الزوج فى مقابل تطليق زوجة لم ترتكب ذنبا (المواد ١٢٨ ، ١٤٠) . . بينما فى عقد الزواج الفرعونى كان تعويض الزوجة المطلقة وجوبيا (١) .

وقد ابتكر قانون حمورابى « محكمة » للفصل فى المنازعات الزوجية لتحديد حقوق وواجبات المطلقين والمطلقات للحد من سلطات الزوج المطلقة على زوجته وأوجب على اقتياد امرأته إلى تلك المحكمة للتحقيق والحكم فى موضوع النزاع ، والتزام الطرفين بما تقضى به المحكمة على أساس القواعد التالية :

ـ إذا هى همت بالإنصراف أو أحدثت شقاقا أو تسببت فى خراب البيت ، أو غادرت زوجها . فإذا قال الزوج « أنا أخرجها » فإنه يخلى سبيلها للانصراف ، وتفقد حقوقها مقابل تخلصها من هذه الزيجة وهذا أشبه ما يكون بأسلوب « الخلع » فى الإسلام . أما إذا قال الزوج « أنا لا أصرفها » فإنها تفقد صفتها كزوجة وتتحول إلى خادمة ، ويكون فى مقدور زوجها أن يتزوج بأخرى .

ـ أما إذا كانت ربة المنزل تميل إلى الإسراف فى الإنفاق ، غير مدبرة ولا تعرف إلى التدبير سبيلا فى منزل الزوجية ، وكانت كثيرة التنقل والسفر ، ومهملة لشئون زوجها . . وتسببت بذلك فى خراب بيتها ، فإنها تلقى فى الماء ، بقصد إغراقها فى النهر كنص المادة رقم ١٤٣ .

ـ وإذا تخلى الرجل عن المرأة دون ما ذنب جنته ـ سواءا كانت زوجة أو خليلة فإنه يبقى لها حق الاحتفاظ بأبنائها ، ويصبح موكولا إليها أمر تربيتهم وتثقيفهم ،

---

(١) دكتور زيدان عبد الباقى : التفكير الاجتماعى ، نشأته وتطوره . مكتبة غريب ، الطبعة الثالثة ١٩٨١ .

على أن تكون لها حصة من دخل الزوج عن كل مولود أنجبته . ويمكنها أن تقترن بمن تشاء مع احتفاظها بأبنائها — والمرأة أيضا — أن تتخلى عن زوجها بالطلاق فى أضيق نطاق ، إذ تنص المادة رقم ١٤٢ على أنه « إذا مقتت المرأة زوجها وقالت له : لن تملكنى ، ينظر فى أمرها ويكون لصاحب القضاء الكلمة الفاصلة . فإذا تبين أن الخطأ من جانب الزوج ، أمكن للمرأة أن تعود إلى بيت أبيها بعد أن تسترد بائنتها لأنه لا جناح عليها ولا إثم أما إذا كان الخطأ فى جانبها فإنها تلقى فى النهر . . » وتلك هى الميزة الأصلية التى قدمها قانون حمورابى المرأة ، بأن جعل من حقها طلب الطلاق من زوجها ، وتفوز بتحقيق أمنيتها إذا كانت على حق . بينما لم يحد هذا القانون من حق الرجل فى تطليق زوجته على أوهن الأسباب . فقد كان من حق الرجل قبل قانون حمورابى — كما قدمنا أن يتفوه بعبارة « أنت لست زوجا لى » فتلقى فى النهر أو تورد موارد الخزى والعار . ولا تزال حقوق الرجل هذه قائمة مع عدم إلقائها فى النهر .

والذى لا جدال فيه أن شرائع الملك الكلدانى لم تجعل من الرجل حاكما مطلقا وطاغية مستبدا على امرأته — كما كان الحال من قبل — وإنما أوجب عليه أن يبسط دعواه بين يدى القضاء ، والنزول على حكم غير حكمه وحده ، سواء أكان الحكم فى جانبه أو فى جانب إمرأته . وإنها لعمر الحق فكرة باهرة وجريئة تلك التى أوحت إليه بأمر تشكيل هيأة نظامية وأداة للفصل فى المنازعات بين الزوجين .

على أن هناك من [١] ينظر إلى قوانين حمورابى على أنها حطت من قدر المرأة ، وضيعت حقوقها ، وأهدرت مكانتها الاجتماعية ، ولا سيما فى المادتين ١٤١ ، ١٤٢ المتعلقتين بموضوع الطلاق إذ تحتمان على الزوجة إما أن تنجح فى إقناع المحكمة ، وإما أن تصبح عبدة رق فى منزل زوجها ، الذى يصبح من حقه إتخاذ زوجة جديدة دونها — أو يقضى عليها بالموت من غير أن يكون عليها ذنب من عهر أو ما إلى ذلك .

والرد على « ريفيو . . » يتلخص فى الاتجاه الدائم نحو القسوة على المرأة المجرمة وبالتالى فإن اتساق قوانين حمورابى مع هذا الاتجاه لا تشكل جديداً . ولكن

---

(١) السيد ريفيو . . من كبار أساتذة اللوفر فى باريس .

الجديد فى تلك القوانين هو تخويل المرأة حق مقاضاة زوجها متى كانت شديدة الوثوق من موقفها حيال زوجها . ولا شك أن مقاضاة الزوجة لزوجها قبل عشرين قرنا قبل الميلاد ، أو قبل أربعين قرنا من أيامنا هذه ، أمر ينطوى على تقدم اجتماعى واسع المدى يومئذ .

الانحرافات السلوكية فى قانون حمورابى :

وعندما كانت المرأة والرجل تضبطان متلبسين بجريمة الزنا ، فإنهما يشد وثاقهما ويغرقان فى النهر إلا إذا عفا الزوج عن زوجته ، أو يعفو الملك عن رعيته (المادة رقم ١٢٩) ... ولكن فى حالة عدم ضبطهما متلبسين بجريمة الزنا ، فعلى المرأة المتهمة بالزنا أن تبرىء نفسها بأغلاظ اليمين ، ثم تستطيع بعد ذلك العودة إلى بيت أبيها ، وليس إلى بيت زوجها . وتلك قاعدة تشبه إلى حد ما تلك القاعدة الإسلامية الواردة فى قوله تعالى « ويدرأ عنها العذاب أن تشهد .

مع عدم تطابق المواقف وإن تشابهت النتائج . ثم بعد ذلك إذا تناولتها الألسن الحداد بالإشاعات والأقاويل والتهم المريبة ، فإنه تشكل هيئة من الكهان برئاسة أحد القضاة للاشراف على عملية « التحكيم النهرى » أو « تحكيم الماء البارد » (١) . حيث يجرى تغطيس المرأة التى لاكتها الألسن فى الماء . فإذا غاصت إلى قاعه اعتبرت مذنبة ، وإذا عامت على وجه الماء اعتبر ذلك دليلا على براءتها « بشهادة ألوهية النهر »(٢) . ويهدف القانون من وراء ذلك إلى توفير « ضمانة » للمرأة المتهمة تدرأ بها اتهامات الزوج والناس إذا كانت على ثقة من طهارتها . أما إذا كانت قد ارتكبت العمل الذى نشمئز منه وتؤلمنا ذكراه ، فأحرى بها أن تنال عقاب فعلتها

---

(١) هذا اللون من التحكيم المعروف « بتحكيم الماء البارد » كان معمولا به فى كثير من الاقطار عند الجرمانيين ، وفى الهند فى عهد « مانو » . أما الاسرائيليون كما سنرى ، فكانوا يختبرون المرأة المتهمة بإرغامها على شرب كمية من الماء الشديد المرارة .

(٢) يبدو أنهم كانوا يعبدون أكثر من إله فى بابل والمملكة الكلدانية ، فما هى شهادة بألوهية النهر ، وسنرى أن مبروك » واحدا من آلهتهم ... الخ .

الشنعاء . وحكم البراءة الذى تحصل عليه بشهادة ألوهية النهر يشبه الشهادة التى كانت تمنحها الكنيسة فى العصور الوسطى بتبرئة المتهمة ، وكانت تلك التبرئة يوصف بأنها « حكم الله » (١) .

ومن المتناقضات التى ينطوى عليها هذا القانون ما ينص عليه من :

ـ أن المرأة إذا إعتدى عليه رجل ما اعتداء جنسيا قبل انتهاء سنة الزواج ، يحكم على المجرم بالموت ، وعلى المرأة بالبراءة (حكم كله القسوة على الرجل) .

ـ وإذا قدر لرجل أن يمارس الفاحشة مع «بنت» يكفى بطرده من المدينة (حكم كله الرأفة على الرجل) .

ـ وإذا اعتدى رجل اعتداء جنسيا على خطيبه ولده يحكم عليه بدفع نصف «من» من الفضة للمعتدى عليها ويطلق حريتها ، مع عدم الحكم بالموت (حكم كله التخفيف على الرجل) .

وهذه الأحكام المتباينة على « جرم واحد » لا تقلل من تقدمية قانون حمورابى ، ليس فقط على العهد الذى صدر فيه ، بل أيضا على قانون « نابليون » السائد فى فرنسا فى الوقت الحالى ، والذى يتشيع كثيرا للرجل ـ تماما ـ مثل قانون حمورابى ، ولذلك فإنه مع إقرارنا بهذا التشيع ، وأسفنا له ، لا يسوغ لنا نحن أبناء القرن العشرين ، وعلى أبواب القرن الحادى والعشرين أن نقلل من شأن قانون حمورابى .

ومن الحالات السلوكية الأخرى التى تتناول هذا القانون حالة النساء اللواتى يؤخذ أزواجهن أسرى حرب ، فإن لكل منهن الحرية المتناهية ، إذ تنص المادة رقم ١٣٤ على أنه « إذا أخذ رجل أسير حرب ، ولم يكن فى منزله قوت ، وخرجت المرأة بغية الدخول إلى منزل آخر ، فلا جناح عليها » وتنص المادة رقم ١٣٥ على أنه «وإذا رزقت المرأة فى حالتها الجديدة أولادا فى المنزل الثانى ، ثم عاد زوجها ، فإن المرأة تعود إلى زوجها الأول ويتبع الأبناء آباءهم » وهو الزوج الثانى .

ولكن إذا أهمل الرجل زوجته وتخلى عنها طواعية فقد نصت المادة رقم ١٣٦ على أنه «وإذا غادر رجل بلده ولاذ بالفرار ثم دخلت زوجته مسكن رجل آخر، فإنها لن تعود إليه إذا عاد ، بل تبقى حيث هى » فى منزل الزوج أو الرجل الثانى .

1 — Jugement de Dieu ou ordalie.

تلك هى القواعد والاجراءات القانونية التى نص عليها قانون حمورابى فيما يتعلق بالانحرافات السلوكية للمرأة فى المجتمع البابلى الكلدانى .

ثروة وميراث المرأة فى قانون حمورابى :

وقد تناول قانون حمورابى موضوع حقوق المرأة فى المهر والبائنة والأثاث المنزلى والمقتنيات الأخرى ، وفيما يتركه زوجها المتوفى أو أبيها وذلك على النحو التالى :

بالنسبة « للبائنة » وهى الهدية التى يقدمها الأب لابنته عند زواجها ، هذه الهدية يكتب بها صك مختوم مثل قائمة الأثاث وغايتها الرئيسية ضمان معاش المرأة إذا فقدت زوجها(١) بحيث لا يستطيع أبناء الزوج فى حالة وفاته — والحالة هذه — إخضاع هذه البائنة للتوزيع على الورثة . وإنما تحتفظ المرأة المترملة ببائنتها كلها لنفسها ، ولها أن تخص بها أبناءها جميعا أو بعضهم أو واحدا منهم إذا آثرت تفضيله على الآخرين . وليس من حقها أن تخص بها إخوتها أو اشقائها من أسرة الزوج . فهذه المقتنيات يجب أن تبقى فى بيت زوجها .

ولا يجوز لأصحاب الديون على أحد الزوجين قبل الزواج أن يرجع بها على الزوج الآخر ، على اعتبار استقلال المرأة ببائنتها ، واستقلال الرجل بمقتنياته أثناء الزواج . وهذا اعتراف من القانون بالاستقلال الاقتصادى للمرأة ، ذلك الاستقلال الذى فقدته فى قانون نابليون ، بينما احتفظ الإسلام للمرأة باستقلالها الاقتصادى الكامل .

وتنص المواد ١٥١ ، ١٥٩ ، ١٦١ على أن « البائنة منوطة بعقد الزواج وموقوفة عليه » بمعنى أنه :

— إذا عدل الشاب الخاطب عن خطبته وقال للأب « أنا لا أتزوج ابنتك » كان من حق والد الفتاة أن « يحتفظ بما قدم إليه » .

— أما إذا رفض والد الفتاة إتمام زواج ابنته المخطوبة بأن قال للفتى الخاطب « لا أعطيك إبنتى » وجب عليه رد كل ما جاء به « الخاطب » مضاعفا .

— إذا مشى هماز مشاء بنميم من الأصدقاء بين الخطيبين ، وحال بوشاياته دون عقد الزواج ، فلا يسوغ لهذا الصديق أن يتزوج الفتاة بعد تحللها من خطبتها . ويتحتم على الأب — فى هذه الحالة — أن يرد إلى الخاطب المهر الذى قدمه الخاطب بالكامل .

---

(١) يفهم من غاية البائنة هنا أنها نصيب المرأة فى ثروة أبيها طبقا لتحديد الأب لها .

ولم ينس المشرع فى قانونه نوعين من النساء :

(أ) المرافات : فقد كان من المألوف عند الكلدانيين أن يقدم أحدهم فتاة إلى أحد الآلهة وليكن « مردوك » إله بابل — على سبيل المثال — فتظل فى هيكله سحابة العمر كعذراء وكعبدة رق . وبالتالى يصبح محتوما عليها أن تظل على عزوبيتها — كما لو كانت راهبة — ولم يكن يسوغ لها أن ترزق أولادا . وحصتها فى تركة أبيها هى هى ولكنها ملك مطلق لها ، ولا حق لاخوتها بأن يطالبوها بشىء . وكانت المواد ١٢٩ ، ١١٠ ، ١٧٨ ، ١٨٠ من قانون حمورابى تحمى وتناصر وتساند هؤلاء المرافات ، وتزود عنهن الوشايات التى تدور على الألسنة ولا سيما ما يمس طهرهن .

(ب) النساء العموميات : فقد كان المألوف — أيضا — أن يقدم الرجل الكلدانى فتاة توقف على بيوت الدعارة العمومية ، وتعامل مع زميلاتها بمساواة تامة . وكانت تسند لبعضهن وظائف رسمية تعطى لكل موظفة منهن إحتراما أكثر . وفى مقابل ذلك تتمتع بتمام الاستقلال فيما يملك ، فإذا منحها والدها جهازا من الأثاث المنزلى ، كان لها حق التصرف فى جهازها على نحو ما يروق لها بملء حريتها . ولم يكن لأخوتها الحق فى المطالبة بتركتها بعد وفاتها ، على اعتبار أن تلك التركة — فيما يبدو كانت تضم إلى الهيكل . وعلى العكس من ذلك يكون لها الحق فى المطالبة بحصتها من تركة أبيها كأحد الأبناء ، بحيث تتمتع بحصتها هذه طوال حياتها ، بمعنى أن يتولى اخوتها استثمار حصتها أو نصيبها ويقدمون لها ما تقتات به قوتا هانئا .

وفى حالة وفاة الزوج فإن المرأة المترملة تسترد جهازها وبائنتها ، ولا يسلبها أحد حقها فى الاستمرار فى البقاء فى المنزل ، وتكون لها — وحدها الوصاية على أولادها إذا كانوا صغارا . وسواء خصها الزوج المتوفى بهبة أم لا ، فإنها ترصد لها من ثروة المتوفى المنقولة حصة كأحد الأولاد . وليس ذلك فحسب ، بل إن لها أن تتخذ زوجا جديدا إذا شاءت بشرط استئذان رجل الشرع إذا كان أولادها من الزوج الأول صغار السن لتحديد تركة الزوج الأول حتى لا تمتد إليها يد الزوج الثانى .

وعلى عكس المواقف فى الشريعة الإسلامية مع تشابه النتائج ، فإن قانون حمورابى كان يبيح للعبد سواء أكان عبد ملك أو عبد رجل نبيل ، أن يتزوج من فتاة « حرة » فإن ما ينجبانه من أطفال يولدون أحرارا . ويكفى المرأة من هذا القانون استجابته لرغبتها دون أن تهبط إلى درجة زوجها العبد ، وإنما بفضل محتدها حررت الأبناء

الذين رزقتهم منه . ولم يتحدث القانون عن الزوج العبد ، إذ يبدو أنه يبقى عبدا بالرغم من ولادة سلالته من الزوجة الحرة أحرارا . . . وفى الشريعة الإسلامية نجد اتجاها من الإسلام نحو إنهاء الرق إلى غير رجعة . ولذلك أباح الإسلام للرجل أن يباشر من ملكت يمينه من الرقيقات مهما بلغ عددهن . ولكن الإسلام لا يسمى هذه المباشرة زواجا ، وإنما يسميها تسريا . وإن كان قد رتب كثيرا من الالتزامات والحقوق ومن هذه الالتزامات أن ولد الرقيقة من سيدها يولد حرا إذا اعترف به « السيد » وإن ما تجيء به بعد هذا الاعتراف يعتبر إبنا للسيد ويولد حرا بدون حاجة إلى اعتراف آخر صحيح . كما أن الجارية نفسها تصبح « أم ولد » ولا يباح له بعد ذلك أن يتصرف فيها ببيع أو هبة أو بأى عقد آخر ينزع ملكيته لها ، كما أن هذه الجارية تعتق بعد وفاة سيدها (١).

وتنص المادة رقم ١٧٥ من قانون حمورابى على أن جهاز الفتاة التى تقترن بعبد ملك أو عبد رجل نبيل يبقى جهازها المنزلى ملكا لها . فإذا أدركت زوجها الوفاة استردت جهازها ، وكان لها نصف مقتضياته ، على أن يعود النصف الثانى إلى مولى العبد ، وفى حالة عدم وجود جهاز من الأثاث المنزلى لها ، تنال نصف مقتنياته المكتسبة . وبالاضافة إلى ذلك تحتفظ بحريتها وتحرر أبناءها .

وهذا دليل قاطع على سمو المكانة الرفيعة التى أخذ قانون حمورابى المرأة إليها .

والذى يلفت الأنظار هنا أن هذه المكانة الرفيعة التى وصلت إليها المرأة البابلية منذ ما يتراوح بين خمسين وستين قرنا من الزمان ظلت أوروبا تبحث عن عناصرها بعد زوال الحضارات القديمة . وأن الإنسانية اضطرت إلى أن تعاود بمشقة وعناء ، اجتياز مراحل كان قد سبق لها أن جازتها ، وتجاهلت خلال ذلك إرتقاء الإسلام بالمرأة ، كما سنرى فى الفصول التالية من هذا الكتاب .

---

(١) دكتور زيدان عبد الباقى : مذكرات فى التخطيط الاجتماعى . كلية الآداب جامعة خان يونس ، عام ١٩٨١ .

(٢) جان أمل ريك : مركز المرأة فى قانون حمورابى ، مرجع سابق صفحات ١٨ - ٣٤ .

الفصل الثالث

المرأة فى ظلال النحل الفرعونية

رأينا فى نهاية العصر القبلى أن الرجل كان ازوجاته أو ازوجته فحسب ، كما كانت كل زوجة تمتنع على غير زوجها فى الغالب . وتلك كانت أول بادرة إلى الشكل البدائى للأسرة . وفى الفترة الثالثة كذلك ، وهى الفترة التى تبلورت فيها بعض القبائل ، واتحدت - أيضاً - بعض القبائل مع بعضها البعض ، مما أدى إلى نشأة ما كان يسمى بالمدن البدائية :

هذا ولم تكن المدن القديمة بنفس خصائصها الحالية ، فالمدينة حالياً يشترط أن تتوافر فيها العناصر الحضرية مثل التيار الكهربى وأنابيب المياه النقية ومواسير المجارى والطرق المرصوفة والمنازل الحديثة والثقافة المرتبطة بالتكنولوجيا الحديثة وكذلك عدم الاشتغال بالأعمال الزراعية (١) . . ولكن المدن القديمة كانت أشبه بالدول أو المجتمعات المستقلة ، حيث كانت بعض القبائل تتوحد مع بعضها البعض ويسمى اتحادها Confederacy أى الاتحاد الكونفدرالى للقبائل ويسمى بالفرنسية La Nation Diffue أى عصبة القبائل ويكون هذا التوحد لأسباب سياسية وحربية فى الغالب . وباستمرار الزمن يتحول هذا الإتحاد إلى وحدة اجتماعية ذات استقرار ثابت على منطقة معينة من الأرض . وبذلك تصبح تلك الرقعة من الأرض وما يعيش عليها من قبائل ذات اندماج اجتماعى معين بمثابة « مدينة » بالمفاهيم القديمة ودولة بالمفاهيم الحديثة . وقد ظهرت هذه المدن فى مصر فى العصر الفرعونى ، ثم ظهرت فى اليونان القديمة ولعل أشهرها مدن أثينا وإسبرطة ومنف وهليو بوليس .

وفى ظل حياة القبائل المتحدة أو المدن بدأت المرأة تتخصص فى بعض الأعمال ،

---

(١) دكتور زيدان عبد الباقى : علم الاجتماع الحضرى والمدن المصرية . مكتبة النهضة المصرية . القاهرة ١٩٧٤ .

وكان من أرلها الرعى ، حيث كانت المرأة تتولى رعاية الأغنام والماشية أثناء تجوالها بحثاً عن العشب والماء ، كما كن يقمن بعمليات المبادلة أو المقايضة أو التجارة بالمفاهيم الحديثة . وهن اللاتى ينقلن مختلف السلع إلى الأسواق القريبة على رؤوسهن .

ولقد حظيت المرأة الفرعونية سواء أكانت تعيش فى قبيلة أو مدينة من المدن القديمة برعاية دينية واضحة ، حيث تبلورت النظم العائلية بشكل واضح . ومن ثم استقرت النظم الاجتماعية على وضع الرجل على رأس العائلة فى مركز تحوطه المهابة . وليس معنى ذلك أن المرأة كانت أقل شأناً ، إذ لم تغمط النظم الاجتماعية الفرعونية فضل الأم على أولادها ، ولا حق الأم على من ولدتهم وحملتهم فى بطنها ذلك أن حكيم الدولة (آنى) وهو من حكماء الدولة الحديثة . وكان دور هؤلاء الحكماء فى المجتمع الفرعونى أشبه بدور رجال الدين فى الوقت الحالى ، حيث كانت وصاياهم بمثابة التشريعات الدينية . . فقد كان هذا العالم الدينى ينصح إبنه بقوله « أطع والدتك واحترمها فإن الإله هو الذى أعطاها لك ، لقد حملتك فى بطنها حملا ثقيلا ناءت بعبئه وحدها دون أن أستطيع لها عونا ، وعندما ولدتك قامت على خدمتك كما لو كانت جارية لك . وعندما اشتد عودك لم يسمح لها قلبها أن تقول لماذا أفعل ذلك ؟ وكانت ترافقك فى كل يوم إلى المدرسة ، لتدرس وتتعلم وتتهذب ، ثم تغدق على معلمك خبزاً وشراباً من ونيرات خير بيتها . وقد ترعرعت واتخذت لك زوجة وبيتا ، فتذكر أمك التى ولدتك ، وأنشأتك تنشئة صالحة ، لا تدعها تلمك ، وترفع أكفها إلى الله فيسمع شكواها »[1] .

وهذا التوجيه التربوى من الحكيم الفرعونى لابنه ولكل من فى سن إبنه ، لم يكن وليد لحظته ، وإنما كان نتيجة لعملية ترشيد اجتماعى لمفهوم علاقة الرجل والمرأة تحت إسم الأسرة . فقد كانت الأسرة بشكلها البدائى قد بدأت تتضح فى مصر الفرعونية منذ ٤٦٠٠ سنة ، ثم تبلورت هذه الأسرة أكثر فى العصور الفرعونية الحديثة ووصلت تشريعات الأسرة يومئذ إلى مستوى لم نصل إليه الآن .

---

(١) دكتور زيدان عبد الباقى . التفكير الاجتماعى نشأته وتطوره ، الطبعة الثالثة ، مكتبة غريب ، القاهرة ١٩٨١ .

ذلك أن المصرى القديم ـ كأخلافه من المصريين الحاليين ـ كان قد اعتاد منذ أزمان طويلة على التبكير فى الزواج ، واعتباره من أهم العوامل التى يقوم عليها النظام الاجتماعى السليم . فقد كان تكوين الأسرة لدى المصريين القدماء من الأمور البالغة الأهمية ، حيث كان الفرعونى ينصح ويوصى أولاده ليل نهار بأن يعمل كل منهم على تشكيل أسرة خاصة به ، فإذا ما اشتد عود الإبن فان أول ما يفكر فيه والده هو أن يبحث له عن زوجة صالحة ، يرزق منها بخلف صالح من البنين والبنات يفرح بهم قلبه ، وينشرح لمرآهم صدره ، ويخلد بهم ذكره ، ويجد منهم ـ فى شيخوخته ـ عونا على أمور حياته وشئون معيشته ، وقد تأكد ذلك فى وصايا حكيم الدولة القديمة « بتاح حوتب » الذى عاش منذ نحو ٤٥٠٠ سنة . وكان من أهم وصاياه ، تلك الوصية التى تقول « إذا كنت رجلا حكيما فكون لنفسك أسرة » (١) .

وكان « بتاح حوتب » يمجد الرجل كما يمجد المرأة ، ولم يكتف بذلك ، بل وضع قواعد سلوكية للتعامل ، والعلاقات الاجتماعية بين الرجل والمرأة أو بالأخرى بين الزوج والزوجة بما يكفل حسن المعاشرة ودوام المودة والتآلف واستمرار روح التعاطف بين الزوجين فنراه يوصى كل زوج على زوجته بقوله :

— أحبب زوجك فى البيت كما يليق بها . . .

— واملأ بطنها واكس ظهرها .

واعلم أن الشموخ علاج لأعضائها . . .

— أسعد قلبها ما دامت حية ، لأنها حقل طيب لمولاها .

فالجزء الأول من هذه الوصية أو بالأخرى من هذا الدستور الاجتماعى الأول فى العالم لمعاملة المرأة يوصى الرجل بأن يحب زوجته ، باعتبار الحب طبقا لمنطوق هذا الدستور هو أساس العشرة الزوجية السليمة . . . ولعل الصور والرسوم والتماثيل الفرعونية من أكثر الشواهد دلالة على هذا الحب وما يترتب عليه من مودة وألفة ومشاركات وجدانية .

أما الجزء الثانى من دستور « بتاح حوتب » لمعاملة المرأة ، فإنه يلزم الزوج بملء بطن زوجته وكساء ظهرها ، وتوفير كل ما يعطر أعضاءها ويزيدها زينة وبهاء .

(١) السيد / وليم نظير : المرأة فى تاريخ مصر القديم . دار القلم ، القاهرة (بدون تاريخ) صفحة ٤٢ .

ولا ريب أن بتاح حوتب بهذا الإلزام يكشف عن بصيرة نفاذة عرف بها نزوع المرأة إلى إشباع دوافعها بشقيها ، أى الحوافز والبواعث فإشباع حوافز المرأة يعنى التزام الرجل بتوفير كل متطلبات الجسم من مأكل ومشرب وما إلى ذلك . ويبدو أن ذلك - كان ولا يزال - من الواجبات الأولى على الزوج نحو زوجته . فالزوج مكلف بأن يطعم زوجته أو على حد تعبير حكيمنا « وأن يملأ بطنها .. » فهذه هى الحاجة الأولى من حاجات المرأة التى لا غنى عنها ، وهى حاجة أساسية ، بل وجوهرية .

وبالنسبة لإشباع البواعث الاجتماعية ، فإن حكيمنا يشفع إشباع حوافز المرأة بضرورة إشباع بواعثها ، فالمرأة بطبيعتها تحب أن تزهو بملابسها وتتيه به فخراً على كل قريباتها وصديقاتها وجاراتها ... الخ . والمناظر والصور الفرعونية تؤكد أن المرأة الفرعونية كانت تهتم كثيراً بالرشاقة والأناقة والموضات ، فإن مجرد النظر إلى الثوب الذى كانت ترتديه « نفرت » فى الشكل التالى يؤكد ذلك .



شكل رقم (١)

تمثالان جميلان لزوجين أحدهما يمثل الأميرة « نفرت »

أى المليحة وقد تأنقت فى ثوب بديع والثانى يمثل زوجها « رع حتب »

وهذا الشكل يوضح ما يتميز به هذا الثوب من ضيق لا يقل عن ضيق ثياب النساء في العصر الحاضر ، كما كان ينسدل على جسدها ويكاد يلتصق به التصاقا شديداً ، بصورة تبرز محاسن هذا الجسد الغض ومفاتنه ، مع تآلف ألوان تلك الملابس مع لون بشرتها .

ومما يثير الدهشة اهتمام حكيمنا بتاح حوتب بتحقيق رغبات المرأة في إرتداء الملابس الشفافة والملابس الرقيقة التي تظهر مفاتن المرأه وتخلب لبها كما هو الحال لدى المرأة المعاصرة . وهو اهتمام في موضعه فمثل هذا الأمر له أهمية وله خطره لدى المرأة لما له من تأثير وانعكاس طيب على نفسيتها ، بل وعلى شخصيتها .

وفي الجزء الثالث من دستور « بتاح حوتب » لمعاملة المرأة ، إلزام للزوج بإستكمال الجزء الثانى من هذا الدستور . فما دامت المرأة قد ارتدت أفخر الثياب وأكثرها أناقة ، فمن الضرورى إبراز مفاتن المرأة في إطار يفوح منه العطر الذى يبعث في النفس النشوة والافتتان طبقاً لمقتضيات فن التجميل ، حيث يقول الحكيم الذى يدرك دقائق سيكلوجية المرأة أن على الرجل — أى الزوج — أن يضمخ جسمها بالدهون « الكريمات » والضموخ « البودرة والألوان والعطور » ومختلف « الكولونيات والروائح » فهذا علاج لأعضائها ورفع لروحها المعنوية ، وزيادة لإحساسها هي شخصيا بفتنتها وجمالها ، ذلك الإحساس الذى يضفي على نفسها السعادة .

وفي الجزء الرابع والأخير من دستور « بتاح حوتب » لمعاملة المرأة نجده يعتبر المرأة حقلا ، ينبت كل ما هو طيب ، ما دامت البذور طيبة ، بمعنى أنه كلما أشبعت حاجات المرأة من مأكل ومشرب وملبس وما إلى ذلك ، فإن الأمر لا ينتهى بذلك ، وإنما من الضرورى — من أجل إسعاد قلب المرأة — أن يشعرها الرجل باحترامها وجمالها ، وبمبادلتها العواطف الوجدانية ، وأن يعاملها باللطف واللين الذى يتناسب مع رقة مشاعرها ، وأن يشبع دوافعها في الأمومة والغيرية . ولعل اعتبار بتاح حوتب للمرأة بمثابة حقل ، وإلزام الزوج بإشباع مختلف الدوافع بين الزوجين بصورة متبادلة يتفق مع ما جاء في القرآن الكريم « نساؤكم حرث لكم ، فأتوا حرثكم أنى شئتم ، وقدموا لأنفسكم ، واتقوا الله واعلموا أنكم ملاقوه وبشر المؤمنين (البقرة ٢٢٣) .

وبذلك يكون الحكيم الفرعونى قد بلغ الذروة فى توجيه الرجل بما يجب عليه نحو المرأة ، فمن آيات هذه الواجبات عطف الزوج على زوجته من أجل إسعاد قلبها ، وسعادة القلب لا تعادلها سعادة ، ورضاء النفس هو أساس السعادة الزوجية . ورضاء النفس يحتاج من الرجل ألا يكون غليظ القلب « لأن اللين يفلح معها أكثر من القوة » ولأن الانتباه إلى ما ترغب فيه وجلبه لها يجعلها تخلص لزوجها وبيتها ويدفعها إلى العمل على استمرار الحياة الزوجية . وفى هذا التوجيه أيضاً ما يتفق مع قول القرآن الكريم « ولو كنت فظا غليظ القلب لا نفضوا من حولك » (آل عمران ١٥٩)

تعدد الزوجات فى العصر الفرعونى :

الشكل رقم (١) للامير رع حتب والأميره نفرت وسائر الأشكال الفرعونية يوحى بوجود نظام وحدانية الزوجة والزوجة فى العصر الفرعونى . . . فما مدى صحة هذا الاستنتاج ؟

إذا عدنا إلى المؤلفات التاريخية نجد رأيين متعارضين حول نظام الزوجة الواحدة ونظام تعدد الزوجات عند قدماء المصريين . والرأى الاول يرجع إلى المؤرخ الرحالة هيرودوت الذى زار مصر وأكد عدم شرعية تعدد الزوجات إستنادا إلى مبدأ المساواة الكاملة بين الرجل والمرأة فى مصر الفرعونية . فقد كانت المرأة المصرية تتمتع بكامل حقوقها (لم يبين نوعية هذه الحقوق) ودليله فى ذلك تماثيل الأسرة المصرية التى تصور زوجة واحدة بجانب الرجل .

والرأى الثانى ويتزعمه المؤرخ تيودور الصقلى الذى كان يرى أن الزواج بزوجة واحدة مقصور على رجال الدين فى مصر ، كما يستند فى رأيه هذا على إحدى الوثائق التى ترجع إلى الاسرة العشرين ١٤٠٠ ق . م . والتى تكشف ظاهرة تعدد الزوجات وذلك بالإضافة إلى بعض عقود الزواج التى كانت الزوجة تشترط فيها على من يتزوجها أن يقدم لها تعويضا فى حالة زواجه من أخرى .

ومن هذا التعارض يمكن استنتاج نتيجتين هما .

(١) إن نظام الزوجة الواحدة كان سائدا فى عصر الاسرات العشر الأولى على وجه التقريب ، ثم ساد نظام تعدد الزوجات بعد ذلك فيما عدا الحالات الاستثنائية .

(ب) أو أن تعدد الزوجات فى مصر الفرعونية كان جائزا من الناحية القانونية ، إلا أن الزواج بواحدة كان هو العرف السائد من النـــاحية الواقعية فيما عدا الحالات الإستثنائية .

وكان يجرى تزويج الفتيان صغارا لأسباب دينية تتلخص فى المحافظة على الطهارة فى العلاقات بين الجنسين ، وتجنب الإنحرافات الخلقية ، والرغبة فى إنجاب أكبر عدد من الأبناء الذين يحتاج إليهم مجتمع زراعى كبير مثل مصر يومئذ .

هذا وعلى الرغم من مشروعية تعدد الزوجات فى العصر الفرعونى فقد كان الرجل الفرعونى فى الغالب يكتفى بزوجة واحدة شرعية ينعم معها بحياة منزلية هانئة ميسرة . وبالرغم من هذه الرابطة التى كانت تربط بين الزوج والزوجة من جهه وبينها وبين أولادهما من جهة أخرى ، فإن ظروف الحياة نفسها كانت تقضى على الزوج أن ينصرف عن بيته طوال النهار وشطرا من الليل ، حيث يذهب إلى حقله فى الصباح
أن ينصرف عن بيته طوال النهار وشطرا من الليل ، حيث يذهب إلى حقله فى الصباح
الباكر ، لا يستر جسده إلا القليل من الملابس ، ويحمل معه طعامه البسيط الذى يتألف من الخبز المقدد (الجاف) وقليل من الجبن أو « الـكشك » وهو قمح مسلوق ومدشوش ومضافا إليه بعض اللبن المنزوع منه الدسم ، والمقطع إلى قطع صغيرة ومجففة فى الشمس ، وكذلك بعض البصل ، تماما مثل غذاء عمال التراحيل فى الوقت الحالى .

ولم يقتصر الاهتمام بالمرأة وبالأسرة على ذلك العهد الموغل فى القدم ، وإنما امتد إلى عصر الدولة الحديثة — منذ حوالى ٣٤٠٠ سنة — حيث نصح حكيم فرعونى آخر إبنه « بأن من حكيا يتخذ له فى شبابه زوجة تلد له أبناء ؛ فإن أحسن شىء فى الوجود هو بيت الإنسان الخاص به » .

فهل كان الغرض من الزواج يومئذ هو مجرد تـكوين بيت طبقاً لوجهة النظر السابقة ، ولوجهة نظر الحـكيم « آنى » أيضاً ، الذى كان يرى أن خير ما يرتجى هو أن يـكون للانسان بيت ، وأن يعمل المرء على تـكوين أسرة ، حتى يشعر بالراحة والاستقلال فى بيت يختص به هو دون غيره وتشاركه فيه زوجته ، ويشملها الهدوء والاستقرار .

إن الغرض الرئيسى من الزواج لم يكن فقط لـكى يكون للانسان « بيت » للراحة والاستقرار والهدوء ، وإنما يزيد شيخنا حكيم الدولة الحديثة « آنى » ... يزيد الأمر وضوحا ، حينما يضيف لوصاياه السابقة قوله « أن يتخذ المرء لنفسه زوجة وهو صغير — ويبرر ذلك بقوله — حتى تعطيه إبنا يقوم على تربيته وهو فى سن الشباب ، وحتى يعيش إلى أن يراه وقد إشتد عوده ، وأصبح رجلا ، فالسعيد من كثرت ناسه وعياله ، فالـكل يوقرونه من أجل أبنائه » ومعنى ذلك أن للمرأة كانت الوسيلة الوحيـــدة لإنجاب الأطفال الذين يضاعفون من وقار واحترام الرجل ومن جهة أخرى فقد كان المجتمع المصرى يومئذ يعانى تخلخلا فى الـكثافة السكانية ، ويسعى من أجل الإكثار من الأبناء كهدف أساسى يبتغيه كل مصرى ويسعى إليه ويعمل على تحقيقه ، لاسيما وأن خيرات الطبيعة كانت لا نهاية لها وبالتالى فإن إنجاب الأبناء لم يكن يشكل عبئا على الآباء ، بل كان الأبناء عونا للآباء . فالحياة القديمة كانت سهلة ميسورة ، ومن ثم أصبح أمر الزواج وإنجاب الأبناء عملية إجتماعية مربحة ومؤدية إلى زيادة المـكانة الاجتماعية . أو طريقة تجعل الرجل والمرأة وأبناؤهما إذا ماتعاونوا فى العمل أنجح فى الحياة وأقدر عما إذا عمل الرجل والمرأة وحدهما .

أقدم عقد زواج فرعونى :

ولم يكتف رجال الدين الفراعين بمجرد التوصيات ، وإنما لجأوا إلى تقعيد علاقة الرجل بالمرأة ، وإن كان ذلك لم يتحقق إلا فى عهد الدولة الحديثة . ومع ذلك فقد سبق المصريون غيرهم من الأمم فى هذا المجال ، حيث يرجع تاريخ أقدم عقد زواج مصرى وصل إلينا إلى القرن الرابع قبل الميلاد . وتوجد فى المتحف المصرى صورة هذا العقد وتاريخه فى سنة ٢٣١ ق م وقد أبرم هذا التعاقد بين الرجل « حوتب » والمرأة « تاحار » وترجمة هذا التعاقد هى :

« يقول — أحوتب لتاحار — لقد أتخذتك زوجة ، والأطفال الذين تلدينهم لى كل ما أملك وماسأحصل عليه . والأطفال الذين تلدينهم لى يكونون أطفالى ، وان يكون فى مقدورى أن أسلب منهم أى شىء مطلقا لأعطيه إلى آخرين من أبنائى ، أو إلى

أى شخص آخر فى الدنيا . وسأعطيك من « المرقى » أى منقوع البلح ، والزيت والفضة ما يكفى لطعامك وشرابك كل عام . وبذلك تضمنين طعامك وشرابك الذى سأجريه عليك شهريا وسنويا ، وسأعطيه لك أينما أردت . وإذا طردتك ، أعطيتك خمسين قطعة من الفضة ، وإذا اتخذت لك ضرة أعطيتك مائة قطعة من الفضـــة ، ويضيف الحـكيم آنى مستكملا إجراءات تعاقد إبنه وموجها حديثه إلى عروس إبنه تناولى عقد الزواج من يد إبنى كى يعمل بكل كما فيه ، إنى أوافق على ذلك » .

وقد شهد على هذا التعاقد ستة عشر شاهدا . ومن هذا العقد يمـكن الوقوف على مدى التقدم الذى وصل إليه الفراعنة منذ أكثر من ألفى سنة ولم نصل إليه نحن حتى الآن ، ذلك أن هذا التعاقد :

(ا) يحدد مقدم صداق ومؤخر صداق ، وهذا يتفق مع قوله تعالى بعد ذلك بحوالى ٨٠٠ عام « وآتوا النساء صدقاتهن نحلة ، فإن طبن لـكم عن شىء منه نفساً ، فـكلوه هنيئاً مريئاً » سورة النساء آية ٤ .

(ب) يحدد واجبات الزوج نحو زوجته وأولاده .

(حـ) والجديد فيه أنه يحدد تعويضا للزوجة التى يتزوج عليها زوجها ، مع ضمان حقوقها وحقوق أبنائها ... وحبذا لو تأسينا بأجدادنا نحن ؟ !

ومن عقـــود الزواج التى ظهرت بعد ذلك ، وماورد بها من نصوص تقليدية ، وتتشابه معظمها من حيث الصيغة ، ومنها على سبيل المثال ماورد فى وثيقة ترجع إلى الدولة الوسطى ونصها :

« بما أن مشيئة الإله قد اقتضت أن يرتبط أحدنا بالآخر برباط الزواج المقدس الصحيح ، وفقا لتقاليد الرجل الحر والمرأة الفاضلة . وقد وافق كل منا بمحض إرادته وكامل تصرفه وحرية اختياره ، لـكى تجىء إلى بيتى كامرأة حرة ، على أن أقدرك كأنك قطعة منى ، فلا أقلل من شأنك ، ولا أهملك ، ولا أهجرك ... إلا إذا اضطرنى سبب شرعى هام .. فإذا حدث ذلك فسأقوم بإعطائك حقك الشرعى الذى أمر به الإله » .

وفى هذا العقد أيضا نجد حرص الموثق على تأمين الحق الشرعى للزوجة إذا هجرها أو تركها زوجها ، مع التعويض النقدى أو العينى المناسب .

هذا ولم يكن المهر معروفا عند الفراعنة إلا فى الأسرات المتأخرة ، وفى عهد الرومان والبطالسة بل كان ينصرف كثير من العقود على أن المرأة هى التى تدفع «دوطة» يقصد بها أن الرجل لم يتم بشراء الزوجة بماله — كالحال لدى البابليين والكلدانيين . أما تعدد الزوجات فقد اختلف فيه المؤرخون ، وذكر « ولكنسون » أنه كان نادر الحصول ... وقد أجمعت وثائق الزواج التى وصلت إلينا على أن الزواج الشرعى والقانونى كان مقصورا على زوجة واحدة .

أقدم وثيقة الطلاق :

وبالنسبة للطلاق فقد نظمته الشرائع المصرية القديمة وحددت له شروطه وقيوده وتبعاته ، كما أعطت لكل من الزوجين الحق فى طلب الطلاق إذا أخل الآخر بالشروط والتعاليم الواردة فى وثيقة الزواج . وأقدم وثيقة طلاق فى العالم وجدها البروفيسور « فيشر » بين لفائف برديات طيبة . ويرجع تاريخها إلى عصر بناة الأهرامات ونصها:

« لقد هجرتك ولم تعد لى حقوق عليك كزوج .. الحقى عن زوج غيرى لأنى لا أستطيع الوقوف إلى جانبك فى أى منزل تذهبين إليه .. ولا حق لى عليك من اليوم فصاعدا باعتبارك زوجة لى وشريكة لحياتى .. اذهبى فى الحـــال بلا إبطاء أو تراخ » زوجك المطلق « آمون حوتر » .

وتحت توقيع المطلق ، وضع الموثق « توت » إسمه ووقع معه أربعة شهود ، مع ختمها بخاتم التسجيل الرسمى(١) .

مكانة المرأة الفرعونية :

وإذا كانت الديانة (الأرضية النحلة) التى كانت سائدة فى المجتمع الفرعونى قد أعطت المرأة الفرعونية تلك المكانة الراقية ، فإن مايفرضه الدين — إذا كان هذا الدين محل اقتناع من معتنقيه كما كان الحال لدى الفراعنة — فإن فرائضه ونوافله ونواهيه تصبح هاديا ومرشدا لهم ولقد كان أجدادنا الفراعين من أشد الناس تمسكا بالدين، فإن مكانة المرأة فى ظل تلك الديانة وهؤلاء الأجداد لم تنخفض من خلال المعاملات والعلاقات اليومية بين المواطنين .

---

(١) دكتور سيد عويس : حديث عن المرأة المصرية ، دراسة ثقافية وإجتماعية . القاهرة .

فقد كان الملك يعطى لزوجته مكانة مماثلة لمكانته ، بل كان يسمح لها بالجلوس معه على نفس كرسى العرش . ومن هؤلاء الملوك توت عنخ آمون الذى صورته المناظر الأثرية وهو يجلس على كرسى وتجلس أمامه زوجته وفى إحدى يديها إناء من العطر وتلمس بيدها الثانية ذراع الملك برقة ولطف لتعطيره فى منظر عائلى خلاب ، تتجلى فيه الحياة الاجتماعية الفرعونية فى أروع صورها ، حيث لم تكن زوجة الملك تجلس بجواره لمجرد تعطيره فحسب ! ؟ فربما كانت تقدم له المشورة .

وفى صورة أخرى نجد الملك عندما يخرج للصيد ، كان يصطحب معه زوجته ، ففى تلك الصورة نجد الزوجة وقد أنطرحت « جلست » عند أقدام زوجها تشير بإحدى يديها إلى بطة فى المستنقع ، وتعطيه باليد الأخرى سهما لكى يسدده نحوها .

وفى صورة أخرى نجدها تقف إلى جانبه وتسند ذراعه ، كناية عن معاونتها له ومساندتها أياه فى جميع الأعباء التى تحمل عنه نصيبها فيها . . وهكذا نرى العلاقة بين الرجل والمرأة أو بالأحرى بين الملك والملكة سواء فى مجال الحكم أو فى مجال الترويح أو فى مجال الحياة الاجتماعية العادية من أروع العلاقات الاجتماعية رقياً ومن أكثرها وأشدها تماسكا . ومن المؤكد أن العلاقة بين الرجل والمرأة من أفراد الشعب كانت كذلك ، فالناس على دين ملوكهم كما قال ابن خلدون .

ومن أشهر ملوك الفراعنة أيضاً « أخناتون » الذى تصوره لوحة مربعة فى المتحف المصرى . ففى هذه الصورة نرى الملك والملكة جالسين متقابلين تحت أشعة قرص الشمس « آتون » يدللان أبناءهما ، فى منظر من أروع المناظر الأسرية التى وصلت إلينا من عهد أخناتون .

ولم يكن ذلك على مستوى الملوك فقط وإنما كان على مستوى القادة العسكريين أيضا فقد كان الرجل يعامل المرأة معاملة تدل على المساواة الاجتماعية والتكريم . فقد اضطرت ظروف الحرب أحد القواد العسكريين إلى الغياب فترة طويلة عن زوجته التى كان يكن لها كل تقدير وحب . وخلال تلك الفترة أصيبت الزوجة بالمرض وتوفيت دون أن يكون زوجها بجوارها فى أيامها الأخيرة . وعندما عاد الزوج وعلم بوفاة زوجته كتب إليها رسالة تدل كلماتها وعباراتها على مدى الحب الذى كان يكنه المصرى

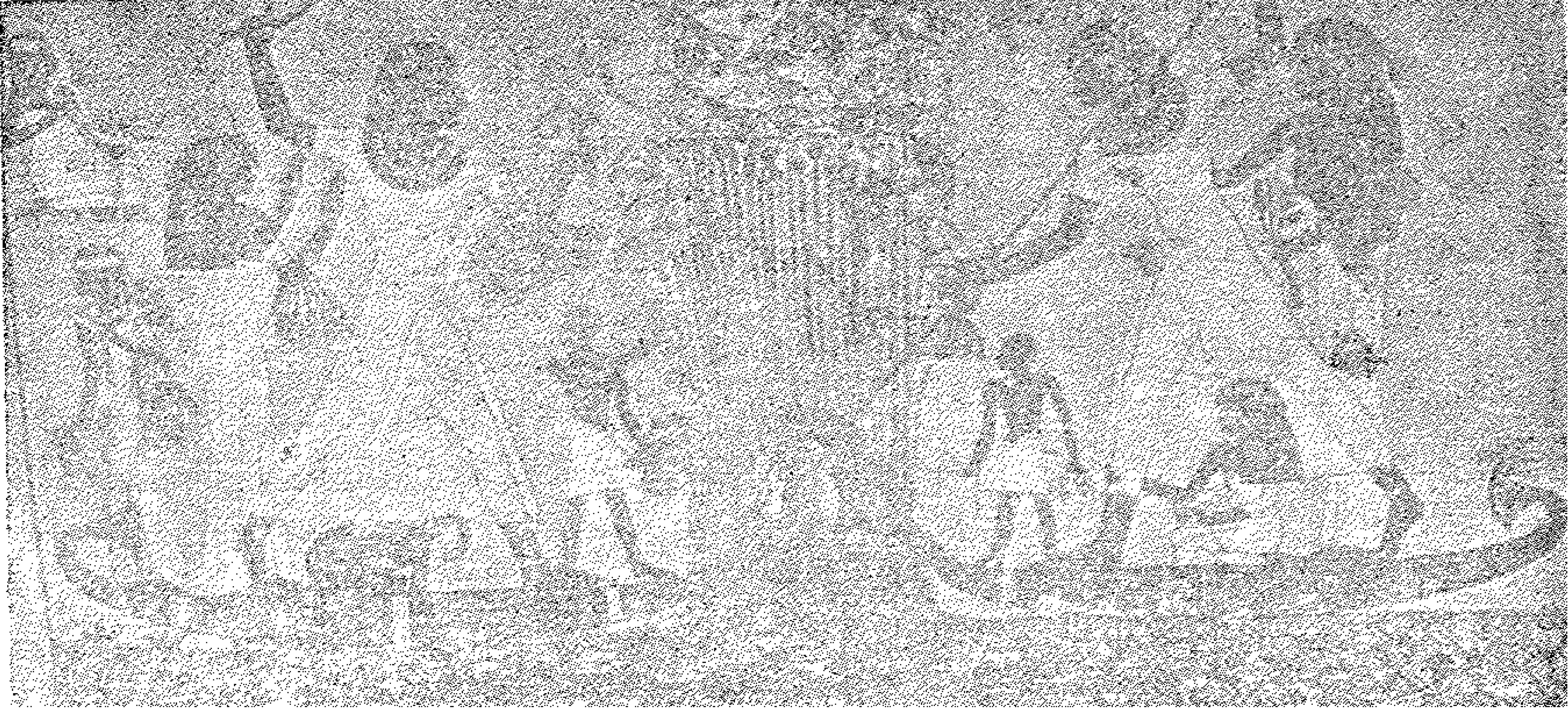
القديم لزوجته ، فقد كتب إلى روحها يقول : « ماذا فعلت بك حتى أجد نفسى فى هذه الحالة السيئة التى أنا فيها الآن ؟ لقد كنت زوجتى عندما كنت فى سن الشباب ، وكنت عندك ولم أتخل عنك ، ولم أدخل إلى قلبك أى هم . وعندما كنت أرأس ضباط جيش فرعون وجنود العربات جملتهم يحضرون ليقدموا فروض الولاء بين يديك ، وقد جلبوا لك مختلف الأنواع والأشكال الجميلة لكى يضعوها أمامك . ولم أخف عنك طوال حياتك شيئاً . ولم أفعل بك سوءاً ، ولم أخنك ، وعندما مرضت بهذا المرض الذى اعتراك استشرت كبير الأطباء الذى حضر ليعودك وقدم لك الدواء وأجاب لك كل طلب ، وعندما وجب على أن أرحل إلى الجنوب فى رفقة فرعون ، كنت بأفكارى وبقلبى عندك ، وقضيت الشهور الثمانية دون أن أتناول أى طعام أو شراب كما يفعل الناس . وعندما عدت إلى (منف) استأذنت الفرعون وحضرت إليك . وكانت روحك قد صعدت إلى السماء قبل وصولى بلحظات ، فبكيتك كثيراً مع أهلى أمام منزلى ، وأستحضرت ملابس وأقمشة لكى يلفوا بها جسدك الطاهر ، ولم أدع شيئاً حسنا إلا فعلته لك » .

وكما كان الحال بالنسبة لمعاملة الملوك والقادة العسكريين لزوجاتهم ، كانت معاملة الرجل العادى لزوجته ، فكثير من الصور والمناظر الفرعونية تظهر كثيراً من ألوان الحب والمودة اللائقة التى كانت سائدة فى الغالب بين الزوجين ، حيث نجد الزوج إذا خرج للصيد يصطحب زوجته ، حيث تقف معه فى القارب لكى تساعده وهو يمسك بعضا الرماية التى يصيد بها الطيور ، كما نرى إحدى بناته تعاونهما أيضاً وتلك أجمل صور الحياة الاجتماعية والعائلية .

ولم يكتف المصرى القديم بتكريم المرأة فى حياتها ، وإنما نحت لها التماثيل مع عظماء المجتمع . فمن أبدع ما عثر عليه من آثار الدولة القديمة ما وجد فى قبر الملكة « حتب حرس » زوجة فرعون « سنفرو »[1] وأم « خوفو » التى تشهد للصانع المصرى بجودة الصنعة وحسن الإخراج .

---

(١) صاحب أهرام ميدوم بقرية « ميدوم » إحدى قرى محافظة بنى سويف .



شكل رقم (٢)
الزوجة تصاحب زوجها وأولادهما فى رشق الأسماك
بالحراب وصيد الطيور بعصى الرماية

هذا ولا تقل نقوش قبور وادى الملكات روعة عن نقوش قبور وادى الملوك . وتنطق مخلفات الصناعة فى قبور الدولة الحديثة وخاصة قبر « يويا – وتويا » والدى الملكة « تى » زوج أمنحتب الثالث بذروة اهتمام الملوك الفراعنة بالمرأة .

ومن هنا فإن احترام المرأة لم يكن فلسفة يؤمن بها علية القوم فحسب ، فقد دلت البحوث على أنه كان للمرأة فى مصر الفرعونية مركز ممتاز على المستويين الشعبى والرسمى ، ربما لاتتمتع به المرأة الأوروبية فى العصر الحديث . فالنقوش التى ظهرت على الآثار عامة تمثل المرأة دائما إلى جانب الرجل . وإنك لاتستطيع أن ترى تمثالا لرجل فى ناحية من نواحى الأبنية الفرعونية إلا وهناك تمثال لزوجته فى الناحية الأخرى وربما كان أظهر ماتخلف للعصر الحديث من الصور تلك الصور الناضرة التى تمثل زوجين ينعمان بالزهور فى بستان(١) .

---

(١) الأستاذ أحمد خاكى : المرأة فى مختلف العصور ، دار المعارف بمصر، القاهرة ١٩٤٦ ص ١٨ .

أسس معاملة الفرعونى لزوجته :

وبالرغم من التزام المصرى القديم بالروح الطيبة فى تعامله مع زوجته ، فإن حكيم الدولة الحديثة « آنى » يضع بعض الوصايا التى تصلح للعصر الحاضر ، بحيث لو إلتزم بها كل من الرجل والمرأة لتجنبنا كثيرا من المشاكل الزوجية وهى :

« لا تمثل دور الرئيس مع زوجتك فى بيتها ـ أى لاتتدخل فى شئون المنزل ـ طالما أنت متأكد من مهارتها فى تلك الأعمال المنزلية . ولا تسألها عن موضع أى شىء مادامت قد وضعته فى المكان المناسب » غير أنه يلفت النظر إلى ضرورة متابعة أعمال الزوجة فى منزلها ولكن فى صمت ، حيث يقول « وأجعل عينيك تلاحظها فى صمت لكى يتيسر لك معرفة كل ماهو حسن من أعمالها » ويشير بعد ذلك إلى عادة طيبة نفتقدها فى هذه الأيام وهى عادة مشاركة الزوجة فى بعض أعمالها المنزلية ، حيث يقول « وإنها لسعيدة إذا كانت يدك معها تعاونها » ثم ينتقل إلى ضرورة تجنيب المنزل كافة الاضطرابات الأسرية التى تنجم عن بعض الميول العدوانية ، ولذلك يطالب الرجل بتعلم كيفية تجنب كل مسببات أو مثيرات النزاع بالتحكم فى تلك النوازع النفسية غير السليمة ، وفى هذا يقول « تعلم كيف يمنع الإنسان أسباب النزاع فى داره ، إذ لا مبرر لخلق مثل هذا النزاع ، فكل إنسان يستطيع ـ إذا أراد ـ أن يتجنب إثارة المنازعات فى بيته عن طريق التحكم فى نزعات نفسه » .

وفى هذه الوصايا الموجهة من الحكيم إلى إبنه ، أو بالأحرى إلى كل رجل وشاب ، تلاحظ أحكاما عائلية تكفل لمن يتبعها دوام الاستقرار فى منزله ، فهو ينصح إبنه بعد أن أصبح رب أسرة أن يمارس أرقى أنماط السلوك مع زوجته وأن يساعدها فى أعمالها المنزلية ، مادامت تساعده فى أعماله ، وأنها كانت لاتستطيع وحدها ـ فى بعض الأحيان مثل حالات المرض . . القيام بكل أعمال المنزل ، وكذلك يطالبه بترشيد سلوكه معها بالصورة التى تجنب الأسرة كل مثيرات النزاع .

ولم تكن هناك تفرقة فى معاملة المرأة والأخرى أو المرأة والرجل ، فقد تحدث بعض حكام الأقاليم حيث قال أحدهم وهو « أمنى » فى عصر الملك « سنوسرت الأول » يصف لنا على جدران مقبرته فى « بنى حسن » الأسلوب الذى إتبعه فى الحكم ، إذ يقول « إنى لم استعمل القوة مع أى إبنة من أبناء الأهالى ، ولم أظلم أية أرملة ، ولم

أقبض على عامل ما ، ولم أطرد راعياً ما ، ولم يكن هناك رئيس .. أخذت من عماله أثناء العمل . ولم يكن هناك فقير .. ولا جائع فى عصرى . وعندما حلت سنة المجاعة حرثت جميع أراضى الأقليم من الحد الجنوبى حتى الحد الشمالى ، وأبقيت الأهالى أحياء وأعطيتهم طعاما حتى لم يوجد بينهم جائع واحد . وقد أعطيت الأرملة كما أعطيت المتزوجة ، ولم أوثر العظيم على الصغير .. إلخ » .

المرأة نبت بر [1] :

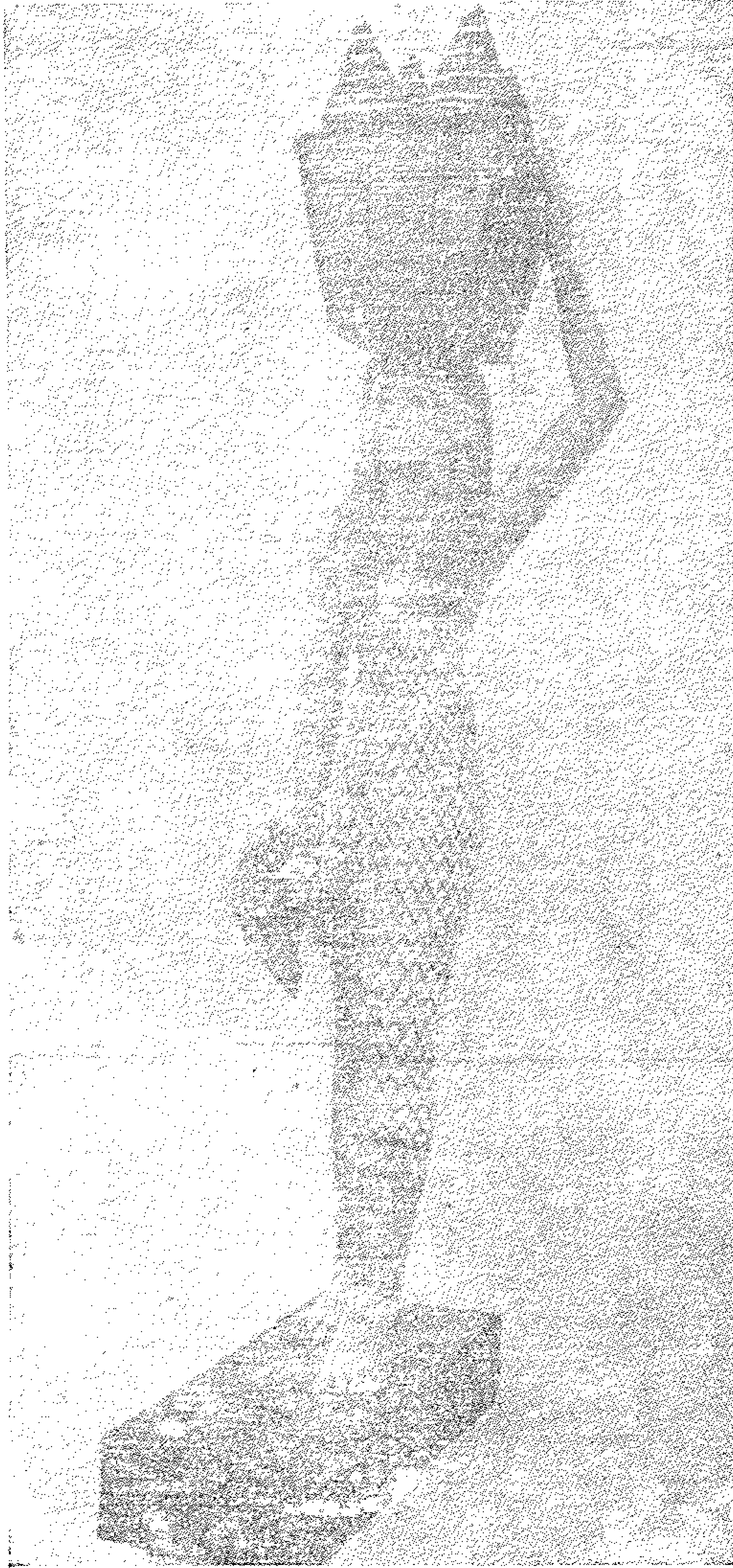
ولقد قدمت وصايا الحكيم آنى كثيراً من الأمور العائلية التى أصبحت بمثابة قواعد ثابتة يلتزم بها كل رجل، فضلا عن تحديد المسئوليات المتاحة للمرأة والواجبات التى تلتزم بها . ولذلك بلغت المرأة المصرية القديمة مكانة ممتازة فى الأسرة والمجتمع ، إذ كانت الزوجة الشرعية هى « الزوجة المحبوبة » وأطلق عليها « نبت بر » حيث تقوم على رعاية منزلها وتدبير شئونه .

ولذلك فإن المرأة الفرعونية كانت تعتبر حجر الزاوية فى إدارة جميع الشئون المنزلية على اعتبار أن الرجل الفرعونى كان يكتفى فى الغالب بزوجة واحدة وكان يطلق عليها « نبت بر » أى سيدة الدار . وكانت سيدة الدار هذه بحكم هذا — تستيقظ فى الصباح الباكر ، فتوقد النار وتعد طعام الإفطار . وبعد أن يتناول الرجل وأكبر الأبناء طعامهم وينصرفون إلى أعمالهم اليومية ، كما ينصرف صغار الأبناء ومعهم الماشية لترعى على جوانب الترع والمصارف وفى الحقول .. تبدأ المرأة فى أعمالها المنزلية اليومية ، والتى تبدأ بملء الجرار من الترع أو الآبار المجاورة للشرب ولغسيل الملابس ولطهى الطعام . وبعد توفير احتياجاتها من الماء تسرع فى دش الحبوب على «الطاحونة» وهى عبارة عن قرصين من الأحجار إرتفاع كل منهما حوالى ٢٠ سنتيمتر ويتصلان ببعضهما « بخابور » من الخشب ، مثبت بالقرص الأسفل ورأسه العلوى يقع داخل ثقب فى القرص العلوى ، بحيث يمكن أن يدار القرص العلوى فوق القرص السفلى ، حتى إذا ماوضعت الحبوب بين القرصين أثناء دوران القرص العلوى فإنها تتكسر إلى قطع صغيرة « دشيشة » ثم تقوم سيدة الدار بنقل هذه « الدشيشة » إلى الهـــون وتدقها حتى تتحول إلى دقيق ثم تضع عليه الماء وتعجنه ، ثم تحوله إلى مايشبه الرغيف وتطهيه على النار فيصير خبزاً ثم تستكمل إنجاز بقية المطلوب من طعام الأسرة ، فإذا

(١) السيد / وليم نظير : المرأة فى تاريخ مصر القديم ، مرجع سابق ص ١٥ .

انتهت من كل ذلك فإنها تقوم بعمليات أخرى مثل رتق ملابسها وملابس زوجها وأبنائها الممزقة ، أو تحيك لهم الملابس الجديدة ، أو تغزل وتنسج لهم الملابس الجديدة .

وبالإضافة إلى ذلك كانت تتردد على الأسواق لتبيع الفائض لديها من الغزل أو النسيج أو الدجاج أو البيض أو الزبد والجبن .. إلخ .



شكل رقم (٣)
فرعونية ذاهبة إلى السوق وعلى رأسها سلة وفي يدها أوزة

المرأة الفرعونية والعادات والتقاليد :

لقد كان الفرعونى القديم متمسك بالدين ، ومن ثم كان يحرص على تجنيب أبنائه شر المفاسد الأخلاقية . ونتيجة للتخلخل السكانى يومئذ نشأت عادة اجتماعية كما نشأ عرف اجتماعى ، وكذلك كثير من التقاليد الاجتماعية .

فمن العادات عادة التبكير بالزواج وهى عادة لا تزال قائمة فى المجتمع المصرى حتى الآن ولا سيما فى الريف . وترجع رغبة المصرى القديم فى أن يصون ولده ويبتعد به عن النساء اللاتى تدور حولها الشبهات وفى هذا قال الحكيم الفرعونى :

« واحذر المرأة الغريبة المجهولة فى بلدتها ، لا توجه إليها لحاظك ... ولا تتعرف عليها ، إنها بحر لجي ملىء بالأمواج والتيارات إن كل امرأة من هذا النوع تغريك بالكشف عن مفاتنها ، وتلقى عليك شباكها فلا تستمع إليها ولا تستجب لها ، فما أشدها خطيئة تستحق الموت إذا استجاب الرجل لها » ثم يختتم هذا التحذير بنداء موجه إلى كل شاب بقوله « من كان حكيما فليتخذ له فى شبابه زوجة تلد له أبناء ، فإن أحسن شىء فى الوجود هو بيت الإنسان الخاص به » .

ومن الأعراف الاجتماعية ، ذلك العرف الذى يقول « الكثرة عزوة » حيث كانت العائلات الريفية ولا تزال تتباهى بكثرة الرجال فيها ، ومن ثم كان الآباء يزوجون أبناءهم صغاراً حتى يتمكنوا من إنجاب أكبر عدد من الأبناء تفخر بهم العائلة على غيرها . ولذلك فإن المرأة الفرعونية كانت تصبح جدة قبل أن تبلغ الثلاثين ، حيث كانت ترزق بكثير من الأولاد والبنات الذين كانوا فى نظر المصريين القدماء — كما هم فى نظر المصريين المعاصرين — نعمة من السماء فقد جاء فى القرآن الكريم « المال والبنون زينة الحياة الدنيا ، والباقيات الصالحات خير عند ربك ثوابا وخير أملا » (الكهف ٤٦) فالتاريخ يحدثنا عن « رمسيس الثانى » الذى اشتهر بعظمته وعلو شأنه أنه لم يكن أقل زهواً وفخــراً بأطفاله الذين تجاوز عددهم المائة والستين من البنين والبنات .

وكانت كثرة الأبناء هذه تنعكس على المرأة فى صورة شيخوخة مبكرة وهزال

وضعف ، فقد كانت المرأة المصرية - ولا تزال - من الطبقتين الفقيرة والمتوسطة يذوى عودها وتذهب نضارتها ويتقلص شبابها وتشيخ قبل الأوان ويبقى لها لقبها الاجتماعى وهو « نبت بر » كما يبقى لها احترامها . بل ويزيد عما كان من قبل حيث تلقى الاحترام والتوقير من الجميع .

أما التقاليد فإنها تتعلق بالدخول على النساء فى المنازل، حيث وضع الفراعين تقاليد (قواعد) لذلك تتشابه كثيراً مع قول القرآن الكريم « يا أيها الذين آمنوا لاتدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأذنوا وتسلموا على أهلها ذلكم خير لكم لعلكم تذكرون » (النور ٢٧) .

ومن هذه التقاليد الدينية قول الحكيم « بتاح حوتب » فى فجر العصر الفرعونى، إلى كل رجل « إذا كنت تريد أن تكون موفور الكرامة فى أى منزل تدخله ، سواء أكان منزل عظيم أم أخ أو صديق أو أى منزل آخر تدخله ، فلا تقرب النساء فما من مكان دخله التعلق بهوى النساء إلا فسد، ومن الحكمة أن تجنب نفسك مواطن الزلل ولا توردها موارد الهلاك ، فإن آلافا من الرجال أهلكوا أنفسهم ولقوا حتفهم من أجل إشباع لذة عارضة ، تذهب كحلم فى لمح البصر » .

ومن التقاليد الدينية - أيضاً - التى عرفت فى عصر الدولة الفرعونية الحديثة قول الحكيم « آنى » لكل رجل « لا تذهبن وراء امرأة حتى لا تتمكن من سلب لبك » ثم ينتقل هذا الحكيم إلى موقف آخر يلتقى فيه مع أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، حيث يضيف « آنى » موجها حديثه إلى إبنه « لا تدخلن بيت غيرك ... ولا تمعنن فى النظر إلى الشيء المنتقد فى بيته ، مما يمكن لعينك أن تراه ، ولكن إلزم الصمت ، ولا تتحدثن عنه لآخر فى الخارج ، حتى لا تصبح جريمة كى تستحق الإعدام عندما تسمع أو تعرف » .

ففى موقف مشابه جاء إلى سيدنا عمر بن الخطاب رجل ليقول له : « رأيت يا أمير المؤمنين فلانا يعانق فلانة وراء النخيل ، فلما فرغ الرجل من كلامه ، كانت عصا عمر فوق رأسه .. إلى أن أشبعه ضربا ، ثم قال : هلا سترت عليهما ؟ وطلبت من الله

لهما التوبة ، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من ستر على أخيه ستره الله فى الدنيا والآخرة .

ويواصل الحكيم آنى وصيته لابنه فيقول « لا تذهبن إلى بيت إنسان بحرية ، بل أدخله فقط عندما يؤذن لك ، وحينما يقول هو أى رب البيت — لك أهلا بك بفمه»

ترى إلى أى مدى تتفق الآداب الفرعونية مع الآداب الإسلامية ؟ !

المرأة الفرعونية والنواحى السلوكية :

كانت قواعد الأخلاق وآداب السلوك التى تواضع عليها الفراعنة تقضى بالابتعاد عن الإثم والفجور ، وإنزال العقاب الشديد على كل من ينحرف عن هذه القواعد، ومن هنا كانت تحرق المرأة التى يثبت عليها جريمة الزنا ، كما يلقى بالزانى فى النهر لكى تأكله التماسيح . وفى بعض الأحيان كانت تجرى عملية تطويش Castration الرجل مع تقطيع جسد المرأة وإلقائه للكلاب ، جزاء لها على ما ارتكبته من آثام . وهذا يقترب كثيراً من آداب الدين الإسلامى ، حيث يقول الله تعالى : « الزانية والزانى فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ولا تأخذكم بهما رأفة فى دين الله إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين (النور ٢) .

المرأة الفرعونية ووسائل الزينة :

لقد كان نصيب المرأة الفرعونية من الحياة المنزلية — كما قدمنا — كبيرا . وهى وإن كانت على دراية كاملة بكل ما يقع على عاتقها من أعمال المنزل ، إلا أنها لم تكن تهمل فى شئون نفسها أو مظهرها . فقد كانت فى الصيف ترتدى فى العادة ثوبا ضيقا طويلا يصل إلى ما فوق القدمين بقليل ، وإن كان يترك جانبا كبيراً من أعلى الجسم عاريا يشده شريطان إلى الكتفين. وكانت تطلى شفتيها بالأصباغ لاسيما اللون الأحمر . كما كانت تزجج حواجبها وتطلى أجفانها ورموش عينيها بالكحل ، وتجمله يمتد فى خط إلى ما يلى لحاظ عينيها تحت الصدغ (الخد) لكى تجعل عينيها أكثر سعة وتألقا. وكانت تدهن شعرها بالزيوت وتعطره بالطيوب والدهون. وكانت تجعل من ضفائرها زينة لرأسها ، وتتزين بالخواتم والقلائد والخلاخيل ، لاسيما خلال المآدب والولائم التى كان الفراعنة يغرمون بها غراماً كبيراً ، وينتهزون الفرص للاحتفال بها .

المرأة الفرعونية والترويح :

لقد كانت هناك أعياد قومية متعددة مثل الأعيـاد الزراعية ، عيد رأس السنة ، عيد الحصاد . . عيد الفيضان . . ومن الأعياد الدينية : موكب آمون ، وأعياد الآلهة ، وأعياد الجبانة . . وأعياد الفرعون ، مثل الاحتفال بتتويجه ، والعيد الثلاثيني ... الخ . وكانت المرأة تشترك في هذه الأعياد بالمشاهدة فقط

ولم يقتنع تراة المصريين القدماء بذلك ، وإنما كان من عاداتهم اختلاق الفرص التي تهيىء لهم إقامة المآدب والولائم ومجالس السمر والحفلات الخاصة ، حيث يقضي الأهل والأقارب والأصدقاء « يوم سعيد » لدى الداعي ، حيث يتجاذبون أطراف الحديث ، ويتناولون أطيب الأطعمة ، بالإضافة إلى الجعـة وسماع الموسيقى والغناء ومشاهدة الرقص . . . وكانت المرأة تحضر تلك الحفلات مع الرجال ، أي الزوجات مع الأزواج ، ويلاحظ أنه بالرغم من تحرر المصريين القدماء ، فإنه لم يكن يسمح لغير المتزوجين من الرجال بالاختلاط بالنساء في تلك الحفلات .

وفي مجال الموسيقى الفرعونية فقد استخدم المصريون القدماء الفرق الموسيقية التي كانت تستخدم الآلات الوترية وآلات النفخ وكذلك آلات الإيقاع . وفي عصر الدولة الحديثة كانت هناك فرق موسيقية من النساء فقط ، كما كانت المرأة تهوى الموسيقى من أجل ممارستها لنفسها ولزوجها ولأسرتها فحسب .

وكانت الموسيقى تصاحب الغناء في كثير من الأحيان ، حيث كان المصري القديم يغني في البيت وفي الطريق وفي الحقل وفي كل مكان . ولذلك كانت هناك أغاني خاصة بالحرث والحصاد والدرس وتخمير الجعة والتجريف ورعي الأغنام وصيد الأسماك ، بالإضافة إلى الأناشيد التي كانت تنشد في المعابد أو أثناء الطقوس الجنائزية أو في مناسبات الأعياد ومواكب النصر . . . وكانوا يرمزون في تلك الأغاني إلى الحبيبة أو الزوجة بالأخت ، ولم يقصـــدوا بذلك ما في مفهوم تلك الكلمة الآن من رابطة الدم .

ولقد احتل الرقص مكانة كبيرة في حياة المصريين القدماء ، ولعب دوراً هاماً في مجتمعهم ، فهم لم يقبلوا عليه رغبة في اللهو أو التسلية أو الترفيه عن النفس فحسب ،

بل اتخذوا منه سبيلا لعبادة الخالق ، وعدوه مظهراً من مظاهر التعبير عن سرورهم وامتنانهم بما أنعم الله عليهم .

ومن أنواع الرقص الفرعونى القديم الذى كانت تشترك فيه الفتيات والسيدات ما يلى :

— الرقص الإيقاعى أو الحركى : وهو يتمثل فى حركات منتظمة متكررة يقوم بها جماعة من الفتية والفتيات ، ويضبط إيقاعها بالتصفيق ... وتبدو هذه الرقصات هادئة مهذبة ، إذ تخطو الراقصة فى خطوات بطيئة بحيث لا يكاد يرتفع قدماها عن الأرض ، مع رفع الذراعين وضمهما فوق الرأس .

— الرقص التشكيلى : أو الذى يمكن تسميته تجاوزا بالرقص الرياضى أو الأكروباتى حيث يختار الراقصون والراقصات ، حركات أكثر صعوبة وأشد إجهادا من حركات النوع السابق من الرقص الحركى . وتتطلب هذه الحركات من الراقص أو الراقصة مرونة جسمانية كبيرة تحتاج إلى تدريب شاق ، حيث يقتضى الأمر أن تقف الراقصة على ساق واحدة ، وقد رفعت الثانية إلى أعلى ، أو أن يصعد راقص فوق أكتاف راقص آخر مكونا مع زملائه شكلا هرميا ، وأن تنثنى الفتيات إلى الخلف بأجسامهن حتى يلمسن الارض بأطراف أيديهن .

— الرقص الثنائى : ولا يقصد به الرقص الزوجى المتعارف عليه فى الوقت الحالى ، فلم يعثر على صورة مصرية قديمة لامرأة تراقص رجلا وجسماهما متلاصقين ولكن الرقص الثنائى المصرى القديم كان يتكون إما من رجلين وإما من فتاتين أو سيدتين تمارسان حركات متماثلة تهدف إلى إثارة إعجاب — لا غرائز — المشاهدين ، بما يتضمنه من تناسق حركى تام .

— أما الرقص الجماعى : فقد كان عبارة عن رقص أشخاص يمارسون حركات متماثلة تخلب لب النظارة بتكرار إحدى الحركات بشكل يماثل تعاقب وحدة معينة فى الزخرفة .

— رقص المحاكاة : وهو نوع من تقليد الراقص لبعض الحيوانات من أجل استمالتها أو — استحضار ظواهر طبيعية معينة كإستنزال المطر بغية الحصول على حصاد

وفير ومن أهم أمثلة هذا النوع من الرقص ذلك المنظر الذى مثل على جدران مقابر بنى حسن حيث رمزت فتاه واقفة باسطة ذراعيها إلى حركة الريح ، بينما ترمز الفتاتان الماثلتان أمامها بانثناءاتهما إلى النباتات المتمايلة بفعل الريح . وقد اتخذ الراقصون وضعاً يشبه أوضاع كلاب الصيد عنـــد تأهبها للمطاردة ، وبعضهم يقلد بذراعيه قرون الثيران .

ـــ أما الرقص الدينى : فقد كان جزءاً لا ينفصل عن الخدمة الدينية ، كما هو الحال فى معظم الأمم القديمة ، ولقد كانت للآلهة ـ فى عقيدتهم ـ كافة خصائص البشر وهم يبتهجون بالرقصات الجميلة كما يبتهج لها البشر . وكانت النسوة المشتركات فى الرقصات التى تحيط بموكب الآلهة يقرعن الطبول ويلوحن بالأغصان ، هادفات بذلك إلى طرد الأرواح الشريرة التى قد تعوق سير الموكب بنواياها العدوانية .

ـــ والرقص الجنائزى : فقد كان فى أحد جوانبه يشكل جزءاً من الطقوس الدينية الجنائزية وفى الجانب الآخر فيه كان يهدف إلى تسلية الميت وإدخال السرور عليه ، مع طرد الأرواح الشريرة التى قد تعمل على إيذائه ... ومن أشهر الرقصات الجنائزية تلك التى صورت فيها الراقصات، يتمايلن فى حركات وفقاً لضربات الدفوف ، على حين إنفصل الرجال عن النساء ، وساروا فى خطوات متناسقة رافعين أذرعهم فى الهواء .

ـــ وأخيراً رقص الحرب : وكان رقصاً رجاليا الهدف منه تسلية الجنود والترفيه عنهم ، وهو النوع الوحيد من الرقص الذى لم تـكن تشترك فيه المرأة .

الدور السياسى للمرأة الفرعونية :

لم يكن للمرأة الفرعونية ـ بالرغم من مكانتها الاجتماعية الرفيعة ـ دوراً سياسياً واضحاً . حقيقة أنها كانت تجلس بجوار الفرعون على كرسى العرش ، ولـكن الوثائق التاريخية المتاحة الآن لم تحدد لنـا بوضوح ذلك الدور . ومع ذلك فإننا سنحاول هنا تجميع بعض الصور السياسية التى توضح الدور الذى قامت به المرأة فى هذا المجال .

ولعل أول عمل سياسى للمرأة هو، ماتناقلته الأساطير والقصص التى تناقلها المصريون

على مر السنين ، وسجلوها بوجه خاص على أوراق البردى . ومن هذه القصص ما يصور ما حدث فى أيام الراوى من أحداث دون تغيير كبير ، ومنها ما استمدوا عناصره من وقائع تاريخية قديمة ، إمتزج بها الخيال ، وداخلها الخلط والخرافة . ولكنها أعطت جميعها المؤرخ الفرصة للطيبة ليستخلص منها الحقائق التاريخية والدلائل السياسية .

ومن هذه الأساطير أسطورة « إيزيس وزوجها أوزوريس[1] » التى كانت تشارك فى الحكم والتى تصور قصة الكفاح بين « أوزوريس » وأخيه « ست » والتى بقيام « ست » بقتل أخيه الملك « أوزوريس واستيلائه على عرشه مع نفى « إيزيس » وإبنها الصغير ، غير أن « إيزيس » احلصت لذكرى زوجها ولجأت إلى برارى الدلتا وعكفت على تربية إبنها تربية رفيعة على البطولة والقيادة . وأوجدت لديه روح الانتقام لوالده حتى بلغ أشده ... وأخذ يطالب بحقه فى الجلوس على عرش أبيه ، تساعده فى ذلك أمه .

وقامت الحرب بين الاثنين ، وأخيراً رأى الآلهة ضرورة وضع حد لذلك . وعقدوا محكمة للفصل بينهما ، وانقسم الآلهة فيما بينهم ، فمنهم من يرى أن ابن الملك السابق قد تجاوز الحد فى الاجتراء على عمه ، وأن عمه أحق منه بالملك وأجدر به ، ومنهم من يرى غير ذلك . وظل هذا النزاع أمام المحكمة ثمانين عاما .. وقد كافحت إيزيس خلال تلك الفترة الطويلة كفاحا قاسيا فيه كثير من الأشياء الخيالية والقليل من الأشياء الواقعية .. وتنتهى الأسطورة بالفقرة التالية :

وقالت إيزيس : لقد توج « حورس » إبنها ملكا وأصبح التاسوع فى عيد ، وأصبحت السماء فى سرور ، ويمسك الإلهة بأكاليل الزهور عندما يرون حورس بن إيزيس الذى توج ملكا عظيما على مصر . لقد امتلأت قلوب التاسوع بالفرح ، وأصبحت

---

(١) أدولف أرمان : الديانة المصرية القديمة نشأتها وتطورها ونهايتها فى أربعة آلاف سنة . ترجمه ومراجعة الدكتور عبد المنعم أبو بكر ومحمد أنور شكرى . مكتبة البابى الحلبى بمصر . القاهرة (بدون تاريخ) صفحة ٢٥٧ .

وأصبحت البلاد كلها فى سرور عظيم عندما رأوا حورس بن أوزوريس وقد أعيدت له وظيفة أوزوريس أبوصير»(١) .

ومن خلال صراع المصريين لتحرير بلادهم من غزو الهكسوس الذى وقع على البلاد سنة ١٧٢٥ قبل الميلاد : انتهز أمراء طيبة الفرصة وهبوا للكفاح من أجل استرداد حرية بلادهم المسلوبة ومن ثم حاول الهكسوس إثارة أمير طيبة يومئذ وهو « سقننرع » ليندفع إلى قتالهم قبل الاستعداد الكامل ، ونجحوا فى ذلك مما أدى إلى سقوط أمير طيبة شهيداً ، فخلفه فى الجهاد ابنه « كاموسا»(٢) وكانت أمه العظيمة « إياح حوتب » تشجعه وتنفخ فيه من روحها الوثابة المملوءة شمماً ووطنية . . . غير أنه بعد أن حرر أرض مصر الوسطى من قبضة المحتلين عاجلته المنية ، وشجعت هذه السيدة شقيقه « أحمس » لاستكمال ما بدأه شقيقه ، فقام بتشجيع منها وبالقيادة الحكيمة التى تميز بها بمطاردة الهكسوس شمالا حتى وصل إلى عاصمتهم « أواريس » وسرعان ماسقطت فى يده . وبالتالى اضطر الهكسوس إلى الفرار إلى جنوب فلسطين فتبعهم أحمس وطاردهم هناك حتى شتت شملهم فى موقعة « شاروهين » ، فلم تقم لهم بعد ذلك قائمة .

المرأة الفرعونية ملكة :

والمثال الأول لذلك هو حتشبسوت(٣) التى لم تكن صاحبة حق شرعى فى تولى حكم مصر ، ولكنها لجأت إلى أسلوب كان قد سبق استخدامه من بعض ملوك الأسرة

(1) Gardiner, A. The Library of A Chester Beatty Discription of A Hieratic Papyrus with A Mythological Story, Love-Songe, and other Missellancon Texts. The Chester Beatty Papyrus No. 1, Lendon, 1931.

(٢) سجلت قصة كفاح « كاموسا » على لوحة ترجع إلى السنة الثالثة من حكمه ، عثر على أجزاء منها فى أزمنة متباعدة ، وقد اكتشف أطول تلك الأجزاء سنة ١٩٥٤ فى أساس معبد الكرنك .

(٣) أدولف أرمان : ديانة مصر القديمة مرجع سابق ، صفحة ٢٢٦ .

الخامسة فى عصر الدولة القديمة ، إذ وصلتنا بردية أصطلح على تسميتها باسم بردية وستكار westcar papyrus تحكى لنا قصة مولد الملوك الأوائل من الأسرة الخامسة ، وكيف أنهم أبناء للاله « رع » إله الشمس ، وأن الآلهات هن اللائى ساعدن فى ولادتهم وهيأت لهم التيجان . والمعتقد أن هذه القصة لم تكتب لتبرير إرتقائهم العرش إذ كانوا أصلا من كبار كهنة عبادة الشمس ، وليس لهم من حق شرعى فيه . وقد تكررت هذه القصة مرة ثانية ، إذ صورت الملكة « حتشبسوت » على جدران معبدها الجزى المعروف باسم معبد الدير على البر الغربى للأقصر ، صوراً تبين مولدها الإلهى ، وكيف أن أمها حملت من الآله آمون نفسه . وكيف أنه أراد عن قصد أن تتولى إبنته عرش مصر ، وقد كان من الطبيعى أن تلجأ « حتشبسوت » وهى إمرأة إلى مثل هذه الطريقة لكى تضمن موافقة رعاياها على قبولها ملكة تنسب للاله آمون إله الإمبراطورية المصرية مادام قد نصبها بنفسه ملكة . وقد سار الملك أمنحتب الثانى على هذا المنوال من إرجاع نسبه للاله مباشرة حتى يعوض ضعف مركزه وعدم نقاء دمه الذى لم يكن مصريا خالصا مقدسا كدم الملوك الشرعيين عن الأب والأم ، إذ أن أمه لم تكن ملكة مصرية ، وإنما أميرة ميتانية . وقد أدى إستخدام الدين كوسيلة لإقناع الشعب بقبول حكم شخص معينه إلى اختراع الكهنة لكثير من القصص التى تؤيد حكم أمثال هؤلاء طمعاً فى المكافآت .

ولقد حكمت «حتشبسوت» أكثر من عشرين عاما[1]. ولم تحدد الوقائع التاريخية كيفية إنتهاء حكمها ، وهل كان بالعزل أم بالوفاة ؟

لكن الحقائق التاريخية تؤكد أن تحتمس الثالث ـ إن لم يكن قد عزلها ـ فقد انتقم منها ومن أعوانها إنتقاما هائلا ، أو شرع فى إزالة إسمها من كل المعابد والآثار وهشم صورها وتماثيلها ، فكتب عليها ـ فى عقيدته ـ موتا أبديا حرمها من أعز أمنية لدى كل مصرى وهى الخلود فى العالم الآخر .

---

(١) كان ذلك فى عهد الأسرة الثامنة عشرة ١٥٥٥ ـ ١٣٥٠ ق . وفيها كانت مصر دولة عظمى والملوك يحملون اسم أمنوفيس (أمنحوتب) وتحوتمس ، وأهمهم الملكة حتشبسوت والملك تحوتمس الثالث . (أنظر أدولف أرمان ... مرجع سابق) .

وهناك شك فى إنها كانت الحاكمة الفعلية ، حيث كانت متزوجة من فتى يصغرها بثمان وعشرين عاما فقــد كان عمرها ٣٨ سنة وكان هو فى التاسعة ، وماتت وهى فى التاسعة والخمسين وهو فى الواحده والثلاثين . وكان زوجها هذا هو «تحتمس الثالث» الذى خلفها فى الحكم .

ولــكن بعض المؤرخين ينظر إلى فترة حكمها نظرة بعيدة عن الهوى ، ويؤكد الدور السياسى الذى لعبته ، ويستبعد تخلى إمرأة فى السابعة والثلاثين من عمرها — وهى ملــكة عن طريق الوراثة ، وعن طريق الحق الإلهى — عن العرش لفتى فى التاسعة من عمره . ويؤكد إنها استطاعت القبض على زمام الأمور بيد حازمة ، وأنها أصرت على التزيى بزى الرجال . والذى دفعها إلى ذلك محاولة إقناع الشعب بشرعية حكمها ، فقد اعتاد الشعب على أن يكون ملوكه رجالا وليس أناثا . وأنها بجوار ذلك استعانت بفئة ناضجة مخلصة من الرجال والأعوان المقربين ، ورعت شئون البــلاد الداخلية ، حتى دفعت بها إلى التقدم والرقى وأصلحت من المعابد الدينية ماخرب منها . وأقامت ما هدم ورممت ما بلى . . . ورأى تحوتمس الأعوام تمر ، وبدأ يكبر ويدرك الأمور ، ورأى نفسه شابا قويا ثم رجلا ناضجا ، وكبر معه الحقد ونمت فى نفسه الرغبة فى أن يكون حاكما حقيقاً — بدلا من أن يكون مجرد زوج للملــكة — وربما زاد فى حقده ضيقه بحاشيتها التى تلتف حولها وتوحى إليها دائماً . وذلك بالرغم مما حظيت به البلاد فى عصرها من رخاء ورفاهية .

وكانت حتشبسوت قد رزقت بابنتين ، وأعدت كبراهما « نوفرو رع » لــكى تخلفهما على العرش . ولــكن الأبنة توفيت ، ثم توفيت الملــكة نفسها وخلفها تحوتمس الثالث(١) .

وكانت « نفرتيتى » زوجة الملك أخناتون تشارك زوجها فى الحــكم ، وكانت تخرج فى صحبة الملك فى كل مكان ، بل لقد شاركت « نفرتيتى » زوجها فى حركة

---

(١) دكتور نجيب ميخائيل إبراهيم : مصر والشرق الأدنى القديم (٢ مصر) الطبعة الثالثة ، دار المعارف بمصر ص ٥٦ ، وما بعدها .

الانقلاب الديني ، وهى الحركة التى قادها زوجها ، حيث اشتركت معه فى وضع أسس الدين الجديد وهو الدين الذى توحدت فيه لأول مرة فى تاريخ الأديان ، جميع الآلهة فى إله واحد ، وهو « آتون » إله الشمس ، وفى هذا ما يؤكد أن المرأة كانت تشارك فى الحكم . بل وكانت تبتكر أيضا .

المرأة الفرعونية والدين :

كان لكل معبد فرعونى مجموعة من الخدم يقومون على رعاية شئونه وينتخبون من بين رجال الدين . وقد دلت النقوش على أن نظام رجال الدين فى كل معبد كان متشابها مع الآخر ، ماعدا فى بعض الأحوال النادرة .

وفى تلك المعابد كانت « المرأة كاهنة » مثلها مثل الرجل ، حيث كانت الكاهنات يقدمن خدماتهن بوصفهن نساء المعبد . وكانت « طائفة الكاهنات » فى المعبد تنقسم إلى فرقتين متميزتين ، تشتمل الأولى على حظيات الإله ، والثانية على موسيقيات ومغنيات أو منشدات وراقصات . ولقد كانت الملكة حتشبسوت(١) زوجة إلهية قبل إعتلائها العرش ، وحينما ارتقت العرش أسندت هذا الشرف على طفلة هى ابنتها « نفرو – رع » وعلينا أن نلاحظ أن وظيفة « زوجة الإله » لم تكن تتطلب التزامات قاسية ممن يشغلنها .

وحظيات الإله هن « راهبات الاله » ويتألف منهن حريمه ، ولم يكن – كما يقال – عشيقات مقدسات ، بل كن فى الواقع وصيفات للملكة باعتبارها زوج الاله ، وكان عددهن كبيراً فى خدمة « آمون » ولقد كانت سيدات العائلات الكريمة يتشرفن بالانتماء إلى هذه المجموعة ، ولما كانت الفنون التى يدخلن بها السرور إلى قلب الاله هى نفس المتع التى تمارسها فتيات الحريم أمام مولاهن ، فإن هؤلاء السيدات كن يعتبرن كأنما هن حريم الاله .

ولقد رأينا منذ نهاية الدولة الوسطى هذا الاصطلاح فيما يختص « بالاله مونتو »

---

(١) أدولف أرمان : ديانة مصر القديمة .. مرجع سابق ص ٢٢٦ .

ولقد انتصرت وجهة النظر هذه خلال الدولة الحديثة فيما يتصل « بآمون » . وكما هى الحال فى حريم أى أمير أرضى ، لم تكن النساء جميعا فى مرتبة واحدة . ونستطيع أن نتبين فى حريم آمون كذلك مراتب متفاوتة ، فعلى رأسهن « الأكثر عظمة بين المحظيات » وهى عادة زوجة الكاهن الأكبر . تلك التى يسبغ عليها هذا الشرف . ولكن توجد على رأس النساء سيدة من الأسرة المالكة هى « زوجة الاله » أو « عابدة الاله » أى الزوجة الحقيقية للاله موت(١) .

وكانت الملكة تعد بصفة ضمنية رئيسة طائفة الكاهنات للمعابد ، كما كان الملك هو الرئيس الأعلى لطائفة الكهان بصفة عامة ، كما كانت الملكة تدعى الزوجة الالهية والمتعبدة الالهية ، ويد الاله . كما جرت العادة خلال حكم الأسرة السادسة والعشرين بوجه خاص ، حيث كانت لهن مكانة عظيمة فى طيبة ، بوصفهن ملكات لمدينة طيبة وما حولها من الاقاليم المجاورة ، بل كان سلطانهن يفوق سلطان الفرعون فى تلك الفترة(٢) .

ولم تصل المرأة فى العصر الفرعونى إلى مرتبة « الكاهنة » أو « رئيسة طائفة الكاهنات » فحسب بل وصلت إلى مرتبة « الالهة » فقد وصلت المرأة يومئذ إلى مرتبة سامية من خلال وفائها وأمومتها ، تلك الامومة التى تحولت إلى دين جديد ، فقد قامت « عبادة إيزيس » فى المدينة المصرية منذ أقدم عصورها . وكانت إيزيس رمزاً للخصب الذى نعم به أهل وادى النيل . وما دامت الارض تنتج المحاصيل الزراعية والمرأة تنتج المنتجات البشرية (الاطفال) فقد ربط المصريون القدماء بين خصب الارض وبين وظيفة المرأة من حيث ولادة الطفل وتربيته . ومن هنا فقد أحسنت إليها القوانين المصرية القديمة كما تؤكد ذلك وصاياهم وكتاباتهم التى تحدثنا عنها من قبل . ولذلك لم نكن نرى ملوك مصر الاقدمين فى صورهم بدون زوجاتهم . بل لقد

---

(١) أودلف أرمان : ديانة مصر القديمة .. مرجع سابق ص ٢٢٦ .

(٢) وزارة الثقافة والارشاد القومى : تاريخ الحضارة المصرية (العصر الفرعونى) المجلد الاول ص ٢٥٤ .

أحسات إليها عادات المصريين القدماء ، حتى لقد تولت ملكات عليهم مثل « نيتو كريس » وغيرها(١) .

وكان العدالة فى مصر الفرعونية (ربة) صوروها على هيئة سيدة لم تكن معصوبة العينين بل معصوبة الرأس حتى تحفظ ما بين جبينها الوضاء ، وشعر رأسها ريشة الحق والصدق والعدل . عالمة منتصبة، مرفوعة الرأس وأسموها «ماعت» . ومصر هى التى ابتدعت لأول مرة فى تاريخ البشرية: الميزان واتخذت كفتيه ميزانا للعدالة وكانت أول من آمن فى العقيدة بيوم الحساب ووزن السيئات ووزن الحسنات أو الطيبات من أعمال الانسان قبل أن يدخل إلى النعيم الأبدى ... أو إلى العدم وينال منه البعبع إذا كان من الأشرار .

وقد عثر دكتور شفيق علام أستاذ المصريات بجامعة توبنجن بألمانيا الغربية من خلال البرديات التى عثر عليها فى قرية « دير المدينة » غربى الأقصر . وفيها وجد حقائق تعكس الكثير من ملامح جلسات المحكمة القروية المحلية التى وما كانت تحكم به عندما يلجأ إليها المتقاضون سواء فى الأحوال المدنية أو الجنائية أو الأحوال الشخصية وذلك غير توثيق الزواج والطلاق والبيع والشراء وما بين الناس من صلات وعلاقات(٢) .

التعليم والمرأة الفرعونية :

بالرغم من أن الفراعنة نسبوا الكتابة والحساب إلى ربة أسموها باسم «سشات» أى الكاتبة ، وأدعوا أنها أول من خط وأول من حسب ، فإننا لم نجد تمثالا حتى الآن ـ لكاتبة واحدة تجلس أمام تمثال رب المعرفة فى عالم الآخرة وهو « تحوتى » وتنشر بردية مكتوبة على فخذيها ، كما كان يفعل الرجال : وهذا يؤكد الاحتمال بأن التعليم كان قاصراً على الذكور .

وكانت المرحلة الأولى من التعليم تبدأ عادة بدراسة أولية ، يتلقاها الطفل على يدى معلم محترف متواضع الثقافة ، يتكسب بالتعليم بين أهل حيه أو أهل قريته ، على نحو مايفعل أصحاب « الكتاتيب » فى القرى المصرية حتى الآن .

(١) الأستاذ أحمد خاكى : مرجع سابق ص ١٨ .
(٢) جريدة الأهرام بتاريخ ١٩٧٨/٥/٢٣ .

وفى مرحلة تالية كانت مناهج الدراسة تدور حول موضوعات أدبية واتصالية . وكانت الموضوعات الأدبية تنطوى على مواضيع تهذيبية ، سلك المعلمون فى تدريسها هى الأخرى وجهتين :

ـ وجهة اعتمدوا فيها على تدريس تعاليم الآباء الحكماء القدماء المشهورين أمثال « ددف ، حرر ، بتاح حوتب ، خيتى ، أمنحات ، آ نى ، وأمنونى » وأرادوا منها أن يتعرف تلاميذهم على ما تضمنته من قواعد الأخلاق والسلوك ، وأن يتعرفوا منها فى الوقت نفسه على ماتضمنته من أساليب البلاغة والبيان وسلامة التعبير .

ـ ووجهة أخرى ، يقوم المعلمون خلالها بتدريس عبارات أخلاقية قصيرة ، تحض على الشهامة والمروءة والكياسة . . . كانوا يؤلفونها بأنفسهم ، أو يقتبسونها من أدباء عصرهم .

ومن هذه العبارات مايؤدب دراسه فتقول : « إذا أثريت ، وتهيأت لك المقدرة ، وحباك ربك بنعمته ، فلا تكن جهولا ، إزاء قوم تعرفهم ، واحترم الجميع . وحرر غيرك إن وجدته رهين القيد . وكن حاميا للضعيف فقد قيل إن الحسن لمن لا يتجاهل آلام غيره » .

وعبارة أخرى تؤدب دارسها فتقول « إذا رجاك يتيم مسكين يضطهده آخر يود إهلاكه فسارع إليه وقدم المعونة إلية . أجعل نفسك منقذه ، فمن أعانه ربه حق عليه أن يعين كثيرين غيره . . . إلخ » .

وظل التعليم فى عصور مصر القديمة من حظ الذكور دون الإناث ، غير أنه ـ لحسن الحظ ـ أظهرت بعض النصوص والوثائق ، أن من الأناث من كن يعرفن الكتابة والقراءة ويشاركن فى الثقافة : ويتذوقن الأدب : ويتراسلن به ، ومنهن أنثى تولت كتابة رسائل الملكة فى عهدها وأخرى شاركت زوجها فيما يقرؤه ويكتبه ، وأميرة كان لها ضلع فى توجيه القضاء وتصريف شئون الوزارة ، وملكة اشتهرت بلقب «العارفة ـ أو العالمة» وسيدة تولت تثقيف فتية أجانب باسم ملك البلاد الفرعونى و معنى ذلك أن الفتاة المصرية القديمة فقد نالت حظها من التعليم سواء عن طريق اشتراكها مع الفتى فى دور التعليم أو عن طريق حضور المعلم إلى المنزل لتعليمها داخل منزلها ، كما

كان يحدث فى مصر فى القرن التاسع عشر . . وهذا يؤكد أيضا أن المرأة الفرعونية كانت تعرف اللغات الأجنبية ، ما دامت من وظائفها تعليم الأجانب ، كما يؤكد أنه بجوار قيامها بوظيفة المعلمة ، قامت أيضا بوظيفة القاضية والوزيرة ، وكل تلك وظائف تتطلب الإلمام بالقراءة والكتابة .

وأشارت الوثائق أيضا إلى أناث من أواسط الناس تراسلن مع بعضهن البعض وأفضن فى الدعاء وأمانى وأساليب الوصف . ومنهن واحدة زارت مدينة « منف » وراسلت صديقة لها فى مدينة « طيبة » فوصفت لها فى رسالتها بها « منف » وشبهتها بفتاة بيضاء ، ووصفت غرائدها الناعمات ، وما يفضلانه من أكاليل الزهور والنباتات . ووصفت لها رقى المدينة وقدرتها على تحويل البدوى الأشعث الأغبر إلى رجل مرفه يتضمخ بالزيوت ويتحلى بالزهور ، ووصفت لها مواكب الجند فى المدينه ومايحيطها عادة من طبول وتكبير وتهليل .

وواضح أن هذه الكاتبة الفرعونية قد توصلت إلى نظرية حديثة فى علم الاجتماع الحضرى تؤكد دور التحضر فى تمدين أو تحديث Modernization الحياة الاجتماعية للمواطنين الريفيين(١) .

وخلاصة القول أن المرأة الفرعونية التى اتخذناها مثالا للمرأة بصفة عامة فى هذا العصر كانت لها مكانتها الممتازة فى الأسرة والمجتمع .

ـ حيث كانت تستمتع بنصيبها الكامل من الاحترام والتقدير ، بل إن احترامها واستقلالها فى مصر كان أكثر وضوحا منه فى أى مكان آخر من العالم القديم .

ـ وكانت تعتبر بحق سيدة الدار « نبت بر » .

ـ وكانت تعمل وتروح وتغدو ، وتبيع وتشترى ، وتحدث من تشاء وتفعل ماتشاء دون الخروج على آداب الدين وتقاليد وعادات وأعراف المجتمع .

ـ ويقال إنها كانت ترث نصيبا مساويا لنصيب الرجل ، وأن كان يقال أن فكرة الملكية نفسها كانت غير واضحة يومئذ .

ـ وكان الرجل يتباهى بها حيث كان يسمح لها بالجلوس بجواره فى أى مكان ، بل ووضع ذراعها حوله دليلا على حبها له ، وأنعطافها نحوه .

(١) د . زيدان عبد الباقى . علم الاجتماع الحضرى والمدن المصرية . مرجع سابق ص ١٣ .

ـ كانت تشارك الرجل فى كثير من أعماله اليومية ، فضلا عن الاستمتاع بالصيد فى البر وفى النهر ... .

وكانت تراقب العمال أثناء عملهم ، وتشرف على عمليات الحصاد ، أو رعى الماشية وحلبها واستخلاص الزبد والجبن من اللبن .

ـ وكانت القواعد الدينية تقضى باحترام المرأة وتقديرها ، كما كانت تقضى أيضا بتوقيع أقصى العقوبات عليها فى حالة الانحراف .

ـ وكانت المرأة تمارس كل الأعمال دون تمييز للرجل عليها فى أى عمل ما عدا وظائف الحرب وما يتعلق بها .

ـ تولت المرأة وظيفة « الملك » ووظيفة « الكاهن » ووظيفة « الوزير » ومختلف الوظائف ، ولم يثبت عدم كفايتها فى أى من تلك الوظائف ، وإن كانت اللاتى شغلن مثل هذه المناصب عددهن قليلا بالمقارنة بالرجال لا سيما وأن عدد الرجال متناسب مع عدد النساء فى كل مجتمع(١) .

---

(١) د زيدان عبد الباقى : أسس علم السكان . مرجع سابق .

الفصل السادس

المرأة في العصرين اليوناني والروماني (١)

بعد الإزدهار الرائع الذى حققته المرأة فى حياتها الاجتماعية فى العصر الفرعونى ، وفى فجر المسيحية ، انكمش نشاطها وتخلفت فى كل المجالات . ومن الغريب أن تخلف المرأة فى هذين العصرين يرجع إلى المرأة ولكن ليس إلى المرأة المصرية ، ولكنها للمرأة فى غير المصرية فمنذ أوائل عصر الدولة الفرعونية الحديثة ، جاء عن طريق المصاهرات التى أخذ الفراعنة فى ذلك العصر يعقدونها مع شعوب آسيا . إذ أخذ بعضهم يتزوج من أميرات سوريات أو ميتانيات ، وهؤلاء كن يأتين للبلاط المصرى ومعهن جواريهن وحواشيهن ومن ثم ظهر التأثير الأجنبى واضحا ، وأخذ يزداد وضوحا حينما بدأ هؤلاء يستميلون بالأرقاء الأجانب الذين أسروهم فى الحروب ، أو جاءوا مع الأميرات الأجنبيات . وقد بدأ هذا الأمر بسيطا فى أول الأمر ، ولكنه أشتد وقوى بحيث أمدتنا النصوص بأسماء عدد كبير من الموظفين الأرقاء الأجانب الذين تولوا كثيراً من المناصب العالية والذين تقربوا إلى بعض الملوك أمثال أخناتون حيث تقرب منه أحد الأرقاء وهو « دودو » والذى يفهم من رسائل « تل العمارنة » أنه كان يعمل لصالح بنى جلدته ، الأمر الذى أدى إلى تضاؤل الأملاك المصرية وتقلص النفوذ المصرى .

ومن هؤلاء الأجانب أيضا « فانيس » الفارس الذى كان فى خدمة « عحموزه » ملك مصر حوالى سنة ٥٢٥ ق . م ، ولكنه انضم إلى « قمبيز » الفارسى وتولى تحديد

---

(١) أنظر : فتح العرب لبتلر ، وتاريخ الشعوب الإسلامية لكارل بروكلمان ، والدعوة إلى الإسلام لتوماس أرنولد . وحضارة العرب لجوستاف لوبون . وانتشار الإسلام لتوماس أرنولد . وأهل الذمة فى الإسلام لتريتون . وكذلك فتوح مصر والمغرب لابن الحكم .

معالم الطرق داخل سيناء لكيلا يتوه الجيش الفارسي وشاءت الأقدار أن يموت الملك المصرى ويتولى مكانه « بسمانيك » الذى لم تكن له خبرة سياسية أو حربية . ومن ثم تقدم جيش الأعداء وهزم الجيش المصرى(١)، وتكونت فى مصر الأسرة رقم ٢٧ من (٥٢٥ - ٤٠٤ ق م) .

ثم حرر « نف عاورود » وهو أمير مصرى بلاده من الاستعمار الفارسى وأسس الأسرة ٢٨ من (٤٠٤ - ٣٩٩) والأسرة ٢٩ من (٣٩٩ - ٣٨٠ ق . م) ، ويلاحظ كثرة فتن الأمراء المصريين ضد بعضهم البعض . ونتيجة لتلك المؤامرات استطاع أمير سمنودى تأسيس الأسرة ٣٠ من (٣٧٨ - ٣٤١ ق . م) غير أن الفرس بقيادة « أرتا خشاترا » تمكنوا من تأسيس الأسرة ٣١ من (٣٤١ - ٣٣٣ ق . م) وبذلك عاد الاستعمار الفارسى إلى مصر .

وانتقلت مصر بعد ذلك إلى الاستعمار المقدونى سنة ٣٣٢ ق . م حيث استولى عليها الإسكندر ملك مقدونيا ورحب به الكهنة المصريون ، حيث أدخله كهنة « بتاح » إلى معبد الإله . . . إلى قدس الأقداس . . . ونطق الكاهن الأكبر قائلا : أقبل يا ابن حقوى حتى أمنحك مملكة رع وجلال حور » . . . وقد أصبح الإسكندر بذلك التكريس فرعونيا وابنا « لآمون رع » على الأرض وإلها لمصر العليا والسفلى(٢)

وهكذا فتحت صفحة جديدة فى المجتمع المصرى التقت فيها الحضارتان المصرية والحضارة الاغريقية جنباً إلى جنب . فإلى أى مدى العلامة ابن خلدون فى قوله إن المغلوب مولع دائماً أبداً بالاقتداء بالغالب ، وذلك بعد أن زالت دولة الفرس وقامت على أنقاضها إمبراطورية المقدونيين ؟

وكانت المرأة المصرية خلال الشطر الأول من العصر البطلمى قد توارت عن المستوى السياسى والرسمى وانزوت فى منزلها ، غير أنها احتفظت بعاداتها وتقاليدها وتراثها الاجتماعى ، وخضعت إلى حد كبير للقوانين الدينية الفرعونية . ومن ثم لم يحدث تزاوج بين المصريين والاغريق فى القرن الثالث قبل الميلاد ، وإنما فى الشطر

(١) د . نجيب ميخائيل : مصر والشرق الأدنى القديم ، مرجع سابق ص ٣٨٤ .
(٢) المرجع السابق ص ٤٤١ .

الثانى من عصر البطالمة تمصر بعض الإغريق وتأغرق بعض المصريين ، مما جعل من اليسور حدوث تزاوج بين الإغريق المتمصرين ، والمصريين المتأغرقين ، وانتشار الأسماء المختلطة بين هذين الفريقين . لاسيما وأن البطالمة لم يكتفوا باعتبار أنفسهم سادة مصر بحق الفتح ، وإنما أرادوا أن يقيموا حكمهم كذلك على حق الملوك الإلهى ، وأن يحترموا المعتقدات الدينية السائدة بين كافة رعاياهم ولذلك كان التسامح الدينى أبرز ماتتصف به سياسة البطالمة الدينية بوجه عام .

وإزاء رغبة البطالمة الملحة فى أن يظهروا أمام المصريين بثوب الفراعنة الحقيقيين اعترفوا بالديانة المصرية دينا رسمياً ، وسمحوا للمصريين بحرية عبادة آلهتهم القديمة . ولكى يثبتوا إجلالهم واحترامهم للديانة المصرية حذوا حذو الفراعنة فى تقديم القرابين للآلهة الوطنية ، ومنح المعابد هبات مالية وعقارية ، وكذلك حق حماية اللاجئين إليها وإنشاء المعابد والهياكل أو إصلاحها وزخرفتها وتصوير أنفسهم على جدرانها وكذلك على النقود ذات الأحجار الكريمة فى شكل آلهة مصرية .

وكان البطالمة فى نفس الوقت يحترمون الديانة الإغريقية كسباً لولاء الإغريق ، لاسيما وأنهم — أى الإغريق — من الطوائف المقدونية التى جاءت مع الإسكندر المقدونى ، لحاجة البطالمة الثلاثة الأوائل الملحة إلى الإغريق لتكوين جيوش وإنشاء أساطيل من طراز جيوش وأساطيل منافسيهم ، وكذلك لاعادة تنظيم شئون الادارة والنهوض بمرافق البلاد الاقتصادية واستغلالها استغلالا منظما ودقيقا . وإزاء تلك الظروف التى أحاطت ببطليموس الأول أثناء إرساء قواعد دولته فى مصر ، كان يعمل على اجتذاب الاغريق إلى مصر والاستقرار فيها بشتى الوسائل . ويلاحظ أن هؤلاء الاغريق أسسوا ثلاثة مدن على النمط الاغريقى وهى : الاسكندرية ، نقراطيس ، وبطليموس بالقرب من إخميم[1] وقد كانت هذه المدن أشبه بدول مستقلة على غرار مدينتى أثينا وأسبرطة اليونانيتين . وقد كان البطالمة مثل غيرهم من المقدونيين إغريقا فى كل نواحى حياتهم وفى ثقافتهم ودياناتهم وإلى حد كبير فى أسمائهم ، بل إنهم إدعوا أنهم من سلالة الآلهة الاغريق . وإزاء عواطفهم الدينية وأصلهم الاغريقى وتعاليمهم

(١) د . زيدان عبد الباقى : علم الاجتماع الحضرى مرجع سابق .

الاغريقية ، كان طبيعيا أن يظهروا احترامهم للديانة الاغريقية ويعترفوا بها ديانة رسمية فى دولتهم .

وقد كان الاغريق ينظرون إلى الديانة المصرية نظرة إجلال واحترام ، بسبب قدم عهدها وغموض أسرارها . ودرج الاغريق منذ عهد «هيرودتس» على تشبيه الآلهة المصرية بالآلهة الاغريقية ، وبالرغم من هذا التشبيه فإن الاغريق لم يستبدلوا آلهتهم بآلهة مصرية وإنما تمسكوا بكل من آلهتهم وطقوس دياناتهم .

وعلى ذلك كان فى مصر يومئذ ديانتان رسميتان : المصرية والاغريقية . وبجوار هاتين الفئتين الرئيسيتين المصرية والاغريقية فى مصر كانت هناك أقلية يهودية وأخرى فارسية احتفظت كل منها بديانتها وأسلوب حياتها .

المرأة بين الديانتين الفرعونية والاغريقية :

لقد كان علينا من أجل دراسة الظروف الاجتماعية والدينية للمرأة المصرية فى العصر البطلمى ، أن نعرض فى إيجاز لتحول الهائل فى المجالات السياسية والاجتماعية والدينية التى تعرضت لها المرأة المصرية ، ذلك العرض الذى تصدر هذا الفصل والذى يعطينا صورة عن المرأة فى أوروبا حيث كانت الامبراطورية الرومانية تمثل العالم كله وكان لها تأثيرها الواضح على المرأة المصرية .

التدرج الاجتماعى للمرأة فى العصر البطلمى :

كانت مكانة المرأة المصرية — كما هو الحال دائماً — تابعة لمكانة الرجل المصرى ، شأنها شأن أى امرأة فى العالم يومئذ . ولقد كان المصرى القديم طبقا للتقسيم الطبقى الذى انتهى إليه المجتمع فى المرتبة الرابعة ذلك أن :

١ — المرأة البطلمية : كانت فى أرقى المراتب الاجتماعية فى المجتمع المصرى ، فالبطالمة بالرغم من إدعائهم صفات الفراعنة ليتمتعوا بمكانتهم العظيمة وسلطانهم الشاملة المطلقة ... إلخ فقد كانوا — برغم أقليتهم — أشبه بطبقة مغلقة ممنوعة من التزاوج مع المصريين ، وكانت لهم — وبالتالى لسيداتهم — المكانة الأولى فى المجتمع المصرى البطلمى لاسيما وأن جميع المناصب الرئيسية كانت بأيدى البطالمة .

٢ — وكانت الاغريقية في المرتبة الثانية ، لأن الاغريق كانوا من أصحاب رؤوس الأموال ، ومن أرباب السيف والقلم . ومن هنا فإن البطالمة — لكونهم إغريقا أيضا — أعطوهم مكانة اجتماعية تليهم مباشرة ، لحاجتهم إلى كل ما في أيدى الاغريق من مال وخبرة ، وبذلك أصبحت المرأة الاغريقية في مصر في المرتبة الاجتماعية الثانية .

٣ — وجاءت اليهودية : في مصر في المرتبة الاجتماعية الثالثة ، ذلك أن اليهود يومئذ كانوا من أهم العناصر الأجنبية بعد الاغريق في دولة البطالمة ، على اعتبار خيانتهم للفرس ومساعدتهم للمقدونيين على احتلال مصر عسى أن يساعدوهم في العودة إلى احتلال أورشليم . ومن هنا فقد زاد عدد اليهود في مصر ، وبعد ضم فلسطين إلى مصر . وكان أكثر اليهود في مصر يعيشون في الحي الرابع بمدينة الأسكندرية . وكانت طبقة اليهود أشد الطبقات إنغلاقا في مصر على نفسها وأكثرها حقداً على المصريين كما هو الحال حتى الآن .

٤ — وكانت « المرأة الفارسية » : في المرتبة الاجتماعية الرابعة ، حيث تشير كل الوثائق إلى أن كثيرين ممن يدعون « فرسا » أو « فرس السلالة » بالرغم من أن أقلهم يحملون أسماء إيرانية ، على حين أن أكثرهم يحملون أسماء إغريقية ومصرية وترجع تلك السكانة إلى ورود عدد كبير عن الفرس بين الجنود وأبناء الجنود في مصر البطلمية . وكانوا أيضا يشكلون طبقة اجتماعية في المدينة .

٥ — وتأتى « المرأة المصرية » : في المرتبة الاجتماعية الخامسة في مجتمع كانت هى سيدته الأولى ، ولكنه الاستعمار الذى فرض نفسه وأوضاعه ، وكذلك الذين ساعدوه على احتلال مصر والذين يمكنون له من استمرار هذا الاحتلال ، قبل المصريين أنفسهم أصحاب البلد الأصليين . وكانت الديانة الفرعونية تحث المصريين على أن يظلوا طبقة مستقلة حرصا على نقائهم الدينى والجسدى . ولذلك لم يحدث أى تزاوج بين المرأة الفرعونية وغيرها من العناصر الأخرى في المجتمع المصرى .

هذا وقد ظهرت الفروق العديدة بين المرأة المصرية وغيرها من سيدات المستعمرين والذين يعملون أو يسيرون في فلكهم من خلال التشريعيين المصرى والاغريقى في نظرة

كل منهما المرأة . ذلك أن المرأة المصرية كانت تتمتع فى كنف القانون المصرى بمكانة اجتماعية عالية وقدر غير قليل من الاستقلال الاقتصادى والاجتماعى لم تعترف بهما الشرائع الإغريقية .

وآية ذلك أن المرأة المصرية فى ظل القانون المصرى :

(ا) كانت لاتتزوج إلا بمحض إرادتها وبشروط كانت عادة ثقيلة على الزوج ، إلى حد أنها تجعل تعدد الزوجات أمراً متعذراً فى الواقع ، وإن كان مباحا من حيث المبدأ .

(ب) وكانت أيضا تستطيع الانفصال عن زوجها متى شاءت، دون أن يسقط حقها فى مؤخر الصداق المنصوص عليه فى اتفاق الزواج .

(ج) وكانت تملك حرية التصرف فى نفسها وفيما تملك دون أية قيــود أو شروط .

(د) كانت مشروعات الزواج توثق فى عقود لتثبيت وضمان كافة الحقوق المالية والواجبات الأسرية .

(ه) كانت البنت ترث مقدارا مساويا تقريبا لما يرثه الولد .

(و) كانت شريكة الزوج فى السيطرة على الأبناء .

وعلى العــكس من ذلك فإن المرأة فى ظل القانون الإغريقى .

١ ـــ كانت قاصرا مهما تقدمت فى العمر .

٢ ـــ كانت المرأة لاتملك حرية التصرف فى نفسها أو فى مالها ، إلا تحت إشراف وصى .

٣ ـــ كانت مشروعات الزواج لاتوثق فى عقود .

٤ ـــ كانت المرأة الإغريقية ترث مقدار أقل مما يرثه الرجل .

وكان التصرف المنطقى هو الارتفاع بمستوى المرأة الاغريقية لتتساوى مع مكانة المرأة الفرعونية . ولــكن الذى حدث كان العــكس حيث تم الهبوط بمكانة المرأة المصرية إلى مستوى المرأة الاغريقية ، حتى لاتضيق المرأة الاغريقية بحالتها . ولم يقتبس

الاغريقيون من قوانين الأحوال الشخصية المصرية سوى توثيق مشروعات الزواج في عقود ، ومساواة المرأة بالرجل في الميراث .

أوضحنا ونحن نعرض للتدرج الاجتماعي للمرأة أنها كانت تابعة في مكانتها الاجتماعية لمكانة الرجل . وقد اعتبر الدكتور سيد عويس ذلك الارتباط بين مكانتي الرجل والمرأة ظاهرة اجتماعية، وأضاف أن هذه الظاهرة شتى، في مراحل تطورها، وهي أن حرية الرجل وحرية المرأة تتحركان حركة إطرادية ، اى تتقدمان إلى الأمام معا ، وتتأخران إلى الوراء معا .

وأضاف للبرهنة على وجهة نظره هذه أنه في المجتمعات التي تتركز فيها السلطة في أيدي مجموعة قليلة من الأفراد ، أو في أيدي طبقة واحدة متميزة بالثروة والقوة تعيش المرأة مسلوبة الحقوق ضعيفة المكانة ، تجاه أبيها وزوجها وابنها تماما مثلما يعيش الأب والزوج والابن جميعا مسلوبي الحقوق ، صغار المكانة ، تجاه الحاكم المستبد ، وتجاه السادة الأقوياء .

غير أنه من دراستنا هنا للتدرج الاجتماعي للمرأة المصرية في العصر البطلمي تبين لنا أن المكانة الاجتماعية للرجل مرتبطة ارتباطا عضويا بالمكانة الاجتماعية للمرأة . ولذلك فإننا لا نقر النتيجة التي انتهى إليها الدكتور سيد عويس في الفقرة السابقة . لاسيما وأن بقية وجهه هنا تتناقض مع الفقرة السابقة فهو يقول « وعلى النقيض من هذا في المجتمعات التي تتسع فيها دائرة الحرية السياسية والديمقراطية . والتي يستمتع فيها المواطن بحقوق سياسية ومدنية واسعة ، فإن المرأة تستمتع هي الأخرى بقدر كبير من حقوق الزوجية ، وحقوق الأمومة وتكون لها مكانتها وكرامتها في المجتمع » . . وهنا نراه يؤكد الارتباط الاطرادي بين المكانة الاجتماعية لكل من المرأة والرجل .

ولم يكتف الدكتور عويس بذلك وإنما أخذ في تطبيق تلك القاعدة فوجد أن المرأة المصرية لم تتدهور مكانتها الاجتماعية إلا في عصر واحد من عصورها . وهو عصر الحكم التركي العثماني وما تخلله وما أعقبه من حكم المماليك . . . وهي مرحلة طويلة من تاريخها استبد فيها الحاكم التركي أو الحاكم المملوكي بالرجل المصري . . .

فاستبد الرجل المصرى بدوره بابنته وزوجته وبأمه أحيانا » .. ياسبحان الله !؟ ماهذا يا دكتور عويس ؟

أولا للمرأة المصرية تعرضت مكانتها الاجتماعية للتدهور فى عصور كثيرة ولاسيما العصر الرومانى ... بينما المرأة فى العصر العثمانى عصر نظام الحريم كما يقول الدكتور عويس الذى هو من وجهة نظره أقرب ما يكون إلى نظام الرقيق . هذا العصر كرم الرجل المرأة بأن جعلها تستقر فى دارها ، وانشأ لها الفسقيات والحدائق داخل الدار ، كما جعل المشربيات على الشبابيك .. وكان هدفه من كل هذا تكريمها وليس استرقاقها فلم يحدث فى ذلك العهد أن مصريا باع زوجته أو ابنته .. كما أن الرجل المصرى لم يكن « أسد » على زوجته وابنته وأمه ، و « نعامة » أمام الحاكم العثمانى أو المملوكى .

أن الرجل المصرى هو صاحب الفضيلة المصرية الصميمة التى أكدها رفاعة الطهطاوى وأقرها الدكتور سيد عويس ، ونقرها نحن أيضا وهى احترام المرأة ، أما ، وزوجة ، وبنتا وأختا .. باعتبارها فضيلة مصرية صميمة ، لها جذورها منذ أقدم العصور . ولذلك — كما يقول الدكتور عويس — « لم تستطع أن تعصف بها وتقتلعها رياح الزمن والتخلف التى هبت عليها فى عصور الجمود والجهالة »(١) .

أسلوبا الزواج فى العصر البطلمى :

كان القانون المصرى يعترف بنوعين من الزواج هما :

(أ) « الزواج الكامل » وهو زواج يثبت وجوده عقد رسمى يتضمن شروط التعاقد بأن يعيش الطرفان « الزوج والزوجة » معاً حياة زوجية ، بالإضافة إلى الشروط الخاصة بالصداق وما إلى ذلك من العلاقات المادية بين الطرفين ولا سيما حقوق الأولاد . بينما كان الزواج فى ظل القانون الإغريقى لاسيما فى المدن الإغريقية وهى : الاسكندرية ، ونقراطيس وبطوليميس يتطلب تحرير عقدين أحدهما مدنى والآخر دينى .

---

(١) دكتور سيد عويس : حديث عن المرأة المصرية ، دراسة ثقافية وإجتماعية ، مرجع سابق القاهرة .

وكان الإغريق خارج هذه المدن يعرفون نوعين من العقود وهما « عقود الاتفاق » و « عقود المباشرة » وقد كان هذان النوعان من العقود يمثلان نوعين من التوثيق لنوع واحد من الزواج ، ويقصد بهما تنظيم العلاقات الشخصية والمادية بين الطرفين، وإثبات حق الأولاد .

(ب) زواج المتعة أو التجربة : وهو زواج موقوت بفترة قصيرة قد يتحول بعدها إلى زواج كامل ، وقد ينتهي في آخر تلك الفترة ، دون أن يترتب عليه أية التزامات بين الطرفين .

ويتفق كثير من البحاث الثقات على أن الزواج بين المصريين كان يقوم على اتفاق شفوى بين الطرفين ، أما العقد الذى يصحبه فلم يكن يتمم الزواج ، وإنما لمجرد إثبات وجوده ولتنظيم العلاقات المادية بين الطرفين ، وكذلك المحافظة على حقوق الأبناء .

ووفقا للقانون المصرى والإغريقى كان لكل من الطرفين حق الطلاق . وكان الطلاق يتم بمجرد إنفصال الزوجين وتحرير وثيقة من صورتين تؤكد أنه لم يعد لأحد الطرفين حقوقا قبل الطرف الآخر .

وفى مجال المواريث ، كان من حق المصريين والإغريق على السواء عمل وصايا ، غير أنه لكى تكون الوصية صحيحة كان يتعين أن يحررها موثق العقود ، لكنه كان فى وسع الموصى أن يقوم بذلك ، ثم يقدمها إلى موثق العقود . وفى الحالتين كان يجب إتمام ذلك بشهادة الشهود . وفى حالة عدم وجود وصية كان القانون المصرى يرتب الورثة فى فئات ، تأتى فى مقدمتها فئة الأولاد ، حيث كان يحق للابن الأكبر أن يأخذ نصيبا يعادل ضعف نصيب أخيه الأصغر ، الذى كانت أخته تتساوى معه فى مقدار النصيب . وكان من حق الأحفاد الحصول على نصيب أبيهم إذا توفى قبل جدهم . وفى حالة عدم وجود وصية كان القانون الإغريقى يعطى الأبناء الأسبقية فى وراثة آبائهم . وكانت أنصبة الأبناء متساوية ، ويحق للبنات المشاركة فى الإرث ، إذا لم يكن قد أخذن مهورهن[1] .

---

(١) د . إبراهيم نصحى : بحث بعنوان « دولة البطالمة » نشر فى مجلة تاريخ الحضارة المصرية ، المجلد الثانى ، العدد الأول ، القاهرة ١٩٦١ ص ٦٤ .

مكانة المرأة فى العصر اليونانى :

لا ريب أن أولئك الأجانب الذين وفدوا على مصر أفواجا تلو أفواج خلال القرن الثالث قبل الميلاد ، قد عملوا على تكوين طبقة أو طبقات منفصلة عن سكان مصر الأصليين تفصلهم فروق شاسعة عن أهلها . فقد كان مركز هؤلاء الأجانب الاجتماعى والسياسى والاقتصادى مختلفا عن مركز المصريين وأكثر منه امتيازاً .

ونتيجة لذلك أصبح الإغريق فى القرن الثالث قبل الميلاد يؤلفون الطبقة العليا فى البلاد ويشغلون أرفع المناصب ، ويستمتعون بكل خيرات مصر . ويعتبرون أنفسهم أهل حضارة رفيعة دونها كافة الحضارات الأخرى وفى هذا كثير من المغالطات التى تدحضها حضارة الفراعنة التى كانت قائمة يومئذ ولا تزال قائمة حتى الآن . وبالإضافة إلى ذلك كان الإغريق يعيشون فى أوساط خاصة بهم ، ويحيون حياتهم التى اعتادوا أن يحيوها فى بلادهم .

وكان المصريون يومئذ يؤلفون الطبقة الدنيا ، ويشعرون بأنهم سلبوا كرامتهم وحريتهم ، كما سلبوا خيرات بلادهم ، ومع ذلك لم يهملوا المحافظة على عاداتهم وتقاليدهم وأعرافهم ، فضلا عن استذكار مجدهم التالد . وإزاء كل ذلك نستطيع أن نؤكد تماما ماسبق أن أوضحناه بأن الزواج بين المصريين والإغريق فى الشطر الأول من حكم البطالمة كان أمراً بعيد الاحتمال . ومع ذلك لايجوز الجزم بأنه لم يحدث عندئذ أى تزاوج على الإطلاق .

وترتيباً على ذلك أبعدت المرأة المصرية عن مكانتها الفرعونية الرفيعة ، وأصبحت تشكل فئة من مواطنات الدرجة الثانية فى مجتمع هن صاحباته ... وإن كان البطالمة منذ عهد بطليموس الرابع قد أحسوا برغبة المصريين فى النضال من أجل إسترداد حريتهم وبالتالى شرعوا فى إعطاء المصريين المناصب شبه الرفيعة ، والنظر إليهم باعتبارهم أصحاب البلاد الأصليين ، لاسيما بعد إنقطاع وفود أفواج جديدة من الإغريق ، وتأغرق بعض المصريين ، وتأقلم بعض الإغريق ، الأمر الذى أدى إلى حدوث شىء من التقارب بين العنصرين المصرى والإغريقى . ولكن على الرغم من ذلك فلم تصل إلينا وثيقة زواج أو طلاق واحدة بين طرفين أحدهما مصرى والآخر إغريقى ،

وبالرغم أيضاً من إضافة الإغريق لأسماء مصرية إلى أسمائهم الإغريقية ، وإضافة المصريين أسماء إغريقية إلى أسمائهم المصرية مثل « إسكندر » وغيره .

وكل ذلك يؤكد أن مكانة المرأة المصرية كانت أقل من مكانة المرأة الإغريقية فى العصر اليونانى ، الأمر الذى أدى إلى تخلفها بصورة واضحة .

المرأة فى المجتمع المصرى الرومانى :

استمر حكم البطالمة لمصر ثلاثة قرون تقريباً ، حتى سنة ٣١ ق . م . ولكنهم عجزوا عن إقامة حكم عادل بين الحكام والمحكومين فميزوا اليونانيين على المصريين واختصوهم بالمنح والعطايا وقصروا عليهم المناصب الهامة ، وتركوا المناصب ذات الاهمية القليلة للمصريين ، بالإضافة إلى نظرتهم للمصريين رجالا ونساء ، التى كانت تقوم على الإزدراء والاحتقار . كما أخذوا يسلبون خيرات البلاد ويحرمون أصحابها ، مما أوغر صدور المصريين بالحقد والكراهية بسبب المظالم التى نشرها الإغريق فى طول البلاد وعرضها . ولكن المصريين الذين عرفوا بحب الحرية ، ضاقوا بهذه الحياة الغريبة عليهم ولجأوا إلى ضروب المقاومة السلبية يعبرون بها عن كراهيتهم للاغريق ، فأشاعوا بذلك الفوضى والإضطرابات فى المصانع والمناجم والمحاجر ، وترتب على ذلك إنهيار الناحية الاقتصادية وأصيبت الحكومة بخسائر فادحة .. ثم تحولت المقاومة السلبية إلى مقاومة إيجابية إنتهت بتعديل البطالمة لسياستهم وعرف المصريون الثورات المتتالية وما أدت إليه من تحسين معاملة الاغريق للمصريين . ومن هنا إستأنفوا المقاومة ضد الغاصب الاجنبى إلى أن إنهارت دولة البطالمة سنة ٣١ ق . م .

ذلك أن الرومان لم يلبثوا أن استعادوا مصر سنة ٣١ ق . م . فى عصر القديس أغسطس ، وأبقوا على الاسكندرية عاصمة لها ، إلا أن أهميتها ضعفت عن ذى قبل ، ومنيت البلاد بكوارث كثيرة أطاحت بعنشآتها الاغريقية العظيمة . ولعل السبب فى تخريب الكثير من آثارها هو أن المصريين شديدى التعلق بدياناتهم الفرعونية .. ولذلك لم يكتف المصريون بمقاومة الديانات الوافدة فحسب وإنما قاوموا الاستعمار الرومانى ، كما قاوموا من قبله الاستعمار البطلمى ببسالة نادرة ، لاسيما وأن الرومان إعتبروا مصر من أملاك الامبراطورية الرومانية وإحتكروا أيضاً المناصب الكبرى فى السلكين المدنى والعسكرى لبنى جلدتهم وحرموا منها المصريين .

ولما كان الرومان مثل الاغريق يعتبرون المرأة قاصراً ، ومن ثم فهى فى حاجة إلى وصى شرعى عليها فى كل تصرفاتها ، فإن المـــرأة المصرية لم تسترد فى العصر الرومانى مكانتها القديمة ، بل بقيت على حالتها منذ ساوى البطالمة بينها وبين المرأة الاغريقيـــة .

هذا ولا سبيل إلى الشك فى أن المصريين كانوا يعرفون فى العصر الرومانى أيضاً ، نوعى الزواج اللذين تحدثنا عنهما من قبل وهما « الزواج الـكامل » و « زواج المتعة أو التجربة » وهما نوعا الزواج اللذين سبق الـكلام عنهما فى سياق الحديث عن الزواج عند المصريين فى العصر البطلمى .

ولم يختلف الأمر بالنسبة لتوثيق عقود الزواج ، حيث كان إغريق الاسكندرية وبطوليميس فى العصر الرومانى يحررون عقدين أحدهما مدنى والآخر دينى ، وكان باقى الاغريق يعرفون نوعين من العقود وهما « عقود الاتفاق » و « عقود المباشرة » وكانا نوعين من التوثيق لنوع واحد من الزواج أيضا . غـير أنه كثيراً ما كان يكتفى بتحرير « عقود الاتفاق » وحدها دون تحرير « عقد المباشرة » أيضا .

وكان الدليل على قيام الزوجية لدى الرمان هو حدوث المباشرة الزوجية وعقد الزواج ، الذى كان يسجل فى سجلات خاصة تعرف بسجلات الزواج . ووفقـــا لأحكام القانون عند المصريين والاغريق والرومان سواء بسواء وكان لـكل من الطرفين حق الطلاق .

وكان الطلاق يتم بمجرد انفصال الطرفين وتحرير وثيقة من صورتين يثبت فيها أنه لم يعد لأحد الطرفين حقوقا قبل الطرف الآخر . وبذلك كان يحق لـكل منهما أن يعقد زواجا جديداً .

ولقد حرم الرومان فى تلك الحقبة ما كان مباحا من قبل وهو الزواج بأكثر من واحدة ، حيث لم يعد عندئذ مسموحا بذلك لأى عنصر من عناصر السكان فى مصر ، بينما وافقوا على إستمرار تزاوج الاخوة بأخواتهم ، تلك العادة القديمة التى إستمرت إلى مابعد القرن الثالث الميلادى .

وتؤكد حقائق التاريخ أن الزواج بين الاغريق والمصريين كان غير معترف به

فى المـــدن الاغريقية فى مصر وهى الاسكندرية ونقراطيس وبطوليميس بدليل أن « هادريان » أصدر قانونا لإباحته بعد ذلك ، على إعتبار أن لوائح البطالمة كانت تعتبر زواج البطلى بالمصرية أو المصرى بالبطلمية زواجا غير متكافىء من ناحيـــة المصريين . . وإن كان مثل هذا الزواج لم يكن ممنوعا فى الريف بالرغم من تحريمه ، حيث كانت ثمار هذا الزواج يعترف بها من الأجانب وتفرض عليهم الأسماء الأجنبية .

وكان يؤخذ بالتوصيات فى مجال المواريث على نحو ما كان يفعل المصريون والاغريق وكانت وصايا الجنود الرومانيين وقدماء المحاربين تخضع لقواعد عسكرية خاصة ، وفى حالة عدم وجود وصية كان القانون المصرى ـ كما قدمنا ـ يرتب الورثة فى فئات تأتى فى مقدمتها :

• فئة الأولاد ، حيث كان من حق الابن الأكبر أن يأخذ نصيبا يعادل ضعف نصيب أخيه الأصغر والتى كانت أخته تتساوى معه فى مقدار النصيب .

• وكان من حق الاحفاد الحصول على نصيب أبيهم إذا توفى قبل جدهم .

• وفى حالة عدم وجود وصية كان القانون الاغريقى يعطى الابناء الاسبقية فى وراثة آبائهم ، وكانت أنصبة الابناء متساوية ، ويحق للبنات المشاركة فى الارث إذا لم يكن قد أخذن مهورهن(١) .

• وفى حالة زواج مواطنة من أجنبى كان قانون الاسكندرية لايسمح لأبناء هذا الزواج بأن يرثوا أمهم . وفى حالة عدم وجود أبناء وأحفاد كان حق الارث يؤول إلى الزوج أو الزوجة ، ثم يأتى بعد ذلك فى المرتبة والد المتوفى . وكذلك أعطى القانون الرومانى للأبناء الاسبقية وأنصبة متساوية فى وراثة آبائهم .

غير أنه عندما ظهرت الديانة المسيحية ـ بعد ميلاد السيد المسيح عليه السلام ـ وتم إدخالها إلى مصر سنة ٦١ ميلادية بواسطة « مار مرقص الانجيلى » الذى وفد إلى الاسكندرية وراح يروى حياة السيد المسيح وتعاليمه عن أحد تلاميذه . وقد

---

(١) انظر ص ٤٨ من هذا الكتاب .

اشتهر المصريون بشرح الاناجيل الأربعة(١) . وكانت الاسكندرية فى ذلك العصر العاصمة الثقافية الثانية للعالم المتمدين ، لأنها كانت مهد الحضارة اليونانية ، وحضارة قدماء المصريين فتزعمت كنيستها كنائس العالم المسيحى بنشاطها الدينى والثقافى(٢) .

ولذلك كانت مصر من أوائل البلاد التى إستقبلت الديانة المسيحية بترحاب كبير لقرب مصر من فلسطين مهد الديانة الجديدة ، ولم كان يوجد فى تلك الديانة من مبادىء سماوية سامية . وقد أثار إنتشار المسيحية بين المصريين مخاوف الرومان . ذلك أن المصريين قاوموا ديانة السرابيوم التى وضع أساسها الرومان وراحوا يرحبون بالديانة المسيحية الجديدة التى كانت تنادى بالعدالة والمساواة وليس بالتفرقة التى يسير عليها الرومان فى حكمهم لمصر ، فعمد الرومان إلى اضطهاد المسيحية والمسيحيين منذ

(١) العهد الجديد ينقسم إلى قسمين على النحو التالى :

أ ـ الأول منه عشرون كتابا : إنجيل متى ، إنجيل مرقص ، إنجيل لوقا ، إنجيل يوحنا . ويقال لهذه الأربعة : الاناجيل الاربعة . ولفظ الانجيل مختص بها . وقد يطلق على مجموع كتب العهد الجديد . ومعنى الانجيل البشارة والتعليم . وبقية كتب العهد الجديد هى : كتاب أعمال الحواريين ، رسالة بولس إلى أهل الرومية ، رسالته إلى أهل كورنثوس ، الرسالة الثانية إليهم ، رسالته إلى أهل غلاطية ، رسالته إلى أهل افسس ، رسالته إلى أهل فيلبس ، رسالته إلى أهل قولا سائس ، رسالته الأولى إلى أهل تسالونيقى ، رسالته الثانية إليهم ، رسالته الأولى إلى تيموثاوس ، رسالته الثانية إليه ، رسالته إلى تيطوس ، رسالته إلى فيلمون ، الرسالة الأولى لبطرس ، والرسالة الأولى ليوحنا .

ب ـ والقسم الثانى من العهد الجديد سبعة كتب هى: رسالة بولس إلى العبرانيين، الرسالة الثانية لبطرس ، الرسالة الثانية ليوحنا ، الرسالة الثالثة ليوحنا ، رسالة يعقوب، رسالة يهوذا ، مشاهدات يوحنا .

(٢) الشيخ عبد الله المراغى : الزواج والطلاق فى جميع الاديان . المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، الكتاب الرابع والعشرون ، القاهرة ١٣٨٥ هـ ـ ١٩٦٦م صفحات ٢٥١ ـ ٢٥٧ .

النصف الثانى من القرن الثانى الميـــلادى . وبالتالى بلغ اضطهاد المرأة المصرية المسيحية ذروته .

ذلك أن المرأة المصرية منذ إعتنقت المسيحية أصبحت مصدراً للوحى والإلهام ، وظلت حاملة للشعلة الفرعونية ، حيث روضت نفسها على السمو بأخلاقها وفضائلها حتى صارت نموذجا يحتذى من الوثنيات الاغريقيات ، وقدوة مثلى إجتذبت الكثير من الوثنيات إلى الديانة المسيحية بطريقة معيشتها . فقد كرست المرأة المصرية المسيحية حياتها للخدمة فى خشوع واضعة نصب عينيها دستور بولس الرسول « أنتن هيكل الله وروح الله ساكن فيـكن » .

ومن ثم كان الطهر والعفاف عنوان حياتها الاجتماعية ، والإخلاص والوفاء عنوان حياتها العملية ، ومن ثم انتزعت احترام الجميع إنتزاعا . لاسيما وأن التعاليم التى تسلمها التلاميذ من السيد المسيح عن كرامة الذات الإنسانية تتردد على مسامعها ليل نهار . فقد كان إكلمنضس الاسكندرى يعلن عظمة الزواج المسيحى فى محاضراته بالمدرسة السكندرية . وكان يبين لسامعيه فى عظاته كرامة هذا الزواج ، الذى جعلت منه الكنيسة سراً مقدساً ورباطاً روحياً يعقده الكاهن بمقتضى ما نال من سلطان تسلمه من الرسل أنفسهم .

وفى نفس الوقت كانت المرأة الاغريقية الرومانية فى مصر تحتقر الطهر والعفاف وتتباهى بما هى فيه من فساد أخلاق وتفضل زواج المعاشرة أو المتعة على غيره .. ولكن الزوجة المسيحية كانت مثالا حياً للكرامة الانسانية التى تترفع عن النزول إلى حمأة الرذيلة . وحين أبصر الوثنيون هذا التقديس المصرى للزواج وهذا التمسك التام بالطهر والعفاف ، تحول بعضهم تدريجيا إلى هذا الدين الذى ارتفع بالصـــلة الزوجية إلى مرتبة الروحانيات .

وكانت مصر فى العهـــد الرومانى كله تقاسى أنواعا من الاضطهاد والعنف والجبروت والفتن والثورات الدموية، بسبب مظالم الحكام الرومان ، وبسبب اختلاف أجناس السكان من مصريين وإغريق ويهود . وكان تنافر العقائد والمذاهب باعثا آخر من بواعث الاضطراب والتمرد ولاسيما فى الاسكندرية وبطوليميس .

وقد تمثل هذا الصراع فى صـــور متعددة ، فهو تارة بين الاغريق واليهود ، وأخرى بين المسيحيين والوثنيين ، وحينا بين الطوائف المسيحية نفسها . ويذكر المؤرخون أن الامبراطور أوغسطس إتخذ من مصر حقولا لسده بما يشتهى من قمح وحنطة وفاكهة ، وإن انصرف عن شئونها العلمية والفنية . وقصر المناصب العليا بها على الرومان ، وبخل بها على أبناء مصر الأبرار .

ولقد عانت المرأة المسيحية الأهوال من الصراع الرومانى المصرى بين الديانة الوثنية التى يتمسك بها الرومان والديانة المسيحية التى يعتنقها المصريون . وإزداد تمسك المصريين بالديانة المسيحية التى حولتهم إلى فدائيين من أجل تخليص بلادهم من شر الاستعمار الرومانى ، حيث كان كل مصرى أو مصرية يستعذب الاستشهاد فى سبيـــل طرد الرومانيين من مصر .. ومن هنا بدأ الرومان فى إضطهاد المصريين والمصريات بصورة بشعة .

فقد زاد الرومان الضرائب زيادات باهظة ، ففرضوها على الأشخاص ، وعلى جميع المنتجات وكذلك على أرباب المهن والحرف ، وعلى جميع أنواع المواشى ، وعلى الأراضى الزراعية ، وكذلك على المنتجات الصناعية . وكانوا يجبون العشور من المارة بالمشار ، رجالا ونساء ، تجارا وغير تجار . ويجبونها من زوجات الجنود ، ويفرضونها على أثاث المنازل .

وفى بعض الفترات تجاوزت الضرائب الأحياء إلى الموتى من المصريين ، فـكان لايسمح بدفن الميت قبل تسديد الضرائب المحددة . كما فرضت الدولة الرومانية على المصريين ضرائب عينية ، مثل ضرورة إيوائهم لمن يمر بهم من الموظفين الحـكوميين والعسكريين من الرومان . بمعنى أن يقدموا لهم مايحتاجون إليه من أطعمة وأشربة وما إلى ذلك . ويوفروا لهم وسائل وأدوات الراحة فى الحل والترحال . وقد بالغ الرومان بدرجة لا إنسانية فى إيذائهم لقبط مصر بصورة كلها القسوة والوحشية ، بل والبربرية . فـكانوا يعذبون بعضهم ويقذفون بالبعض الآخر إلى جوف النيل ليموت غرقا ، حتى لقد قتل منهم نحو مائتى الف قبطى فى الاسكندرية وحدها فى عهـــد الامبراطور « جستنيان » .

وسار خلفاؤه سيرته ، ومن ثم لم يجد كثير من القبط وسيلة للنجاة غير الفرار

إلى الصحراء للاحتماء بها والهرب من بطش الرومان . واضطر آخرون إلى إخفاء عقيدتهم الحقيقية مخافة التنكيل بهم . وعندما تولى الإمبراطور « كراكلا » سنة ٢١١ ميلادية وكان ضعيفا ، حتى أن أهل الاسكندرية كانوا يسخرون منه ويتندروا به فى مجالسهم ، الأمر الذى دفعه إلى الحضور إليهم للانتقام منهم بنفسه . وبمجرد وصوله إلى الاسكندرية جمع عددا كبيرا من شبابها وقتلهم شر قتلة ، ثم أقام حائطا شطر به المدينة شطرين ، وحرم على كل قسم من سكانها الاتصال بسكان القسم الآخر ، وأبطل الألعاب التى كان السكندريون يمارسونها فى مواسمهم وأعيادهم .

ولقد اشتملت بشاعة الاضطهاد المنبعث عن خلل فى العقل ومرض فى التفكير حينما استولى على الملك « الامبراطور دقلديانوس » الذى أراد من القبط أن يرتفعوا به إلى مكانة الألوهية . ليطمئن على ملكه وعلى حياتهم . ولم يستجيبوا له ، بل قاوموا ضلاله مقاومة عنيفة ، فعذبهم عذابا أليما . ومايدرى أن مبالغته فى تعذيبهم قد زادتهم إستمسا كا بدينهم ، ورفضا لباطله ، فذبح آلافا أخرى منهم فى مختلف أنحاء مصر . ومن هؤلاء الضحايا سيدة جليلة بجهة « بلقاس » هى « الشهيدة دميانة » التى مازال قبرها من مزارات المسيحيين إلى اليوم كما سنعرض لكفاحها بالتفصيل فيما بعد . ومن هنا تمت حركة المقاومة التى إندمج فيها الشباب المصرى معرضا صدره لخناجر الرومانيين . وقد راح ضحية هذه المقاومة الكثير من المصريين حتى أن الكنيسة المسيحية فى مصر بدأت تقويمها الذى أطلقت عليه اسم تقويم الشهداء سنة ٢٨٤ ميلادية ، أى فى السنة الأولى من حكم « دقلديانوس » بسبب ماتركه هذا الاضطهاد البشع فى نفوس المصريين من ذكريات مؤلمة دامية ، ذلك الاضطهاد الذى قام على القتل وسفك الدماء وهتك الأعراض وما إلى ذلك .

وفى القرن الثالث الميلادى إنتشرت الديانة المسيحية فى سائر أنحاء الدولة البيزنطية مما أدى إلى اعتراف الإمبراطور قسطنطين الأول بها كدين من أديان الدولة البيزنطية سنة ٣٢٣ - ٣٣٧ ميلادية . واستطاع الامبراطور تيودوسيوس الأول - بعد أن إعتنق المسيحية - أن يفرض هذا الدين على سائر رعايا الامبراطورية ومنهم الرعايا المصريين ولم يتهاون الوثنيين فى مصر وغيرها وبذلك أصبحت الديانة المسيحية هى الديانة الرسمية للامبراطورية البيزنطية وظنت المرأة المصرية بذلك أن حياتها

الاجتماعية ستعود إلى الهدوء ، وأن مكانتها الاجتماعية السابقة يمكن أن تستردها . وظنت أن النكبات قد انتهت .

ولم تكن تعلم أن النكبات مصادر أخرى غير عسف الأباطرة ، منها انقسام القبط أنفسهم ومحاربة بعضهم لبعض ، وبغضة فريق لفريق . فإنهم منذ عهد مبكر انقسموا شيعا أهمها الفرقة التي تزعمها الداعية « أريوس » مناديا بأن السيد المسيح عليه السلام إنسان مخلوق عالي القدرة لكنه دون الإله » وفرقة تدعو إلى « ألوهية المسيح» ويتزعمها الراهب « اثناسيوس » ومن ورائه الدولة . وقد تذرع الامبراطور قسطنطين الأول بهذا الخلاف ليبسط نفوذه على المصريين ، فعقد « مجمع نيقية » في آسيا الصغرى سنة ٣٢٥ م بدعوى التوفيق بين الطائفتين ، ولم ينجح المجمع فانقسم القبط إلى أرثودكس أى أصحاب الدين القويم وهم اتباع «أريوس» وإلى « كاثوليك » وهم اتباع « إثناسيوس » الخاضعون للكنيسه الكبرى كنيسة روما .

ذلك أن المنازعات المذهبية صدعت الوحدة الروحية للديانة المسيحية ، تلك الديانة التي تفرق أتباعها يومئذ إلى مذاهب شتى ، وكل منها يعادى الآخر . وكان سبب العداء بين المذاهب يدور حول طبيعة السيد المسيح عليه السلام . وتبلورت هذه الآراء المتضاربة حول ثلاث اتجاهات واضحة هى :

(ا) مذهب النساطرة : الذين يغلبون الجانب البشرى على الجانب الإلهى فى ذات السيد المسيح عليه السلام .

(ب) مذهب اليعاقبة : نسبة إلى يعقوب البرادعى أسقف الرها ، والذين ينادون بامتزاج الطبيعتين الإلهية والبشرية فى ذات السيد المسيح ولكنهم يغلبون الجانب الإلهى على الجانب البشرى فى ذات السيد المسيح عليه السلام .

(ج) مذهب الملكانيين : الذين يأخذون بالطبيعتين البشرية والالهية للسيد المسيح عليه السلام معاً بمعنى أن الابن مولود منذ الأزل ثم اتحد بالانسان الذى ظهر من مريم فصار واحدا هو المسيح .

وحاولت الحكومة البيزنطية ـ التى كانت تأخذ بالمذهب الملكانى ـ حاولت أن

تفرض هذا المذهب على إتباع المذهبين الآخرين ، ولكنها عجزت عن ذلك فالجأت إلى الاضطهاد والتشريد للرجال والنساء على السواء : وقد ترتب على ذلك :

١ — أن فر أصحاب المذهب النسطورى وإستقروا فى العراق وفارس وبلاد العرب ثم إنتشر مذهبهم بعد ذلك فى الهند أيضاً .

٢ — كما فر زعماء المذهب اليعقوبى وإستقروا فى الشام ومصر .

٣ — أما زعماء المذهب الملكانى فقد إستقروا فى القسطنطينية مقر الحكومة البيزنطية(١) .

وبذلك أصبحت الغالبية العظمى من المصريين تدين بمذهب كنيسة الإسكندرية — الكنيسة اليعقوبية — مخالفين بذلك مذهب كنيسة القسطنطينية ، ومن هنا تدخل الأباطرة فى هذا النزاع ، حتى أن أساقفة كنيسة القسطنطينية إعتبروا مذهب كنيسة الاسكندرية كفراً وإلحاداً وابتعاداً عن الديانة الصحيحة . وبناء على ذلك قرر مجمع « خلقدونية » سنة ٤٥١ ميلادية فى عهد الامبراطور مرقيان حرمان بطريك الاسكندرية من الكنيسة . وقد رفض المصريون تنفيذ هذا القرار وإعتبروا أنفسهم أصحاب المذهب الصحيح ، وأطلقوا على أنفسهم اسم «الأرثوذكس» أى أصحاب الدين الصحيح ومن هنا أمعن الامبراطور فى تعذيبهم والتنكيل بهم طوال الفترة من ٤٥١ — ٦٤٠ ميلادية وهى السنة التى أشرق فيها نور الاسلام على مصر ، حيث اندفع المسيحيون المصريون وكذلك الوثنيون المصريون نحو إعتناق الدين الجديد على النحو الذى سيرد تفصيله فيما بعد(٢) .

مكانة المرأة فى العصر الرومانى :

كانت مكانة المرأة يومئذ — وكما هى دائماً — تابعة لمكانة الرجل ، وكانت مكانة الرجل تختلف من فئة إلى أخرى من فئات المجتمع . فقد كانت مصر يومئذ من الناحية

(١) الأساتذة : عبد الحميد العبادى ، محمد مصطفى زيادة ، وإبراهيم العدوى ، الدولة الإسلامية ص ٩ .

(٢) دائرة معارف الشعب : كتاب الشعب رقم ٨٥ القاهرة ١٩٦٠ ص ٣٢٨ .

السكانية تنطوى على الرومان الذين يشكلون الطبقة الراقية وكان عددهم قليلا ويتألفون من كبار الحكام وبعض رجال الأعمال وكذلك قدماء المحاربين الذين منحوا حقوق المواطنة الرومانية عند تسريحهم ورغبوا فى الاستقرار فى مصر .

وتليهم فى درجة الرقى والأهمية فئة الإغريق، وهؤلاء يتألفون من فريقين رئيسيين يعيش أحدهما فى المدن الاغريقية ، ويعيش الباقى فى المدن والقرى المصرية . وكان إغريق المدن الاغريقية والأثرياء منهم فى الأماكن الأخرى يشكلون جاليات منظمة تنظيما دقيقاً يسمح لهم بتوفير جو الحياة الاغريقية . ولما كان « الجيمنازيوم » من أبرز مظاهر الحياة الاغريقية ، باعتباره بمثابة « المنتدى » فضلا عن كونه مركزاً للتربية البدنية والعقلية، فإنه حيثما أنشأ الاغريق مدينة أو جالية أنشأوا كذلك « جيمنازيوم » .

وكان هذا المركز الثقافى والاجتماعى والرياضى يتصل إتصالا وثيقاً بمنظمة تدريب الشباب ، وكان إلحاق الفتى الاغريقى بهذه المنظمة فى الرابعة عشرة من عمره شرطاً أساسياً لادراج إسمه فى قائمة مواطنى المدينة أو الجالية للسماح له بدخول الجيمنازيوم ولذلك كان الاغريق يتمركزون فى عواصم المديريات .

وتليهم فى الدرجة فئة اليهود ، وقد مر بنا الكلام أثناء الحديث عن عصر البطالمة أن اليهود كانوا — برغم إقليتهم — ينتشرون فى مختلف أرجاء البلاد لكن أكثرهم كانوا يعيشون فى الاسكندرية . وأن البطالمة منحوا الجالية اليهودية فى الاسكندرية قسطا من الحكم الذاتى لم يمنحوه لأى جالية أخرى فى أى مدينة إغريقية ، غير أنهم لم يمنحوهم حقوق المواطنين لقلة عددهم ولعدم الاطمئنان إليهم .

ويحدثنا « فيلون » أن يهود الاسكندرية كانوا يميلون إلى إتخاذ أسماء إغريقية ويقبلون على التعاليم الاغريقية . وإذا كان بعضهم قد إنحرف عن اليهودية أو صبأوا ، فإن أغلبهم إستمسكوا بديانتهم وحرصوا على مراعاة تقاليدهم وعاداتهم . وإذا أضفنا إلى ذلك ممالاتهم للرومان أدركنا لماذا كان اليهود فى نظر الاغريق — يومئذ — عنصرا غريباً عنهم ، كريهاً إليهم لايقبلونه فى مجتمعهم ، ويرون الخير كل الخير فى قطع دابره الأمر الذى أفضى إلى تلك المنازعات الدامية بينهم ، وعلى ذلك فقد غضب اليهود على

الرومان لرفضهم إدماج يهود الاسكندرية فى عداد مواطنى تلك المدينة ، ولم يحموهم من عداء السكندريين المصريين لهم باعتبارهم أقلية خائنة يعنيها بالدرجة الأولى أن تظل مصر راسفة فى أغلال الاستعمار . وبالاضافة إلى ذلك فرض الرومان على اليهود ضريبة الرأس كاملة . ولذلك كان غضب اليهود على الرومان والاغريق أشد ، وبالتالى كان غضبهم على المصريين لا نهاية له .

وتليهم فئة الكهنة والأثرياء المصريين : وهذه الفئة كانت تنقسم إلى فئات فرعية أخرى . فقد كانت فئة الكهنة أعظمها شأنا وأرفعها مقاما وأوسعها نفوذاً ، مما حدا بالرومان إلى إقتفاء أثر البطالمة الأوائل فى إضعاف قوة رجال الدين المصريين، فانتزعوا ملكية جانب كبير من أراضى المعابد وأسندوا إلى الحكومة إدارة هذا الجانب من الأراضى ووضعوا رجال الدين تحت سيطرتهم ، وإنقضوا على المعابد التى تتمتع بحق اللجوء إليها وهدموها ، الأمر الذى دفع رجال الدين إلى المحافظة على ثقافتهم القديمة وبثها فى نفوس التابعين . وتلى هذه الفئة فى الأهمية فئة أصحاب الأراضى ، وكان أفرادها على شىء من اليسار ، ودأب كثير منهم على التشبه بالاغريق ، فتعلموا الاغريقية وإتخذوا أسماء إغريقية وملابس إغريقية ، وتزاوجوا مع عامة الاغريق المنتشرين حولهم فى أرجاء البلاد وإن لم يتخلصوا كلية من خصائصهم المصرية . وكانت تسند إلى بعضهم قليلا الوظائف الصغيرة لالمامهم بالاغريقية . وكان منهم أيضاً بعض المحاربين الذين منحوا بعض الاقطاعيات الزراعية بعد تسريحهم من الجيش .

وكانت تأتى فى المؤخرة فئة عامة الشعب المصرى : وكانت غالبيتهم العظمى تشتغل بالزراعة ، وكثيرون منهم يمارسون مختلف الحرف والمهن . وقد فرض الرومان عليهم جميعاً كافة الالتزامات وأداء ضريبة الرأس كاملة ، وحرموا عليهم إستخدام اللغة الديموتيقية حتى فى عقود معاملاتهم الخاصة .

وكان التدرج الاجتماعى لمكانة المرأة المصرية يتبع هذا التدرج الطبقى فى المجتمع المصرى .

شراسة الصراع بين المصريين والرومان :

كان الرومان وثنيون فى أول عهدهم فى مصر ، بينما إعتنق المصريون الديانة المسيحية ، كما سبق أن أوضحنا ذلك ، وبمقتضى وثنية الرومان عملوا على إضطهاد معتنق الدين المسيحى ومن هنا كان الصراع بين مصر المسيحية وحكامها الرومان منذ القرن الأول الميلادى فى المجالين الدينى والسياسى قد بلغ قمته ، ذلك الصراع الذى استمر حتى مجيء العرب إلى مصر . وإستحكم العداء حتى أن الأباطرة المسيحيون أنفسهم كانوا يميلون إلى المذهب المخالف لمذهب مسيحى مصر .

وكما اضطهدت مصر على أيدى أباطرة الرومان الوثنيين إضطهاداً عنيفاً ، فإنها كذلك اضطهدت بنفس العنف من أباطرة الرومان المسيحيين أيضاً ، ولا يستثنى من ذلك إلا عدد ضئيل جداً من هؤلاء الأباطرة ، كانت فترات حكمهم بمثابة هدنة سرعان ماتنتهى لتستأنف مصر صراعها مع الحكم الرومانى من جديد .

ففى فترة الصراع مع أباطرة الرومان الوثنيين شعر الأباطرة وولاتهم أنهم أمام شعب شجاع متمسك بدينه ، لا تثنيه الإغراءات ووسائل الاستمالة المتاحة فأستخدموا معه كافة ألوان التعذيب الوحشية من حرق وجلد وصلب ، بل وسلخ ونشر ورجم وتقطيع أعضاء وتهشيم أسنان وضرب بالسيف وإلقاء إلى الوحوش المفترســة وسجن ، وما إلى ذلك مما لايدخل تحت حصر من صنوف القسوة التى أوضحنا بعضا منها من قبل .

وقد تبارى المصريون فى طلب الاستشهاد فداء لمصر ، حتى أن الأنبا أنطونيوس الراهب الناسك المتوحد ، ترك وحدته وذهب إلى الاسكندرية وهو شيخ يناهز السبعين من عمره لينال شرف الاستشهاد فى سبيل تحرير بلاده . وتطور الأمر بالولاة والأباطرة ، فبعد أن كانوا يعمدون إلى قتل الأفراد ، أخذوا يبيدون قرى ومدنا بأكملها ، بأطفالها وشيوخها ونسائها . . . حتى صار عـــدد الشهداء يقدر بمئات الألوف .

وهنا يظهر دور المرأة المصرية بوضوح لاسيما عندما وصلت الاضطهادات الرومانية التي شنها أباطرة الرومان إلى درجة الشراسة التي تفوق الوصف . فقد ظلت المرأة المصرية قوة راسخة تشد من عزيمة الرجال ، إذ كانت تقف إلى جانبهم وهم يسامون أشد أنواع التعذيب ، وكانت تشجعهم على احتمال مايلاقون من أهوال وآلام . وبالإضافة إلى ذلك كانت تتلقى مايتلقاه الرجال من صنوف التنكيل فى سكينة وثبات .

وفى بعض الأحيان كان يجبن رجل هنا ورجل هناك عن مناهضة الرومان ، فتسرع المرأة بتحقيره وتعييره حتى يستعيد شجاعته . ولعل أبرز مثال على ذلك السيدة « دميانة » التى كانت الابنة الوحيدة لمرقس والى البرلس . وكانت قد طلبت إليه أن يبنى لها قصراً تقيم فيه بمنأى عن العالم لتخلو فيه الى ربها وتقضى فيه بقية عمرها فى الزهد والتقشف ، ولتمارس الصوم والصلاة والتبتل والعبادة بعيداً عن مشاغل الحياة . وحقق لها والدها رغبتها هذه وشيد لها قصرا فى المنطقة المعروفة بالبرارى بالقرب من بلقاس ، حيث عاشت فيه فى أمن وسلام مع أربعين عذراء نذرن العفة والطاعة لله مثلها . وعشن جميعاً فى هدوء وطمأنينة . إلا أن دقلديانوس الامبراطور الرومانى المشئوم أثارها حربا شعواء على المسيحيين والمسيحيات فجرعهم صنوف العذاب والتنكيل وحين أعلن هذا الامبراطور الطاغية إضطهاده طلب من الولاة والحكام أن يذهبوا معه إلى الهيكل ويرفعوا القرابين للآلهة ، فجبن مرقس والد « دميانة » ، وخشى على مركزه وجاهه ، وحقق رغبة الامبراطور .

ولذلك غضبت « دميانة » وأعربت لوالدها عن حزنها العميق لما أبداه من خوف وتراجع ، فلم يسع مرقس إزاء كلمات إبنته إلا أن يعود إلى الامبراطور ويعبر له عن ندمه عما فرط منه من تمجيد الآلهة الاغريقية بالرغم من مسيحيته . وبذلك استشاط الامبراطور غضباً منه ، وأمر بقطع رأسه بالسيف وقد كان . ثم أرسل جنده إلى حيث تعيش « دميانة » ومعها العذارى الأربعون . فنكلوا بهن أشد تنكيل وتحملت « دميانة » وزميلاتها كل صنوف العذاب بصبر كان مثار إعجاب الجميع وتقديرهم .

وكان أهل القرية ــ ويبدو أنها القرية التى سميت فيما بعد باسم دميانة ، والقرى

لاتزال تحمل إسم « دميانة » حتى اليوم(١) ـ قد خرجوا عن بكرة أبيهم لمشاهدة موقف العذارى من الجند ، فلما رأوا ثباتهن وشجاعتهن أعلنوا مسيحيتهم ، فأمر الضابط الرومانى بقتلهم جميعاً ، كما أمر بقتل السيدة « دميانة » والأربعين عذراء ، ونفذ الأمر . وهكذا كانت هذه السيدة نموذجا لبسالة المرأة المصرية ، ودورها فى إذكاء نار الحمية والإيمان فى قلوب كل الرجال ، فضلا عن بثها الشجاعة فى قلوب من يتراجعون عن الكفاح من أجل حرية بلادهم . وبذلك بدأت أعنف فترات الصراع ضد الرومان .

وقد تتابعت مذابح الرومان للمصريين فى السنوات ٩٨ ـــ ١٩٣ م على يدى تراجان سفيروس ٢٤٩م، وعلى يدى دكيوس ٢٥٤م، ثم على يدى فاليريان وكانت أعنف تلك المذابح على يدى دقلديانوس التى بدت وكأنه قد جعل هدفه إفناء المصريين عن آخرهم . ولذلك فإن الكنيسة المسيحية فى مصر تحمل بدء تقويمها ـ كما قدمنا من قبل ـ سنة ٢٨٤م . وهو ـ كما يسمى ـ تقويم الشهداء .

وقد قتل فى هذه المذابح ١٧ بطريكا ، وكان آخرهم بطل الشهداء الأنبا بطرس الرسول . كما قتل عدد وافر من أساقفتها ورهبانها وعلمائها ، وأحرقت الكنائس والكتب وفاضت الطرقات بالدماء ... وهاجر كثير من رجال الدين بدينهم إلى الصحراء الشرقية والغربية ليعيشوا فى مغارات بعيداً عن سياط الرومان ، تلك المغارات التى تحولت إلى أديرة فيما بعد . ولم تتوقف هذه المذابح التى إستعذبها المصريون من أجل إستقلال بلادهم ، إلا بعد إعتناق الإمبراطور الرومانى قسطنطين للديانة المسيحية .

أما فترة الصراع الثانية فقد كانت مع الأباطرة المناصرين للهراطقة ، حيث كان بعض الأباطرة يشجعون الهرطقة ، أى يشجعون الأفراد الذين يدعون إلى الهرطقة وهى الخرافات الدخيلة على الإيمان والبدع الخارجة على الدين . ومن ثم وقف بطاركة

(١) د . زيدان عبد الباقى : علم الاجتماع الريفى والقرى المصرية . مكتبة الأنجلو المصرية ، القاهرة ١٩٧٤ ص ١٩٧ .

الإسكندرية ضد الهراطقة وحرموهم من عضوية الكنيسة بعد أن أظهروا لهم وللعالم فساد معتقداتهم .

غير أن موقف البطاركة آثار الأباطرة وإنضم الشعب إلى البطاركة الذين لعبوا دوراً سياسياً يتشابه إلى حد بعيد مع دور أساتذة الأزهر فى العصر الحديث .

وكانت فترة الصراع الثالثة والأخيرة مع الأباطرة المناصرين لبابا روما ، تلك التى بدأت بخلاف بين كنيستى الإسكندرية وروما ، أدى إلى إنقسام إستمر منذ سنة ٤٥١ ميلادية حتى يومنا هذا . ذلك أن المؤرخ « ستانلى » فى كتابه « محاضرات فى تاريخ الكنيسة الشرقية » قد أكد أن البطريك السكندرى « ستانلى » قد أصبح بعد اجتماع مجمع « أفسوس » الذى تم فيه خلع « نسطور » من على كرسيه وتجريده من رتبته الكهنوتية ، وتولى كيرلس مكانه ، قد أصبح قاضى العالم ، تطاع أحكامه فى جميع أنحاء العالم المسيحى ... ولكن عندما بدأ الصراع بين الكنيستين فى روما والإسكندرية فى ذلك الحين لاسيما عندما رفض الأنبا « ديسقورس » بطريك الإسكندرية الموافقة على مسائل إيمانية أوردها « لاون » أسقف روما حول طبيعة السيد المسيح عليه السلام وإستخدم « لاون » نفوذ الإمبراطور فى نفى « ديسقورس » عن كرسيه وفى محاولة إرغام المصريين على قبول مارفضه بطريكهم وحرمان كل من لايوافق على مقالة « لاون » حول طبيعة السيد المسيح عليه السلام . وبناء على ذلك انقسمت الكنيستان وأصبح أتباع كنيسة روما يعرفون بالكاثوليك ، وأتباع كنيسة الإسكندرية باسم « الأرثوذكس » ويدعهم أيضاً « السريان » الذين أطلق عليهم فيما بعد إسم « اليعاقبة » .

وترتيبا على ذلك تعرض المصريون من أجل الثبات على إيمانهم لمذابح مروعة وخاضوا حركة إستشهاد جديدة كالحركة التى خاضوها فى عهد أباطرة الرومان الوثنيين بل إن عدد الذين أستشهدوا منهم على أيدى الأباطرة المسيحيين من أتباع الطبيعتين المخالفتين لمذهبهم قد يزيد بكثير على عدد الذين أستشهدوا على أيدى الوثنيين .

وكان الملك كلما فرض على الشعب بطريكا من أتباع مذهب الطبيعتين رفضه الشعب واختار بدلا منه بطريكا قبطيا ، فيضطر الملك إلى نفى البطريك الذى وقع عليه اختيار

الشعب عن مصر ، وفى كثير من الأحيان كان البطريك القبطى يهرب متخفيا فى الصحارى المصرية ، وبالتالى يرفض الشعب البطريك الدخيل ، ومن هنا يعمل الملك على إضطهاد الشعب والمبالغة فى تعذيبه .

ولكى يزداد الإضطهاد بشاعة لجأ الأباطرة منذ عهد « يوستنيانوس » إلى جعل البطريك الملكى يجمع أيضاً - إلى جانب وظيفته الكهنوتية - منصب الوالى الذى لتجتمع لديه السلطتان معاً . ولما كانت جميع كنائس الإسكندرية فى أيدى هؤلاء الدخلاء فإنهم إستطاعوا أن يطردوا منها جميع البطاركة والأساقفة الأقباط وأن يحولوا بينهم وبين مجرد دخول الإسكندرية . ولما كانت فى أيديهم القوة العسكرية أيضاً ، فإنهم إستخدموها فى إضطهاد الأقباط كما يشاءون . وقد استمرت تلك الأحوال السيئة حتى دخول العرب إلى مصر . فكان البطريك القبطى الأنبا بنيامين هاربا من الرومان ومتخفيا فى القرى والأديرة المصرية ، بينما كان « المقوقس » يجمع بين وظيفتى الوالى الرومانى والبطريك الملكى ويضطهد المصريين بلا هوادة . وهكذا عاش المصريون ظل خليط من الاستعمار الدينى والسياسى والعسكرى .

وفى سنة ٦٢٢م تولى بطريكية الإسكندرية الأنبا بنيامين الذى عاصر دخول العرب إلى مصر . وبعد ٩ سنوات من بطركته عين « هرقل » سنة ٦٣١ ميلادية بطريكا ملكانياً يدعى « كيرس Cyrus » وهو الذى إشتهر بإسم « المقوقس » وقد جمع هذا البطريك بين وظيفته الكهنوتية ووظيفة الوالى ليكون أقوى على قهر الأقباط وضمهم إلى مذهب القائلين بالطبيعتين . ويبدو أن « هرقل » لم يكن موفقا فى اختيار هذا الرجل الذى كان ضيق الصدر ، فإنه عندما ما استعصت عليه إستمالة المصريين إلى مذهبه المخالف أضطهدهم إضطهاداً رهيباً مما نفرهم منه فى وقت كانت الإمبراطورية الرومانية فيه محتاجه أشد الاحتياج إلى إسترضاء الأقباط بسبب حرج موقف الرومان فى حربهم مع الفرس . ويفرق الإمام محمد عبده بين (سيرس) والمقوقس) فالأول غير مصرى ، بينما الثانى قبطى مصرى كان حاكما لمنفيس(١) .

---

(١) الأعمال الكاملة للامام محمد عبده ، الجزء الأول ، جمعها وحققها وقدم لها الدكتور محمد عمارة ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، بيروت ١٩٧٢ صفحة ٧٠٥ .

أما البطريك القبطى الأنبا بنيامين فقد إختفى هو وسائر أساقفة مصر جميعاً ، وظل يتنقل بين الكنائس والأديرة دون أن يقع فى أيدى الرومان . واستغل هرقل هذه الفرصة فأقام أساقفة من الملكانيين فى بلاد مصر كلها ، فنكلوا بالأقباط أشد تنكيل .

ولم ينقذ المصريين من مظالم البطاركة الملكانيين ومن الاستعمار الرومانى سوى مجيء العرب إلى مصر سنة ٦٤١ ميلادية . فقد كان المصريون قبل هذه السنة يودون أن تدول دولة الرومان لتخلفها دولة أخرى تنقذهم من الهوان والعذاب . . وقد استجاب الله لدعواتهم بأن قيض لهم حملة آخر أديانه وهم العرب ليكونوا هم « النجدة والغوث » .

ـ ولكن لماذا العرب بالذات ؟

ـ ولماذا رحب المصريون بالعرب ؟

والإجابة على هذين التساؤلين تكمن فى ترحيب « المقوقس » حاكم مصر بالعرب ، فقد كتب إلى الإمبراطور هرقل مشيرا بالموافقة على الصلح . غير أن الإمبراطور رد عليه بالتوبيخ ، مع التحقير من شأن العرب . فلم ييأس المقوقس وإنما كتب مرة أخرى إلى القواد الروم فنبذوا الصلح من العرب .

ومن هنا فقد تجاهل المقوقس تهديد « هرقل » وعاهد عمرو بن العاص على أن يسهل الدخول إلى مصر ـ وليس فتح مصر ـ ذلك أن أقباط مصر ـ بالقطع طبقا لتوجيهات المقوقس ـ تحولوا إلى مساعدين وأصدقاء المسلمين طبقا لروايات كثير من المؤرخين . صحيح أن قليلا من المؤرخين حاولوا نفى مساعدة الأقباط المسلمين ، ولكنهم إنتهوا إلى أن الأقباط وقفوا موقف « الحيدة » أثناء مطاردة العرب الرومان . . . ولكن سواء تحول الأقباط إلى أصدقاء ومعاونين للعرب ، أو وقفوا موقف « الحيدة » . فإن الموقفين يعبران عن رضاء المصريين بمساعدة العرب .

غير أننا نؤكد من تفسيرنا الاجتماعى للحقائق التاريخية المرتبطة بدخول العرب إلى مصر بقيادة عمرو بن العاص أن الأقباط رحبوا قبل ذلك بدخول الجيش الفارسى الذى هاجم مصر حوالى سنة ٦١٦ ميلادية فى عهد الرومان ولم يفلح . وكذلك

رحبوا بالعرب وساعدوا هؤلاء كما ساعدوا أولئك فنجح العرب فيما فشل فيه الفرس ويرجع ذلك النجاح – كما يقول ابن عبد الحكم وغيره – لأن القبط مدوا العرب بالمؤن والأغذية . وهنا نتساءل : هل الذين فتحت بلادهم يقدمون للفاتحين – أثناء فتحهم لبلادهم – مساعدات ؟ والإجابة بالنفي . ولكن سر هذه المساعدات يرجع إلى أن « المقوقس » طلب من العرب مساعدته ولم يستطع – خوفا من الرومان – إعلان طلب تلك المساعدة . وأن الأسقف « بنيامين » كان على علم بهذا الطلب ، ولذلك – عندما علم باستجابة العرب ومجيئهم لمناصرتهم على طرد الرومان – كتب للنصارى يؤكد لهم أن ملك الروم قد زال ويأمرهم بلقاء عمرو بن العاص بالترحاب ، فتلقاه سكان « الفرما » بما أمرهم « بنيامين » وبفرحة غامرة .

ولأن عمرو بن العاص لم يدخل مصر فاتحا ولا غازيا فقد كتب بيده رضى الله عنه – عندما انتهى من طرد الرومان من مصر – كتب عهدا أمن القبط فيه على حماية كنائسهم ، ولعن أى مسلم يخرجهم منها أو يعتدى عليهم . وكتب أمانا للبطريق بنيامين وأعاده إلى كنيسته بعد أن نفى عنها ثلاثة عشر عاما . وأمر باستقباله عندما رجع إلى الاسكندرية وخوله السلطة الكاملة على القبط وعلى شئون الكنيسة .

وبدأ يعيد إلى الكنيسة أولئك المسيحيين الذين ضغط عليهم « هرقل » لقبول قرارات « مجمع خلقدونية » وصرح لهم عمرو بن العاص رضى الله عنه بإعادة فتح الكنائس واستئناف عبادانهم[1] . وساعد فى إعادة بناء كثير من الكنائس .

إعتناق غالبية الأقباط المسيحيين للاسلام :

فقد خير عمرو بن العاص الأقباط بين البقاء على مسيحيتهم أحرار . وبين إعتناق الإسلام ، وأوضح لهم أن من يسلم له مثل ما للمسلمين من حقوق وما عليه من واجبات . ومن يبقى على مسيحيته فعليه جزية للدولة مقدارها « ديناران اثنان » لقاء المنافع العامة وحماية الوطن والإعفاء من التجنيد ، لايدفعها إلا من بلغ سن الرشد ، ويعفى منها الشيوخ والأطفال والنساء والرهبان . وفى تصورنا هنا أن غالبية الأقباط

---

(١) وزارة الثقافة والإرشاد القومى: تاريخ الحضارة المصرية، المجلد الثانى ص ٢٥٥ .

إنخرطوا فى دين الإسلام ، لما ينطوى عليه من عدالة مثل المسيحية بالإضافة إلى الجانب التشريعى الذى ينفرد به الإسلام .

وهذا ولم يفرق المسلمون بين اليعاقبة والملكانيين ، ولم ينحازوا لطائفة دون طائفة ، فأخوهم القبط الذين أسلموا والقبط الذين تمسكوا بمسيحيتهم ، إذ لم يحدث — على الاطلاق — إكراه لقبطى مسيحى على أن يرتد عن دينه رجلا كان أم إمرأة .

ويؤكد الإمام محمد عبده أن جماعة القبط فى مصر رحبوا — يومئذ — بالجيش العربى القوى لكى يخلصهم من ظلم الرومان . ويتساءل « ... وإلا كيف أتيح للقبط أن ينالوا من عمرو بن العاص مانالوا من امتيازات وعهود طيبة وحكم ذاتى تمتعوا به عصورا متتالية ... »[1] . وهذا مايؤكد وجهة نظرنا من أن العرب لم يدخلوا مصر فاتحين ، وإنما مناصرين لأخوالهم المصريين الذين أعجبوا بالإسلام فتركوا المسيحية وانخرطوا فى سلك المسلمين على النحو الذى أوضحناه . وبذلك يمكن القول إن كل المصريين الحاليين أقباط ، وبعضهم قبطى مسلم « وهم الأغلبية » والبعض الآخر قبطى مسيحى « وهم الأقلية » .

ذلك أن المصريين لو أنهم اعتبروا العرب فاتحين لنا هضوهم وعملوا على إجلائهم ، ولكن وقائع التاريخ تؤكد أن الأقباط راحوا يزرعون أرضهم ويؤدون خراجها فى ضوء السياسة الإقتصادية والزراعية للمسلمين . ولم يكن هم العرب مجرد جمع الخراج ، وإنما عنوا بالزراعة وهندسة الرى وبناء القناطر والجسور ... الخ . ويبدو أن بعض الذين زارو مصر وصفوها للرسول صلى الله عليه وسلم فقال فيما أورده الأسعد بن حماتى عن نهر النيل « نيل مصر سيد الأنهار » وقال فيما رواه أبو هريرة « مصر أطيب الأرضين ترابا ، وعجمها أكرم العجم أنسابا » .. ذلك أن النيل والزراعة على شاطئيه قد بهرت العرب حتى أن الكندى قال فيما ذكره السيوطى عن بعض من سكن مصر « لولا ماء طوبة وخروف أمشير ولبن برمهات وورد برمودة ونبق بشنس وتين بؤونه وعسل أبيب وعنب مسرى ورطب توت ورمان بابه وموز هاتور وسمك كيهك ... » ما أقمت بمصر . هذا الازدهار الزراعى والاجتماعى

---

(١) الأعمال الكاملة للامام محمد عبده .. مرجع سابق ، ص ٧٠٥ .

الذى حققه الأقباط المسلمين والمسيحيين فى ظلال العرب ، يدل على العرب الذين وفدوا إلى مصر عاملوا الأقباط المسلمين والمسيحيين على السواء معاملة عادلة .

ومثل تلك العلاقات الاجتماعية تؤدى إلى الاندماج الاجتماعى الكامل إذ أننا لم نقرأ عن عودة العرب إلى أرض الجزيرة العربية — إلا القليل منهم — وإنما غالبيتهم اندمجوا بالمصاهرة فى الشعب المصرى ، وبذلك لم يعد هناك من هو عربى مسلم وقبطى مسلم وقبطى مسيحى ، وإنما أصبح الجميع يشكلون الشعب المصرى الذى كان أصله قبطى .

الفصل الخامس

المرأة فى ظلال الشريعة الموسوية

عندما اكتشفت شرائع حورابى سنة ١٩٠٢ وتبين من دراستها مقدار التشابه الكبير بينها وبين الشريعة الموسوية ، ذهبت الآراء حول الارتباط بين تشريع الملك الكلدانى الكبير فى القرن الثالث والعشرين قبل الميلاد ، والتشريع الموسوى ... مذاهب شتى ، فالعلماء الألمان وعلماء النقد الحديث لا يميلون إلى الاعتقاد بأن التشريع الموسوى أملاه الله بجملته على موسى الكليم ، فنقله إلى الشعب العبرانى كما أوحى به إليه . وإنما - إستنادا إلى أبحاثهم - يؤكدون أن الشريعة الموسوية لم تكتب ولم تذع كلها فى وقت واحد مما بترتيبها الحالى ، وأنها قبل أن تجمع فى الأسفار الخمسة (سفر التكوين ، وسفر الخروج ، وسفر الأحبار ، وسفر العدد ، وسفر تثنية الإشتراع) كما هى متداولة الآن ، إنما كانت مبعثرة فى مجموعات مختلفة أو فى شكل قوانين خاصة . ومن ثم فإنه يمكن التسليم بأن بعضا أو كثيرا من هذه الشرائع إنما كانت عادات قديمة ثبتت وكتبت بعد أن صارت ذات قوة قانونية بمرور الأيام ، حتى أن العلامة الألمانى « ديليتش » برهن على أن كل شرائع القانون الموسوى ، إنما كانت فى بابل من قبل المشرع العبرانى بقرون عديدة وبعيدة ، وقد استند فى رأيه هذا إلى أن بعض الشرائع الموسوية كان معمولا بها منذ زمن بعيد ، وكانت مرعية الإجراء فى كثير من الأنحاء . ومن أمثلتها « شريعة العين بالعين والسن بالسن ، وحق مبيع الأبناء ، واختبار المرأة المتهمة بالفحشاء فى الماء البارد أو الماء المر ... » . وأنه مادامت الشريعة الموسوية منقولة عن شريعة حورابى ، فإن المنقول عنه أفضل من المنقول .

ولذلك فإننا فى دراستنا فى هذا الفصل لن نأخذ بهذا الرأى أو الآخر ، وإنما - مع إيماننا بأن الشرائع السماوية - تأخذ فى اعتبارها ماهو قائم فى المجتمع من عادات وأعراف وتقاليد ، فإننا نتوقع أن تكون الشريعة الإسلامية عبارة عن خليط من شريعة حورابى وشريعة موسى ، لاسيما وأن الشريعة الموسوية لم تدون بطريقة دقيقة،

كما أنها لاتنطوى بالمرة على حق بيع الأبناء .. بمعنى أنه عند تدوينها أضاف إليها أحبار اليهود مالم تكن تنطوى عليه عندما أنزلت على موسى الكليم رضى الله عنه فإلى دراسة الأحوال المحيطة بالمرأة فى ظلال الشريعة الموسوية .

كانت المكانة الاجتماعية للمرأة فى الشعب العبرانى[١] (بنى إسرائيل) فى القرن الثامن ق . م . مشابهة للمكانة الاجتماعية للمرأة الكلدانية قبل عهد حمورابى . فلقد كانت الفتاة بالنسبة للفتى فى حالة إنحطاط أدبى ومدنى لايدع مجالا ولا سبيلا إلى المباراة ، إذ كانت ولادة البنت تستقبل بوجوه مسودة وقلوب حزينة .. بينما تستقبل ولادة الولد بالبشر والسعادة والترحاب باعتباره « بركة علوية »[٢] . وليس ذلك فحسب ، فإن :

ــ فإن الأم التى تلد بنتا تظل نجسه عقب الولادة خمسة عشر يوما ، وعليها أن تقضى سبعين يوما فى تطهير نفسها .

ــ والأم التى تلد ولدا تظل نجسة لمدة ثمانية أيام فقط ، والفترة التى تقضيها فى التطهر لا تزيد عن خمسة وثلاثين يوما[٣] .

---

(١) سوف نستشهد ببعض الآيات من النسخة الكاثوليكية للتوراة المطبوعة فى بيروت سنة ١٨٩٧ .

(٢) جاء فى سفر الملوك الأول ١ ــ ١١ « ونذرت ــ حنه ــ نذرا وقالت يارب الجنود إن أنت نظرت إلى عناء أمتك ورزقت أمتك ــ مولودا ذكرا ــ أحرزه للرب كل أيام حياته ، ولا يعل رأسه موسى » .

ــ كما جاء فى سفر التكوين ٣٥ ــ ١٧ « فلما عسر ولادها ــ راحيل ــ قالت لها « القابلة » لا تخافى فإن هذا أيضا ابن لك .

(٣) سفر الأحبار ١٢ ــ ١ إلى ٦ « وكلم الرب موسى قائلا : كلم بنى إسرائيل وقل لهم : أية إمرأة حبلت فولدت ذكرا ، فلتكن نجسة سبعة أيام كحكم أيام طمثها يكون حكم أيام نجاستها . وفى اليوم الثامن تختن قلفة المولود وثلاثة وثلاثين يوما تقيم فى دم تطهيرها لا تلامس شيئا من الأقداس ولا تدخل القدس حتى تتم أيام تطهيرها . فإن ولدت بنتا فلتكن نجسة أسبوعين كحكم طمثها وستة وستين يوما تقيم فى دم التطهير .

وفى حالة النذر أيضا يبلغ مقدار الذكر ضعف الأنثى متى كانت النية تقديم نذر ، فإذا كان ذكرا قدر بعشرين من « الفضة »[1] . وإذا كان أنثى فبعشرة فقط . وهى قاعدة تقوم على إعطاء القوى ضعف مانعطيه للجنس الضعيف . وأن كنا نرى أن شريعة موسى باعتبارها شريعة إلهية كانت تعطى للذكر مثل حظ الأنثيين بشروط خاصة ، ولكن القاعدة بقيت مع اختفاء تلك الشروط الخاصة ، وليس الأمر أمر الجنس القوى والجنس الضعيف .

زواج المرأة فى الشريعة الموسوية :

كانت شخصية الفتاة العبرانية ذائبة فى شخصية عائلتها مثل الفتاة الكلدانية سواء بسواء ، بحيث لم تكن تحل أو تعقد أمرا إلا بإستشارة أبيها أو أخوتها إذا لم يكن لها أحد — يتيمة مثلا — هذا إذا عرض عليها أهلها شيئا ، ولكن الذى يحدث أنهم يتصرفون فى شئونها وفى أخص أمورها مثل الزواج دون استشارتها . إذ كان عليها أن تذعن صاغرة — إذا أزفت ساعة زواجها — لقبول الزوج الذى وقع عليه اختيار عائلتها ، وتتزوجه سواء أكانت راغبة فيه أو راغبة عنه .

هذا وقد تم تقنين عملية « الخطبة » فى الأحكام الشرعية الحديثة فى المواد من واحد إلى ثلاثة على النحو التالى :

مادة رقم (١) : الخطبة عقد يتفق به الخاطبان على أن يتزوجا ببعضهما شرعا من أجل مسمى بمهر مقدر بشروط يتفقان عليها .

مادة رقم (٢) : القاصرة يجوز لوالدها أن يخطب لها ، وإذا كانت يتيمة جاز لوالدتها أو أحد أخوتها أن يخطبوا لها .

والمادة رقم (٣) : والراشدة أمرها فى يدها ، ولكن جرت العادة أن والدها ينوب عنها متى كانت الخطبة بقبولها ، كما جرت العادة أيضا أن اليتيمة ينوب عنها والدتها أو أحد أخوتها أو أحد أقاربها[2] .

---

(١) نقد عند العبرانيين كان زنه ست جرامات .

(٢) مسعود حاى بن شمعون : الأحكام الشرعية فى الأحوال الشخصية للاسرائيليين مطبعة كوهين روزنتال بمصر . القاهرة ١٩١٢ ، ص ١ ، ٢ وهذا الكتاب مودع =

وكان الزواج يجرى فى شكل « صفقة بيع الزوجة » وكان الثمن عبارة عن « عطايا ومهر »(١) والعطايا هى الهدايا التى يقدمها الفتى الخاطب عند الخطبة إلى الفتاة وذويها . ومن أمثلة ذلك الحلي من خواتم وعقود وأساور ، وكذلك الملابس، والفاكهة(٢) . . وأما « المهر » الذى وصفه البعض خطأ « بالهدية » فهو — فى الحقيقة — ثمنا يدفعه الخاطب بين يدى حميه .

وقد نص سفر تثنية الاشتراع على القيمة المتوسطة أو القدر الأدنى الذى يمكن دفعه فى هذه الصفقة هو : خمسين من الفضة ، على حين أن الخمسة عشر من الفضة التى أشار إليها « هو شع »(٣) ، مضافا إليها « حمر ونصف حمر » من الشعير فهى ثمن « محظية » لا ثمن عذراء .

والذى يؤكد أن الزواج كان « صفقة مبيع » على نحو ما كان جاريا عند قدماء اليونانيين ، وعند قدماء الجرمانيين ، بل على نحو ماهو سائد حتى الآن لدى بعض شعوب الشرق . فلو أن هذا « المهر » لم يكن سوى « هدية » كما ينبغى أن يكون ، لما كان من مسوغ على الإطلاق لاضطرار الفتيان الفقراء وغير القادرين على دفعه ، أن يستبدلوه لدى حمي كل منهم « والد الفتاة » التى وقع عليها اختياره بخدمة قد تستمر سنوات . فلقد اشتغل « يعقوب — عند — لابان » سبع سنوات من أجل

= بالمكتبة المركزية فى جامعة قاريونس ببنغازى برقم تسجيل ٦٠٣٨٠ ورقم تصنيف ٢٩٦١٨ ش م ٠ ع ٠

(١) سفر التكوين ٢٤ — ٥٣ « وأخرج العبد آنية فضة وآنية ذهب وثيابا ، فدفعها إلى « رفقة » وطرفا أتحف به أخاها وأمها » .

(٢) سفر تثنية الاشتراع ٢٢ — ٢٩ « فليعط ذلك الرجل — الخاطب — لأبى الفتاة خمسين من الفضة وتكون له زوجة » ويعقب المترجم الأستاذ سليم العقاد أن المؤلف لم يستدرك فى هذا الموضوع أن الثمن يبذله الخاطب « إذا صادف فتاة بكرا ، لم تخطب فأمسكها فضاجعها فوجدا » (ع ٢٨) وأن بذله الخمسين من الفضة ، واتخاذه إياها زوجة « فى مقابلة إذلاله لها وليس له أن يطلقها كل أيامه » (ع ٢٨) ٠

(٣) نبوءة هو شع ٣ — ٢ « فابتعها لى بخمسة عشر من الفضة وبحمر ونصف حمر من الشعير » ٠

« راحيل »[١] . وفى بعض الأحيان كان يطلب من الشاب الخاطب قتل عـدو أو مطاردة أعداء أو حمـاية القوم فى مقابل موافقتهم على الزواج من الفتاة التى يريدها[٢] .

ومما تجدر الإشارة إليه أن الفتاة العبرانية لم تـكن تعطى « بائنة » بصفة أساسية، على النحـو الذى كان سائدا لدى البابليين والـكلدانيين ، وكما هو الحال فى دول أوربا الغربية فى الوقت الحالى . وإن كان ذلك لم يمنع بعض الآباء من أن يقـدموا لبناتهم عند الزواج ـ وبصفة تطوعية ـ هدايا سواء من العبيد الأرقاء أو الملابس أو الأراضى الزراعية والعقارية أو ما إلى ذلك[٣] . فقد خرجت « رفقة » على سبيل

---

(١) سفر التـكوين ٢٩ – ١٨ إلى ٢٧ فأحب يعقوب راحيل وقال : أخـدمك سبع سنين براحيل إبنتك الصغرى ، فخدمه يعقوب براحيل سبع سنين ، وكانت عنده كأيام يسيره من محبته لها . وقال يعقوب للابان : أعطنى امرأتى فأدخل بها ، إذ كنت قد أكملت إيامى فجمع لابان جميع أهل الوضع وصنع لهم وليمة ، وعند العشاء أخذ « ليئة » إبنته فزفها إليه فدخل بها .. فلما كان الصباح إذا هى « ليئة ـ وليست ـ راحيل » فقال للابان : ماذا صنعت بى ، أليس إنى براحيل خدمتك فـلم خدعتنى ؟ فقال لابان : لايصنع كذا فى بلادنا ، أن تعطى الصغرى قبل الـكبرى . أكمل أسبوع هذه فنعطيك تلك أيضا بالخدمة التى تخدمها عندى سبع سنين أخرى .

(٢) سفر الملوك الأول ١٧ – ٢٣ وبينما هو يكلمهم ـ داود ـ إذا الرجل المبارز المسمى « جليات الفلسطينى » من « جت » قد خرج من صف الفلسطينيين فتـكلم بذلك الـكلام نفسه ـ كأن يطلب رجلا ينازله ـ فسمعه داود . فلما رأى جميع بنى إسرائيل الرجل هربوا من وجهه وخافوا جدا . وقال رجال إسرائيل « من قتـله يغنيه الملك غناء جزيلا ـ ويزوجه إبنته » ويصير أهل بيته معفيين فى إسرائيل .

ـ وفى ١٧ – ٢٥ من نفس السفر السالف الذكر « فقال شاؤل هكذا تقولون لداود ليست رغبة الملك فى المهر ، ولـكنه يريد مائة قلفة من الفلسطينيين انتقاما من أعداء الملك . وكان شاؤل قد أضمر أن يلقى داود فى أيدى الفلسطينيين .

(٣) سفر التـكوين ٢٩ – ٢٣ « ووهب لابان زلفة أمته أمة لليئة ابنته » وع ٢٩ « وأعطى لابان لراحيل إبنته بلهة أمته أمة لها » وسفر يشوع ١٥ – ١٨ ، ١٩ « واتفق بينما كانت آتية معه أنها أغرته بطلب حقل من أبيها فألقت بنفسها عن =

المثال من بيت أبيها « مستصحبة مرضعها وخادماتها . وامرأة سليمان التى وهبت مدينة ـ جازر ـ وكذلك بنت « كالب » التى وهبت أرضا جنوبية وسواقى . . وكل هذه الأمثلة لفتيات من العائلات ذات الثراء الوافر .

والمنطق العبرانى يغنينا عن الدهشة مع عدم إعطاء الفتاة العبرانية عند زواجها « بائنة » بالرغم من أن الشعب العبرانى من الشعوب الرحل . فنى منطقهم أن الزوجة سوف تقدم جهودها فى بيت زوجها إلى الأبد . ومن الضرورى تعويض أبيها عن حرمانه من جهودها ، كما وأن أهل العروس يستوفون المهر من العريس فلماذا يردونه ؟ منطق إسرائيلى يجعل من الزواج صفقة تجارية وليس علاقة مصاهرة .

هذا وفى التشريع الإسرائيلى الحديث لم يعد الزواج صفقة تجارية ، وإنما بات الزواج فرضا على كل إسرائيلى كنص المادة رقم ١٦ من الأحكام الشرعية ، وهو « الزواج فرض على كل إسرائيلى » . وإذا كان الخطبة « عقد » فى الأحكام الشرعية الاسرائيليين ، فإن للزواج « عقد » أيضا كنص المادة رقم ٦٧ وهو « عقد الزواج يعرف بالعبرية بكلمة « كتوباه » ويجب أن يشتمل على ذكر المهر، وحقوق وواجبات الزواج الشرعية . ومايشترطه الزوجان على بعضهما مما يخالف الأصول أو الشرع . ومايكون أخذه الزوج من الزوجة ، ومايجب عليه من مؤجل الصداق »[1] ومن هذا النص يتضح أن للزوجة مهرا بالإضافة إلى حقوق أخرى ، وعليها واجبات أيضا. ومن الضرورى أن ينطوى العقد على ماتجلبه الزوجة معها إلى منزل الزوجية ، حيث تصبح هى ومالها خاضعين لسلطة الزوج طبقا لنص المادتين ٧٣ ، ٧٥ من الأحكام الشرعية للاسرائيليين[2] .

= الحمار ، فقال لها « كالب » مالك . قالت : هبنى بركة فإنك أعطيتنى أرضا جنوبية فأعطنى ينابيع ماء . فأعطاها سواقى علوية وسواقى سفلية . وسفر الملوك الثالث ٩ ـ ١٦ « وكان فرعون ملك مصر قد صعد إلى « جازر » وأخذها وأحرقها بالنار وقتل الكنعانيين المقيمين بالمدينة ووهبها لابنته زوجة سليمان » . . والسؤال هنا : هل « سليمان » هذا هو أحد أنبياء أو ملوك بنى إسرائيل ؟

(١) م . حاى بن شمعون : الأحكام الشرعية . مرجع سابق ص ٧ .

(٢) المرجع السابق ، صفحات ٢٠ ـ ٢٣ .

وعلى عكس العبرانيين الذين هم من الرعاة الرحل، رأينا البابليين الذين احترفوا ـ في الغالب ـ التجارة كان كل من الخاطب والخطيبه يحمل « بائنته » إلى بيت الزوجية وهو ضرب من التعاون الإيجابي المتبادل ، أو هو واجب حتمي على أسرتي كل من الزوجين ، ويحرر بذلك « عقد مختوم » بين الفريقين المتعاقدين . فقد كان الزواج في بابل ـ كما قدمنا ـ صيغة قانونيـة تثبت في « مستند رسمي » يوقعه المتزوجان وشهودهما من العائلتين والمقربين إليهم ، بينما لم يكن لدى العبرانيين في العصور الأولى أي لون من ألوان عقود الزواج ومن المحتمل أن العبرانيين عرفوا مثل تلك العقود ولـكن لم يصل إلينا آثارها ، وإن وصلت إلينا أدلتها . إذ كان من المحتم على الزوجين عند فض عرى الزواج المرور بمراسيم عديدة .

وكان من الضروري ـ كما كان الحال لدى البابليين ـ لإتمـام الزواج من حفل يقام لذلك تقدم فيه الأطعمة وتمد الموائد(١) ، وتنشد الأناشيد وتغنى الأغاني وتعزف الألحان وتشاهـد الراقصات ، مع المواكب التي ترافق العروسين المشمولة بالأغاني والرقص(٢) والموسيقى إلى بيت الزوجية ، يحيط بها الأشقاء والأقارب والأصدقاء .

وكانت الشريعة الموسوية تحض الشباب ـ بشكل غير مباشر ـ على الزواج ، فقد كان يجرى تأجيل التحاق الشباب بالجيش منذ اليوم الذي يرتبط فيه بعهد الخطوبة إلى ما بعد زواجه بسنة كاملة(٣) . وكانوا يحرصون على إبعاد الشباب عن الأحزان

---

(١) سفر التكوين ٢٩ ـ ٢٢ « فجمع لابان جميع أهل الموضع وصنع لهم وليمة » وسفر القضاة ١٤ ـ ١٠ إلى ١٢ « ونزل أبوه إلى المرأة وصنع هناك ـ شمشون ـ وليمة لأنه كذلك كانت تصنع الفتيان » .

(٢) نبوءة أرميا ٢٥ ـ ١٠ « وأبيد منهم صوت الطرب وصوت الفرح وصوت العروس وصوت العروسة، صوت الرحى ونور السراج » وسفر القضاة ، وقد سبقت الإشارة إليه ، وسفر أرميا أيضاً ٧ ـ ٣٤ « وأبطال من مدن يهوذا ومن شوارع أورشليم صوت الطرب وصوت الفرح : صوت العروس وصوت العروسة، لأن الأرض تكون خراباً » .

(٣) سفر تثنية الاشتراع ف ٢٤ ـ ٥ « إذا اتخذ رجل امرأة حديثة عهد به فلا يخرج في الجيش ولا يحمل عبئاً، بل يتفرغ لبيته سنة واحدة يسر امرأته التي اتخذها» .

والمآتم وكل ما يثير الذكريات الأليمة فى النفس مثل المقابر «لأن الجذل وحده ينبغى أن يملأ قلوبهم » ولأن ـ وهذا هو الأمر الغريب ـ واجبات الشاب « أن يسر امرأته » وكان المتوقع أن يقال « أن يسر زوجته » ولكن يبدو أن الكلمتين بمعنى واحد لديهم .

وفى التشريعات الإسرائيلية الحديثة نجد تقنينا يفرض على المتزوج أن يتفرغ لإسعاد نفسه وزوجته لمدة سبعة أيام كنص المادة رقم (٥٣) وهو «على الزوج أن يعتزل العمل سبعة أيام من يوم زواجه ، ولو لم يكن أول زواج له ، متى كانت الزوجة بكرا فإذا كانت ثيبا فثلاثة أيام ، وإذا كانت أول زوجة فسبعة [١] » .

شخصية المرأة العبرانية :

كانت أحوال المرأة العبرانية ـ على عكس المرأة الكلدانية ـ تتحسن قليلا بعد الزواج ، مع استمرار السلطة المطلقة للرجل ، فقد كانت المرأة العبرانية تتمتع بشىء من الحرية ، وتمارس سلطة فى منزلها ، لا يتصور أن تكون لامرأة مشتراه كسلعة أو كعبد رق . وكذلك كان من المباح لها ممارسة بعض الأعمال الخاصة بعيدا عن منزلها ، كما كان لها حق المشاركة فى الحياة العامة . وهناك بعض من شغلن ـ بصفة استثنائية ـ وظائف عامة وهامة مثل « دبورة[٢] القاضية و « حلدة النبية[٣] » السياسية و « معكة[٤] » و « عتليا[٥] » اللتين كن من الملكات وحفظن التيجان على رءوسهن فى فترات مظلمة . ولكن ذلك كان من الحالات النادرة .

---

(١) م . حاى بن شمعون : الأحكام الشرعية .. مرجع سابق ، صفحة ١٦ .

(٢) سفر القضاة ٤ ـ ٤ « ـ وكانت دبورة النبية » زوجة « لفيدوت » متولية قضاء بنى إسرائيل فى ذلك الزمان » .

(٣) سفر الملوك الرابع ٢٢ ــ ١٤ فذهب « حلقيا » الكاهن و ـ أحيقام وعكبور وشافان وعسايا إلى حلدة النبية ـ امرأة شلوم بن تقوة ابن مرحاس حافظ الثياب وكانت مقيمة بأورشليم فى القسم الثانى وفا وضوها » .

(٤) سفر الملوك الثالث ١٥ ــ ١٣ « وأيضا ـ أمه (ياربعام الملك) نزع عنها لقب الملك لأنها صنعت تمثال خل المشتاروت فكسر آسا تمثالها وأحرقه فى وادى قدرون»

(٥) سفر الملوك الرابع ١١ ــ ٣ « فأقام معها فى بيت الرب ست سنين مختبئا و ـ عليا ـ عتليا ـ مالكة على الأرض » .

أما الشئون الاجتماعية فلم يكن محظوراً على المرأة العبرانية الاشتغال بها ، فضلا عن ملاءمتها لاستعدادات وقدرات المرأة ، فقد قرأنا عن زوجة « تقوع » التي كانت تتدارس المشاكل الاجتماعية مع الملك داود[1] ، وكذلك امرأة « أبل بيت معكوك » التي آلت على نفسها العمل مع مواطنيها من أجل فك الحصار عن مدينتها[2] ، وعندما انتصر « داود » وتمكن من قتــل غريمه الفلسطيني خرجت النساء من جميع المدن الإسرائيلية لملاقاة الملك « شاؤل » ووجهن إليه كثيراً من كلـات التهاني المزوجة بكلمات كلها السخرية والاستهزاء[3] ، لأنه كان يبحث عن رجل ينوب عنه في قتل « جليات الفلسطيني » (سفر الملوك الأول ١٧ ، ٢٣) ، وكذلك امرأة « شونم » التي وجدت نفسها في غنى عن زوجها فعادت من أرض فلسطين وطالبت الملك برد أملاكها إليها[4] ، ثم « أبيجائيل » التي تعهدت بتقديم « هبة » في مقابل ترك ثروة أبيها

---

(١) سفر الملوك الثاني ١٤ — ٤ « فكلمت المرأة التقوعية الملك وخرجت بوجهها إلى الأرض وسجدت وقالت : أغثني أيها الملك » .

(٢) سفر الملوك الثاني ٢٠ — ١٦ « فنادت امرأة حكيمة من المدينة : اسمعوا ، قولوا ، لمؤاب : إدن إلى ههنا فأكلمك » .

(٣) سفر الملوك الأول ١٨ — ٦ « وكان عند مجيئهم حين رجع داود من قتــل الفلسطيني أن خرجت النساء من جميع مدن إسرائيل « فلسطين » وهن يغنين ويرقصن بدفوف وفرح ومثلثات في استقبال شاؤل الملك . فهتفت النساء اللاعبات وقلن : قتل شاؤل ألوفه وداود ربواته .

(٤) سفر الملك الرابع ٤ — ٨ « وكان في بعض الأيام أن « اليشاع » جـــاز « بشونم » وكانت هناك امرأة عظيمة فأمسكته ليأكل ، وكان كلما مر يميل إلى هناك ليأكل « وع ١٦ » فقال : إنك في مثل هذا الوقت من قابل ستحضنين « ستلدين » إبنا . فقالت : لا يا سيدي يا رجل الله لا تكذب على أمتك (وع) . ونادت بعلها وقالت : ابعث لي أحد الغلمان ومعه أتان (حمار) فأسرع نحو رجل الله وأرجع . . » إلى آخر قصة « ما هناك من رجوع رجل الله وإحيائه لولدها . . » و ٨ ، ٣ من سفر الملوك الرابع « وكان عند انقضاء السبع السنين أن المرأة عادت من أرض فلسطين وخرجت تستغيث بالملك لأجل بيتها وحقها .

لتحتفظ بها فى بيتها(١) .

غير أن جلوس المرأة على كرسى الملك وحملها التاج على رأسها ، قد حدث فى العهد الذى كانت فيه دولة إسرائيل التى إغتصبت جانبا من أرض كنعان « فلسطين » وأقامت عليها دولة صغيرة لم تدم طويلا(٢) وقد رأينا اعتراف سفر الملوك الرابع ٨ – ٣٠ أن المرأة الإسرائيلية عادت من أرض فلسطين وخرجت تستغيث بالملك لأجل بيتها وحقلها » . ورأينا البطل الفلسطينى جليات وهو يتحدى جميع الاسرائيليين أن يبارزوه فجبنوا جميعا . وأعلن « شاؤل » أنه سيقدم إبنته زوجة لمن يقتل « جليات » الفلسطينى) (أنظر سفر الملوك الأول ١٧ – ٢٣) .

ومن الأدلة الأخرى على أن هاتين الملكتين إعتلتيا العرش الإسرائيلى بليل، حتى إذا طلع النهار عادتا إلى ما كانتا عليه من قبل أن « أشعيا » اعتبر سلطة النساء سبة لشعب يحترم نفسه(٣) . كما أنه لو كانت كل من هاتين الملكتين جديرة بعرشها ، لما استمر الزوج فى وضع السيد المطلق على زوجته ، ولم يكن واجبا على المرأة أن تطيع الرجل طاعة عمياء ، ولم يكن له وحده حق الطلاق . ولم يكن ليبقى « قانون الغيرة » فى صالح الرجل من مختلف الجوانب . ولم يكن فى مقدور الرجل أن يتهم زوجته بأى جريمة غير مؤكدة ، فإن ثبتت عوقبتا ، وإن ثبتت براءتها فلا حقوق عليه ولا هو يجزن ، لأنه لاسبيل إلى إتهامه بأنه تعمد الإضرار والتشهير والإساءة إليها . فلو أن المرأة الاسرائيلية إرتقت إلى عرش إسرائيل بجدارة ، أو لو كانت « إسرائيل » نفسها بمثابة دولة ذات تقاليد عريقة ، لتمكنت هذه الملكة أو تلك من إلغاء « قانون الغيرة » أو تغييره لصالح المرأة .

---

(١) سفر الملوك الأول ٢٥ – ١٨ « فبادرت « أبيجائيل » وأخذت مئتى رغيف وزقى خمر وخمسة خرفان معالجة « مطهية » وخمس كيلات من الفريك ومئة عنقود من الزبيب ، ومئتى قرص من التين ، وجعلت ذلك على حمير » .

(٢) دكتور زيدان عبد الباقى : القومية العربية والمجتمع العربى ، مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ١٩٧٤ .

(٣) أشعيا ٣ – ١٢ « شعبى مسخروه أولاد والنساء يسلطن عليه ، ياشعبى إن مرشديك هم يضلونك ويمقون طريق مذاهبك » .

ولم يكن موقف المرأة العبرانية سلبيا من تلك المظالم التي كانت تحيط بها ، وإنما كانت تثأر لنفسها ولكن بأسلوب سلبي . فقد كانت الزوجة التي لايقوم زوجها بواجبه نحوها بسبب إنصرافه إلى إشباع دوافعه الجنسية مع أخرى .. كانت تنتقم لنفسها بالوسيلة الوحيدة التي في متناول يدها ، وهي مقابلة خيانة زوجها لها بخيانته هو بالمثل مع رجل آخر غيره .

وبصفة عامة كانت للمرأة العبرانية دون الرجل منزلة من مختلف الوجوه . فاذا ذكر الرجل والمرأة فالاسبقية - بل الأفضلية - الرجل « أكرمك أباك وأمك » (سفر الخروج ١٠ - ١٢) وكذلك « أنت وبنوك وامرأتك » (سفر التكوين ٦ - ١٨) وعند تقديم النذور فإن نصيب المرأة نصف نصيب الرجل - كما قدمنا - ومن الناحية السلوكية كانوا يعتبرون المرأة رديئة،فاسدة،داعية ومغرية إلى الموبقات، ومن ثم فهي محل ريبة وافتتان(١) . ولذلك أوجبوا عليها أن تظل تحت رحمة زوجها ، وكانت هي تفضل أن تكون تحت حماية رجل ، وإن تكن عبدة رق .

وهذا العهد الذي قاست فيه المرأة تلك الويلات جدير بأن يوصف بأنه عهد « سيطرة رب العائلة » فقد كانت سلطات رب العائلة لدى العبرانيين لانهائية . وكان الرجل والأبناء الذكور الكبار يستمتعون بحياتهم طولا وعرضا ودون حسيب أو رقيب، بينما يفرض على المرأة والأطفال ولاسيما الإناث كل ماهو قاس وجائر وسالب لحقوق المرأة الشخصية وكرامتها الأدبية . إذ كان في مقدور رب العائلة أن يبيع أطفاله، وأن يتخذ زوجات عديدات ، وأن يطلق امرأته متى شاء . غير أنه لم يكن كل الازواج كذلك ، فقد كان منهم العطوف على امرأته ومنهم الغشوم المستبد ، ومنهم الخصم الألد، ومنهم الذي لايحل مربوطا ولا يربط محلولا مع زوجته وتلك كلها عادات وأنماط سلوكية كانت سائدة قبل الشريعة الموسويه ولا تزال قائمة . ومما تجدر الإشارة إليه أن الشريعة الموسوية لم تشأ إبطال تلك الأنماط السلوكية — بصفة فورية — لعدم الرغبة في إحداث إنقلاب في السنن الاجتماعية قد لايتقبله العقل الجمعي ، أو ربما نادت الشريعة الموسوية بإبطال تلك الأنماط السلوكية ، ولم يستجب الناس لتلك الدعوة . ولكن الذي لاشك

---

(١) سفر الأمثال ٧ — ٢٢ وسفر أيوب وسفر يشوع بن سيراخ ٧ - ٢٨٢٦ .

فيه أن الشريعة الموسوية أدخلت روح الإصلاح الاجتماعى إلى تلك العادات والقواعد والأنماط السلوكية العبرانية القديمة .

ومن الأمور التى لا مماراة فيها أن المشرع العبرانى كان يسعى دائما إلى صيانة النظام العائلى ونظام الملكية ، والتمييز بين الطبقات ، والمحافظة على إمتيازات الأقوياء، مع استثمار الضعفاء فى ظل نظام إجتماعى لاوجود فيه « للفردية » وإنما كل شيء من خلال النظام الجماعى . ولذلك جعلت الشريعة الموسوية فى مقدمة أهدافها صيانة الحق الفردى وحماية الضعفاء ، وبصفة عامة :

— كان القانون الموسوى ظهيرا[1] ونصيرا للفرد بصفة عامة ، وللفرد الضعيف بصفة خاصة ، كما ساوى بين الرجل الذى يواقع امرأة متزوجة ، والمرأة التى تعبث بالأمانة الزوجية[2] فى العقاب . كما فعل الإسلام بعد ذلك ، بما يرتفع إلى درجة « السمو » بالشريعة الموسوية . وذلك بالرغم من إبقائها على شريعة حمورابى القديمة فيما يتعلق بتحكيم الماء فى اختبار المرأة المتهمة بالزنا ،[3] كما أبقت على النص الجائر الذى يبيح

---

(١) لقد وصف « إرنست رينان » النص الوارد فى سفر تثنية الاشتراع حول الفردية بأنه « من أجرأ التجارب التى أريد بها حماية الضعيف » كما وجدت فى الشريعة الموسوية — أيضا — مواد « يحسدها عليها المعاصرون » وبصفة عامة كان يرى فيها « شريعة رقى ونجاح » (انظر تاريخ شعب إسرائيل ، المجلد الثالث صفحات ٢٢٩ — ٢٣٢) .

(٢) سفر تثنية الاشتراع ف ٢٢ — ٢٢ « وإن وجد رجل مضاجعا امرأة ذات بعل فليقتلا جميعا : الرجل المضاجع لها والمرأة ، وإقلع الشر من إسرائيل » وسفر الأحبار ف ١٠ — ١٠ « وأى رجل زنى بامرأة إن زنى بامرأة قريبة فليقتل الزانى والزانية » أى إن يقتل الزانى سواء أكان الزنى فى إحدى محارمه أو فى إمرأة من غير المحارم .

(٣) سفر العدد ٥ — ١٧ « ويأخذ الكاهن ماء مقدسا فى وعاء خزف ، ويأخذ عليه من الغبار الذى فى أرض المسكن ويلقى فى الماء . ويقف الكاهن المرأة أمام الرب ويكشف رأسها ويجعل على راحتيها قربان التذكار تقدمة الغيرة ، وفى يد الكاهن الماء المر الجالب اللعنة . ويحلف الكاهن المرأة بيمين اللعنة ويقول لها : يجعلك الرب لعنة ويمينا بين شعبك ، بأن يجعل الرب وركك ساقطة وبطنك وارما . ويدخل هذا الماء الجالب اللعنة فى أمعائك لتوريم البطن وإسقاط الورك . فتقول المرأة : آمين =

للرجل تطليق زوجته إذا هى لم تجد عنده خطوة لعيب ينكره عليها[١] ، وما أسهل إدعاء تلك العيوب .

وفى التقنين الجديد لهذه الحالة أعطى الحق للمرأة ـ شأنها شأن الرجل ـ فى تطليق زوجها « لعيب شرعى » ينكره أحدهما طبقا للمادة رقم ١٥٨ من الأحكام الشرعية للاسرائيليين . وقد نصت المادة رقم ١٦٠ على أن العيوب الشرعية للمرأة هى « كل زيادة أو نقص أو تلف أو فساد أو أى رائحة كريهة فى المرأة هو عيب شرعى »[٢] . أما العيوب الشرعية للرجل فقد نصت عليها المادة رقم ٢٠٦ « إذا كان بالرجل رائحة كريهة فى أنفه أو فمه ، أو لأنه اشتغل دباغا وما أشبه ، جاز إجابة طلب زوجته بالطلاق »[٣] .

ومما تجدر الإشارة إليه هنا أن غاية الشريعة الموسوية لم تكن ـ على الإطلاق ـ تأييد سيطرة رب العائلة ، والإبقاء على ما للزوج أو الأب من سلطة أو امتياز ، وإنما تقييد هذه السلطات والامتيازات وحصرها فى أضيق نطاق . ذلك أن القراءة المنصفة للتعاليم الموسوية تؤكد أن غالبيتها تشتمل فى ذاتها على « المبدأ المعظم » الذى كان مأمولا يومئذ من أجل تحطيم القيود الاستبدادية الجائرة ـ قيود النظام العائلى القديم ـ ومعنى هذا المبدأ « احترام حق الفرد البشرى فى أن ينظر إليه كغاية لا كواسطة »[٤].

= آمين فيكتب الكاهن هذه اللعنات فى الكتاب ويمحوها بالماء المر . ويسقى المرأة الماء المر الجالب اللعنة .. فإن كانت قد تنجست وخانت بعلها يدخل ماء اللعنة للمرارة فيرم بطنها ويسقط وركها وتكون المرأة لعنة فيما بين شعبها ، وإن لم تكن المرأة قد تنجست ، بل كانت طاهرة تبرأ وتحمل بنين . هذه شريعة الغيرة فى ما إذا زاغت إمرأة عن بعلها وتنجست » الخ .

(١) سفر تثنية الاشتراع ف ٢٤ ـ ١ « إذا اتخذ الرجل امرأة وصار لها بعلا ، ثم لم تحظ عنده لعيب أنكره عليها فليكتب لها كتاب طلاق ويدفعه إلى يدها ويصرفها من بيته » .

(٢) م . حاى بن شمعون : الأحكام الشرعية ... مرجع سابق ص ٤٨ .

(٣) م . حاى بن شمعون : الأحكام الشرعية ... مرجع سابق ص ٦٠ .

(٤) جان أمل ريك : مركز المرأة فى قانون حمورابى ... مرجع سابق ص٥٣ .

والفرد المقصود هنا هو المرأة التى كانت ممتهنة ومرذولة إلى أن أجلستها الشريعة الموسوية على المركز المائل المناسب لها ، وبالصورة التى تحمى ضعفها وتصون حقوقها وتتفق مع إنسانيتها بما لاتقل عن إنسانية الرجل .

هذا ومن المزايا التى حققتها الشريعة الموسوية للمرأة إلزام الرجل الذى يغرى امرأة على مضاجعته، فإذا استجابت له فإنها لاتتحمل الوزر وحدها، وإنما من الضرورى « التحرى عن الأب » الذى تقع عليه « مسئولية الغاوى » بينما تنص المادة رقم ٣٤٠ من القانون المدنى الفرنسى الحالى على أن « التحرى عن الأبوة ممنوع » وذلك فى الوقت الذى تطالب فيه مؤتمرات النساء الفرنسيات منذ سنة ١٩٠٥ بأنه من الضرورى حماية الطفل الذى لايتهيأ له أن يعرف قيمة الحياة وهبه إياها والده ، ثم أبى عليه تعهدها بالغذاء الواجب ، وأنه لم يعد يسوغ أن تتحمل المرأة وحدها نتائج الهفوة المشتركة مادام لها شريك ، حتى ولو كان الإغواء من جانبها ...

لقد كانت الشريعة الموسوية تلزم — منذ ٢٨ قرنا على الأقل — من يضاجع إمرأة بالزواج منها ، أو أن يمهرها مهر الأبكار إن رفض أبوها تزويجها إياه . فى قانون العهد الذى كتب سنة ثمانمائة قبل الميلاد ، نقرأ مايلى « إن راود رجل جارية بكرا لم تخطب فضجعها فليمهرها زوجة له ، فإن أبى أبوها أن يزوجها ، فليزن لها من الفضة مثل مهر الأبكار »(١) ... وبالمثل فإن قانون تثنية الاشتراع يحتم على من يغرر بامرأة ويطأها أن يتزوج ضحية شهوته ، بعد أن يمهرها بالمهر المناسب بما نصه « إذا صادف رجل فتاة بكرا لم تخطب فأمسكها فضاجعها فوجدا (أى ضبطا) فليعط ذلك الرجل لأبى الفتاة خمسين من الفضة ، وتكون له زوجة فى مقابلة إذلالها ، وليس له أن يطلقها كل أيامه »(٢) . والقانون المصرى الحديث يحتم على من يعتدى بالوطء

---

(١) سفر تثنية الاشتراع ف ٢٢ — ٢٣، ٢٤ « وإذا كانت فتاة بكر مخطوبة لرجل فصادفها رجل فى المدينة مضاجعها فأخرجوهما كليهما إلى باب تلك المدينة وأرجموهما بالحجارة حتى يموتا . أما الفتاة فلأنها لم تصرخ وهى فى المدينة ، وأما الرجل فلأنه أذل زوجة قريبة فأقلع الشر من بينكم » .

(٢) م . حاى بن شمعون : الأحكام الشرعية ... مرجع سابق ، ص ١٢١—١٢٣ .

على فتاة فى سن الأحداث فقط أن يتزوجها ، ثم له الحرية بعد ذلك فى تطليقها أو الإبقاء عليها . وفى الغالب فإن كل من يرتكب تلك الجريمة يسارع بتطليق ضحيته ، لأن القانون الحديث لا يلزمه بعدم تطليقها مثل الشريعة الموسوية . تلك الشريعة التى اعتبرت الزواج المؤبد هو « التعويض » المناسب للفتاة البكر عن الأذى الذى وقع عليها من جراء إغوائها ، ثم إذلالها وتضييع شرفها . ويلاحظ أن فكرة « التعويض » مرتبطة بجريمة هتك العرض للفتيات القاصرات فحسب . أما الفتاة غير القاصر « المخطوبة » إذا اغتصبت دون مقاومة من إغتصبها اعتبرت زانية وحق رجمها هى وشريكها فى الإثم . وتعتبر بريئة إذا صاحت مستغيثة حتى ولو لم يسمع إستغاثتها أحد . وفى هذه الحالة يعتبر الغاصب مجرما ، ويعاقب بالموت .

هذا وقد تناولت الأحكام الشرعية الحديثة للاسرائيليين عملية الاغتصاب هذه بما لا يختلف عن القواعد التى عرضنا لها . فالمادة رقم ٤١١ تقول « إذا احتيل على بكر ومست بكارتها غرم المحتال خمسين ريالا ولزمه تعويض شرف البنت بقدر درجته ودرجتها ، ثم تعويض ما نالها من الضرر بسبب الفعل بقدر قيمتها » .. ولكن إذا عقد عليها يعفى فقط من الغرم الشرعى طبقا لنص المادة ٤١٢ وهو « إذا عقد عليها أعفى من الغرم الشرعى دون التعويضين الآخرين » .. وفى حالة وطء المرأة أو الفتاة بالقوة تزاد الجزاءات السالفة جزاء رابعا لتعويض الأضرار الناجمة عن إستخدام القوة فى الإعتداء عليها كنص المادة رقم ٤١٣ وهو « إذا وقع الفعل بالقوة زيدت الجزاءات تعويضا رابعا هو تعويض ضرر القوة » .. هذا وتسقط الغرامة الشرعية إذا كانت البنت بالغة ، إلا إذا كان الفعل اغتصابا كنص المادة رقم ٤١٧ وهو « الغرامة الشرعية لا تلزم إذا كانت البنت بالغة إلا إذا كان الفعل اغتصابا » أما إذا كان الفعل قد تم بطريق الاحتيال مع فتاة بالغة فلا غرامة ولا تعويض كنص المادة رقم ٤١٧ وهو « إذا كان الفعل إحتيالا والبنت بالغة فلا غرامة ولا تعويض » .. والمادة الأخيرة توجد قاعدة مشابهة لها تماما فى القانون المصرى الحالى .

الشريعة الموسوية وتعدد الزوجات :

لقد اعترفت الشريعة الموسوية — فيما يبدو — بتعدد الزوجات الذى كان سائدا لدى العبرانيين — فى نفس الوقت — وضعت كثيرا من الضمانات لحماية حقوق الزوجة

الأولى أو الزوجات السابقات ، فقد أوجب على من يعـــدد زوجاته صيانة مقتنيات الزوجة الأولى وعدم تخفيض ما كان يقدمه لها من أطعمة وكساء ، فضلا عن أوقات الترفيه . وإذا كره إحدى الزوجتين ، وولدت له كلتاهما ولدا ، فلا يجوز أن يحرم ابن الزوجة المكروهة منهما من حق البكورية . ومن النصوص التى تقضى بذلك « وإن تزوج بأخرى فلا ينقصها من طعامهـــا وكسوتها وأوقاتها »(١) . وكذلك « إذا كانت لرجل زوجتان إحداهما محبوبة والأخرى مكروهة فولدتا له كلتاهما بنين، المحبوبة والمكروهة ، وكان الابن البكر للمكروهة، ففى يوم توريثه لبنيه ما يكون له، ليس له أن يعطى حق البكورية لابن المحبوبة دون ابن المكروهة البكر ، بل يعرف ابن المكروهة بكرا فيعطيه سهمين من جميع مايوجد له ، إذ هو أول قدرته ، وله حق البكورية » .. وتلك كلها تدابير لحماية المرأة من مساوىء الغيرة الناشئة بين نسوة أصبحن أمهات ونسوة ظللن عقيمات ، أو لإنقاذ الزوجة المكروهة التى كان فى إمكان الزواج إن يطردها فى مثل هذه الحالة التعسة .

ولم تقتصر حماية الشريعة الموسوية على المرأة العبرانية ، وإنما امتدت لتشمل المرأة التى تقع « أسيرة حرب » وهذه كان بإمكان المنتصر أن يسترقها أو يتخذها زوجة . مع معاملتها معاملة إنسانية كريمة، إذ أتاحت لها الشريعة الموسوية — فى عطف غامر — أن « تنزع عن عاتقها لباس الأسر » وذلك بتخليها عن جنسيتها القديمة والتجنس بالجنسية الجديدة ، وذلك مع مراعاة حالتها النفسية وضرورة إتاحة الفرصة لها للتنفيس عن انفعالات الحزن المرتبطة بهزيمة قومها ، ووفاة بعض أقاربها فى الحرب ... بأن تطلق لها الحرية لبكاء ذويها وفى إرتداء ثياب الحداد . فإذا انتهت فترة الحداد هذه وتزوجت ، ثم لم تجد خطوة لدى زوجها جاز له أن يتخلى عنها بمطلق مشيئته . ولكن لايجوز أن تباع ، ولا أن يتاجر فيها بعد إذلالها بالزواج(٢) .

---

(١) سفر الخروج ف ٢١ — ١٠ .

(٢) سفر تثنية الاشتراع ف ٢١ — ١١ إلى ١٥ « إذا خرجت لمقاتلة أعدائك فأسلمهم الرب إلهك إلى يدك فسبيت منهم سبيا . ورأيت فى السبى امرأة حسنة الصورة فعلقت بها واتخذتها لك زوجة ، فحين تدخلها بيتك تحلق رأسها وتقلم أظفارها، =

ولم يكن فى مقدور الشرع الموسوى — مثل الشرع المحمدى — إلغاء عادة تعدد الزوجات التى كانت متأصلة لدى الشعب العبرانى . ولذلك بذل كل جهد من أجل تقليل حجم تلك العادة ، وتنفير الناس منها بما أوجبه من ضرورة المساواة فى معاملة الزوجات ونبذ الخصيان نبذا تاما[١] ، والدعوة إلى أن الثبات على الزوجة الواحدة إنما كان روح الإيمان بالله . وكان الحكماء والأنبياء يغرسون فى نفوس الناس أجمل المبادىء النبيلة وأطهرها عن الزواج والإشارة بمحاسن الزوجة الواحدة .. ومن أمثلة ذلك المؤدب الذى يعطى المثل بنفسه لتلميذه عن رفيقة صباه[٢] ، وكذلك المؤدب الآخر الذى وصف الزوجة بأنها « إكليل رجلها وهى المرأة الفاضلة »[٣] . كما أضاف أن اقتران إثنان « الزوج بالزوجة » رمز لثنائى آخر وهو « إتحاد الله بشعبه »[٤] . طبقا لما جاء فى الاسطورة القديمة الواردة فى الفصل الأول من سفر

= وتنتزع ثياب سبيها عنها ، وتقيم فى بيتك ، فتبكى أباها وأمها شهرا . وبعد ذلك تدخل عليها وتكون لها زوجا وهى تكون لك زوجة . ثم إن لم تردها فأطلقها حرة ، وبفضة لاتبعها ولا تسترقها لكونك قد أذللتها .

(١) سفر تثنية الاشتراع ف ٢٣ — ١ « ولا يدخل مرضوض الخصيتين ولا مجبوب فى جماعة الرب » .

(٢) سفر الأمثال ف ٥ — ١٨ ، ١٩ « ليكن منبعك مباركا وأفرح بامرأة حداثتك ، لتكن لك أيلة محبة ووعلة نعمة يرويك ثدياها كل حين ، وبحبها تهيم على الدوام » .

(٣) الأمثال ف ٣١ — ١٠ « ومن يجد المرأة الفاضلة ، إن قيمتها فوق اللآلىء » وف ١٢ — ٤ « المرأة الفاضلة إكليل رجلها وذات الفضائح كنخر فى عظامه » وف ١٨ — ٢٢ « ومن وجد زوجة صالحة وجد خيرا ونال مرضاة لدن الرب . ومن طرد زوجة صالحة خيرا ، ومن أمسك الزانية فهو ذو سفه ونفاق » .

(٤) نبوءة أشعيا ف ٦٢ — ٥ « فإنه كما أن شابا يتزوج بكرا ، كذلك نبوك (يا أورشيم) يتزوجونك وكسرور العروس بالعروس يسر بك إلهك » ونبوءة هو شع ف ٢ — ٢ « حاكموا أمكم حاكموا ، فإنها ليست إمرأتى ولا أنا رجلها لتنزع زناها من وجهها وفسقها من بين ثدييها .

«التكوين عن نشأة الإنسان . . . وقد أدت تلك الدعوات إلى ميل غالبية المستنيرين من الشعب الإسرائيلى إلى الزواج بامرأة واحدة(١) .

ولكن لاينبغى أن يغيب عن وعينا أن عادة الاقتران بأمرأتين أو أكثر كانت متأصلة فى نفوس العبرانيين من أجل استيثاق كل منهم من الحصول على الذرية الكثيرة. ذلك أن أهم شاغل لدى اليهودى القح هو تخليد العنصر الإسرائيلى بكثرة ماينجبه من أبناء ليتمكنوا من غيرهم بضمان مستقبلهم كأقلية عابرة إلى أرض كنعان . كما كانت لدى الإسرائيليين عقيدة راسخة فى أنهم سيكونون بعدد حبات الرمل . وأن واجبهم الأول كان تعجيل ذلك العهد السعيد . وذلك استجابة منهم لوصية الله إلى البشر بعد الطوفان « بأن ينمو ويتكاثروا ويملؤوا الأرض » . . تلك الوصية التى لاتزال محل الاهتمام الشديد من الإسرائيليين .

هذا والتشريعات الإسرائيلية الحديثة تقضى بعدم التعدد طبقا لنص المادة رقم ٥٤ وهو « لاينبغى للرجل أن تكون له أكثر من زوجة وعليه أن يحلف يمينا على هذا حين العقد ، وإن كان لا حجر ولا حصر فى متن التوراة » . . وهذه المادة تعتبر افتئاتا على قواعد التوراة باعتراف المشرع الحديث . ولا يكفى لإزالة هذا الافتئات السماح الموجود فى المادة رقم ٥٥ والذى يتيح الرجل إذا كان فى سعة من العيش أن يتزوج بأخرى ونصها « إذا كان الرجل فى سعة من العيش ويقدر أن يعول أو كان له مسوغ شرعى جاز له أن يتزوج بأخرى »(٢) .

غير أنه لايجوز للرجل الجمع بين الأختين ، وإنما له أن يتزوج بأخت الزوجة إذا توفيت كنص المادة رقم ٤٢ وهو « يجوز التزوج بأخت الزوجة إذا توفيت »(٣) .

وقد أشار القرآن الكريم إلى أن كثيرا من أنبياء بنى إسرائيل تزوج كل منهم بأكثر من زوجة فى قوله تعالى « ولقد أرسلنا رسلا من قبلك وجعلنا لهم أزواجا

---

(١) جان أمل ريك : مركز المرأة . . مرجع سابق ص ٦٥ ، ٦٦ .

(٢) م . حاى بن شمعون الأحكام الشرعية . . مرجع سابق صفحات ١٤ ، ١٧ .

(٣) م . حاى بن شمعون الأحكام الشرعية . . مرجع سابق ص ١٤ ، ١٧ .

وذرية ، وما كان لرسول أن يأتي بآية إلا بإذن الله ، لكل أجل كتاب» (الرعد ٣٨) ومن بين هؤلاء كان سليمان الملك الذى تزوج من سبعمائة زوجة زحة ، واتخذ بجوارهن ثلاثمائة سرية .

وعلى ذلك فإن الشريعة الموسوية لم تبطل التعدد إلا فى حالة الأخت مع أختها « وامرأة مع أختها لاتتخذ لتكون ضرتها لتكشف سوءتها معها »(١) . ويتفق غالبية فقهاء اليهود على أن المقصود بالأخت التى يحرم الزواج منها — فى النص السالف الذكر — هى الأخت الشرعية ، أى الأخت الشقيقة لأب أو لأم فقط . وليست الأخت غير الشرعية كما يبالغ المتطرفون من فقهاء اليهود .

غير أن فقهاء اليهود المحدثين قد كرهوا التعدد فى الزوجات ، وبالتالى فقد رضخ يهود مصر لتلك الكراهية — فى الغالب — والتى لم ترد صراحة فى الأسفار الخمسة .

هذا ويهود مصر طائفتان :

أولا طائفة الربانيين : وهؤلاء لا ينبغى أن يكون للرجل منهم أكثر من زوجة واحدة ، ولذلك يتحتم عليه أن يحلف يمينا على هذا حين إبرام التعاقد من أجل الزواج ، وإن كان لا حجر ولا حصر فى حق التوراة(٢) ، أى لاحجر على الرجل إن تزوج على امرأته ولا حصر لعدد زوجاته . ولا يسوغ للرجل التزوج على زوجته الكارهة قبل طلاقها شرعا(٣) » . ولذلك فإن تعدد الزوجات يجوز للرجل استثناء من ذلك بشروط محددة واضحة هى :

(ا) إذا كان الرجل فى سعة من العيش ، ويملك القدرة على العدل بين زوجاته ، أو :

(ب) إذا كان له مسوغ شرعى ، جاز له أن يتزوج بأخرى مثل :

— عقم الزوجة لمدة عشر سنوات إذا كانت بكرا ، أو خمسا إذا كانت ثيبا ،

(١) سفر الأحبار ف ١٨ — ١٨ .

(٢) م . حاى بن شمعون : الأحكام الشرعية مرجع سابق ، مادة رقم ٥٤ ص١٧ باب أحكام الأسرة لدى اليهود الربانيين .

(٣) المرجع السابق مادة رقم ١٧٦ ص ٥٢ .

يوجب على الرجل ــ شرعا ــ إذا كان من الربانيين تطليقها ، مع إعطائها كل حقوقها الواردة بعقد الزواج . وبالتالى يكون من حقه الزواج مرة أخرى إذا كان ذا ميسرة .

- جنون الزوجة يجيز للرجل التزوج بأخرى ، وعلى السلطة الشرعية الاستجابة لمطلبه . والشرط الأساسى لإباحة التعدد لدى الربانيين هو موافقة السلطة الشرعية . وموافقة هذه السلطة مشروطة بالتزام الزوج بالإنفاق على زوجته التى جنت ، بالإضافة إلى تلبية متطلبات علاجها .

ثانيا طائفة اليهود القرائين[1] : وهؤلاء يجيزون التعدد بشرط عدم الإضرار بالزوجة السابقة أو الزوجة الجديدة ، وبصفة خاصة ، الإقبال على الزوجة الجديدة والإعراض عن الزوجة القديمة أو العكس . ومعنى ذلك أن تعدد الزوجات جائز بشرط استطاعة الرجل العدل بين زوجاته فى المعاشرة الزوجية « الإشباع الجنسى » وفى النفقة والكسوة وما إلى ذلك[2] .

هذا وللزوجة القرائية أن تطلب من زوجها تطليق زوجته الجديدة إذا كان عدم طلاقها يضربها ، أو إذا تزوج الرجل على زوجته غدرا بها ، فإنه يلزم بطلاق الزوجة الجديدة شرعا . ومن حالات الغدر الزواج بزوجة غير يهودية ، وهى قاعدة عنصرية ظالمة ــ مثل قاعدة منع الزوج السعودى من الزواج بغير سعودية ــ إذ لو كانت الزوجة الجديدة يهودية أو سعودية لما كان هناك غدرا .

وإنتهى فقهاء اليهود إلى إجازة تعدد الزوجات بشرط ألا يزيد عددهن عن أربعة حتى ولو كانت قدرة الرجل الاقتصادية تسمح بأكثر من أربعة ، على اعتبار أن

---

(١) اليهود القرائيون يعتبرون الحجة فى التوراة دون التلمود ــ كما هو الحال لدى الربانيين ــ ويفتحون باب الاجتهاد فى التوراة لأى شخص دون إلزام له باتباع أحكام التلمود ، والتلمود كتاب يضم أحكاما كثيرة وضعتها طائفة من أحبار اليهود بزعامة عزرا .

(٢) الياهو بشياص وعربة مراد خرج : شعار الخضر ، صفحات ٨٣ ، ٨٤ .

يعقوب جمع بين أربع زوجات فحسب. وذلك حتى لاتعدم كل زوجة زيارة زوجها لها مرة كل أسبوع، على اعتبار أن الإحصان واجب على الرجل لكل زوجة[١].

والخلاصة أن العهد القديم بأسفاره الخمسة لم يحرم تعدد الزوجات، ولم يحجر على الرجل أن يتزوج بأي عدد من النساء. غير أن أحبار اليهود كرهوا ـ تعدد الزوجات ـ كما قدمنا. والشروط التي وضعوها للتعدد هي شروط قضائية، وليست شروطا دينية.

المرأة والتسري في الشريعة الموسوية :

لم يكن التسري لدى العبرانيين جريمة، وإنما كان من أنماط السلوك المألوفة، بل والموروثة، بجوار نظام الزواج. وتقص التوراة قصة « سارة » أم العبرانيين التي قدمت بنفسها ـ إلى زوجها إبراهيم أب الأنبياء ـ أمتها، وكذلك زواج يعقوب الذي تزوج من شقيقتين اثنين معا ـ في وقت واحد ـ وكانتا عاقرين، فاتخذتا أمتيهما بديلا منهما[٢]. ونحن نعرف أن الإسلام قد حرم الجمع بين الأختين لقوله تعالى « .. ولا تجمعوا بين الأختين إلا ماقد سلف ». هذه القصص وغيرها كثير مما ترويه التوراة، الأمر الذي يؤكد وجود نظام « التسري » لدى العبرانيين قبل الشريعة الموسوية. وكانت الزوجة العاقر ـ في وقت كان يعتبر فيه العقم قصاصا من الله[٣]،

---

(١) المرجع السابق، باب أحكام الأسرة عند اليهود القرائين.

(٢) سفر التكوين ف ٢٩.

(٣) سفر الملوك الرابع ف ١، ١ إلى ٦ (كان رجل الرمتائيم يقال له « ألقانه » وكانت له امرأتان إحداها « حنه » والأخرى «فننه» فرزقت فننة بنين، بينما حرمت حنة من البنين. وكان ذلك الرجل يشخص في مدينته كل سنة ليسجد ويذبح لرب الجنود في «شيلو» وكان هناك إبناه : عالي حفني وفنحاس كاهنين الرب. فلما حان الوقت وذبح القانه، أعطى فننة زوجته وجميع بنيها وبناتها أنصبة. وأما « حنة » فأعطاها نصيب اثنين لأنه كان يحب «حنة» ولكن الرب كان قد حبس رحمها. وكانت ضرتها تغضبها معنتة لها لأن الرب حبس رحمها).

أو كربا لاسبيل إلى درئه[١] ، أو كمار[٢] لايزول إلا بولادة مولود ـ كانت المرأة العقيم تجد فى تسرى زوجها فى إمائه حلا لمشكلتها . وحتى تتخلص من إزدراء الأخريات من الوالدات بها ، بالغة مابلغت ثروتها وجاهها ، كما كانت المرأة العبرانية تلجأ إلى « التبنى » إخفاء لعارها ، بأن تتلقى على ركبتيها ولد أمتها وتنسبه لها وهى لها حاسدة . كما رأينا فرح واغتباط « لئية ـ و ـ وراحيل » بولادة ولدين لأمتيهما « بلهة ـ و ـ وزلفة »[٣] ظانتين أن البركة التى نزلت على الأمتين سوف تنعكس عليهما .

ولم يكن العقم وحده الجالب للعار ، وإنما كان العار ينسحب على تلك التى تموت عذراء ، والتى يموت عنها زوجها وتترمل بسبب ذلك ، حتى أن من مواسم النواح لدى الإسرائيليين مايعرف « ببكاء البتولية » فقد نذر يفتاح الجلعادى نذراً للرب ، إن حقق له النصر على أعدائه « بنى عمون » وأعاده سالما فكل خارج من باب بيته للقائه حين إيابه سالما يصعده « محرقة للرب » أى يذبحه كما تهيأ إبراهيم لذبح ولده إسماعيل غير أن الله افتدى إسماعيل بذبح عظيم ، ولم تفتد ابنة الجلعادى ، ذلك أن الذى خرج من باب بيت الجلعادى ليستقبله بالدفوف والرقص هو إبنته الوحيدة ، فلما رآها مزق ثيابه واعتبرها ممن أشقوه وأبلغها نذره للرب وأنه لاسبيل إلى نكثه ، فقالت ـ كما قال إسماعيل عليه السلام ـ يا أبت إن كنت قد أبرزت نذرك للرب فاصنع بى بحسب ماخرج من فيك ، بعد ما انتقم الرب من أعدائك « بنى عمون » ثم طلبت من أبيها أن يمهلها شهرين لتنطلق مع أترابها إلى الجبال لتبكى بتوليتها فأمهلها حيث ظلت

---

(١) سفر التكوين ٢٩ ـ ٣١ « ورأى الرب أن « ليئة » مكروهة ففتح رحمها ، وأما « راحيل » فكانت عاقرا . فحملت « لئية » وولدت إبنا وسمته «راؤبين» لأنها قالت : قد نظر الرب إلى مذلتى ، إنه الآن يحبنى بعلى » .

(٢) سفر التكوين ف ٣٠ ـ ٢٣ « وذكر الله « راحيل » وسمع دعاءها ،وفتح رحمها فحملت وولدت إبنا وقالت : قد كشف الله عنى العار » .

(٣) سفر التكوين ف ٣٠ ـ ٣ قالت « راحيل » هذه أمتى « بلهة » أدخل بها فتلد على ركبتى ، ويبنى بيتى أنا أيضا منها » و ٩ « ورأت ـ لئيه ـ أنها توقفت عن الولاده فأخذت ـ زلفة ـ أمتها وأعطتها ليعقوب إمرأة فولدت » .

تتردد على الجبال باكية نائحة ، وعندما رجعت إلى أبيها أتم النذر الذى نذره وهى لاتعرف رجلا وصار هذا المسلك عادة بيد بنى إسرائيل حتى أيامنا هذه ، حيث تمضى بنات إسرائيل فى موعد محدد كل « حول » لكى ينحن على إبنة يفتاح الجلعادى لمدة أربعة أيام كل سنة[1] .

وبالرغم من أن العقم هو الأساس فى هذا البكاء ، إلا أن البتولية — فيما بعد — أشد من العقم على نفوس بنى إسرائيل .

غير أن العقم والترمل لم يستمر طويلا مجلبة للعار على هذا النحو من وجهة نظر المصلحين الاجتماعيين وإن كان « العقم » بين النساء حتى الآن — فى الشرق — كارثة ، ولايمكن تجاهلها ، فكل من الزوجين لديه ميل طبيعى لأن يكون له مولودا على صورته ولن يتحقق إشباع هذا الميل إذا كانت الزوجة عقيم ، وبالتالى فإن مصير الزوجية ينتهى — فى الغالب — إما بالإنفصال أو بالطلاق أو بتعدد الزوجات : ولكن هـذا لم يمنع يعقوب من إعلان نقمته على الخاطىء — أى الذى يعير المرأة بالعقم — بقوله « تنساه الأحشاد وتستأكله الدود ، ولا يذكر من بعد ، والإثم يستأصل كالشجرة ، فطالما أساء إلى العاقر التى لم تلد ولم يحسن إلى الأرملة »[2] وقال الحكيم « . . . نساؤهم — أى الخاطئات — سفيهات وأولادهم أشرار ، ونسلهم ملعون . أما العاقر القر الطاهرة التى لم تعرف المضجع الفاحش فطوبى لها ، إنها ستحوذ ثمرتها فى إفتقاد النفوس »[3] .

هذا وقد نصت الأحكام الشرعية الجديدة على أن تقييد سلطة الرجل فى تطليق زوجته إذا كانت عقيما بمواقيت محددة بنص المادة رقم ١٤١ وهو « ليس للرجل أن يطلق زوجته لعلة العقم إذا لم يمض لها عشر سنين لم ترزق فيها ، وإذا كانت غير بكر فخمسة »[4] .

---

(١) سفر القضاة ف ١١ .
(٢) سفر أيوب ف ٢٤ — ٢٠ ، ٢١ .
(٣) سفر الحكمة ف ٣ — ١٠ ، ١٤ .
(٤) م . جحاى بن شمعون : الأحكام الشرعية . . مرجع سابق ، ص ٤٢ .

كما أعطى حق التطليق للمرأة فى حالة عقم الزوج بنص المادة رقم ٢١٠ التى تجيز المرأة طلب الطلاق إذا كانت فى عوز أى غلام بشرط أن تستمر معه كزوجة لمدة عشر سنوات إذا لم يكن قد تزوج من قبل وإلا فخمس سنوات ، ونص المادة هو « إذا كان الرجل عنينا أو عقيم الماء ، وكانت الزوجة فى عوز إلى غلام جاز لها طلب الطلاق» والمادة ٢١١ تقول إنه « يجب أن تكون قد مضى عشر سنين أو خمسة حسب نص المادة رقم ١٦٤ » والمادة الأخيرة تقول بضرورة تطليق الزوج لزوجته بسبب العقم مع إعطائها كل حقوقها أو أن يتزوج هو ليشبع دوافع الأبوة . . . ونصها « عقم الزوجة عشر سنين أو خمسا ، إذا كانت ثيبا يوجب على الرجل شرعا أن يطلقها ولها مالها من الحقوق فى العقـــد وللرجل أن يتزوج عليهـا إذا قبلت وكان ذا ميسرة »[1] .

ويبدو أن الإسرائيليين أسرفوا فى التسرية بالنساء ، فكما يقول ابن خلدون « الناس على دين ملوكهم » فإن بنى إسرائيل تأسوا بسليمان ملكهم الذى وصفته التوراة أجمل وصف بما نصه « هاءنذا قد وهبتك قلبا حكيما فهما ، حتى أنه لم يكن قبلك مثلك ، ولا يقوم بعدك نظيرك »[2] . . . هذا الملك الذى تزوج من فرعون والذى عاصر ملكة سبأ كان مستمتعا بسبع مئة زوجة حائزة كل منهن على لقب ملكة وثلاث مئة سرية . ولم يكن هذا العدد الكبير من السيدات من بنات إسرائيل وإنما كن من السيدات الأجنبيات من مؤابيات وعمونيات وصيدونيات وأدوميات وحيثيات أى من الأمم التى قال الرب لبنى إسرائيل « . . . لا تختلطوا بهم وهم لا يختلطوا بكم فإنهم يميلون بقلوبكم إلى إتباع آلهتهم »[3] وقد تحققت توقعات رب الإسرائيليين فإن هؤلاء النسوة ملن بقلب سليمان فى زمن شيخوخته — كما يقول سفر الملوك الثالث ١١ — ٤ ، ٨ — فتبع عشتاروت إلاهـة وملكوم رجس بنى عمون . بنى عن . وبنى مشرفاً لكاموش رجس مؤاب فى الجبل الذى يقع تجاه أورشليم ولمولك رجس بنى عمون . . إلخ .

(١) المرجع السابق صفحات ٢١٠ ، ٢١١ ، ٤٩ .
(٢) سفر الملوك الثالث ف ٣ — ١٢ .
(٣) سفر الملوك الثالث ف ١١ — ١ ، ٤ .

التسرى المذهبى فى الذكور والاناث :

تحدثنا من قبل عن العادات التى كانت مرعية ومعمولا بها بين عباد عشتاروت ومليتيا » والتى حرص حورابى على استبقائها وسن كثيرا من الشرائع لتدعيمها ألا وهى أن يوافى الفتيان والفتيات هيكل الربة الدنسة ليسفكوا فيه دم الطهر والبراءة ، وليبذلوا ثمن التضحية ، فقد كان التشريع الكلدانى يحلل الفاحشة ويحميها ، ويقيم الهيا كل لها ، بل كانت المومس تدعى أخت الإله[1] وكان القانون فى حمايتها أوضح من حماية المرأة الشرعية . وقد حذا الإسرائيليون حـــذو الشعوب المجاورة لهم ، وجروا على مثالهم المعيب، وظلت تلك الأوضاع المخزية قائمة إلى أن تمكن آسا ملك يهوذا من طرد جميع المخنثين من المناطق التابعة لحـكمه ، وسار على نهجه هذا إبنه يوشافاط الذى تولى الحـكم من بعـــده ، وزاد على ذلك بأن أنفى عددا كبيرا منهم ، وبعـد فترة قصيرة جدا عاد الإسرائيليون إلى ما عرف باسم الفحش المذهبى وهو ممارسة اللواطة داخـــل هيا كل الرب ، وإقامة المخنثين والساقطات من الرجال والنساء الإسرائيليين بيوتا لهم داخل هيا كل الرب ليواطئهم الآخرون فيها، الأمر الذى أهاب بيوشيا ملك يهوذا إلى تقويض بيوت المخنثين التى فى بيت الرب ، حيث كانت النساء ينسجن بيوتا للمشتاروت[2] .

وقد حارب كثير من أنبياء بنى إسرائيل تلك العادة الوثنية المستقبحة ، أمثال هوشع[3] وأرميا[4] وحزقيال[5] أسوة بما فعل صاحب سفر تثنية الإشتراع ، وذلك

---

(١) المادة رقم ١٧٩ من قانون حورابى .

(٢) سفر الملوك الرابع ف ٢٣ – ٧ .

(٣) نبوءة هوشع ف ٢ – ٢ « حاكموا أمكم حاكموا ، فإنها ليست امرأتى ولا أنا رجلها ، لتنزع زناها من وجهها وفسقها من بين ثدييها .

(٤) نبوءة أرميا ف ١ – ١٦ «وانالوا عليهم القضاء على جميع شرهم لأنهم تركونى وكثروا لآلهة أخر ، وسجدوا لصنعة أيديهم » .

(٥) نبوءة حزقيال ف ٨ – ١٢ « فقال لى : رأيت يا ابن البشر ما صنعه شيوخ آل إسرائيل فى الظلام ، كل واحد فى مخادع صوره ، فإنهم يقولون : الرب لا يرانا الرب قد هجر الأرض،وقال لى: عد ترى أنجاسا أعظم يصنعونها ثم أتى بى إلى مدخل باب البيت الذى هو إلى جهة الشمال فإذا هناك نساء جالسات يبكين على تموز » .

للحيلولة دون صيرورة المرأة بغيا وغاوية لما يجره انتشار البغاء من آثار مدمرة على المجتمع . لاسيما وأن التشريع الموسوى قائم على العدل والإنصاف ، مزدان بآداب تقدمت كثيرا العهد الذى ظهرت فيه ، ذلك أن التشريع الموسوى حرم الفحشاء[١] . ولم يكتف بالتحريم ، وإنما أحاط ممارسة الفاحشة بعبارات كلها الاشمئزاز ، بصورة تجعل الاقتراب من مثل هذا المسلك الشائن عارا لايمحى . وكذلك شجب النبي موسى — لأول مرة فى التاريخ البشرى — أولاد الزنى والأدعياء[٢] ، حتى إلى الجيل العاشر ، بل وحرم الصدقات إذا كانت مصادرها تعود إلى الفاحشة ، إذ حرم أن يوافى بأجر الفاحشة إلى بيت المقدس[٣] . وهذا التحريم أيضا من التشريعات الجـديدة التى أضافتها الشريعة الموسوية لاسيما وأنه كان ضربة قاضية ضد عادة كانت كثيرة الشيوع فى الأمم المجاورة ، عادة التحشش العانى فى غير حياء ، باعتباره من أعمال الرحمة ، ومآثره يتباهى بها وجهاء القوم ... وإن كانت هذه العادة لم تنته حتى الآن فى المجتمع الإسرائيلى ، بل إن الإسرائيليين نشروا تلك العـادة فى مختلف المجتمعات بتشجيعهم للبغاء .

أما التشريعات الإسرائيلية الجارى تطبيقها حاليا فهى لاتنظر إلى الزنا نفس النظرة الموسوية القديمة إلا فى حالة اغتصاب البنات البـكر ، كما فى الحالات التى تناولتها المواد أرقام[٤] ٤١١ ، ٤١٢ ، ٤١٣ ، ٤١٦ على حين أن الفعل إذا كان احتيالا والبنت بالغة فلا شىء عليهما كنص المادة رقم ٤١٧ وهو « إذا كان الفعل احتيالا والبنت بالغة فلا غرامة ولا تعويض » . وإذا ترتب على الاتصال الجنسى « الزنا » بين الرجل والمرأة ، أى إخصاب ففى حالة اعتراف الفاعل يلزمه المولود ، وفى حالة إنـكاره جاز للسلطة الشرعية تحليفه . وذلك طبقا لنص المـادة رقم ٤٢٨ وهو « إذا حملت البنت وأقر الفاعل بالفعل لزمه المولود ، فإذا أنـكر جاز للسلطة الشرعية تحليفه » . أما إذا كان الفاعل قد وعد المفعول بها بالزواج أثناء احتياله من أجل وطئها فلا يلزم بشىء وإنما يجوز للسلطة الشرعية تغريمه مساعدة لزواج البنت . وذلك طبقا لنص المـادة

---

(١) انظر صفحة ٩ .

(٢) المرجع السابق .

(٣ ، ٤) المرجع السابق .

رقم ٤٢٩ وهو « إذا كان الاحتيال وعدا بالزواج فلا يلزم الفاعل ، وإنما للسلطة الشرعية تفرعه مساعدة لزواج البنت »(١) .

المرأة العبرانية والطلاق :

كان الطلاق من أيسر الأمور بالنسبة للزوج العبرانى ، فقد كان فى إمكانه عند مجرد الشعور نحو زوجته « ببعض مايوجب المذمة » أن يفسخ عقد زواجه منها ، كما كان يلغى(٢) عقد زواج المرأة التى ترتكب جريمة الزنا ، بينما يعاقب الزانى بالموت(٣) لأنه خرق الناموس(٤) وانتهك حرمته ، وقد أدى نظام الطلاق هذا ـ الذى لاتحكمه ضوابط إجتماعية محددة ـ وكذلك اللاتى ألغيت عقود زواجهن بسبب الزنا . . أدى كل هذا إلى كثرة المطلقات فى عهد لم يكن فيه من حماية ورعاية ومأوى للمرأة سوى الزواج ، الأمر الذى دفع هؤلاء النسوة إلى بيع أجسادهن لمن يرغب فى مضاجعتهن نظير جعل معين حتى يجدن لقمة العيش ، ولعل فى هذا مايبرر كثرة تنويه العهد القديم بالزانيات ، وتحذيره للشباب بصفة دائمة من « المرأة الأجنبية ، إمرأة السوء »(٥) . فإن الزوجة التى لا تجد إخلاصا من زوجها لحقوقها الزوجية عليه ، وإنما تجد إنصرافا منه إلى غيرها ، فلم تكن تجد ـ بحكم مستواها الثقافى والأخلاقى ـ من وسيلة للانتقام من زوجها ، سوى أن تسلك نفس سلوكه المشين . وبمقتضى تلك الأمور كانت الفحشاء هى السمة الرئيسية لتلك المجتمعات .

والطلاق ـ كما جاءت به الشريعة الموسوية ـ كان مرة واحدة وليس مرتان

---

(١) م . حاى بن شمعون : الأحكام الشرعية . مرجع سابق ، ص ٤١٣ ، ٤٢٩ .

(٢) كانونج فى كتابه بعنوان « المرأة فى العهد القديم » .

(٣) سفر الأحبار ٢٠ ، ١٠ « وأى رجل زنى بامرأة ، إن زنى بامرأة قريبة فليقتل الزانى والزانية » .

(٤) الناموس هنا المقصود به الزنا فى المحارم وهو المستوجب لقتل الزانى .

(٥) سفر الأمثال ٦ – ٢٥ ، ٧ – ٨ ، ٢٢ ، ٣ « تأخذه بأجفانها وتذهب لملاقاة الشاب ، وملء قلبها دهاء وتدعوه لموافاتها إلى منزلها فى غياب زوجها » .

كالحال فى الإسلام السمح ، وثالثة بعد أن ينكحها زوج آخر . والنص المتعلق بهذه الناحية يقول « إذا اتخذ رجل امرأة وصار لها بعلا ، ثم لم تحظ عنده لعيب أنكره عليها ، فليكتب لها كتاب طلاق ويدفعه إلى يدها ، ويصرفها من بيته . فإذا خرجت من بيته ومضت وصارت لرجل آخر ، فأبغضها الرجل الآخر ، وكتب لها كتاب طلاق ودفعه إلى يدها وصرفها من بيته ، أو مات الرجل الآخر الذى اتخذها له زوجة ، فليس لبعلها الأول الذى طلقها أن يعود ويأخذها لتكون له زوجة بعد ماتدنست فإن ذلك رجس لدى الرب »(1) . وهذه القاعدة هى استمرار لقاعدة عبرانية قديمة كانت تبيح للزوج أن يتخلى عن إمرأته متى تعب منها ، ولكن الجديد الذى أضافته الشريعة الموسوية هو ضرورة تسجيل الطلاق فى كتاب رسمى « كتاب طلاق » ويدفعه إلى يدها . وفى هذا الكتاب الرسمى — ولا شك — حماية لها من الشبهات والظنون أو دريئة تدرأ بها عن نفسها الأقاويل التى تكثر حول كل إمرأة يتخلى عنها زوجها .

ومن جهة أخرى فإن تقييد المشرع هنا لعملية الطلاق بقيد التوثيق الرسمى ، إنما يهدف إلى حماية المرأة من الأهواء الناشئة التى ما إنفكت محيتها . . بمعنى أن هدف المشرع أن يدرأ عن المرأة ما قد تستهدف إليـــه من إساءة فى التصرف قد تكون مجحفة بحقوقها . كما يهدف إلى تعزيز المبدأ القائل بضرورة « احترام المرأة فى حضن الشعب » .

والقيد الوحيد على حق الرجل فى الطلاق هو المتعلق باتهام الزوج لزوجته بالفحشاء كذبا وبهتانا ، مثل اتهامها بفقدان عذريتها قبل الزواج . فإذا تمكنت الزوجة ووالدها من البرهنة على كذب هذا الإدعاء لدى شيوخ المدينة وعلى مرأى ومسمع من الجميع ، فإنه لايجوز لمثل هذا الزوج أن يطلق إمرأته هذه أبدا ويعاقب بجزاء قدره مئة من الفضة(2) .

---

(١) سفر تثنية الاشتراع ف ٢٤ — ١ إلى ٥ .

(١) سفر تثنية الاشتراع ف ٢٢ — ١٣ إلى ٢٠ « إذا تزوج رجل بامرأة ودخل بها ثم أبغضها ، فنسب إليها مايوجب الكلام فيها ، وأذاع عنها سمعة قبيحة ، فقال : إنى اتخذت هذه المرأة فلما دنوت منها لم أجد لها عذرة ، يأخذ الفتاة أبوها وأمها =

ولقد عارض ـ فيما بعد ـ بعض أنبياء إسرائيل مثل « النبي ملاخى » الإسراف في الطلاق وتعدد الزوجات ، واعتبر هذا أو ذاك غدرا من الرجـل بامرأة صباه وامرأة عهده بقوله « وهذا أيضا صنعتم . غشيتم مذبح الرب دموعا وبكاء وعجيجا حتى إنى لا ألتفت إلى التقدمة من بعد ولا أقبل من أيديكم شيئا مرضيا . وتقولون لماذا ؟ لأن الرب كان شاهدا بينك وبين امرأة صبائك التى غدرت بها وهى قرينتك وامرأة عهدك . أليس واحدا صنعها وهى بقية روحه ؟ وماذا يطلب هذا الواحد ؟ زرعا لله . فاحفظوا روحكم ولا تغدر بامرأة صبائك »[1] .

وفى التشريعات الإسرائيلية الحديثة نجد أن الطلاق لا يتحقق بمجرد نطق الزوج به وإنما من الضرورى أن يكون النطق بالطلاق أمام السلطة الشرعية ، وتوثيقه بحضرة شاهدين كنص المادة رقم ٣٣٦ وهو « لا يصح الطلاق شرعا إلا أمام السلطة الشرعية بوثيقة ، بحضرة شاهدين »[2] وذلك مع العلم بأن الطلاق لا يجوز أيام السبت والأعياد الدينية كنص المادة رقم ٣٣٤ وكما أنه لا يليق بالرجل أن يطلق بغير مقتضى كنص المادة رقم ٣٢٨ من التشريعات الإسرائيلية الحديثة .

وتجيز الشريعة الموسوية فى تشريعاتها الحديثة للمطلقة أو الأرملة أن تتزوج مرة أخرى بعد إنقضاء عدتها كنص المادة رقم ٤٩ وهو « المطلقة أو الأرملة لا يجوز العقد عليها قبل انقضاء عدتها اثنين وتسعين يوما ، منها يوم الطلاق أو الوفاة ، صبية كانت أو مسنة ومقيمة مع زوجها أو بمعزل عنه حتى ولو لم يدخل بها » . غير أنه

= ويخرجان علامة عذرة الفتاة إلى شيوخ المدينة إلى الباب . ويقول أبوها للشيوخ : إنى أعطيت إبنتى لهذا الرجل زوجة فأبغضها . وهاهو ذا قد نسب إليها مايوجب الكلام فيها قائلا : لم أجد ابنتك بكرا ، وهذه علامة عذرة ابنتى ويبسطان الثوب أمام شيوخ المدينة . فيأخذ شيوخ المدينة ذلك الرجل ويغرمونه مئة من الفضة ويدفعونها لأبى الفتاة ، لإذاعته سمعة قبيحة على بكر من بنى إسرائيل ، وتكون له زوجة ولا يستطيع أن يطلقها طوال عمره .

(١) ملاخى ف ٢ — ٣ إلى ١٥ .

(٢) م . حاى بن شمعون : الأحكام الشرعية . مرجع سابق ص ٩٩ .

يحرم على الكاهن التزوج بالمطلقة منه أو من غيره وبالزانية . فإذا تزوج أجبر على الطلاق ، وإذا عقب كان النسل خارجا عن الكهنوت ، والمرأة من هذا النسل لا تحل للكاهن(١) .

وأباحت التشريعات الحديثة للمرأة أن تفسخ عقد زواجها أمام شاهدين كنص المادة رقم ٢٨ وهو « يقع الفسخ شرعا بقولها أمام شاهدين: أنا لا أقبل فلانا زوجا لي ولا أريد أن أبقى زوجة له ، أو قولها إنني أفسخ عقد زواجي ، أو إذا زوجت نفسها من آخر »(٢) .

ومن جهة أخرى فإن السيد المسيح نهى اليهود عن الطلاق بقوله « إن موسى — من أجل قساوة قلوبكم — إذن لكم أن تطلقوا نساءكم ، ولكن من البدء لم يكن هكذا »(٣) . والذى يفهم من هذا النص إن من رأى السيد المسيح عليه السلام ، العودة إلى ما كانت عليه الأمور عند بدء الخليقة . وذلك على إعتبار أن النظام الذى إرتضاه الله للبشرية منذ البدء هو النظام الأصلح للمجتمع . وإذا حادت المجتمعات عنه فمن الضرورى أن تعود إليه — أو تعاد إليه — والذى كان منذ البدء هو زواج « آدم بحواء واحدة » أى زواج الرجل الواحد بالمرأة الواحدة ، فهذا هو النظام الأسرى الإلهى . ومادامت البشرية قد حادت — يومئذ — عن ذلك النظام المقدس ، ثم عادت إليه فى شريعة نوح عليه السلام ، كما أبيح لإبراهيم عليه السلام تعدد الزوجات من أجل الإكثار من النسل وبحيث يكون هذا النسل الكثير هو « شعب الله » الذى يحفظ العقائد السليمة ، حتى يحين انتشارها فى الأرض كلها ، فتصبح كل الأمم شعب الله سبحانه وتعالى . ولم يكن مناسبا والأمر كذلك — بالإضافة إلى تأصل عادة تعدد الزوجات لدى العبرانيين وعشقهم للجو الوثنى الذى يعيشون فيه أن يمنع تعدد الزوجات فى شريعة موسى عليه السلام . . وعلى ذلك فإن إقرار الشريعة الموسوية لتعـــدد الزوجات كان لغرض دينى وهو إنجاب الأبناء لتكوين شعب الله المختار ولم يكن مجرد

(١،٢) م . حاى بن شمعون : الأحكام الشرعية . مرجع سابق ص ١٥ ، ١٠ .

(٣) الباهو بشياص وعزرية مراد فرج : شعار الخضر ، باب أحكام الأسرة عند اليهود القرائين .

مجاراة للعادات العبرانية الوثنية القديمة . وقد رأينا كيف ضيقت الشريعة الموسوية من حالات تعدد الزوجات .

وبجوار إباحة تعدد الزوجات ـ كنص المادة رقم ٥٥ من الأحكام الشرعية بشرط الاستطاعة ـ فإن أحبار اليهود ـ من جهة أخرى ـ ضيقوا نطاق الطلاق ، مع حصره فى حالة العقم فحسب ، بمعنى أنه يجوز طلاق :

(ا) العقيم ـ إذا كانت بكرا عند زواجها ـ بعد عشر سنوات[1] ، وكذلك .

(ب) العقيم ـ إذا كانت ثيبا عند زواجها ـ بعد خمس سنوات .

وذلك كنص المادة رقم ١٤١ وهو « ليس للرجل أن يطلق زوجته لعلة العقم ، إذا لم يمض لها عشر سنين لم ترزق فيها ، وإذا كانت بكرا لخمسة »[2] .

وبصفة عامة فإن المرأة اليهودية كانت تعيش فى عزلة إجتماعية ـ فى جميع أنحاء العالم ـ إلا من بنات جنسها أو جلدتها فى الأحياء أو الشوارع أو الحوارى التى كانوا يتجمعون فيها والتى كانت تعرف فى إيطاليا « بالجيتو اليهودى » وفى مصر « بحارة اليهود » . ومن هنا فقد كان إندماجها مع أختها فى كافة الدول العربية محدود للغاية ، الأمر الذى جعل حياتها ضيقة الأبعاد الاجتماعية بصورة تؤثر ـ ولاشك ـ على صحتها النفسية .

طبقات المحارم فى الشريعة الموسوية :

ولقد حرص المشرع الموسوى على صيانة الأنساب بحظره الزواج من بعض ذوى القربى للمحافظة على روابط المحبة وأواصر القربى ومكارم الأخلاق[3] . فقد قررت الشريعة تحريم زواج الرجل من زوجة أبيه أو من أمه[4] ، وكذلك من الشقيقة

(١) الأبنا شنودة : شريعة الزوجة الواحدة فى المسيحية ، القاهرة ١٩٦٢ .

(٢) م . حاى بن شمعون : الأحكام الشرعية ، مرجع سابق ص ٤٢ .

(٣) سفر الأحبار ١٨ ـ ٧ وفيما يلى نص آيات التحريم .

(٤) « سوأة أبيك وسوأة أمك لاتكشفهما ، وسوأة زوجة أبيك لاتكشفها لأنها زوجة إليك » .

لأب أو لأم[١] ، وأيضا من بنت زوجة الأب[٢] ، ومن العمات والخالات[٣] . وكل خرق لهذا الناموس يعاقب عليه بعقوبة شديدة ، إما بالموت أو بالعقم[٤] . ومن هنا فإن الشريعة الموسوية اعتبرت عقود الزواج القائمة ـ أو التى تعقد فى المستقبل ـ بين طبقات المحارم « رجاسات » لأنها تتعارض مع الدين ، فقد صاح المشرع الموسوى بأعلى صوته « فاحفظوا محفوظاتى لئلا تصنعوا شيئا من رسوم النجاسات التى صنعت من قبلكم ولا تتنجسوا بها »[٥] . وأضاف أن هذه « الرجاسات » هى التى إستنزلت المقت الربانى على الكنعانيين[٦] . وصاحب سفر الأحبار هنا يبتعد عن النزاهة العلمية بإيراده لقصة المقت الربانى على الكنعانيين وحدهم مع أن الزواج بين طبقات المحارم كان قائما فى كل الشعوب ومن بينها الشعب المصرى فى العصر الفرعونى ، وكذلك الشعب الكنعانى المالك الحقيقى لأرضه فلسطين ، باعتباره أول شعب عاش على هذه الأرض قبل مجىء العبرانيين بآلاف السنين

فالمادة رقم ١٥٤ ورقم ١٥٦ من القانون الكلدانى كانتا تقضيان بعقوبة مخففة على مواطأة ذوى القربى . ومعنى ذلك أن مضاجعة ذوى القربى كانت شائعة . ومن ثم فإن لصقها بالكنعانيين وحدهم أمر غير نزيه .

والذى تجدر الإشارة إليه هنا أن الشرائع السماوية الموسوية والمسيحية والمحمدية قد قضت بتحريم الزواج بين بعض ذوى القربى ، وهو النظام المعروف بطبقات

---

(١) « وسوأة أختك بنت أبيك أو بنت أمك لا تكشفها لأنها سوأتك »

(٢) « وسوأة بنت زوجة أبيك » مع أنها غير محرمة فى الإسلام .

(٣) « وسوأة أخت أبيك إنها ذات قرابة لأبيك ، وسوأة أخت أمك » الخ .

(٤) لعله يريد بالعقم ضربا من السخط القانونى يعتبر الأبناء بموجبه غير شرعيين .

(٥) سفر الاحبار ف ١٨ – ٣٠ .

(٦) سفر الاحبار ف ٢٠ – ٢٣ « ولا تجروا على رسوم الدين أنا طاردهم من بين أيديكم لأنهم صنعوا جميع هذا فمقتهم » والمعروف أن الرومان طردوا العبرانيين ولم يطردوا الكنعانيين .

المحارم ، وقد رأينا الشرع الموسوى وهو يرفع عقوبة الزنا فى ذوى القربى إلى درجة الموت ، بل هو قد وسم هذه الجريمة بيسم العار(١) . وفى هذا من السمو على شريعة حمورابى مايستحق الإشادة والتقدير . ومايؤكد أن فى الشريعة الموسوية مالم تكن تعرفه شريعة حمورابى .

هذا وقد حددت الأحكام الشرعية الإسرائيلية الحديثة طبقات المحارم على النحو التالى :

(١) محرمات النوع الأول : هن الأم والبنت وبنت البنت وبنت الابن ، وامرأة العم لأب ، وبنت الزوجة وبنت بنتها ، وبنت إبنها ، والحماة وأمها والأخت . والعمة والخالة وامرأة الأب وامرأة الابن ، وامرأة الأخ وأخت الزوجة .

(٢) محرمات النوع الثانى : هن الجدة ، وامرأة الجد،وامرأة ابن الابن، وامرأة ابن البنت . وبنت بنت ابن الزوجة . وبنت بنت الزوجة . وجدة أبى الزوجة،وجدة أم الزوجة وجدة الجد . وامرأة العم لأم . وامرأة الخال(٢) .

الأرملة واليتيم فى الشريعة الموسوية :

تقضى الشريعة الموسوية بإلزام أسرة الزوج الذى يتوفى إلى رحمة الله بحماية زوجته الأرملة وعدم نبذها . إذ تخولها الشريعة الموسوية حقا لدى أسرة زوجها ، وهذا الحق يوجب على أخ الزوج المتوفى أن يتزوج من أرملة أخيه(٣) .

---

(١) سفر الاحبار ف ١٨ ع ٦ – ١٨ « لايقرب أحد إلى ذى قرابته لكشف سوأة » وف ٢٠ ع ١٠ « وأى رجل زنى بامرأة ، إن زنى بامرأة قريبة فليقتل الزانى والزانية » .

(٢) م . حاى بن شمعون : الاحكام الشرعية . مرجع سابق ص ١٢ ، ١٣ .

(٣) سفر تثنية الاشتراع ف ٢٥–٥ « إذا أقام إخوان معا ثم مات أحدهما وليس له عقب ، فلا تصير امرأة الميت إلى خارج لرجل أجنبى ، بل أخوه يدخل عليها، ويتخذها زوجة له ويقيم عقبا لأخيه » .

ولقد أعطت الشريعة الموسوية للأرملة هذا الحق حتى لا تحرم من حقها الطبيعي في أن يكون لها أولاد ، وذلك على أساس القاعدة الطبيعية الثانية من القاعدتين الطبيعيتين التاليتين :

(ا) « كل رجل يجب أن يكون له عقب يحفظ إسمه ويصون ميراثه » .

(ب) « وكل امرأة يجب أن يكون لها أولاد » .

وفي مجال تطبيق القاعدة الثانية كان يجرى تزويج الأرملة بأخي زوجها المتوفى أو بأقرب أنسبائه إليه إذا لم يكن له أخ شقيق . وأول ولد يرزقه الزوجان من هذا القران يسمى باسم الزوج المتوفى ويرث مقتنياته . ويرجع ذلك إلى أن القاعدة الموسوية تلزم أخ الزوج فقط بالزواج من أرملة أخيه . ولكن قانون الاشتراع توسع في تلك القاعدة وأضاف أقارب الأخ ، كما جعل هذا الحق للأرملة نفسها بدلا من أسرة الزوج المتوفى .

وبذلك أصبح يتحتم على أخي الزوج المتوفى « وعديل » المرأة أن يخضع لمشيئة إمرأة أخيه — فإن لم يرض الرجل أن يتزوج امرأة أخيه — تصعد إمرأة أخيه إلى الباب إلى الشيوخ ، وتقاضيه فيستدعيه شيوخ مدينته ويكلمونه في ذلك ، فيقف ويقول : إني لا أرضى أن اتخذها . فتتقدم إليه إمرأة أخيه بحضرة الشيوخ وتخلع نعله من رجله ، وتتفل « تبصق » في وجهه وتجيبه قائلة : هكذا يصنع بالرجل الذي لا يبني بيت أخيه . فيدعى في آل إسرائيل بيت المخلوع النعل »[1] ولم يكن هناك من يرضى بهذه الإهانة إلا في القليل النادر لاسيما وأن من يتزوج من أرملة أخيه ينال احترام الجميع[2] .

وقد أخذت التشريعات الحديثة بتلك القاعدة ولكن بعد تهذيبها وتنقيتها من البصق وما إليه ، إذ تنص المادة رقم ٣٦ من الأحكام الشرعية ، على أن « المتوفى عنها

---

(١) سفر تثنية الاشتراع ف ٢٥ .

(٢) سفر راعوث ف ٤ — ١٢ « وليكن بيتك مثل بيت فارص الذي ولدته تامار ليهوذا من النسل الذي يرزقك الرب من هذه الفتاة » .

زوجها إذا لم يترك أولادا وكان له شقيق أو أخ لأبيه عدت له زوجة شرعا ، ولا تحل لغيره مادام حيا ، إلا إذا تبرأ منها كنص المادة رقم ٤٣ ونصها « تبرؤ سلف المتوفى زوجها عن غير عقب من التزوج بها منصوص على طريقته فى سفر التثنية بالإصحاح ٢٥ (٢) صفحة ١٤ » .

وبالنسبة للأرملة الحامل أو التى هى أم رضيع ، فإنه من أجلها ومن أجل اليتم لايجوز العقد عليها قبل الوضع أو قبل بلوغ الرضيع أربعة وعشرين شهرا فطم أو لم يفطم كنص المادة رقم ٥٠ وهو « الحامل وأم الرضيع لايجوز العقد عليها قبل الوضع أو قبل بلوغ الرضيع أربعة وعشرين شهرا فطم أو لم يفطم »[١] .

ولم تكتف الشريعة الموسوية بذلك ، وإنما أضافت إليه «حق المرأة فى العشور» التى تستحق كل ثلاث سنوات عن الحاصلات الزراعية أسوة باللاوى واليتيم[٢] ، فضلا عن حقها فيما يتخلف عن الحصاد بسبب السهو أو الاستعجال فقد ألزمت الشريعة الموسوية أصحاب الحقول بالنص الآتى « إذا حصدت حصادك فى حقلك فنسيت حزمة فى الحقل فلا ترجع لتأخذها ، إنها للغريب واليتيم والأرملة . وإذا خبطت زيتونك فلا تراجع مابقى فى الأغصان ، إنه للغريب واليتيم والأرملة يكون »[٣] .. ويبدو سمو تلك الشريعة فى وضع « الغريب » فى ترتيب الحاجات قبل اليتيم والأرملة .

وتضيف الشريعة الموسوية إلى ذلك كثيرا من الضمانات التى تحقق للمرأة الأرملة أمانا واطمئنانا فى المجتمع بعد وفاة زوجها . ولذلك فإن قانون العهد يقول « ولاتسىء إلى أرملة أو يتيم » وينص سفر الخروج على أن « الموت عقــاب مخالف هذه

---

(١) حاى بن شمعون : الأحكام الشرعية . مرجع سابق ص ١٦ .

(٢) سفر تثنية الاشتراع ف ١٤ ــ ٢٨ « وفى كل ثلاث سنين تخرج كل أعشار غلتك فى تلك السنة وتضعها فى مدنك، فيأتى اللاوى وإذ ليس له نصيب وميراث معك، والغريب واليتيم والأرملة الذين فى مدنك فيأكلون ويشبعون لكى يباركك الرب إلهك فى جميع ماتعمل من عمل يديك .

(٣) سفر تثنية الاشتراع ف ٢٤-١٩ .

الشريعة »(١) . كما أن سفر تثنية الاشتراع « يمنع ارتهان ثوب الأرملة »(٢) . وهكذا كان اهتمام الشريعة الموسوية باللاوى والغريب واليتيم والأرملة . ومن المعروف أن الإسلام قد عنى عناية فائقة بهذه الفئات فى قوله تعالى « فأما اليتيم فلا تقهر، وأما السائل فلا تنهر ، وأما بنعمة ربك فحدث » وهناك سورة كاملة عن اليتيم وآيات قرآنية كثيرة تتناول مثل هذه الفئات بالرعاية الاجتماعية .

ومثل هذا الاهتمام بتلك الفئات لا تزال الحضارة الغربية بعيدة عنه ، اللهم إلا ذلك النوع من الضمان الاجتماعى الذى يشمل الأرامل الفقيرات فى بعض المجتمعات .

المكانة الاجتماعية للمرأة فى الشريعة الموسوية :

ينطوى القانون الكهنوتى على نصوص اعتبرت فى أيامها — ولا تزال تعتبر فى الأيام الحالية — ضد مصلحة المرأة ، ويقصد بها الشريعة التى تعرف « بشريعة النذور »(٣) . وهى الشريعة التى تعطى للأنثى نصف ماتعطى الذكر . وينظر البعض إلى هذه القسمة على أنها قسمة ضيزى أو مجحفة . غير أننا لو أعملنا عقولنا فى الأوضاع الاجتماعية التى صاحبت الشريعة الموسوية لوجدنا أنه — بالرجل وحده — فى الشريعة العبرانية يستطرد النسب ، ويستمر الوجود الاجتماعى للأسرة . فهل من المعقول

---

(١) سفر الخروج ف ٢٢ — ٢٢ .

(٢) سفر تثنية الاشتراع ف ٢٤ — ١٧ .

(٣) سفر الأحبار ف ٣٧ ع ٧٣١ « وكلم الرب موسى قائلا : كلم بنى إسرائيل وقل لهم : أى إنسان خصص نذرا ، فعلى حسب تقويمك تكون النفوس للرب . فيكون تقويمك الذكر من ابن عشرين سنة إلى ابن ستين سنة خمسين مثقال فضة . بمثقال القدس . فإن كانت أنثى فيكون تقويمك لها ثلاثين مثقالا . وإن كان ابن خمس سنين إلى عشرين سنة فيكون تقويمك الذكر عشرين مثقالا ، وللأنثى عشرة مثاقيل . وإن كان من ابن شهر إلى ابن خمس سنين فيكون تقويمك الذكر خمسة مثاقيل فضة ، وللأنثى ثلاثة مثاقيل فضة . وإن كان من ابن ستين سنة فصاعدا فيكون تقويمك للذكر خمسة عشر مثقالا ، وللأنثى عشرة مثاقيل » .

ـ والحالة هذه ـ أن تتساوى أنصبة الذكور والإناث فى ميراث الآباء ، إذا عرفنا أن الولد منوط به أمر حفظ النسب ، بأكثر مما تقـــوم به البنت . وذلك مع ماهو معروف من أن البنت ـ بعكس الابن ـ تغادر بيت أبيها لتدخل بيتا آخر ، يفرض عليها المجتمع فيه أن تخلص كل الإخلاص فى صيانة اسم زوجها فحسب . حقيقة أنهـا تظل تحمل اسم أبيها طوال حياتها ، ولـكن بمجرد وفاتها ينتهى ذكر اسم أبيها فى فى بيت أسرتها ، وذلك بعكس الحال فى بيت أخيها . ومن أجل تلك الحقيقة فإن الآباء يفرحون بولادة الذكور أكثر من فرحهم بولادة الإناث . وليس معنى ذلك أن الإناث مكروهات ، وإنما لأن المرأة تعيش ـ بصفة دائمة ـ فى كنف رجل سواء أكان أبيها أو أخيها .. قبل زواجها ، ثم فى كنف الزوج بعد زواجها .

وقد أخذ التشريع الحديث بمبدأ عدم توريث الإناث فى حالة وجود ذكور أشقاء ، مع ضمان حق الأنثى فى « الدوتة » إذا كانت آنسة وفى الحياة فى منزل أبيها أو وليها ، إذا كانت أرملة أو مطلقة . وفى هذا نجد المادة رقم ٥٣١ تنص على أن : « التركة للذكور دون الإناث وإنما عليهم نفقة غير المتزوجة منهن حتى تتزوج أوتبلغ » أما إذا كان كل الورثة إناثا فإن المادة رقم ٥٤٤ تنص على أنه « إذا كان كل الورثة إناثا جاز قسمة التركة بينهن ، ولو كان فيهن قاصرة فلا تتوقف القسمة على نفقتها حتى الزواج أو البلوغ » وإنما للبنت على إخوتها الذكور قيمة مهرها « الدوتة » من التركة بقدر ما كان يظن أن يعطيها أبوها . وواضح أن المقصود بالمهر هنا هو المبلغ الذى يعطى للبنت من أبيها أو من وليها بعد أبيها كهدية . غير أن هذه « الدوتة » لا تعطى لها إلا عند طلبها الزواج كنص المادة رقم ٥٤٨ وهو « ليس للبنت طلب المهر على كل حال إلا عند الزواج »(١) .

ويضاف إلى ذلك أن الأم لا ترث فى إبنها ، ولا فى بنتها كنص المادة رقم ٤٣٩ بينما الأم ذاتها يرثها إبنها وإلا فبنتها ، كنص المادة رقم ٤٤١ وإذا ترك الرجل بنتا وخنثى فإنهما يتساويان فى النصيب طبقا لنص المادة رقم ٤٦٣ وهو « إذا ترك الرجل بنتا وخنثى تساويا فى النصيب »(٢) .

(٢،١) م . حاى بن شمعون : الأحكام الشرعية . مرجع سابق ، الكتاب الثالث مادة رقم ٥٤٨ صفحة ٢٠٤ ومادة رقم ٤٦٣ ص ١٧٧ .

أما الأرملة فإن لها أن تعيش من مال الزوج ولو أوصى بغير ذلك ، وليس للورثة منعها بإعطائها مالها من الحقوق فى العقد إلا إذا كان العقد أو العرف يخالف ذلك كنص المادة رقم ٢٣٨ وإذا مات الرجل عن أكثر من زوجة فلا عبرة للأقدمية فى قيمة النفقة ، بل كلهن سواء كنص المادة رقم ٢٦٤[1] .

هذا وقد اعترفت الشريعة المحمدية بمعيشة المرأة فى كنف الرجل مثل الشريعة الموسوية وأعطتها فى الميراث نصف الرجل طبقا لقوله تعالى «والذكر مثل حظ الأنثيين» وذلك مع مراعاة أن الشريعة المحمدية يعطى للوالدين الحق فى ميراث أولادهما وبناتهما بما انطوت عليه من أفضل القواعد المعروفة حتى الآن للتوريث بالنسبة للذكور والإناث .

ومما تجدر الإشارة إليه أن القوانين المدنية الحديثة قد أقرت ـ دون قصد ـ منها بوجهة نظر الشريعة الموسوية فى هذا الخصوص ، حيث نجد المادتين رقم ٤٠٢ ، ٤٠٣ من القانون المدنى الفرنسى تنصان على أنه « إذا اتفق وقوع نزاع بين نسبين من درجة واحدة ، فإن الأفضلية تكون على الدوام للنسب الذى هو فى جانب الأب» . وقد يظن البعض أن فى هذا النص جورا على المرأة ، فماذا عسى أن يكون سببه ؟ قال المفسرون لهذا النص « إن أقرباء الولد من جهة أبيه ، الحاملين إسما كاسمه ، هم أكثر عطفا عليه من أقربائه من جهة أمه ، الحاملين إسما غير إسمه ، على أن التشابه فى الاسم وأن كان يقضى لصالح أقرباء الولد من جهة أبيه فيما يتعلق بحقوق الوصاية ، فإنه من جهة أخرى يقضى لصالح أقرباء الولد من جهة أمه عند الرغبة فى التثبت من السلالة . فالاسم من جانب الأب ، والدم من جانب الأم » . وأهمية الاسم هنا أنه يعبر عن الكبرياء العائلى باعتباره شعارا أو سمة يتسم بها أرباب الأسر كل من يلوذ بهم ، أو يتنسم نسيم الحياة فى كنفهم .

ومن النصوص الموسوية الأخرى التى تبرر اعتبار نصيب الأنثى معادلا لنصف نصيب الذكر فى النذور مايعرف بقانون « الالتزامات الشخصية » « شريعة عدم كفاءة

(١) م . حاى بن شمعون : الأحكام الشرعية . مرجع سابق ، صفحات ٧١ ، ٧٧ .

المرأة المتزوجة »(١) . إذ تعتبر ـ تلك الشريعة ـ الرجل مسئولا ـ كأب أو كزوج ـ عن نذر المرأة ، وليس المرأة نفسها . بمعنى أنه إذا نذرت الفتاة شيئا وسمعها الأب ولم ينهها فهو المسئول عن الوفاء بنذرها . وإذا صارت الفتاة إلى بيت زوج ونذرت نذرا وسمعها الزوج ولم ينهها كان عليه الوفاء بنذرها . وذلك ماعدا الأرملة والمطلقة، فكل منهما مسئولة ـ إذا نذرت شيئا ـ عن الوفاء بنذرها . والملاحظ هنا تفرقة الشريعة الموسوية بين الفتاة غير المتزوجة والزوجة من جانب ، والأرملة والمطلقة من جانب آخر . فغير المتزوجة « الآنسة » والمتزوجة تخضعان لسلطة الأب أو الزوج ، بينما الأخريتان تخضع كل منهما لإرادتها الشخصية ومن ثم فهي مسئولة عن أقوالها وأفعالها. بينما الآنسة أو المرأة المتزوجة إذا سمعها الأب أو الزوج أثناء نذرها نذرا ولم يعارضها أصبح مسئولا عنه ، فإذا نكص فتبعة نكوصه واقعة عليه . وبالتالى فإن الفكرة التى أوحت إلى واضع القانون الحبرى أو الكهنوتى هذه الشريعة مايلى « ليست المرأة غير ذات كفاءة لأن ترتبط بعهد لمجرد كونها إمرأة . وإنما هى خاضعة فقط لسلطة عليا هى سلطة أبيها أو زوجها ، إذن فكل عهد ترتبط به المرأة مرعى الإجراء مالم يعارض فيه أحد هذين »(٢) .

أما المواد من ٧٩٧ حتى ٨٠٠ من الأحكام الشرعية الإسرائيلية الحديثة فإنها تظلم المرأة ظلما واضحا ، إذ تضعها فى صف أو فى مرتبة واحدة مع مختلف فئات المعاقين

---

(١) سفر العدد ف ع ٤ ـ ١٧ « وأية إمرأة نذرت نذرا للرب والزمت نفسها شيئا فى بيت أبيها فى حال صبائها ، فسمع أبوها نذرها وإلزامها ما ألزمت نفسها به ، فسكت لها فقد ثبتت جميع نذورها . وكل إلزام ألزمت نفسها به قائم . وإن نهاها أبوها فى يوم سماعه ذلك فكل نذورها وإلزامها ما ألزمت نفسها به غير ثابتة، والرب يغفر لها إذا نهاها أبوها . وإن سارت لرجل وعليها نذورها أو لفظ شفتيها الذى ألزمت به نفسها فسمع بعلها فى أى يوم سمع فيه ذلك وسكت لها فقد ثبتت نذورها وإلزاماتها التى ألزمت بها نفسها . وإن نهاها بعلها فى يوم سماعه فقد فسخ نذرها الذى جعلته عليها ولفظ شفتيها الذى ألزمت به نفسها ، والرب يصفح عنها . ونذر الأرملة والمطلقة كل ماألزمت به نفسها ثابت عليها .. الخ .

(٢) جان أمل ريك : مركز المرأة فى قانون حمورابى . مرجع سابق ص ٩٠ .

والخنثين ، فهذه المواد تقول « لا شهادة لمجنون أو معتوه » (مادة ٧٩٧) وتقول « الأخرس والأصم لا تجوز شهادتهما » (مادة ٧٩٨) وتقول « كفيف العينين لا تجوز شهادته » (مادة ٧٩٩) وتقول « المرأة والخنثى لاتقبل شهادتهما » (مادة رقم ٨٠٠) . وهذا وضع — كما نراه — غير كريم للمرأة وكذلك المكفوف الذى يقبل الإسلام شهادته فى الأمور السماعية . . ولعل الإعلاميات المصريات يقرأن ذلك ليعلمن أن الإسلام قد أنصف المرأة إنصافا ينبغى أن يدفعهن إلى التوقف عن اللجاجة فيما لايعرفن .

وبالرغم من إنصاف الشريعة الموسوية للمرأة على هذا النحو ، ثم إنصافها إلى أبعد الآماد — بعد ذلك — فى الشريعة المحمدية فإن القانون الفرنسى يسلب المرأة كفاءتها ، بل شخصيتها أيضا . فالمرأة الفرنسية أو الأوربية — بصفة عامة — لاتملك الكفاءة لممارسة كل ماهو من اختصاص المحاكم الإبتدائية مثل : الهبة والبيع (أو نقل الملكية من اسم إلى آخر) والرهن والاقتناء أو التملك . ويمكن الاستشهاد على ذلك ببعض مواد القانون الفرنسى فيما يلى :

(ا) المادة رقم ٢١٥ تقول « لا تستطيع المرأة الحضور فى المرافعات أمام هيأة القضاء من غير تفويض من زوجها » .

(ب) المادة رقم ٢١٧ تضيف إلى ماجاء فى المادة السابقة « لاتستطيع المرأة أن تهب ولا أن تبيع ولا أن تقتنى سواء أكان ذلك مجانيا أو كان فيه عليها غبن ما ، من غير مشاركة زوجها فى العقد أو موافقته عليه موافقة خطية » .

(ج) والمادة رقم ٢٢٤ تقول « إذا كان الزوج قاصرا، فلابد للمرأة من الحصول على تفويض من القاضى ، سواء أكان ذلك للحضور أمام هيأة القضاء أو لإبرام عقد ما » .

(د) والمادة رقم ٢٢٢ والتى تقول « إذا كان الزوج محجورا عليه أو غائبا ، فإن فى استطاعة القاضى بعد الإطلاع على الحقيقة أن يفوض المرأة فى المثول أمام القضاء » .

(هـ) والمادة رقم ١٣٨٨ ونصها « لا يستطيع الزوجان التنصل من الحقوق

المترتبة على السلطة الزوجية على شخص المرأة » ومتابعة قراءة الكثير من المواد الأخرى فى القانون المدنى الفرنسى تؤكد أن المرأة الفرنسية تفقد حريتها بزواجها، ولا تصبح « عبدة رق » فحسب ، وإنما تصبح قاصرة وغير ذات كفاءة بالمرة . وبالرغم من ذلك فإن المدافعين عن القانون الفرنسى يقولون : إن هذه المواد إنما كتبت لصيانة السلطة الزوجية . بيد أن النظرة التحليلية لإحدى مواد هذا القانون، وهى المادة رقم ٢٢٤ تؤكد تحيز المشرع الفرنسى الرجل ، بدليل تأكيدها أنه إذا كان الزوج القاصر — وهو زوج على كل حال — عاجز عن تأييد ماله من السلطة الزوجية بنفسه ، فإنه يستعين على ذلك بسلطة القاضى ، ذلك أن هذا المشرع — فيما يبدو — يجد من الصعب عليه أن يرى امرأة متزوجة ، وغير مقيدة بقيود الوصاية . كما أنه لايسمح للزوج بأن يعترف — بصفة رسمية — بكفاءة إمرأته .

وهذه الوصاية الدائمة التى قررها المشرع الفرنسى ، رجعت القهقرى بالمكانة الاجتماعية للمرأة عما كانت عليه فى ظلال الشريعة الموسوية . تلك الشريعة التى لم تسلم بمبدأ « الوصاية الدائمة على المرأة » فهى تعتبر « الفتاة غير المتزوجة والتى خرجت عن وصاية أبيها حرة فى أن تتصرف كما تشاء »(١) . بمعنى أن المرأة التى تصبح أرملة أو مطلقة أو يتيمة يكون من حقها التصرف فى نفسها ، كأن تزوج نفسها بدون موافقة وليها . ولكن المشرع الفرنسى سجل على المرأة عدم الكفاءة المدنية على الإطلاق وأبد الدهر ، بل إنه وضع المرأة فى مرتبة إجتماعية واحدة مع اللصوص وسيئ السيرة والبلهاء وغير الناضجين إجتماعيا . إذ تنص المادة رقم ٤٤٢ من الفصل العاشر من الكتاب المدنى الأول على أنه « لايسوغ أن يتولى الوصاية أو العضوية فى المجالس العائلية : القصر ، والمحجور عليهم ، والنساء ، وكل من اشتهر بسوء السيرة » .. ومن المعروف أن التطور الاجتماعى لدى اليهود لم يعد يلتزم كثيرا بتلك المواد ، فقد رأينا « جولدا مائير » تتولى رئاسة الوزارة فى دولة إسرائيل ، وهو منصب أعلى من منصب رئيس الدولة . وبالتالى فهو أسمى من منصب الوصاية فى الأسرة .

---

(١) سفر العدد ف ٣٦ — ٦ .

المرأة والسيادة فى الشريعة الموسوية :

لقد ذهب المشرع الموسوى فى عمله الإنسانى الرامى إلى النهوض بالمرأة من وضعها السيء فى المجتمع البابلى والكلدانى فألغى المادة الهمجية التى كانت تخول رب الأسرة سلطة مطلقة . وذلك استجابة لوحى ربانى جاء صريحا بما لم يصرح به القانون الفرنسى حتى اليوم « من أن منزلة الأم إزاء أولادها معادلة لمنزلة الأب » بينما ينص قانون « نابليون » على « أن الوالد وحـــده هذه السلطة فى كل مدة الزواج »(١) . كما نص سفر تثنية الاشتراع على تخويل الأم سلطة معادلة لسلطة الأب فى معاقبة الابن المتمرد . ولم يكتف بذلك وإنما انتزع من الأب ماله من الحق المطلق فى تأديب ولده، ويجعله فيما يختص بحق التأديب خاضعا لحكم شيوخ المدينة . وذلك مع عدم فصل الابن عن أمه فى مثل هذه الحالة(٢) . وقد كتبت إحدى الفرنسيات(٣) تقول : إن حقوقا مماثلة يجب أن تخول للأب والأم متحدين فى كل مـــدة زواجهما على أولادهما وعلى مقتنياتهم . ويجب أن تكون للأم سلطة حقيقية لا سلطة ظاهرية . . ثم اختتمت تقريرها بالتساؤل التالى « من هى النقطة العليا – إذا صح هذا التعبير – لانحطاط المرأة قانونا ؟ » وأجابت على تساؤلها بأنها « الزواج » .

وقد أخذت التشريعات الإسرائيلية الحديثة بوجهة نظر الشريعة الموسوية بإعطاء القوامة الكاملة للرجل على زوجته إذ تنص المادة رقم ٧٣ على أنه « متى زفت الزوجة إلى زوجها حقت عليها طاعته والامتثال لأوامره ونواهيه الشرعية » كما أن عليها أن تخدمه بشخصها مع احترامها كنص المادة رقم ٧٤ وهو « على الزوجة خدمة زوجها

(١) قانون نابليون ، الكتاب الأول ، الفصل التاسع « فى باب السلطة الأبوية » مادة رقم ٣٧٣ .

(٢) سفر تثنية الاشتراع ف٢١ – ١٨ « وإذا كان لرجل ابن عقوق مارد لايطيع أمر أبيـــه ولا أمر أمه ، وهما يؤدبانه ، فلا يسمع لهما فليقبض عليه أبوه وأمه ويخرجانه إلى شيوخ مدينته ، وإلى باب موضعه ويقولا لشيوخ مدينته إن إبننا هذا عقوق لايطيع أمرنا وهو أكول شريب . فيرجمه جميع رجال مدينته بالحجارة حتى يموت .

(٣) السيدة دباى درست فى تقرير لها بعنوان «المرأة والقانون المدنى الفرنسى» .

بشخصها خدمة لايهينها بها » أما إذا كان الزوج فى حالة من اليسار ، بالإضافة إلى جلب الزوجة لمال كثير معها ، فلا يلزمها القيام بأعمال المنزل إلا بقدر ماينبغى من إشراف وتوجيه كنص المادة رقم ٨٤ وهو « إذا كان الرجل موسرا ، وكانت الزوجة دخلت له بمال غير يسير فلا يلزمها القيام بخدمة البيت إلا بقدر ماينبغى » .

وكذلك تعطى التشريعات الحديثة للزوج الحق فيما تكتسبه زوجته من كدها « أجرا أو مرتب » وفيما تجده لقية فى الطريق ، وفى ثمرة أموالها « ريع ، إيجار ، فوائد ... » ، وإذا توفيت يرثها كنص المـــادة رقم ٧٥ وهو « للرجل الحق فيما تكتسبه زوجته من كدها وفيما تجده لقية وفى ثمرة مالها ، وإذا توفيت ورثها » كما أن المرأة أثناء حياتها لاتستطيع التصرف فى أموالها بدون إذن من زوجها كنص المادة رقم ٨٤ وهو « ممنوعة المرأة من التصرف فى أموالها بلا إذن زوجها » . وبالمقابل لايجوز للرجل أن يتصرف فى أموال زوجته بغير إذنها حرصا على أموالها من زوج قد يكون سىء الخلق كنص المادة رقم ١٤٣ وهو « ليس للرجل أن يتصرف فى شىء من مال زوجته بغير إذنها »(١) .

هذا والمرأة عند طلاقها ـ أو وفاة زوجها ـ أموالها وهى نوعان :

(أ) ماقبضه الرجل عند الزواج بها وهو المعروف بالدوتة .

(ب) ومالم يقبضه الزوج ، وإنما هو ينتفع به طبقا لنص المادة رقم ٨٦ وهو « أموال المرأة نوعان : ماقبضه الرجل وهو المعروف بالدوتة ، ومالم يقبضه وإنما هو ينتفع به » ونص المادة رقم ٨٧ وهو « للزوجة أموالها بنوعيها عند طـلاق زوجها أو وفاته »(٢) .

وفى مقابل سيطرة الزوج على أموال زوجته وكل دخولها ، فإن عليه لزوجته مهرها ومؤنتها وكسوتها ومواقعتها وتمريضها إذا مرضت .. الخ كنص المادة

---

(١) م . حاى بن شمعون .. مرجع سابق ص ٢٣ ـ ٤٣ .

(٢) م . حاى بن شمعون : الأحكام الشرعية .. مرجع سابق ، صفحة٢٣-٢٦ .

رقم ١٠٦ وهو « على الزوج لزوجته مهرها ومؤنتها وكسوتها ومواقعتها وتمريضها إذا مرضت ، وإطلاق سراحها إذا أسرت ، ودفنها عند الوفاة ، وإذا مات بقيت في بيته تأكل من ماله مادامت أرملة إذا شاءت هي وبناتها إلى أن يتزوجن »(١)

ومما تجدر الإشارة إليه هنا أن الزواج فى الإسلام ، قد ساوى بين الرجل والمرأة وجعل القوامة للرجل على النحو الذى سنتناوله بالدراسة فى فصل آخر من هذا الكتاب ، بينما المرأة الفرنسية تضطر بمقتضى الزواج للخضوع لزوجها وطاعته طبقا لما تقضى به آداب السلوك ومكارم الأخلاق . كما أنها تخضع لوصايته فى كل شأن من شئونها وبحيث لا تملك حق ممارسة حقوقها المدنية كما لو كانت أمة أو « عبدة رق » . وإذا ألتمسنا لهم العذر بأنهم لم يقرأوا الشريعة الموسوية أو الشريعة المسيحية أو الشريعة المحمدية . . فكيف نجد لهم عذرا فى عدم إدراك أن « المرأة خلقت أيضا على صورة الله ومثاله » . وأن فى خلقها والرجل فى آن واحد دليل على أنها معادلة له . ولكن يبدو أنهم نبذوا الكتب السماوية المتقادمة العهد بحجة أن الدهر أكل عليها وشرب : أو أنها « زى مضى وعهد انقضى » الأمر الذى يدعونا ، لأن نقول لهم : إقرءوا الكتب الدينية من غير تعال أو تشيع لشيع أو مذاهب حتى تتنسموا فيها النسيم العلوى الذى أوحى به منذ أكثر من عشرين قرنا من الزمان إلى أنبياء الله موسى وعيسى ومحمد ـ صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين ـ ما أوحى . وحتى تلفح نفوسكم منه لفحة عسى أن تسير بكم إلى مجتمع العدالة والمحبة اللذين تمان الجميع رجالا ونساء ، أقوياء وضعفاء . . الخ .

ولعل واضع القانون الكهنوتى ـ هو نفسه ـ واضع الوثيقة الإلهية élohiste وثيقة تاريخ البشرية الذى نقرأ فيه أن المرأة خلقت والرجل فى آن واحد كـكائن مساو « له كل المساواة »(٢) . وعلى ذلك فإن المرأة لم تخلق من أجل الرجل ، بل جعل أحدهما للآخر . فمن الحرى والحالة هذه أن يجريا فى نسق واحد فى تطلب

---

(١) م . حاى بن شمعون : الأحكام الشرعية . . مرجع سابق ، ص ٣٢ .

(٢) سفر التكوين ف ١ ـ ٢٧ « فخلق الله الإنسان على صورته ، على صورة الله خلقه ، ذكرا وأنثى خلقهم » .

الهناء المنشور . وترتيبا على ذلك يتحتم أن يكونا متساويين ، وأن يكونا مكرمين محترمين بنسبة واحدة .

وخلاصة القول أن المشرع الكلداني كان يرمى إلى الإفادة والنفع ، بينما المشرع الموسوى كان أدبيا أخلاقيا ، يتفوقه ويشرف عليه . فقد كان يبث فى صدور قومه شعائر الإنسانية ، كما حرص على أن يهيج فى صدورهم رقة الشعور ، والحياء ، الإحساس .. الخ .

الفصل السادس

المرأة فى ظلال الشريعة المسيحية

لم تكن المرأة فى ظل الديانة المسيحية أفضل حالا من وضعها فى ظـل الديانة الفرعونية ، غير أن المسيحية عندما أدخلت إلى مصر ونادت بمبدأ الوحدة الزوجية ، ذلك المبدأ الذى كان سائداً فى المجتمع اليونانى والمجتمع الرومانى عند مولد السيد المسيح عليه السلام ، فلم تكن هناك حاجة للنص عليه ، ويلاحظ أن الديانة اليهودية التى كانت تعتنقها الأقلية اليهودية فى مصر ، كانت تبيح التعدد ، وهى الديانة السماوية السابقة على الديانة المسيحية(١) .

هذا وقد اهتمت الديانة المسيحية بحياة المرأة فى الأسرة كأساس لبناء مجتمع سليم ، ذلك أنه بمجرد دخول المسيحية إلى مصر وغيرها ، عملت على أن تدخل تعاليمها وقوانينها إلى الأسرة لتدعيمها وحمايتها ، وحماية الأسرة هى حماية المرأة بالدرجة الأولى ، ومن ثم فإن حماية الأسرة تساعد على تهيئة جو الاستقرار الاجتماعى للجميع ولا سيما للمرأة .

لقد كانت - ولا تزال - رابطة الزواج المسيحى بين الرجل والمرأة تشكل ركناً هاما من أركان الكنيسة ، بل وأحد أسرارها السبعة وهى « التعميد - التثبيت - التناول - الاعتراف - الزيجة - مسحة المرضى - الكهنوت » .

وترتب عد ذلك أن أخذت المرأة وضعا مقدسا ينال الرجل من ورائه رضاء الله ، باعتبار السر الكنسى من الأعمال المقدسة التى ينال بها الرجل المؤمن نعمة غير منظورة من خلال علاقة غير منظورة وهنا يقول الرسول بولس « لأنه كما أن المرأة هى من الرجل هكذا الرجل - أيضا - هو بالمرأة »(٢) . ذلك هو سر الرابطة بين الرجل

---

(١) السيد الأنبا شنودة : شريعة الزوجة الواحدة فى المسيحية ، مرجع سابق .

(٢) كورنثوس جـ ١ ف ١١ : ١٢

والمرأة فى الزواج المسيحى : هى منه ، وهو بها . . جسد واحد . وهذه هى وحدة الزيجة المسيحية ، رجل واحد لإمرأة واحدة ، وإمرأة واحدة لرجل واحد، لأنهما جسد واحد . يقول السيد المسيح : « أما قرأتم أن الذى خلقهما فى البدء جعلهما ذكرا وأنثى ؟ قال : « لذلك يترك الرجل أباه وأمه ويرتبط بزوجته ، فيصير الإثنان جسدا واحد فلا يكونان بعد إثنين إذن ، وإنما جسدا واحداً »(١) . ولذلك فإن رابطة الزواج تحتاج إلى نعمة إلهية لربط الزوجين برباط روحى متين يستمر مدى الحياة ولا يفضه إلا الموت أو الخيانة الزوجية (الزنا) ومن هنا فقد كان من من الحتم أن يقوم بطقوس هذا السر كاهن شرعى ، وبالتالى لا يستطيع أن يفصم هذه الرابطة إلا الكاهن فى حدود العلة الآنفة الذكر ، لأنها ليست مجرد عقـــد بين إثنين .

ومن خلال قدسية الزواج أدركت المرأة المصرية ـ كغيرها ـ قدسية الأمومة ، فلم يعد للأم المصرية المسيحية شاغل إلا العناية بأولادها والسهر على تربيتهم تربية تتفق والكمال المسيحى ، وقد دفعها هذا الإدراك إلى التفانى والمحبة ، ولم تكن أمومتها منصبة على أولادها الذين ولدتهم فقط ، بل السمت لتشمل سائر الأطفال الذين يحتاجون إلى عناية فى مكان معيشتها، ولعل أبرز مثال على ذلك يمكن أن يؤخذ من إستشهاد « والد أوريجانوس » فى الاضطهادات التى أثارها «سبتموس ساويرس » فى أواخر القرن الثانى . وكان « أوريجانوس » أكبر أشقائه السبعة لا يزال يافعا ولم يكن لهم أى مصدر للرزق ، على اعتبار أن الإمبراطور الرومانى لم يكتف بقتل عائل هؤلاء الأطفال ، وإنما صادر أموالهم أيضا. ولذلك أسرعت سيدة من ثراة مدينة الأسكندرية ـ لم يذكر التاريخ اسمها ـ ويبدو أنها اختفت وراء اسم « فاعلة خير » كما تفعل حفيداتها فى الوقت الحالى، نقول أسرعت تلك السيدة باحتضان هؤلاء الأطفال اليتامى وسهرت على راحتهم وتربيتهم وبذلك هيأت الفرصة لأكبرهم وهو « أوريجانوس » ليكون من أبرز المعلمين الذين أنجبتهم الكنيسة المصرية ، بل ومن أعلام الفكر المصرى المسيحى الناضج يومئذ

---

(١) إنجيل متى ف ١٩ : ٤ ـ ٦ .

المرأة المسيحية والزواج :

تقول المسيحية فى أسفارها إن الله عندما خلق آدم ، خلقه من تراب الأرض ، ثم نفخ فيه الروح الناطقة العاقلة[١] . وعندما خلق حواء لم يخلقها كما خلق آدم من تراب الأرض مباشرة ، وإنما خلقها من ضلع من أضلاع آدم استلها منه وبناها له امرأة[٢] . ولذلك قال آدم عندما استيقظ من سباته ووجد حواء التى آتاه الله بها : « هذه لحم من لحمى وعظم من عظامى . هذه تدعى إمرأة لأنها من امرىء أخذت »[٣] .

ولله فى ذلك حكمة ـ كما يرى الأنبا غريغوريوس[٤] ـ فالله كان قادرا أن يخلق حواء خلقا منفردا ، كما خلق آدم من تراب الأرض . ولكنه لم يشأ ، وإنما شاءت إرادته أن يخلقها من آدم ليجعل بينهما رابطة حية ، والتحاما تاما ، فتعرف حواء أنها من آدم فتحبه وتخلص له ، وتخضع له خضوع الجسد للرأس ، ويعرف آدم إن حواء أخذت منه فيحبها ، ويحنو عليها كجسده ، ويعزها ويعمل على إرضائها لأنها امرأته التى من لحمه وعظامه . ومن جهة أخرى فقد اتضح لنا من دراستنا لوجهة نظر المسيحية حول رابطة الزواج فى الفقرة السابقة ، أن الزواج يشكل ركنا هاما من أركان الكنيسة ، بل هو أحد أسرارها السبعة : ومع ذلك فإن « بولس » قد حث على « البتولية[٥] » بقوله « وأما من جهة الأمور التى كتبتم لى عنها ، فحسن للرجل ألا يمس إمرأة . ولكن لسبب الزنا ليكن لكل واحد إمرأته ، وليكن لكل واحدة رجلها »[٦] . وفى هذا النص نجد ـ بالرغم من أن الزواج بين الرجل

---

(١) سفر التكوين ف ٢ ـ ٧ .

(٢) سفر التكوين ف ٢ ـ ٢١ ، ٢٢ .

(٣) سفر التكوين ف ٢ ـ ٢٣ .

(٤) الأنبا غريغوريوس : محاضرة بعنوان « الأم » نشرت ضمن سلسلة البحوث المتصلة بالأسرة العدد السادس « الشباب والمجتمع » ص ٢٩ .

(٥) البتولية هى العزوبة ، أى الحياة بدون زواج .

(٦) الإصحاح ٧ الآيات ١ ، ٢ من رسالة بولس الأولى إلى أهل كورنثس .

والمرأة يشكل ركنا هاما من أركان الكنيسة ، وأحد أسرارها السبعة ـ نجد دعوة إلى عدم الزواج ، مع إباحة الزواج فقط إذا تيقن الوقوع فى الزنا . ومادام الهدف من الزواج هو تجنب الزنا ، فقد فسر الشراح المسيحيون هذا النص على أنه دعوة لعدم تعدد الزوجات ، فقد عبر بولس هنا عن الزوجة بلفظ « إمرأته » ولم يقل « بزوجاته » وصيغة المفرد هنا تدل على وحدانية الزواج . ويستند الشراح فى ذلك إلى نصوص أخرى تؤكد وحدانية الزواج منها قول السيد المسيح « وكل من ترك بيوتا أو إخوة أو أبا أو أما أو إمرأة أو حقولا من أجل إسمى ، يأخذ مائة ضعف ويرث حياة الأبدية[1] . وقوله عليه السلام أيضاً « إن كان أحد يأتى إلى ولا يبغض أباه وأمه وإمرأته وأولاده وإخوته وإخوانه حتى نفسه أيضاً ، فلا يقدر أن يكون تلميذاً لى »[2] . ففى هذين النصين نجد أن المرأة وردت بصيغة المفرد وليس بصيغة الجمع مثل الإخوة والأخوات والأولاد . . إلخ .

غير أن موضوع تعدد الزوجات لا يحتمله هذا النص مهما جيء له بنصوص أخرى تؤيد تحميله هذا المعنى ، والأقرب إلى الفهم من هذه العبارة هو أنها تقرر أن الزواج يباح خشية الزنا ، وإذا فهم شيء من هذه العبارة يتعلق بتعدد الزوجات، فهو أن تعدد الزوجات يكون مكروها وليس محرما . كما أنها تقرر أن يكون واجبا فى حالة الخوف من الوقوع فى الزنا ، بينما إباحة الزواج ليست لسبب الزنا فحسب ، وإنما المستهدف من نظام الزواج هو ضمان تتابع الأجيال واستمرار الوجود الاجتماعى عن طريق التناسل المشروع ولتحقيق العمليات الاجتماعية الأخرى فى المجتمع .

وبالرغم من تلك الأهداف الواضحة للزواج والتى لا يختلف على أهميتها ومشروعيتها إثنان ، فإن بعض فقهاء المسيحية يشيدون بالبتولية ويدعون إليها ، مع تفضيلها على الزواج ، وإبتكار الرهبانية للاعلاء من شأنها والإنتفاع بها فى خدمة الدين، وعن البتولية يقول أحد الفقهاء المسيحيين « وأما البتولية فى المسيحية فقد وطدعائمها السيد المسيح

---

(١) إنجيل متى ، الآيات من ١٩ ـ ٢٩ .

(٢) إنجيل لوقا ، الآيات ١٤ ـ ٢٦ .

ذاته الذى كان بتولا وولد لأم بتول ، وعمده وبشر به ومهد الطريق أمامه نبى بتول هو يوحنا المعمدان « سيدنا يحيى عليه السلام » وعهد بأمه إلى رسول بتول هو يوحنا الحبيب » وهذه البتولية شرحها وتحدث عنها بولس الرسول فى رسالته الأولى إلى أهل كورنثس فى الإصحاح السابع ، حيث قال « حسن للرجل أن لا يمس إمرأة » وقوله « أريد أن يكون جميع الناس كما أنا » أى بتوليين ، وقوله أيضا « أقول لغير المتزوجين وللأرامل أنه حسن لهم إذا لبثوا كما أنا » وكذلك قوله « أنت منفصل عن إمرأة فلا تطلب إمرأة » وقوله أيضاً « وأقول هذا أيها الأخوة : الوقت منذ الآن مقصر ، لكى يكون الذين لهم نساء كأن ليس لهم » وقوله « أريد أن تكونوا بلا هم ، غير المتزوج يهتم فيما للرب ، كيف يرضى الرب ، وأما المتزوج فيهتم فيما للعالم ، كيف يرضى إمرأته » وقوله كذلك « من زوج فحسنا يفعل . ومن لا يزوج يفعل أحسن » . . الخ[١] .

وقد أدى هذا الاتجاه البتولى فى الديانة المسيحية إلى اعتبار المرأة صارفة للرجل عن العبادة ، ومن ثم يجب الإبتعاد عنها « حسن للرجل ألا يمس إمرأة » . ومع ذلك فإن المجتمع لا يزال يعطى الأولوية للزواج على البتولية لإتفاقها مع الفطرة وأقصد بالمجتمع هنا الضغوط التى تمارسها علينا الظواهر الاجتماعية ومالها من جبرية[٢] .

ومسئولية الرجل المسيحى حيال زوجته تتلخص فى أن « يحب الرجل امرأته كجسده ، فمن أحب إمرأته أحب نفسه ، فإنه لا يبغض أحد جسده ، بل يقوته ويربيه » (أفسس ٥ : ٢٨ ، ٢٩) بل على الرجل « أن يحب زوجته كما أحب المسيح الكنيسة وبذل نفسه لأجلها » (أفسس ٥ : ٢٥) « ولا يكون قاسيا عليها » (كولوسى ٣ : ١٩) وأن يساكنها بفطنة كإناء ضعيف معطيا إياها كرامة كوارثة معه نعمة الحياة حتى لا تعاق صلواته (ابطرس ٣ : ٧) .

ومن مسئوليات المرأة المسيحية نحو زوجها ألا تفارقه (مرقس ١٠ : ١٢) وأن

---

(١) الأنبا شنودة : المرجع السابق ، صفحات ١٠٤ — ١٠٥ .

(٢) دكتور زيدان عبد الباقى : التفكير الاجتماعى ، مرجع سابق ص ٢٨٧ .

ترضى رجلها (١ كورنثوس ٧ : ٣٤) وأن تهابه (أفسس ٥ : ٣٣) . وأن تخضع لقرينها كما للرب ، لأن الرجل هو رأس المرأة ، كما أن المسيح ـ أيضا ـ رأس الكنيسة . وكما تخضع الكنيسة للمسيح ، كذلك يجب أن تخضع النساء لرجالهن فى كل شىء (التكوين ٣ : ١٦) .

وأما المسئولية المتبادلة بين الزوجين ، فإن على كليهما ألا يرضى نفسه فحسب ، بل يجب على كل منهما أن يرضى الواحد منهما قرينة . وأن يوفى كل منهما الآخر حقه الواجب له على قرينة . وأن لايسلب الواحد حق الآخر بغير رضاه . وأن يكونا دائما على موافقة . وأن لايفارق أحدهما الآخر . وإذا افترقا إلى حين ، فليظلا غير متزوجين أو ليتصالحا . وعلى كل من الرجل والمرأة إزاء الآخر أن يرعى قداسة الحياة الزوجية ، فلا يدنسها بالخيانة أو بالنجاسة ، وأن يحرص على إحترام هــذه الرابطة الإلهية التى بموجبها يصبح كل منهما وقفا على الآخر وحراما على غيره . وتصير المرأة حلالا لزوجها وحده ، وحراما على غيره(١) .

شروط صحة الزواج فى المسيحية :

١ ـ من الضرورى ألا يكون أحد المتقدمين للزواج متزوجا ، إذ يعتبر الزواج بزوجة واحدة مانعا من الزواج الجديد لدى كل الطوائف المسيحية المعاصرة ، ويشترط لهذا « المنع » أن يكون الزواج القائم صحيحا . غير أنه يلاحظ :

(ا) أن « الخطبة » لا تمنع من الزواج لدى كل الطوائف المسيحية باستثناء السريان الأرثوذكس الذين يشترطون لانعقاد الزواج ألا يكون أحد المتقدمين للزواج مخطوبا لآخر ، ولا مرتبطا بزيجة أخرى . فإذا ثبت أن أحد الزوجين كان مخطوبا لآخر ، فإنه يبطل الزواج ولا تبطل الخطبة(٢) .

(ب) أن العلاقة الجنسية غير المشروعة لا تمنع من الزواج ، ذلك أنه إذا كان أحد

---

(١) الأنبا غريغوريوس . الأم مرجع سابق صفحة ٣٨ ـ ٤٠ .
(٢) دكتور زيدان عبدالباقى : التفكير الاجتماعى ، مرجع سابق ص ٢٧٧ .

الزوجين مرتبطا بآخر بعلاقة جنسية غير مشروعة، فإن هذه العلاقة لاتمنع من الزواج من جانب ، ولا تعد تعددا للزوجات أو للأزواج من جانب آخر ، بمعنى أنه إذا عاشر الرجل المسيحي غير زوجته وإذا عاشرت المرأة المسيحية غير زوجها ، فلا يعد ذلك تعدداً للزوجات أو للأزواج ، حتى ولو كان كل من طرفى تلك العلاقة الآثمة فى حالة إنفصال جسمانى Separtion des corps عن زوجه الآخر ، وقد ينظر إلى ذلك باعتباره جريمة زنا فحسب .

٢ ـ من الضرورى ألا يكون الزواج مدنيا ـ كما هو الحال فى الاتحاد السوفيتى(١) ـ وإنما يشترط لصحة الزواج أن يقوم به كاهن ويتم فيه منح البركة والإكليل . ولذلك فإنه إذا كان المسيحى متزوجا زواجا صحيحا من الناحية الدينية بإمرأة ما ، ثم تزوج عليها زواجا مدنيا باتفاق وشهود أو زواجا عرفيا « بغير شهود » فلا يعتبر ذلك تعدداً للزوجات ، والعكس صحيح ، وإنما قد تقوم هناك جريمة زنا بثبوت المباشرة الجنسية .

٣ ـ وفى حالة ثبوت زواج أحد الزوجين بآخر ، حتى ولو لم يتم الزفاف . يبطل الزواج الثانى ، بمعنى أنه إذا تزوج المسيحى إمرأة زواجا دينيا صحيحا ، ثم تزوج عليها إمرأة أخرى زواجا دينيا ، كان عقد زواجه الثانى باطلا بطلانا مطلقا ، كما لو كان زواجا مدنيا(٢) .

٤ ـ إنقضاء العدة بالنسبة للمرأة التى إنقضى زواجها السابق بالموت(٣) أو

---

(١) دكتور زيدان عبد الباقى : أسس المجتمع الإسلامى والمجتمع الشيوعى ، دراسة مقارنة ، دار المعارف ، القاهرة ١٩٧٥ ص ٣٥ .

(٢) الدكتور توفيق حسن فرج : أحكام الأحوال الشخصية لغير المسلمين من المصريين الاسكندرية ١٩٦٤ صفحات ٥٢٥ ـ ٥٢٨ .

(٣) والمفقود لايعتبر إلا إذا صدر حكم باعتباره كذلك ، أو صدر قرار من وزير الحربية ـ إذا كان مجنداً ـ باعتباره كذلك .

بالتطليق(١) ، حتى لا تختلط الأنساب(٢) .

المرأة وتعدد الزوجات فى المسيحية :

لم يتضمن العهد الجديد نصا واحداً صريحا بتحريم تعدد الزوجات على الأخوة المسيحيين، كما لم يرد فى أقوال السيد المسيح عليه السلام إشارة صريحة إلى نظام الوحدة الزوجية أو نظام منع تعدد الزوجات وقيل فى تعليل ذلك أن المجتمع الرومانى والمجتمع اليهودى — عند مبعث السيد المسيح — كانت القاعدة السائدة فيهما هى نظام الزوجة الواحدة ، مع أن المجتمع اليهودى كان — ولا يزال — يأخذ بنظام تعدد الزوجات ، بينما كان يأخذ المجتمع الرومانى وحده بنظام الزوجة الواحدة .

غير أن بعض فقهاء المسيحية يرون أن بعض نصوص « العهد الجديد » تشير ضمنا إلى تحريم تعدد الزوجات ، ومن هذه النصوص ، ماورد على لسان السيد المسيح عليه السلام نصان هما :

— من طلق زوجته ، لغير علة الزنا وتزوج بأخرى فقد زنى .

— وإن طلقت إمرأة زوجها ، وتزوجت بآخر تزنى(٣) .

فمن رأى هؤلاء أن هذين النصين يؤكدان أن المسيحية تحرم على من يطلق زوجته ألا يتزوج إلا إذا ماتت مطلقته، وكذلك تحرم على المطلقة أن تتزوج بآخر فى حياة مطلقها ، وكذلك من يتزوج بعد طلاق إمرأته فى حياتها أو يتزوج مطلقة فى

---

(١) ويقتصر ذلك على المذهبين الأرثوذكسى والبروتستانتى ، على حين أن الكاثوليك لاينحل الزواج عندهم إلا بموت أحد الزوجين .

(٢) لانعرف العدة لدى أتباع المذهبين الكاثوليكى والبرتستانتى ، ومع ذلك فهى واجبة فى مصر باعتبارها من النظام العام الذى ارتضاه المجتمع .

(٣) إنجيل مرقص ، الإصحاح العاشر ، الآيات ١٠ — ١٢ وكذلك إنجيل لوقا إصحاح ١٦ عدد ١٨ ، وإنجيل متى ١٩ : ٦ ، ٩ .

حياة زوجها السابق، فإنه يزنى . على أساس أن المطلق والمطلقة ـ طبقاً للنصين السابقين يعتبران على ذمة الزواج الأول ، ومازالا زوجين أمام الله . ومن ثم فإن من يجمع بين زوجتين « وكذلك من تجمع بين زوجين » يقع فى الزنا ، ومن هنا يحرم تعدد الزوجات ، كما يحرم تعدد الأزواج فى المسيحية(١) .

غير أن هذا التفسير يستقيم مع المذهب الكاثوليكى، بينما يجيز المذهب الأرثوذكسى وكذلك المذهب البروتستانتى « الإنجيلى » . . يجيز للمسيحى أن يطلق زوجته فى حالات معينة ، وبشروط خاصة بمعنى أنه إذا افترق المسيحى من أتباع هذين المذهبين عن زوجته لسبب من الأسباب التى تجيز التطليق ، كان له أن يتزوج بأخرى ولوكانت هذه الأخرى مطلقة ، دون أن يعتبر هذا الزواج الجديد زنا .

وهنا نجد الكاثوليك يختلفون فى تفسيرهم للنصين السابقين عن الأرثوذكس والبروتستانت . وكان المسيح ـ كما أوضحنا من قبل يشير إلى ضرورة العودة إلى النظام الاجتماعى الإلهى الذى يقضى بزواج آدم بحواء واحدة، أى زواج الرجل الواحد بالمرأة الواحدة ، وامرأة واحدة لرجل واحد ، لأنهما جسد واحد ، يقول السيد المسيح « أما قرأتم أن الذى خلقهما فى البدء جعلهما ذكراً وأنثى ؟ وقال : لذلك يترك الرجل أباه وأمه ويرتبط بزوجته ، فيصير الاثنان جسداً واحداً ، فلا يكونان بعد اثنين إذن وإنما جسد واحد(٢) .

غير أن المطالبة بالعودة إلى البداية هذه تثير كثيراً من التساؤلات منها أنه لم يكن أمام آدم الأول سوى حواء الأولى فقد خلق الله سبحانه وتعالى آدم ، وخلق معه حواء(٣) من نفس واحدة كما يقول القرآن الكريم ولم يخلق غيرها ، ثم زوجها له .

---

(١) د . شفيق شحاته . أحكام الأحوال الشخصية لغير المسلمين من المصريين ، الجزء السادس، القاهرة ١٩٦٢ بند ٦٠٠ ص٩ وبند ٦١٥ ص ١٧ ومرقس ١٠ : ١٢ .

(٢) سفر التكوين (١ : ٢٧) ، (٥ : ٢) ، (٢ : ٢٤) .

(٣) عرضنا من قبل لوجهة نظر المسيحية فى خلق حواء من أحد أضلاع آدم وتخصيصها له امرأة « انظر صفحة ٦٨ من هذا الكتاب » .

وبث منهما رجالا كثيراً ونساء . وبالتالى فلا يعد ذلك مقياساً . ويضاف إلى ذلك أن الله أراد أن تكون حواء واحدة لحكمة سامية وهى ألا يكون التفاضل بين البشر على أساس النسب فهم جميعاً من نسب واحد فلا يفاضل بعضهم بعضا بنسب أو حسب ، فيزعم مثلا أنه ينتهى إلى أب أو إلى أم أشرف من أب أو أم الآخرين ، فليس هناك أبناء لله أو شعب خاص مختار عنده ، بل الجميع بشر ممن خلق ، كلهم من آدم وحواء وبالتالى فلا تفاضل بينهم إلا بالإيمان والتقوى والعمل الصالح

أما إتخاذ تلك الحقيقة التاريخية على أنها قاعدة سماوية ، وهى أن الله وجد فى حواء واحدة الكفاية لآدم ، ومن ثم فإن وحدانية الزوج والزوجة هى الأساس الإلهى للمجتمع ، أمر لاتقره الظواهر الاجتماعية التى نعيش فى كنفها .

ولكننا نرى غير ذلك لأنه إذا كان الله سبحانه وتعالى ، قد علم أن آدم ليس فى حاجة إلى أكثر من حواء واحدة ، فإنه جلت قدرته لم يخلق أبناء آدم مثل آدم نفسه ولم يخلق بنات حواء مثل حواء نفسها ، لحواء وآدم لم يكن كلاهما عقيما أو به عيوب جنسية . . إلخ . ولكننا نرى أمام أعيننا وفى كل مكان رجالا أشداء ولديهم القدرة المالية والجسدية على الزواج بأكثر من واحدة ، وبعضهم متزوج من زوجة ذات صحة معتلة ، فضلا عن عقمها أو فضلا عن عدم استطاعتها توفير فرصة الإشباع الجنسى الكامل لزوجها فى حالات المرض والولادة والنفاس . . وكل من هؤلاء يحتاج إلى أكثر من زوجة واحدة . وكذلك نرى من بنات حواء من هى عقيم أو ذات عيب جنسى أو تعانى من مرض عضال أو من خلل عقلى أو رتقاء[1] وذلك بالإضافة إلى أن أبناء آدم من البنين والبنات متوازنون فى العدد[2] وقد قتل قابيل أخاه هابيل وبذلك زاد عدد الإناث واحدة على عدد الذكور . ولذلك فإننا إذا أضفنا إليه عدد الأرامل والعوانس والمطلقات كانت له دلالته الإحصائية .

ومن ثم فلا معنى للاستناد إلى وحدانية الزوج والزوجة هنا ، لأن الله لم يحرم تعدد الزوجات فى كتبه التى أنزلها على رسله ، فصحف إبراهيم وموسى والزبور

---

(١) المرأة الرتقاء هى المرأة ذات الهويل المسدود بالاحم والعظم .

(٢) د زيدان عبد الباقى : أسس علم السكان . مرجع سابق .

والتوراة والإنجيل والقرآن قد خلت من أى نص صريح يحرم تعدد الزوجات ، بل ورد فى معظمها مايدل على أن تعدد الزوجات مباح ولا إثم فيه،ويؤكد ذلك قول الله تعالى « ولقد أرسلنا رسلا من قبلك وجعلنا لهم أزواجا وذرية ، وماكان لرسول أن يأتى بآية إلا بإذن الله لكل أجل كتاب » الرعد ٣٨ . وكذلك ورد فى التوارة « العهد القديم » كثير من القصص التى تؤكد زواج إبراهيم ويعقوب وداود وسليمان بأكثر من زوجة ، كما تزوج سيدنا محمد صلوات الله وسلامه عليه بأكثر من زوجة .

وقد يرد على ذلك بأنه توجد سيدات من أقوياء البنية وقد تتزوج الواحدة منهن من رجل معتل الصحة ، أفلا يجوز لمثل تلك الزوجة التى قد لاتجد الإشباع الجنسى الكامل من مثل هذا الزوج أن تتزوج بأكثر من رجل عملا بقاعدة المساواة بين الجنسين ، والإجابة على ذلك أن الله اباح تعدد الزوجات ولم يبح تعدد الأزواج حتى لاتختلط الأنساب ، وبالتالى لايعرف الأب الفعلى لكل طفل لتلك الزوجة المتزوجة من أكثر من زوج ولمثل هذه الزوجة أن تطلب الطلاق لعلة الآنفة إذا توافرت لها فرصة الزواج ممن يوفر لها الإشباع الجنسى الذى تحتاج إليه .

ولكن دعاة تحريم تعدد الزوجات فى المسيحية لم يستسلموا أمام هذا التفنيد لحجة وحدانية الزوج والزوجة على أساس النظام الاجتماعى الإلهى الذى يتجسد فى زواج آدم من حواء ، وإنما بحثوا ونقبوا فى رسائل وأقوال الرسل والحواريين عن النصوص التى تدعم وجهة نظرهم فى تحريم تعدد الزوجات ، فماذا وجدوا ؟

ففى رسالة « بولس إلى أفسس » قيل « إن الرجل هو رأس المرأة ، كما أن المسيح أيضاً رأس الكنيسة ، وكما تخضع الكنيسة للمسيح ، كذلك يجب أن تخضع النساء لرجالهن فى كل شىء »(١) . وهذا النص فى رأى كثير من فقهاء المسيحية يؤكد :

ـ أن المسيح له كنيسة واحدة مقدسة جامعة رسولية .

---

(١) رسالة بولس الى أفسس ، إصحاح ٥ الآيات ٢٢ ، ٢٣ ، ٢٤

ـ وأن الكنيسة لاتعرف غير المسيح عريساً ، وأنها هي عروس المسيح[١] ، التي خطبها لنفسه[٢] .

ـ وكذلك الرجل ينبغي أن تكون له عروس واحدة ، والمرأة لا يكون لها سوى عريس واحد .

وإذا سلمنا جدلا بأنه لم تكن للسيد المسيح سوى كنيسة واحدة ، فهل هي كنيسة روما التي تدعى أنها الكنيسة الكاثوليكية « أي الكنيسة الجامعة » كنيسة بطرس الرسول المسيحي الذي ورد على لسان السيد المسيح عليه السلام في إنجيل متى ضرورة الإلتفاف حولها ، حيث قال « أنت بطرس [أي الصخرة] وعلى هذه الصخرة سأبني كنيستي وأبواب الجحيم لن تقوى عليها »[٣] . أم هي الكنيسة التي أشار ماربولس الرسول إلى أمومتها لأولادها المؤمنين في العهد الجديد مقارنا إياها بكنيسة العهد القديم « وأما أورشليم العليا فهي حرة ، وهي أمنا جميعا ، لأنه مكتوب « أشعياء ٥٤ : ١ » « إفرحي أيتها العاقر التي لم تلد . اهتفي واصرخي أيتها التي لم تتمخض ، لأن أولاد المهجورة أكثر عددا من أبناء ذات البعل » (العبرانيين ١٢ : ٢٢) .

فهل الكنيسة الواحدة المقصودة بهذا القول هي كنيسة روما السالفة الذكر والتي يغلب أتباعها الجانب البشرى على الجانب الإلهي في ذات المسيح عليه السلام أم هي كنيسة القسطنطينية التي تأخذ بالمذهب الملكاني أي الذين يؤمنون بالطبيعتين البشرية والإلهية للسيد المسيح عليه السلام ؟ أم هي كنيسة الإسكندرية المصرية التي يؤمن أتباعها بالمذهب اليعقوبي الذي يغلب الجانب الإلهي على الجانب البشرى في ذات السيد المسيح ؛[٤] عليه السلام أم هي كنيسة أورشليم العليا ؟ وماذا يكون موقف الباحث

---

(١) إنجيل يوحنا ٣ : ٢٩ .

(٢) ٢ كورنثوس ١١ : ٢ .

(٣) إنجيل متى ، إصحاح ١٦ الآية ١٨ .

(٤) انظر ص ٥٤ من هذا الكتاب .

إذا اعتبر أصحاب كل كنيسة أن مذهبهم هو صاحب الرأى المستقيم(١) ، ومادمنا أمام كنائس متعددة كل منها تعتبر مذهبها هو الصحيح ، فإنه إذا صح أن الكنيسة لاتعرف غير المسيح عريساً ، فإنه لايصح القول بأن للمسيح كنيسة واحدة . وتأسيساً على ذلك فإن تشبيه الرجل بالمسيح والمرأة بالكنيسة طبقاً لرسالة « بولس » فإن من الجائز أن يكون للرجل أكثر من زوجة على اعتبار أن للمسيح أكثر من كنيسة ولا يكون للمرأة أكثر من زوج واحد لأنه يوجد سوى مسيح واحد .

وفى نص آخر جاء على لسان السيد المسيح عليه السلام قوله « أما قرأتم أن الذى خلق من البدء خلقهما ذكراً وأنثى » وقوله « من أجل هذا يترك الرجل أباه وأمه ويرتبط بإمرأته ، ويكون الإثنان جسداً واحداً فلا يكونان بعد اثنين ، وإنما جسد واحد فالذى جمعه الله لا يفرقه الإنسان(٢) » وشرح المفسرون المسيحيون هذا النص بتحريم تعدد الزوجات فى المسيحية على إعتبار أن الزواج يجعل من الزوجين جسدا واحداً ، حيث يمثل الزوج فيه الرأس وتمثل المرأة فيه الجسد . ومادام الأمر كذلك فإنه ليس بالإمكان عقلا أن يكون هناك رجل واحد فى جسد واحد مع أكثر من إمرأة ، طالما كان من الضرورى أن يكون لكل جسد رأس واحدة ولكل رأس جسد واحد .

وبذلك فمن المستحيل شكلا وموضوعا أن تجتمع إثنتان أو ثلاثة أو أربعة فى جسد واحد ، فضلا عن استحالة التصاق الذى تتعدد زوجاته بكل واحدة منهن ، لأنه إذا التصق بواحدة فمن الضرورى أن ينفصل عن الأخريات طوال فترة الالتصاق ، مع أن الرجل فى الزواج — طبقاً للنص السابق — يترك أباه وأمه لكى يلتصق بإمرأته .

غير أن كلمة « الالتصاق » هنا تقلب معنى النص السابق رأساً على عقب لأن المعنى الظاهر من تلك « الكلمة » هو تبادل المحبة والمودة والمشاركات الوجدانية بين الزوجين أو بين الزوج وأبويه ، وليس المقصود منها المعنى الواقعى لاستحالة التصاق

(١) د . حلمى بطرس : أحكام الأحوال الشخصية للمصريين غير المسلمين ، القاهرة ١٩٥٦ ص ٣٤ وما بعدها .

(٢) إنجيل متى ، إصحاح ١٩ الآيات ٤ و ٦ ومرقس ١٠ : ٦ — ٨ .

الرجل بأبويه لأننا هنا نكون أمام ثلاثة فى واحد ، ولأن لكل من الآب والابن رأس وللأم رأس ، وهذا مايؤكد المعنى الأول أو المعنى الظاهر لكلمة التصاق . ومادمنا قد إنتهينا إلى أن المقصود بالالتصاق هو الالتصاق المعنوى ، فإنه من الميسور للرجل أن يلتصق بأكثر من زوجة ، بمعنى أن تكون بينه وبين زوجاته مشاركات وجدانية وعواطف المحبة ومختلف العلاقات الزوجية . وليس ذلك بالمستحيل على الرجل ، لاسيما وأن مثل هذه الحالة موجودة فى كل زمان ومكان .

ويستند البعض أيضاً فى تحريم تعدد الزوجات إلى بعض التشريعات الوضعية فى بعض الدول المسيحية مثل إيطاليا واليونان وألمانيا وبريطانيا وفرنسا والولايات المتحدة .. حيث تدعو الكنائس المسيحية فى هذه الدول إلى تحريم تعدد الزوجات إستناداً إلى أقوال آباء الكنيسة وقرارات المجامع الكنسية .. غير أن أقوال هؤلاء الأفراد سواء أكانوا من الآباء أو من أعضاء المجامع الكنسية لايغير ماجاء بالإنجيل فى أى شيء ، حيث خلا الإنجيل ـ كما قدمنا ـ من أى نص صريح بتحريم تعدد الزوجات .

ونتيجة لذلك نجد بعض فقهاء المسيحية يرون أن تحريم التعدد هنا لاينسحب على الأفراد العاديين ، وإنما ينسحب فقط على آباء الكنيسة ، ذلك أن كتابات آباء الكنيسة الأولى كانت تحرم الزواج على الكهنة بأكثر من واحدة ، وفسر البعض ذلك بأن المحرم على الكهنة هو تعدد الزوجات ، على حين فسر البعض الآخر هذا « المحرم » بأنه الزواج بأكثر من إمرأة على الإطلاق ، بمعنى أنه إذا توفيت زوجة الكاهن فإنه لايجوز له أن يتزوج بغيرها ، فليست له سوى إمرأة واحدة فى الحياة الدنيا . وبجوار ذلك كانت هناك نصوص تمنع الزوج من تطليق زوجته ليتزوج من أخرى ، بالاضافة إلى تحريم الزيجة الرابعة ولو كانت بإمرأة واحدة(١) .

كما يستند البعض الآخر إلى الاتجاه البتولى فى تحريم تعدد الزوجات ذلك أن البتولية تدعو الرجل إلى عدم المساس بالمرأة ومن ثم فلا محل للزواج بمثنى وثلاث ورباع ، وكان رأيهم فى ذلك يستند إلى أن المبرر الأساسى لنظام الزواج هو الاشباع

---

(١) الدكتور شفيق شحاته : مرجع سابق ، جزء ٦ صفحات ١١ – ١٨ .

الجنسي والإنغماس في اللذة . ومن هنا كانت دعوتهم لتحريم تعدد الزوجات . ومعنى ذلك أن تحريم التعدد في تشريعات الآباء وأعضاء المجالس الكنسية لم يكن من أجل رعاية وحماية المرأة ، وإنما من أجل تخصيص أكبر مقدار من وقت وجهد الرجل التعبد وذلك بالرغم من أن الديانة المسيحية ، ترى في رعاية الرجل لزوجته وأبنائه عبادة مافوقها عبادة ، وتعتبر الزواج ـ كما قدمنا ـ أحد أسرار الكنيسة السبعة .
هذا ولم يكتف الاتجاه البتولي بتبغيض الناس في الزواج . وإنما نادى بكراهية الزواج الثاني ولو كان بزوجة واحدة ، على اعتبار أنه « إذا تكرر الزواج ، حتى ولو كان بإمرأة واحدة ، فإنه لاينظر إليه بعين الرضاء لدى معظم آباء الكنيسة » ومن الأمثلة التي تتحقق فيها تلك الكراهية أن من ماتت زوجته أو إفترق عنها بالتطليق ، ثم تزوج إمرأة واحدة بعدها ، كان هذا الزواج الثاني مكروها . ومن ثم فإن رعاة الكنائس الأرثوذكسية لايمنحون مثل هذا الزواج « بركة الإكليل » مثلما حدث في الزواج الأول ، وإنما تقام له صلاة استغفار . ويرى الفقيه الأكبر للمسيحيين الأرثوذكس « أن الزيجة الثانية مكروهة ، وأنه ليس في المسيحية بعدها من زيجة شرعية ، وأن الزيجة الثالثة هي علامة الغواية لمن لايقدر على ضبط نفسه . . وأما أكثر من الزيجة الثالثة فهو زنا ظاهر ، ومن جسر على أن يصير إلى الزواج الذي ليس هو تزويجا ، فلا يحسب مثل هذا الزواج زواجا ولا المولودين منه بنينا[1] » .

وترتيبا على ذلك كان من يتزوج وتموت زوجته ويضطر للزواج ثم تموت زوجته ، ويضطر للزواج مرة ثالثة ، ولكنه لايوفق مع الزوجة الأخيرة ويفترق عنها بالتطليق ، يحرم عليه الاقتراب من الزواج طبقا للقاعدة التي أشار إليها ابن العسال ، لأن زواجه للمرة الرابعة ـ ولو بزوجة واحدة ـ لايعتبر زواجا ، وإنما يعتبر نوعا من الزنا عندهم ، وأولاده من زوجته الوحيدة في زواجه الرابع لاينظر إليهم كأبناء شرعيين وإنما كأبناء زنا . ولا تزال تلك القاعدة سائدة لدى الروم الأرثوذكس ، بينما عدل عنها منذ بداية القرن العشرين لدى بقية الطوائف التابعة للكنيسة الأرثوذكسية .

(١) ابن العسال : المجموع الصفوى الباب ٢٤ الفصل الأول صفحات ١٩٧-٢٠٦ .

غير أن الذين ثاروا على القاعدة السابقة التى تعتبر الزواج للمرة الرابعة نوعا من الزنا انقسموا إلى قسمين :

(أ) القسم الأول وعلى رأسه الأنبا شنودة ويرى أن من يتزوج ثانية بعد وفاة زوجته الأولى تفرض عليه عقوبة بأن يبعد عن الكنيسة وعن تناول الأسرار المقدسة مدة من الزمن تتراوح بين سنة وخمس سنوات ولا يحضر القس وليمة زواجه ، ولا يدخل فى شرف الكهنوت . ويستند فى ذلك على نصوص كثيرة لآباء الكنيسة وتشريعات المجامع الكنيسة[1] .

(ب) والقسم الثانى وعلى رأسه لوثر كنج ، هؤلاء الذين رفضوا هذا التفكير ، فمنهم من أباح للرجل أن يتزوج بزوجة واحدة ولو كان ذلك للمرة الرابعة ، إستنادا إلى أنه « لايوجد فى الإنجيل مايمنع من الزيجة الرابعة ومافوق » على إعتبار أن « من لايطيق العزوبة فليتزوج ، أولى من التحرق بالشهوة » ولم يكتف لوثر كنج بالكلام وإنما تخلى عن الرهبنة وتزوج براهبة زميلة له ليرسم طريقا جديدا لتطوير نظام الزواج ، واعتبر ذلك من الأمور التى لاتتجافى مع أحكام الشريعة المسيحية[2] . وأكد زعيم الكنيسة الإنجيلية حقيقة أخرى خطيرة ، وهى أن « تعدد الزوجات أفضل يقينا من الطلاق » وأوضح أنه فعل ذلك أسوة بالأنبياء والمرسلين ، كما وافق لوثر كنج وهو قسيس على زواج شارلمان من زوجته وعدة محظيات .

هذا ويلاحظ أن كل أتباع الكنيسة الأرثوذكسية يتمسكون بالتعاليم الكنيسية فى مسألة تعدد الزوجات ماعدا الشعب الأثيوبى المسيحى والذى يتبع من الناحية الدينية الكنيسة المصرية ، فإنه يأخذ بنظام تعدد الزوجات ، كما أن بعض الكنائس الإفريقية التى إنفصلت عن الكنائس الأوروبية تمارس أيضا تعدد الزوجات .

هذا وبعض السيدات المسيحيات المصريات يعانين من آثار الطلاق والترمل ،

---

(١) الخلاصة القانونية فى الأحوال الشخصية للأقباط الأرثوذكس ، ص ٢٢٣ .

(٢) د . شفيق شحاته : المرجع السابق ، الجزء السابق ص ١٦ .

ولا يجدن الفرصة للزواج مرة أخرى لتحريم تعدد الزوجات ، وبعضهن يعانين من إستبداد الأزواج ويستسلمن لمثل هذا الزواج باعتباره نوعا من القضاء والقدر، والبعض الآخر من الآنسات يعانين من العزوبة الدائمة ، حيث تقضى الفتاة عمرها كله عانسا . وذلك كله يحدث فى وقت أصبح الإشباع الجنسى غير المشروع ميسر للجميع وإن كان محـــرما دينيا وقانونيا ، الأمر الذى يجعل التمسك بتعاليم الدين لايستند إلى تنشئة إجتماعية دينية قوية وإنما ضعيفة . وبالتالى فإن البعض « فئة قليلة » يميل إلى التمسك بالدين والبعض « فئة كبيرة » تبتعد عن الدين والبعض « فئة قليلة » فى حيرة بين الدين والمجتمع .

وانا لندعو لإباحة الطلاق وتعدد الزوجات فى المسيحية حفظا على هيكل الروح القدس . فالـكتاب المقدس يقول « اهربوا من الزنى . كل خطيئة يفعلها الإنسان هى خارجة عن الجسد ، لـكن الذى يزنى يخطىء إلى جسده . ألستم تعلمون أن جسدكم هو هيكل للروح القدس الذى فيـكم، الذى لـكم من الله . . إن كان أحد يفسد هيكل الله فسيفسده الله ، لأن هيكل الله مقدس ، الذى أنتم هو » .. ذلك إن ترك كثيرات من النساء بواسطة أزواجهن ، مع إتاحة الفرصة لهن للزواج مرة أخرى سواء بواسطة التعدد أو بغيره يدفع الـكثيرات إلى أشباع دوافعهن الجنسية بصورة غير مشروعة ، الأمر الذى يؤدى إلى إفساد هيكل الله المقدس وهو مالاتحمد عقباه .

المرأة والطلاق فى الديانة المسيحية :

الأصل فى الزواج فى جميع المذاهب المسيحية أنه علاقة شرعية مقدسة ، تتم بين رجل وامرأة كاملة برباط لايحله إلا الموت لأحدهما أو كليهما . والفلسفة الدينية القائمة خلف ذلك ، هى أن الله حسب ماهو ظاهر من الـكتاب قد أخذ حواء من ضلع آدم(١) ووضعها إمرأة له على نحو معجزة فى أمنا الأولى ، فهو أصل خرجت منه وإليه تعود مندمجة بعد ذلك . ويؤيد هذا الرأى القس إلياس مقار رئيس الـكنيسة الإنجيلية .

وذلك هو معنى القول الذى ورد فى سفر التـكوين « لذلك يترك الرجل أباه وأمه

(١) التـكوين ٢ : ٢١ ، ٢٢ .

ويلتصق بإمرأته ويكونان جسداً واحدا »[١] هذا الاندماج فى الفلسفة المسيحية يتم فى الزواج الصحيح على نحو سرى مقدس بترتيب من الله وأمره . ولذا يقال فى المسيحية « إن ماجمعه الله لايفرقه إنسان » .

وقد نشأ تقريباً عن هذا الأصل وحدانية الزواج بين إمرأة واحدة ، ورجل واحد . وأن المسيحية بذلك يمتنع عندها تعدد الأزواج أو تعدد الزوجات . وفى هذا يقول الرسول بولس «ليكن لكل واحد إمرأته، وليكن لكل واحدة رجلها»[٢] وهذا هو الأصل فى الأسرة الموحدة والتى هى نواة المجتمع .

وترتيبا على ذلك فإن المسيحية لاتعرف فى الأصل الطلاق بالإرادة المنفردة أو اتفاق الزوجين على الطلاق . . على اعتبار أن الطلاق فى المفهوم المسيحى يتجاوز سلطان الزوجين ، بل يتجاوزهما إلى المجتمع نفسه . وهناك اختلافات بين المذاهب المسيحية فى موضوع الطلاق سوف نعرض لها فى الفقرات التالية .

الطلاق فى المذهب الأرثوذكسى :

إنقسمت الديانة المسيحية إلى ثلاثة كنائس هى : الكنيسة الغربية «الكاثوليكية» وعنها إنبثقت الكنيسة « البروتستانتينية » ثم الكنيسة الشرقية « الأرثوذكسية » .

والمذهب الأرثوذكسى هو المذهب السائد فى الشرق العربى ، والذى تخضع له المرأة المسيحية المصرية بشكل مباشر ، وقد توسعت الكنيسة الشرقية التى تأخذ بالمذهب الأرثوذكسى فى أسباب الطلاق ، بينما رفضت الكنيسة الكاثوليكية مبدأ التطليق مهما كانت الأسباب الداعية إلى ذلك ، على أساس أن ماتربطه الكنيسة لايمكن للبشر حله بأى حال من الأحوال . وليس هذا تفسيراً للانجيل ، وإنما فى الواقع لأسباب تاريخية وسياسية ، ذلك أن الكنيسة اليونانية كانت على رأس الكنيسة

---

(١) إنجيل مق ف ١٩ : ٤ ـ ٦ .
(٢) كورنثوس ١١ : ١٢ .

الشرقية . وتلك خضعت منذ أيام الإمبراطور « جوستنيان » لسلطان أباطـــرة الـكنيسة الشرقية .

فقد كان الإمبراطور فى الـكنيسة الشرقية يقف على رأس السلطتين المدنية والدينية معاً . وتوسع الأباطرة فى أسباب التطليق غير مقيدين بالتفسير أو بالعقيدة المسيحية وأكثر من ذلك فقد أخضعوا التفسير الدينى لمتطلبات مراكزهم الدينية .. ومن هنا تتابعت أسباب التطليق :

- فالفرقة إذا طالت .
- والمرض إذا امتد .
- والسجن .
- والعنة اللاحقة .
- والغيبة المنقطعة .

وغير ذلك من الأسباب التى أضيفت إلى الأسباب العقائدية التى تشترك فيها جميع المذاهب المسيحية الأرثوذكسية والبروتستانتينية والـكاثوليـكية فى بطلان الزواج مثل « الغش ، أو الإكراه الذى يعدم الإرادة ، أو ما إلى ذلك مما يعرض الزوج غير مكتمل الرجولة ، أو إمرأة غير مكتملة الأنوثة ففى ظل مثل هذه الأوضاع يولد الزواج معدوما من وقت حدوثه ، دون أن يترتب على ذلك أثراً ، إلا إذا اتفق الطرفان على تصحيحه ما أمكن ، حماية للآثار التى لا يمـكن فى بعض الحالات إصلاحها بحال من الأحوال . وقد أضحت هذه القواعد تقليدا مع الزمن فى أصله ، وبانت كأنها التفسير للعقيدة الأرثوذكسية . غير أن التشريعات الـكنيسية فى مصر قد حرمت تعـــدد الزوجات على أتباعها ولذلك :

- « لايجوز لأحد الزوجين أن يتخذ زواجا ثانيا مادام الزواج قائماً » عنـــد الأقباط المسيحيين الأرثوذكس(١) .

---

(١) المادة ٢٤ من مجموعة الأحوال الشخصية للأقباط الأرثوذكس لسنة ١٩٥٥.

— «لايعتبر الزواج القائم مانعاً من زواج جديد» لدى الروم الأرثوذكس[١] .

— « لا يجوز عقـــد زواج ثان قبل فسخ الزواج القـائم » لدى الإرمن الأرثوذكس[٢] .

— « يعتبر الارتباط بزوجية قائمة مانعـــاً من موانع الزواج » لدى السريان الأرثوذكس[٣] .

ويلاحظ اتفاق المبدأ لدى الإرمن والسريان الأرثوذكس فى تحريم تعـــدد الزوجات .

الطلاق فى المذهب الـكاثوليكى :

وعلى النقيض من موقف الـكنيسة الشرقية ، نجد الـكنيسة الغربية «الـكاثوليكية» قد أحكمت قبضتها على الشعوب الغربية ، ولم تسمح بالتوسع فى أسباب التطليق على الإطلاق بخلاف الأسباب الشائعة المشتركة بين كل المذاهب الدينية المسيحية .

فعندهم « من كان مقيدا بوثاق زواج سابق ، ولو كان غير مكتمل — أى لم يتم الدخول فيه — يحاول باطلا عقد الزواج ، هذا مع مراعاة إمتياز الإيمان[٤] ، وإن

---

(١) المادة الثانية من لائحة الروم الأرثوذكس للأحوال الشخصية .

(٢) المادة الخامسة من قواعد الإرمن الأرثوذكس للأحوال الشخصية .

(٣) المادة ١٢ من مجموعة السريان الأرثوذكس للأحوال الشخصية .

(٤) والمقصود بامتياز الإيمان هنا هو ميزة تمنح للشخص الذى يدخل فى المسيحية وكان زوجه الآخر غير مسيحى ، تخوله أن يتزوج بشخص مسيحى ، فإن تم هذا الزواج الجديد كان صحيحا وانحل الزواج الأول ، حيث لايجوز للمسيحى أو المسيحية أن يستبقى الزوجة أو الزوج غير المسيحية أو غير المسيحى فى العصمة، طبقاً لعدم جواز تعدد الأزواج أو الزوجات فى المسيحية . والشخص الذى يترك دينه من أجل الزواج بأخرى من دين آخر ، لايعتبر — من وجهة نظرنا — متدينا ، وإنمـــا متنفع بالأديان .

كان الزواج السابق لغوا « أى باطلا » أو إنحل لسبب من الأسباب ، فلا يجوز عقد زواج آخر قبل أن يثبت يقينا بموجب الشرع بطلان الزواج السابق أو إنحلاله[1] » .

غير أن المرأة الأوروبية تعيش فى مجتمع يقر الحرية فى العلاقات الجنسية مثلما يوجد فى المجتمع الفرنسى تحت اسم « العيش الثلاثى » Les trois menages وهو حياة زوج وزوجة ومعهما صديق للزوجين ، فضلا عن الاعتراف بما يسمى الصديق الفتى Friend boy بمعنى أن يكون لكل فتاة صديق يمارس هو وهى كل أنواع المتع الجنسية والمعنوية . كما أن كلا من الزوج والزوجة المنفصلين يشبع دوافعه الجنسية بشكل أو بآخر والمجتمع يغمض عينيه عن كل ذلك باعتبار ذلك مما يدخل تحت نطاق الحرية الشخصية .

الطلاق فى المذهب البروتستانتى :

ومنذ ولدت الكنيسة البروتستانتينية سنة ١٥١٧ فقد رفضت التوسع الأرثوذكسى كما رفضت التحريم الكاثوليكى وتحصنت بالإنجيل ، وإجازة السيد المسيح للطلاق لعلة الزنا — كما أجازت الطلاق لترك الدين المسيحى ، على أساس أن هذا هو الأصل الروحى للعلاقة الزوجية ، وهو القاعدة التى يرتكز عليها الزوجان . فإذا خرج أحدهما على هذا الأصل جاز للطرف الآخر إعفاؤه من هذا الارتباط المؤبد بهذه الحياة الزوجية .

ذلك أن الزواج عند البروتستانت « الإنجيليين » هو إقتران رجل واحد بإمرأة إقترانا شرعياً مدى حياة الزوجين[2] ، وهم لذلك لايعترفون إلا بزواج الرجل الواحد بالمرأة الواحدة ولا يجيزون تعدد الزوجات ، وإنما يجيزون الطلاق للأسباب السابقة الذكر .

نخلص من هذا إلى أن :

— المذهب الكاثوليكى يحرم الطلاق أو التطليق تحريما قاطعاً .

— المذهب الأرثوذكسى يحـــرم الطلاق فى الأصل إلا لعلة الزنا ، وقد

---

(١) المادة ٩٥ من الإرادة الرسولية لكاثوليك الشرق .

(١) المادة السادسة من قواعد الأحوال الشخصية للبروتستانت .

أضافت بعض الكنائس الشرقية أو الأرثوذكسية بعض الأسباب الأخرى التى يمكن معها الطلاق .

– والكنيسة الإنجيلية « البروتستانت » تحرم الطلاق إلا لعلة الزنا أو ترك الدين المسيحى .

ويلاحظ أن هذه المذاهب الثلاثة موجودة فى مصر، وإن كان المذهب الأرثوذكسى هو صاحب الأغلبية الكبرى ، كما يلاحظ أن سلوك « الزنا » فى أوربا أصبح من الأمور شبه المشروعة فى المجتمعات الأوربية .

إجازة الطلاق فى المسيحية :

أصدر البرلمان الإيطالى فى الثانى من ديسمبر سنة ١٩٧٠ قانونا يبيح الطلاق ، ووضع هذا القانون قيودا صارمة تتطلب تكاليف باهظة تتراوح بين ٣٠٠ و ١٠٠٠ جنيه ، بالرغم من أن القانون خطوة تقدمية كبيرة لإنقاذ الزواج فى المجتمعات الغربية من الانسياب الأخلاقى الذى يترتب على مايسمى بالانفصال الجسمانى Separation de Corps بين الزوجين فإنه يتطلب الإجراءات الطويلة التالية :

١ – أن يتقدم من يريد الطلاق بطلب إلى المحكمة المدنية التى يقيم فيها الطرف الآخر . أو إلى المحكمة المدنية التى عقد فيها الزواج ، ويستدعى القاضى الزوج أو الزوجة كلاهما على حده ، ثم يستدعيهما معاً فى محاولة للتوفيق بينهما .

٢ – إذا أصر أحد الزوجين على الطلاق، فإنه يجب على القاضى أن يبدأ بإصدار قرار عاجل لصالح الأطفال ، ثم تحال القضية إلى قاضى التحقيق ليقرر ما إذا كان هناك وجه للحكم بالطلاق .

٣ – يعهد بالأطفال وبالذات الصغار إلى الأم .

وبعد تنفيذ هذه الإجراءات يجوز للمحكمة أن تقضى بالطلاق طبقاً للقانون فى الحالات الآتية :

(ا) إذا كان الزوجان يعيشان مستقلين ، أى منفصلين جسمانيا لمدة خمس سنوات متصلة .

(ب) إذا عارض أحد الزوجين فى الطلاق ، فإنه من الضرورى أن تكون المدة ست سنوات .

(ج) فى حالة الخيانة الزوجية تصبح المدة سبع سنوات .

(د) إذا قضى بسجن أحد الزوجين ١٥ عاما فأكثر .

(هـ) إذا حاول أحد الزوجين قتل الآخر أو شرع فى قتل الأولاد أو الاعتداء عليهم .

(و) فى حالة الجنون .

(ز) إذا كان أحد الطرفين أجنبيا وألغى الزواج فى البلد الذى ينتمى إليه .

وبالرغم من كل هذه القيود فإن أحزاب المعارضة فى البرلمان الإيطالى تطالب بطرح القانون فى استفتاء عام ، على حين أن المؤيدين للمشروع يجمعون على أن قوانين الزواج الحالية تتستر على الخيانة الزوجية والغش والأكاذيب . وأنها ترغم الأزواج على البقاء معاً بالرغم من زوال الحب .

ولاشك أن إباحة الطلاق ، تسمح أخيراً للرجال بأن يمنحوا أسماءهم لشريكات حياتهم الفعليات ولأطفالهم الحقيقيين .

وترتيبا على ذلك فإن هذا القانون بالرغم من تزمته وبالرغم من تعقيداته ، وبالرغم مما أحاط ويحيط به فإنه يشكل تحولا اجتماعيا كبيرا فى المجتمعات الأوروبية ، ويمثل بداية تغير اجتماعى ضخم وتغير دينى واسع النطاق ، ثم هو بداية لتغيرات أكبر وأخطر وأهم فى مسألة الطلاق وانفصام عرى الزوجية[1] .

وفيما يبدو فإنه حتى الآن لم يتجه دعاة المذهب الأرثوذكسى فى مصر إلى الأخذ بهذا القانون ، وذلك لاستقرار الحياة العائلية المرأة المصرية المسيحية وحرص الزوجين المسيحيين المصريين على التمسك بالأخلاق . . ولهذا نرى أن هذا التغيير من الضرورات القصوى للمجتمعات الأوروبية .

---

(١) صحيفة الأخبار فى ٣ ، ١٢/١٢/١٩٧٥ .

المرأة والخدمة الدينية المسيحية :

لقد كان من آثار تمسك المرأة المصرية بكرامتها ومحافظتها على طهرها وعفافها ، وإدراكها الصحيح لمسئولياتها أن وثق بها آباء الكنيسة ومعلموها . وكان أوريجانوس من أوائل هؤلاء الآباء والذى كان رئيساً لمدرسة الإسكندرية ، والذى عمل على تسجيل الكتاب المقدس فى مختلف اللهجات ؛ وإستعان فى ذلك بسبع فتيات مسيحيات يجدن الخط ، كى ينسخن له هذا الكتاب فى صيغته النهائية بعد تنقيحه وتعديله لها .

وبجوار قيام المرأة بدور الزوجة والأم إختارت بعضهن الخدمة الدينية ووهبن حياتهن لخدمة الله والناس ، وإختارت أن تكون راهبة أو شماسة أو كليهما فى آن واحد . ولم تكن حياة العبادة منصبة على العبادة والتأمل فقط ، بل شملت العمل اليدوى والعقلى والخدمة الاجتماعية وما إلى ذلك .

وكانت المرأة المسيحية المصرية فى وظيفة الشماسة تتفقد المرضى والمسجونين والغرباء والمعوزين ، كما كان عليها أن تزور العائلات وتقدم تقارير عن أعمالها للكاهن أولا بأول . وبذلك كانت الشماسة مسئولة عن الحى المنوط بها خدمته ، حيث ترعى سكانه وتعمل كل جهودها من أجل تخفيف آلامهم ، وإدخال الطمأنينة إلى نفوسهم . وتحرص على مصاحبتهم إلى الكنيسة كى ينالوا حظهم من الرعاية الروحية . وقد كانت الشماسة (المرأة) مثل الشماس (الرجل) توصف بأنها « عينا الأسقف وأذناه » لأهمية عملها .

وهناك شماسة أخرى لم تكن قد تجاوزت العشرين من عمرها عندما أختبأ عندها أثناسيوس الرسول « البابا السكندرى العشرون » والذى هجم عليه الأعداء داخل الكنيسة التى كان يصلى فيها بنية قتله . ووقف الشعب فى تلك الليلة يواجها لأعداء «الأريوسيين» ثم حمله بعض الرهبان إلى خارج الكنيسة . فلما وجد نفسه حرا طليقا أخذ يتمشى فى شوارع المدينة وهو يفكر . . وكان ظلام الليل ستارا يغطيه عن أعين مطارديه ، وفيما هو يفكر ألهمه روح الله أن يلجأ إلى بيت تملكه شماسة . وعندما قرع الباب فتحته بنفسها وفرحت به أشد الفرح ورحبت به فى منزلها حوالى ست سنوات

خدمته خلالها بأمانة لا تعرف الكلل . فكانت تأتى له بالمخطوطات من الكنيسة وتحمل إلى الشعب رسائله الفصيحة وخطاباته التى كان يكتبها فى مختلف المناسبات ، مما أثار دهشة أصحابه وأعوانه على السواء .

ولذلك كان تلاميذه يتلقون رسائله بانبهار لعدم معرفتهم لمكانه ، وكان أعداؤه يتميزون غيظا لعجزهم عن معرفة مقره السرى للفتك به . وضاقت جهود الأصدقاء والأعداء على السواء فى البحث عنه . وعندما مات الإمبراطور قسطنس الثانى الأريوسى وكان المؤمنون مجتمعون ساعتئذ للصلاة — وإذا بإثناسيوس الرسولى واقف بينهم فجأة ، فغمر الفرح قلوبهم بشكل لا يوصف ، ثم سألوه عن مكان اختبائه فأجابهم « لم أختبىء عند أحدكم حتى إذا سألكم الحكام عنى لا تضطرون إلى الكذب حرصاً على حياتى ، بل لقد اختبأت عند تلك التى هى فوق الشبهات ، بالرغم من أنها شابة فى غاية الجمال ، فكسبت بذلك حياتى وحياتكم » .

وهذا النموذج الرائع للشماسة المصرية وخدماتها وجهودها الدينية والاجتماعية هو نموذج للمرأة المصرية بصفة عامة . وقد وقفت بجوارهن الراهبات اللواتى كرسن حياتهن للخدمة وللعبادة فى تفان يليق بالمرأة المصرية .

الوظائف الأخرى للمرأة :

ولقد إستغلت المرأة المصرية مكانتها كراهبة فى فض المشاكل غير الدينية ومن أمثلة ذلك ماقامت به العذراء « بيامون » حين فضت نزاعا بين أهل قريتين بسبب ماء الرى ، حيث كان أهالى كل قرية — كما هى العادة حتى اليوم — يريدون رى مزروعاتهم قبل الآخرين .

وثمة وظيفة أخرى قامت بها المرأة الفرعونية وهى الخدمة الطبية وهى وظيفة تتفق مع أنوثتها . فقد كانت بعض النسوة يعرضن ما لبعض الأعشاب من خصائص علاجية ، ويقمن بتجميعها وخلطها بنسب معينة أو غليها وتبريدها وتعبئتها وتصنيفها لتكون بمثابة عقاقير أو أدوية ويتولين وصفها للمرضى . ولم يكن قيام المرأة بهذا العمل من أجل الكسب ، وإنما من أجل خدمة الانسانية فحسب .

هذا ولاتزال الطبيبة الشعبية فى كثير من قرى الريف المصرى تقوم بما كانت تقوم به جدتها الفرعونية ، ففى قرية « الرقة » التابعة لمركز العياط محافظة الجيزة تولت السيدة « أم محمد » رحمها الله شق بعض قطع جريد النخل وتحويلها إلى جبائر وربطها حول ذراعى الأيسر لجبره من الكسر الناتج من وقوعى من على ظهر الحمار وأنا فى السادسة من عمرى .

ومثل تلك السيدة من الطبيبات الشعبيات لم يتلقين العلم على أيدى أساتذة متخصصين ولكن المعروف أن مثل هذه المعرفة قد جاءتهن « بالتسليم » أى أن المرأة التى لديها هذه المعرفة كانت تختار شابة تتوسم فيها الرغبة والمقدرة على تأدية رسالة التطبيب فتسلمها معرفتها بالممارسة(١) .

ولما كانت عامة النسوة يعشن فى بيئة ساذجة ، يندر فيها أن يعرفن القراءة والكتابة ، كما يندر أن يوجد فيها من يعنيه الاهتمام بكتابة سيرة حياة المرأة . وكذلك فإنه لا توجد أدلة مخطوطة أو مطبوعة . وإنما الأدلة تتجسد فى الطبيبات الشعبيات أنفسهن ومن يزور ريفنا المصرى ، يجد هذا العلاج ، فالطب الشعبى تقليد عام فى سائر المجتمعات المتخلفة وهو تقليد ينقرض بتقدم العلم فى المجتمع(٢) .

عادات وثنية ورثتها المرأة المسيحية :

كانت عادات الحزن والمآتم فى العصر المسيحى ترتبط بمظاهر دينية ، ومن هذه العادات مايلى :

(ا) عادة الجلوس على الحصر : حيث كان إذا توفى إنسان تشيع جثته إلى الكنيسة حيث تقام صلاة جنائزية استمطاراً لرحمة الله على ماقد يكون المتوفى قد

---

(١) وفى سنة ١٩٧٥ قرأت على جدران أحد منازل قرية « الكداية » التابعة لمركز الصف محافظة الجيزة إسم الدكتور محمد عبدالباقى ـ وهى ليس أخى أو قريبى ـ فذهبت إليه حباً للاستطلاع ، فإذا به رجل لايتقن القراءة والكتابة فى الخمسين من عمره يقوم بالعلاج الشعبى بالوراثة ولكل أنواع الأمراض ، فقد عالج أمامى بصورة بدائية التواء فى رجل غلام يدعى محمد عبد العظيم محمود غانم .

(٢) د زيدان عبدالباقى: علم الاجتماع الحضرى والمدن المصرية ، مرجع سابق ص ٦٢ .

إرتكبه من هفوات أو سهوات أو أخطاء مقصودة وغير مقصودة ، وفيها أيضاً طلب التعزية السماوية لأهل الميت .

وكان من عادة المرأة فى تلك الأثناء أن تبكى وتولول وتجلس على الحصير لمدة ثلاثة أيام حتى يأتى الكاهن ويقيم صلاة على روح المتوفى فى منزله . وكان لهذه الصلاة أثراً كبيراً فى تخفيف وطأة الحزن على أقارب المتوفى . وهذه الصلاة يسميها العامة « رفع الحصير » أى إنهاء فترة الحزن الشديد التى يجلس فيها أهل البيت والمحزون على الحصير أرضاً بدلا من الجلوس على المقاعـد أو الأرائك أو المصاطب .

(ب) عادة لطم الخدود وشق الملابس وحل الشعر وصبغه مع الوجه بالنيلة : وهى عادة وثنية ورثتها المرأة المسيحية وورثتها مثل العادة السابقة المرأة المعاصرة فى الريف ، وإن كانت واضحة فى القرى الشديدة التخلف فحسب ، بل يمكن القول أنها آخذة فى الإنقراض . ذلك أن المرأة الشاكى كانت تقوم بلطم مؤذ لوجهها، وشق الملابس ، وحل الشعر ، وصبغ الشعر بالنيلة ، وقرع على الصدر بشدة ، وفقد زمام النفس ، بحيث كانت تتمايل فى كثير من الأحيان باهتزازات توقيعية تتمشى مع أنغام التعديد الذى كثيراً مايقترن بقرع الرق أو الطبول . وتختلف أقاليم الريف المصرى فى طريقة « العديد » وهى فى الغالب تعديد لمآثر الفقيد ، ومقدار الخسائر التى تحققت بفقده . غير أن البعض إنحرف بفكرة « التعديد » إلى عبارات كلها الكفر والقنوط من رحمة الله والعياذ بالله . وهذه العادة لاتقرها المسيحية كما لايقرهاالإسلام ولكنها كانت منتشرة ولعلها الآن فى طريق الإنقراض .

(ج) عادة المبيت فى المقابر أو « عادة الطلعة » وهى الخروج إلى المقابر التى تكون فى الغالب خارج القرية ، وعلى ربوة عالية بعيداً عن « نشع » المياه . ويقصد بالذهاب إلى المقابر تكريم المتوفى والتعبير عن ذكراه الدائمة بذهاب أفراد العائلة والتجمع فى الأعياد على مقبرته وتوزيع الصدقات على الفقراء والمساكين وتلاوة بعض القراءات طلباً للرحمة . وكان البعض رجالا ونساء يغالى فى ذلك فيبيت فى المقابر عدة أيام حيث يتمادون فى مظاهر الحزن .

وهذه العادات لاتقرها الديانة المسيحية ، ولكنها إنتقلت بضغط من المرأة الوثنية إلى المرأة المسيحية ثم إلى المرأة المسيحية والمرأة المسلمة المعاصرتين ، بالرغم من أن الدين الإسلامى شأنه شأن الدين المسيحى لايقر مثل تلك العادات ومايحدث معها من إنحرافات لاسيما أثناء المبيت فى المقابر . ولكنها قوة الظواهر الاجتماعية التى تفرض نفسها على الجميع بصرف النظر عن المعتقدات الدينية التى هى ظاهرة إجتماعية أخرى .

ومن هنا نجد المرأة المصرية ترتدى الملابس السوداء فى الأعياد وتذهب لتبيت فى المقابر البرهنة على حزنها على فقيدها الذى نقل إلى جوار ربه ويشاركها الرجل هذا السلوك وفى ركبهما يسير الأطفال . ويستمر ذلك من ظهر اليوم السابق للعيد إلى ظهر يوم العيد ، ثم يعود الجميع للاحتفال بالعيد : وهى عادة ذات جذور عميقة وينبغى العمل على اقتلاعها . وذلك واجب الإخصائيين الاجتماعيين من خريجى أقسام علم الاجتماع بالجامعات والمعاهد العالية للخدمة الاجتماعية وكذلك واجب أئمة المساجد .

الفصل السابع

المرأة فى ظلال الشريعة المحمدية

فى أواخر القرن السادس الميلادى ظهر الإسلام فى الجزيرة العربية فى جنوب غرب آسيا . وقامت الدولة العربية الإسلامية الأولى فى الحجاز ونجد وساحل الخليج الفارسى وفى أوائل القرن السابع الميلادى أخـــذت دولة الإسلام فى الإتساع فى أراضى الإمبراطوريتين الفارسة والبيزنطية . وفى أوائل عهد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب تم فتح الشام وفلسطين واتجهت أنظار المسلمين إلى مصر والمصريين وهم أبناء خولة العرب ، وكانوا يومئذ يسامون صنوف العذاب على أيدى الرومانيين .

وهنا حقيقة تاريخية ينبغى تصحيحها من منظور اجتماعى لاتاريخى بالرغم من أنها حقيقة تاريخية . ذلك أن عبـد الرحمن بن خلدون منشىء علم الاجتماع جعل من وظائف هذا العلم تصحيح الوقائع التاريخية وتمحيص الأخبار(1) . ولب هذه الحقيقة هو « المقوقس » الذى وصف فى رسالة للنبى عليه الصلاة والسلام ، بأنه « عظيم القبط » ولـكننا إذا رجعنا للمؤلفات التاريخية لبعض قصاص التاريخ ، مثل الليث بن سعد (٩٤ – ١٩٥ هجرية) وتلاميذه وعلى رأسهم عثمان بن صالح (١٥٤ – ٢١٠ هجرية) وغيرهم ، وهؤلاء هم ثقات المؤرخين بالنسبة لدخول العرب إلى مصر . . . وقابلناها بدراسات ساويرس أسقف الأشمونيين المعروف بابن المقفع وأشهر المؤرخين الأقباط يومئذ ، فماذا نجد عن المقوقس باعتباره مفتاح مجىء العرب إلى مصر ؟

* نجد ألفريد بتلر(2) يؤكـد أن المقوقس هو « قيرس » أسقف فازيس الذى

---

(1) د . زيدان عبد الباقى : التفـكير الاجتماعى : مرجع سابق ص ١٣٦ .

(2) ألفريد بتلر « فتح العرب لمصر » ترجمة الأستاذ محمد فريد أبو حديد ص ٤٥٢ ومابعدها ومناقشة الأستاذ محمود عكوش فى كتابه « مصر فى عهد الإسلام » القاهرة ١٩٤١ ومادة المقوقس بقلم أدولف جروهمان فى دائرة المعارف الإسلامية .

بعثة الإمبراطور هيرقل إلى مصر سنة ٦٣١ ميلادية لكى يعمل على القضاء على معارضة أقباطها للمذهب المسيحى الرسمى للدولة البيزنطية ، ومن ثم فلا محل لأن يوصف بأنه عظيم القبط باعتباره بيزنطى ومعادى للمذهب المسيحى للأقباط المصريين .

* ومن جهة أخرى فقد كان للمقوقس أسرة كبيرة فى مصر فمن أخواله رجلا يسميه المقريزى « الهامواك » ويسميه الواقدى « الهاميراك » وأنه قاتل المسلمين فى البداية عند دمياط ، ولكنه أسلم وقاتل مع المسلمين وسار معهم حتى تم فتح « تنيس » وقتل وقبره باق فى دمياط ويعد من أوليائها الصالحين . وكان له أخ يدعى « أندراوس » وبنتا تسمى « لوليـه » وولدين أحدهما يدعى « أرسطوليس » وكان متزوجا ومقيما بالقرب من الإسكندرية ، وأن « أرمانوسه » ذات الخبر المشهور من بناته .

ومن ثم فهو قبطى وليس بيزنطى كما يدعى الفريد بتلر ، وأنه هو الذى أرسل النبي عليه الصـــلاة والسلام رسالته المشهورة إليه فى سنة ٦ هـ - ٦٢٧ ميلادية يوم أن كانت مصر خاضعة الفرس . ومما يؤكد ذلك المنوفى فى مؤلفه « لطايف أخبار الأول فيمن يعرف فى مصر من أرباب الدول » القاهرة ١٣٠٠ هجرية ، حيث أكد أن صاحب الأمر فى مصر أيام الرسول عليه الصلاة والسلام، وكذلك فى عهد أبى بكر الصديق وعمر بن الخطاب عليهما السلام وحتى مجيء العرب إلى مصر كان المقوقس .. وقد أكد الإمام محمد عبده هذه الحقيقة وأكد أن المقوقس قبطى ، وأنه كان يحكم « تنيس »[١] كما أوضحنا ذلك من قبل .

ومن هنا نؤكد أن المقوقس هذا كان كبيراً لأقباط مصر يومئذ . ولعله كان يتولى بعض شئون الحكومة ، فلما دخلها الفرس واختفى رجال الدولة البيزنطية تولى هو الأمر تحت إشراف الفرس . وفى أيامه أتى إلى مصر المبعوث الذى بعثه الرسول صلوات الله عليه . فلم يجد من يتحدث إليه إلا كبير الأقباط هذا ، فأحسن استقباله ورد ردا يليق بمراقة المصريين وبقرابتهم العرب وبعث بهديته المعروفة إلى خاتم المرسلين سيدنا محمد عليه الصلاة والسلام .

(١) الأعمال الكاملة للامام محمد عبده .. مرجع سابق ، صفحة ٧٠٥ .

وعندما تم طرد الفرس من مصر للمرة الثالثة وعاد إليها هرقل ووجد هذا الرجل قابضا على زمام الأمور فى مصر فتركوه لأنه لم يكن يعنيهم من مصر سوى الجباية . وكان هو من خير الجباة يومئذ .. والذى يؤكد وجهة نظرنا أن هرقل أرسل « الأسقف قيرس » ليعالج الخلاف المذهبى بين الأقباط والبيزنطيين . وفى هذا نفى صريح لرواية « بتلر » .

ومما يلاحظ أن « قيرس » هذا فشل فى تسوية الخلاف المذهبى بين الأقباط والبيزنطيين ، فعمل على الإساءة إليهم ، فنفروا منه ، وكان على رأس المنافرين لقيرس هذا ، المقوقس نفسه . وقد تهيأ المقوقس للتفاهم مع أى قوة يمكن أن تخلص الأقباط من إضطهاد البيزنطيين(١)

هذا وكانت شهرة العرب قد سبقتهم إلى مصر ، حيث كانت العدالة والمساواة وحرية العقيدة والسلام من أهم سمات النظام الإسلامى التى سبقتهم إلى مصر : فإذا أضفنا إلى ذلك أن محمداً رسول الله صلى الله عليه وسلم من سلالة إسماعيل بن إبراهيم خليل الله ، وأن أم إسماعيل هذا هى هاجر المصرية . ومن جهة ثالثة فإن العقيدة المسيحية جاءت على يدى السيد المسيح من سلالة إسحق شقيق إسماعيل ، فإنه يمكن القول أن العقيدة الإسلامية والعقيدة المسيحية شقيقتان فكلتاهما من عند الله سبحانه وتعالى وكلتاهما وصلتنا إلى أيدى إثنين من الأنبياء من نسل إبراهيم عليه السلام ، وأن ماهو محرم وما هو مباح طبقاً لهاتين الديانتين واحد تقريبا ويضاف إلى ذلك أن كل من يعانى من مشاكل أو أزمات يبحث عن أقاربه أو أصدقائه لمساعدته على التخلص من المشاكل أو الأزمات .. فإن هذا يدعونا إلى التأكيد بأن أقباط مصر برئاسة المقوقس هم الذين طلبوا من العرب ـ بحكم القرابة والجوار ـ مساعدتهم على التخلص من الاستعمار والظلم البيزنطية ولم يكن المقوقس ليستبدل استعمارا بيزنطيا بآخر إسلامى ، وإنما الأخوة فى العقيدة وعلاقات الجوار الطيبة ، فضلا عن القرابة ... ويضاف إلى كل ذلك حصول المقوقس ـ مسبقا على عهد من المسلمين يؤمن القبط على عقيدتهم وأموالهم . كل ذلك

(١) وزارة الثقافة والإرشاد القومى : تاريخ الحضارة المصرية ، المجلد الثانى ، الجزء الخامس ص ٣٢٨ .

هو الذى دفع المقوقس إلى طلب مساعدة العرب ، وكان العرب على استعداد لذلك للتخلص من آخر المراكز البيزنطية القوية فى المنطقة العربية . ومن ثم فإننا اذا أمعنا النظر والفكر فى كل ذلك فإننا نجد فيه :

ـ مايفسر تمرد الفرق القبطية فى الجيش البيزنطى على الفرق الأخرى البيزنطية ، وإنضمامها لجيش العرب ، ومن قبل تلك الفرق القبطية إنضمام الرهبان تلاميذ للمقوقس ومريديه ومن إليهم إلى قوات العرب .

ـ ومايفسر لنا أيضاً أن دخول العرب إلى مصر كان أشبه بنزهة وليس أشبه بحرب على الإطلاق ، حيث لم يصادف الجندى العربى خلالها من الصعوبات إلا شيئا قليلا لايقاس بالإنجاز العظيم الذى قام به هذا الجيش العربى وأن المعارك الحربية التى وقعت كانت بين الرومان من جانب والمسلمين العرب والمسيحيين المصريين من جانب آخر .

ويؤكد « كلوت بك » رأينا بقوله عن مساعدة العرب بقيادة عمرو بن العاص للمصريين على التخلص من الاستعمار الرومانى أنه « كان الأهلون يشدون أزرهم ويمدونهم بما يلزمهم فى زحفهم من المؤن ، فلم تلبث الأسكندرية أن وقعت فى حوزتهم[1] » .

ـ ويفسر لنا أيضاً أن المصريين لم يكونوا ليأتمروا بأمر المقوقس لو لم يكن قبطيا مثلهم .

ـ أن للمرأة هنا دور واضح ، فقد قال النبى عليه الصلاة والسلام « استوصوا بقبط مصر خيراً ، فإن لكم فيها نسبا وصهرا ، فأما النسب ، فهو أن هاجر المصرية هى والدة إسماعيل بن إبراهيم جد العرب ، وبالتالى فإن المصريين « أخوال » العرب .. وأما « الصهر » فهو أن « مارية القبطية » زوجة النبى عليه الصلاة والسلام ووالدة ولده إبراهيم » ومن أجل هاجر ومارية المصريتان كان استنجاد المقوقس بالعرب فهم

(١) كلوت بك : لمحة عامة عن مصر ـ ترجمة محمد مسعود ـ مطبعة أبى الهول بجوار دار الكتب الخديوية القاهرة (بدون تاريخ سنة الطبع) ج ١ ص ٧٠ .

أقارب أولا وجيران ثانيا وعدول ثالثا وأخيراً . وبالإضافة إلى ذلك فإن الذى يرجع إلى الأصل السلالى للمصريين يجدهم من سلالة عربية اندمجت وانصهرت مع جاس بحر أبيض ومـــع الجاس المغولى القادم من أعالى النيل ، فمن هذه السلالات الثلاثة ينحدر المصريون والعرب جميعاً(١) .

وقد يعترض البعض على هذا التحليل بحجة وجود حقائق تاريخية تؤكد أن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه رفض التصريح لعمرو بن العاص بفتح مصر ، ثم عاد ووافق ، وعلق موافقته على خطاب يرسله إليه ، فإن بلغه قبل حدود مصر إرتد عنها ، وإلا سار فى طريقه . . . فإن تلك قضية لا تتفق مع طبيعة عمر الحاسمة الحازمة ، لاسيما وأن قرار سيدنا عمر بن الخطاب عن مصر أو بالأحرى بمساعدة المصريين على التخلص من الاستعمار الرومانى قد تم اتخاذه فى الجابية جنوبى دمشق سنة ١٧ هـ / ٦٣٨ ميلادية وهو مجتمع مع قواعدة ورجاله فى ذلك المؤتمر العسكرى الأول من نوعه فى تاريخ الإسلام وربما فى تاريخ العالم كله . وفى هذا المؤتمر وضعت خطة الإستجابة للمصريين من أجل مساعدتهم على التخلص من البيزنطيين .

وحقيقة تاريخية أخرى يهمنا دحضها ، ذلك أن المؤرخين درجوا على وصف مصر بعد دخول العرب إليها ، بأنها ولاية من ولايات الدولة الإسلامية . وهذا وصف يجافى الحقيقة لأنه يشبه الدولة الاسلامية بالدولة الرومانية مثلا . ويجعل من شعب الجزيرة العربية شعبا أشبه بشعب الله المختار ، ومن الشعب المصرى مواطنين من الدرجة الثانية مقهورين مغلوبين على أمرهم .

على حين أن الحقيقة فيما يتعلق بالدولة الاسلامية ، أنها كانت دولة عامة يقوم بشئونها المسلمون عامة لا يفرق بينهم فى الحقوق والواجبات جنس أو مكان ، فكل مواطن مسلم فى هذه الدولة يعد من أصحابها ، وله الحق فى ولاية وظائفها العامة وقيادة جيوشها ، والاشتراك فى التشريعات الخاصة بها . وهـــذا المبدأ يرجع إلى عهد الرسول عليه الصلاة والسلام ، حيث تولى فى عصره المسلمون وظائف مثل بلال الحبشى وصهيب الرومانى وسلمان الفارسى . وابتداء من عصر الراشدين إشتركوا فى التشريع والتقنين ،

---

(١) دكتور زيدان عبد الباقى : أسس علم السكان ... مرجع سابق ص ٢١٨

وخلال العصر الأموى قادوا الجيوش وتولوا الولايات ، وخلال العصر العباسى تلاشت مسألة الأصول تلاشيا تاما ، وأصبحت الدولة بالفعل دولة عامة المسلمين . وإذا كان أقباط مصر نتيجة إحساسهم بسماحة الدين الإسلامى قد انخرطوا إلا قليلا فى هذا الدين ، فإن المصريين المسلمين قد إشتركوا فى إدارة شئون بلادهم ، الأمر الذى يؤكد أن المصريين كانوا فى مصر عقب دخول العرب إلى مصر مواطنين من الدرجة الأولى مثلهم مثل المسلمين العرب سواء بسواء .

وبصرف النظر عن تولية عبد الله بن أبى السرح مكان عمرو بن العاص ، بعد طرد الرومان ، ثم عودة الرومان إلى الاسكندرية والاستيلاء عليها سنة ٦٤٦ وعودة عمرو بن العاص لولاية مصر وطرد الرومان نهائيا من البلاد المصرية ، فإن قوات المسلمين أثناء مطاردتها للجيش البيزنطى فى كل أنحاء مصر كان مسلكها مثالا رفيعا للأخلاق الكريمة كما كان نظام الحكم الإسلامى يقوم على الشورى والحرية والمساواة والعدالة .. الخ . الأمر الذى دفع ٩٨ ٪ من سكان مصر المسيحيين على الأقل إلى الدخول فى الإسلام .

ويؤكد « كلوت بك » وجهة نظرنا هذه بأن ٩٨ ٪ على الأقل من سكان مصر المسيحيين قبل مجىء العرب إليها سنة ٦٤١ ميلادية قد دخلوا فى الاسلام بقوله : « لايختلف إثنان فى أن شطرا كبيرا من الأقباط اعتنقوا — فى أول الفتح العربى — الديانة الاسلامية طوعا أو كرها ، فالتحم الغالبون بالمغلوبين ، واختلطوا بهم ولبسوا جلدتهم . وقد دخل العنصر العربى فى هذا المزيج — أى فى سكان مصر قبل العرب — بنسبة ضئيلة جدا إذا قيست بالعنصر الأصلى . فنشأ عن ذلك أن صار المصرى فى العهد الحاضر أقرب شبها بشكل ملامحه وطباعه وأخلاقه إلى قدماء المصريين منه إلى العرب الصميمين الذين لايوجدون بأشباههم الحقيقية وأصلهم الصميم إلا فى بلاد العرب الأصلية .

وينفى « كلوت بك » بناء على ذلك مادرج عليه المؤلفون من اعتبار الأقباط وحدهم سلالة قدماء المصريين ، لايشاركهم فى هذه الصفة مشارك . وقد استشهد هؤلاء المؤلفون على رأيهم هذا بما هو متوافر من جوامع الشبه المبينة بينهم والصور

الهيروغليفية المنقوشة فى الآثار(١) . ونرى كلوت بك هنا يعتمد على مخالفة العلامة « شامبليون » لرأى هؤلاء المؤلفين ، إذ وصف الأقباط وصفا جسمانيا بانسحاب الجبهة وسمة العينين فى سواء واتجاه قطاع الجفنين من أسفل إلى أعلى ومن الداخل إلى الخارج ، ونتوء الخدين فى ضخامة ، وارتفاع صيوان الأذنين ، وانبطاح الأنف إنبطاحا خفيفا ، وغلظ الشفتين فى ارتفاع وعرض الذقن وسواد الشعر . وهم بوجه عام نحاف الأجسام يقل من بينهم السمين ، هزيلو الأعضاء ، بشرتهم ضاربة اللون إلى الكدرة .

وهذه الصفات لاتتوافر فى الأقباط جميعا ، لأن سوادهم الأعظم اختلطت أنسابهم بالأغيار ، فمن اعتنقوا المذهب الكاثوليكى منهم شيبت أصولهم بأصول المسيحيين اليونانيين أو السوريين ، بينما الأقباط من أهل المذهب اليعقوبى وهم أكثر الأقباط انتشار فى الصعيد فقد حفظت أنسابهم صريحة مصونة من تداخل الأعراق ، وصانت مع عاداتهم وأخلاقهم السحنة المعروفة عنهم من قديم الزمان(٢) .

وهنا ننتهى إلى حقيقة نود إبرازها ، وهى أن سكان مصر الحاليين من المسلمين والمسيحيين كان أجدادهم فى العصر الفرعونى من الأقباط ، أى من الرعاة ، وعندما دخلت المسيحية إلى مصر أسرعوا باعتناقها ، ونتيجة للمظالم الرومانية لاسيما فى عهم

---

(١) نقلا عن كلوت بك وقف الرحالة « فولى » الذى زار مصر على كلمة « قبط » التى تطلق باللغات الأوروبية على الأقباط فقال: إن كلمة قبطى العربية يظهر أنها تحريف لكلمة « أجيتوس » اليونانية التى معناها « مصرى » إذ لابد من ملاحظة أن « يوتا » كان ينطق بها ou عند قدماء اليونان ، وأن العرب بالنظر إلى عدم وجود حرف g كما ينطق به أمام A ، o ، u ولا حرف p الفارسى يبدلون من هذه الحروف بحرفى g و q أى القاف والباء العربية ، فالأقباط والحالة هذه سلالة قدماء المصريين . ونضيف أن هذا قد يكون صحيحا قبل مجيء العرب بقيادة عمرو بن العاص إلى مصر .

(٢) كلوت بك ، مرجع سابق ج ١ ص ٣٦٧ ، ٣٦٨ .

الأباطرة الرومانيين ممن إعتنقوا المسيحية ، وإزاء سماحة الإسلام والمسلمين وعدم تعارض الدين الإسلامى مع الدين المسيحى ، فإن غالبية المصريين المسيحيين إعتنقوا الدين الإسلامى .

وبالتالى فإن كل المصريين المعاصرين أقباط وبعضهم قبطى مسيحى ، وغالبيتهم أقباط مسلمين . وتلك نتيجة ننتهى إليها بهذا التحليل المستمد من أسس علم الاجتماع ومن وقائع التاريخ ، وبذلك نكون ممن إستخدموا علم الاجتماع فى تمحيص الحقائق التاريخية كما طالبنا بذلك إبن خلدون .

وعقب استقرار الحكم فى مصر بدأت الحياة الاجتماعية والاقتصادية فى الإزدهار المستمر وبدأت كثير من القبائل العربية تهاجر إلى مصر بالإضافة إلى استقرار بعض فصائل جيش المسلمين فى مصر . ومن ثم بدأت عملية تعاون مثيرة للانتباه، بين الرجل المصرى والرجل العربى وبين المرأة المصرية والمرأة العربية ، أدت إلى أكبر عملية اجتماعية من عمليات الإندماج الإنثولوجى فى التاريخ .

ويعنينا هنا التركيز على دور المرأة بصفة عامة فى مصر ، سواء أكانت فى الأصل عربية أو مصرية ، فالكل أصبحن مصريات عربيات بحكم المكان والأخوة فى العقيدة والقرابة التى تحدثنا عنها من قبل ويلاحظ أن حالة المرأة المصرية وحالة المرأة العربية قبل دخول العرب إلى مصر كانت متشابهة ، كما كانت مطامحهن متشابهة أيضاً .

تشابه حالة المرأة المصرية والعربية :

لقد كانت المرأة العربية قبل ظهور الإسلام تعيش حياة راقية وتمارس حقوقها كاملة ، وأبرز دليل على ذلك أن الكتب المقدسة تصور لنا نساء ذلك العصر بأمثلة رائعة ، ومن أمثلتهن (بلقيس) ملكة سبأ « اليمن » تلك التى وصفها القرآن الكريم بقوله « وأوتيت من كل شىء ولها عرش عظيم » وكانت تلك الملكة تحكم مملكتها حكما يقوم على الشورى ، أى حكما ديمقراطيا بالمفاهيم الحديثة . على حين أنها لم تكن فى حاجة إلى الشورى فى الحكم وقد أعطاها مواطنوها ثقتهم المطلقة ، لما تتحلى به

من الحكمة والعدل والذكاء ... تلك الحكمة التى تجلت عندما جمعت شعبها لتستفتيه رأيه ، وتطلب مشورته فى ردها على رسالة سليمان عليه السلام التى بعثها إليها يدعوها « ألا تعلوا على وأتونى مسلمين » .

لقد طلبت هذه الملكة من شعبها — بديمقراطية رائعة — الفتوى قائلة : « ياأيها الملأ أفتونى فى أمرى ، ما كنت قاطعة أمراً حتى تشهدون » (النمل ٣٢) فجاءها صوت أفراد شعبها يجمع على تفويضها للتصرف واضعين أرواحهم رهن إشارتها قائلين « نحن أولوا قوة وأولوا بأس شديد والأمر إليك ، فأنظرى ماذا تأمرين » (النمل ٣٣) .

ومن هذا المثال نرى سيدة عربية تصل إلى منصب رئيس الدولة بالرغم من الزعم القائل بأن تقاليد العرب تقف بين المرأة وسياسة بلادها ، فقد كان رجال العرب هم الذين رفعوها فى اعتزاز إلى مقعد الحكم لإرتفاع مستواهم الفكرى والحضرى يومئذ .

وإذا كانت بلقيس ومملكتها شرق البحر الأحمر ، ففى الغرب منه كانت « تى » زوجة « أمينوفيس » وأم « أخناتون » ونفرتيتى زوجة أخناتون والتى حملت مع زوجها لواء حركة الإنقلاب الدينى ، حيث إشتركا معاً فى وضع أسس الدين الجديد الذى قام على أساس إدماج كل الأديان فى ديانة واحدة — ولأول مرة — تحت أمرة إله واحد هو « آمون » أى إله الشمس . ومن هنا نجد أن المرأة الفرعونية كانت مثل المرأة العربية تمارس حياتها وتستغل كل حقوقها كاملة .

وبجوار بلقيس ونفرتيتى كانت توجد فى قلب بادية الشام النابض وواحتها الخصبة ، قبل الفى عام بطلة جاهلية قل نظيرها — حتى بين الرجال . وهى زينب — أوزنوبيا — زوجة أذينة الثانى الذى ساعد الرومان ضد الفرس الساسانيين بعد أن أسروا الإمبراطور الرومانى « فاليريان » .. وعندما قتل زوجها « أذينة » فى حمص سنة ٢٦٢ م نهضت « زنوبيا » لتمارس السلطة باسم إبنها الكبير « وهب اللات » أى « هبة الله » . وكانت زنوبيا تدمرية المولد ، سورية النسب .. وقد زعم المستشرق « وارنكتون » أن إسمها يونانى ، وأن أباها أمير عربى من بنى السميدع . كما كانت سمراء وجميلة ،

ذات عينين حالكتين ونظرات حادة ، تجلى شخصيتها القوية سمات الهيبة ودلائل العزم. وبالرغم من ذلك كانت لطيفة ، أنيسة ، عالية الهمة، نشيطة لاتعرف الكلل ولا الملل. وبالإضافة إلى خصائص الزعامة التى كانت تملكها وسمات الجمال الفاتنة فى علمها كثيراً من الجاذبية ، وكانت إلى جانب ذلك أديبة عالمة ، تحسن اللغات : المصرية ، الآرامية ، اليونانية ، واللاتينية ... وكان لزنوبيا ثلاث بنات وثلاثة أبناء ، ولقد عاشت مع زوجها حياة أقرب لحياة الرجال فى خشونتها ، فقد كانت تخرج للصيد راكبة فرساً ـ لا ـ هودجاً ، كالنساء ، ترتدى لباس الحرب ، حتى قال عنها بعض المؤرخين « إن سيرتها سيرة بطل لا سيرة إمرأة »(١) .

وقد نهضت بأعباء بلدها وأدارت سياستة وقادت حروبه ونجحت فى توسيع قاعدته حتى إمتد إلى مابين مجاهل أفريقيا وسهول آسيا الصغرى ، بحيث تحولت دولتها إلى إمبراطورية مترامية الأطراف، لاسيما وأنها بالإضافة إلى ذلك كانت تمتاز بشخصية قوية أهلتها للزعامة بين قومها وإنتزاع التقدير من خصومها . ويكفيها فخراً ماقاله «أوريليانوس» بعد انتصاره عليها «إن الذين يعيروننى بانتصارى على امرأة ،لم يعرفوا من كانت تلك المرأة فى قوة شخصيتها ومقدار ثباتها وحنكتها وذكائها .. تلك هى زنوبيا .

والملكة زينب هذه كان يطلق « الزباء » لنزارة شعر حاجبيها وسعة عينيها، وكانت هذه السمات من علامات الجمال ـ يومئذ ـ عند العرب . وكانت الزباء أديبة ذات إباء وشمم فهى صاحبة القول المأثور « بيدى لا بيد عمرو » عندماأيقنت من تآمر عمرو بن عدى على قتلها فى أخريات أيامها إنتقاما منها على قيامها بأسر خاله ملك الحيرة فى إحدى المواقع الحربية .

وفى مقابل الزباء أوزنوبيا كانت « كليوباترا فى مصر ، وهى من سلالة البطالسة سفاكى الدماء ، فقد كان :

ـ بطليموس الأول ، المسمى Soter ومعناها « منقذ شعبه » كان إسماً على غير مسمى ، كما يقال ، وذلك بإطاحته عدداً كبيراً من الرءوس وإسالته أنهاراً من الدماء .

(١) محمد كامل حسن : سطور مع العظماء . دار البحوث العلمية، القاهرة ١٩٦٩، ص ٥٢ ـ ٥٣ .

ـ وبطليموس الثانى واسمه فيلادلفوس philadelphus ومعناها « رجل الحب الأخوى » قتل اثنين من إخوته . وكان مغرما ـ كما يحدثنا المؤرخون ـ بمن ساءت سيرتهن من النساء ، وبالنبيذ الذى طال عليه القدم .

ـ وبطليموس الرابع ، قتل أمه وقتل عمه .

ـ وبطليموس السابع ، قتل جماعات من شعبه ، وذلك لكى يعلمهم كيفية احترام مليكهم ، وكأنما كانت الآلهة تسخر من هذا الرجل ، فكان اسمه Euer Geetes ومعناها « المحسن المتفضل » .

ـ وأما بطليموس الثالث والملقب « بالنافخ فى المزمار » وهو والد « كليو باترا » فقد قتل ابنته « برينيس » ثم ألف مرثاة تتلى فى جنازتها .

أما شخصية « كليو باترا » فقد حيكت من خيوط متعددة الألوان ، فكانت تتألق ذكاء . وكانت فاتنة فى محاسنها ، وكانت ذات حيلة ودهاء . وكانت قاسية ، وكانت محبة ودودة . وكانت مستهزئة ، وكانت بارعة فى السياسة ، وكانت أحيانا تعد من الكرماء . وفوق ذلك كله كان بها ظمأ شديد إلى السلطان الذى لا يحد .

وكانت تجن غراما بالمجد ، كما كانت تجن غراما بالرجال ، وفى الجملة ، كانت إحدى النابغات فى ذلك الفن الجميل ، فن الحياة ، وكانت تحاول ـ والعياذ بالله ـ محاربة الأقدار . ولا سلاح لها إلا جمالها ، وإلا ذكاءها[1] ، الذى مكنها من مقاومة أطماع القياصرة الرومانيين فى مصر مملكتها ، ولم تتوقف محاولاتها لحظة واحدة عن تحويل روما التى سيطرت على العالم القديم بعض الوقت إلا ولاية تابعة لمصر بدلا من أن يحدث العكس . وبصرف النظر عن الروايات التى تشبه الأساطير حول شخصية تلك الملكة المصرية ، وتضارب الأقوال حول شخصيتها وتطاول المؤرخين والقصاصين على حياتها الخاصة وسيرتها . فإن كل ذلك لا ينفى أنها دافعت عن وطنها طوال حياتها ، وكان عهدها كله الحرية والاستقلال ، غير أنه بإنتهاء حياتها إستطاع الرومان السيطرة على مملكتها .

(١) مبارك إبراهيم : نساء شهيرات ، دار المعارف للطباعة والنشر بمصر ، سلسلة « إقرأ » كتاب رقم ١٩١ القاهرة ١٩٥٢ صفحة ٢١ ـ ٣٨ .

هذا وتمتلىء كتب التاريخ بأشعار ونثر المرأة العربية والمرأة المصرية ، ذلك الشعر وذلك النثر الذى يرتفع إلى مستوى الآداب العالمية، كما أنها كانت تعمل بالتجارة، غير أنه بالرغم من إقتحامها لميادين السياسة والأدب وإرتيادها الأسواق والخروج إلى الحروب وإعتلاء العروش ، فإن أحداً من قومها لاينكر قيامها بواجباتها كزوجة وكأم . ذلك أنه كان ينسب الفضل فى كثير من الأحيان للمرأة فى التنشئة الإجتماعية لبعض الأبطال وتوجيههم .

وقد عرضنا من قبل لدور المرأة المصرية فى مجال الخدمة الاجتماعية والتوجيه الإجتماعى ، ولم تكن المرأة العربية أقل شأناً فى هذا المجال ، ذلك أن إمرأة عوف الشيبانى نصحت إبنتها فى ليلة زفافها ، نصيحة سيدة حكيمة وخبيرة بالنفس البشرية ونوازعها وأبعادها الاجتماعية ، مما يدل على قدرتها الفائقة فى التوجيه الاجتماعى . فقد قالت هذه السيدة لإبنتها :

« أى بنيه ، إن الوصية لو تركت لفضل أدب تركت لذلك منك، ولكنها تذكرة للغافل ومعونة للعاقل . ولو أن إمرأة استغنت عن الزوج لغنى أبويها ، وعدم حاجتها إلى الزوج ، لكنت أغنى الناس عنه ، ولكن النساء للرجال خلقن ، ولهن خلق الرجال »[1] « أى بنيه ، إنك فارقت بيتك الذى فيه خرجت ، وعشك الذى فيه درجت ، إلى رجل لم تعرفيه ، وقرين لم تألفيه ، فكونى له أمة يكون لك عبداً ، واحفظى له خصالا عشرا يكن لك ذخراً .

ـ أما الأولى والثانية : فالخشوع له بالقناعة ، وحسن السمع والطاعة .

ـ وأما الثالثة والرابعة : فالتفقد لموضع عينيه وأنفه ، فلا تقع عينه منك على قبيح ولا يشم منك إلا أطيب ريح .

ـ وأما الخامسة والسادسة : فالتفقد لوقت منامه وطعامه فإن تواتر الجوع ملهبه وتنغيص النوم مغضبة .

---

(١) انظر قول القرآن الكريم « ... هن لباس لكم وأنتم لباس لهن ... » سورة البقرة آية ١٨٧ .

ـ وأما السابعة والثامنة : فالاحتراس بماله ، ورعاية جسمه وعياله .

ـ وأما التاسعة والعاشرة : فالحرص على شرفه فى حضوره وغيبته .

ثم تختتم تلك النصيحة التى لا تزال من أهم النصائح لكل عروس حتى يومنا هذا، بقولها « واعلمى إنك لاتبلغين ماتحبين حتى تؤثرى رضاه على رضاك ، وهواه على هواك ، فيما أحببت أو كرهت ، والله يخير لك » .

ثم أنظر وقارن نصيحة أخرى وردت على لسان حرم مصطفى فهمى باشا أحد رؤساء وزراء مصر السابقين إلى إبنتها « صفية » ليلة زفافها إلى سعد زغلول باشا، الذى أصبح فيما بعد زعيما لثورة مصر سنة ١٩١٩ ، بل وزعيما لمصر كلها .

فقد قالت الأم لإبنتها . سيأتى بالعربة ويأخذك وتركبين معه ... وعند باب بيته سينزل ويقول لك : اتفضلى ياهانم .. فلا تنزلى وراءه ، ثم يكررها مرة ثانية ، فارفضى أيضا ، وفى المرة الثالثة إنزلى إليه وأدخلى منزلك .

ولكن هذه النصيحة جاءت بنتيجة عكسية ، لا سيما وإنها كانت موجهة ضد واحد من خيرة شباب مصر يومئذ ، فقد جاء العريس وأخذ عروسه وسارت العربة إلى بيت العريس بحى الظاهر ونزل منها ، ثم قال : اتفضلى يا هانم ، ولكن العروس لم ترد تنفيذا لوصية أمها . وفوجئت بعدم تكرار العريس لهذه العبارة ، بل وبسيره إلى منزله ، فاضطرت العروس إلى أن تهرول خلفه لتلحق به ، وقد سئلت صفية زغلول عن حياتها معه بعد هذه الواقعة فأجابت : لقد ظللت أهرول خلفه طوال حياتى » .

وهكذا كان حال المرأة المصرية والعربية ، فأما أن تصل بقوة شخصيتها وإرادتها إلى أرفع المناصب ، وإما أن تكون فى أحط المستويات الاجتماعية .

وفى أواخر العصر الفرعونى وطوال العصر اليونانى والرومانى بالنسبة للمرأة المصرية وكذلك الحال بالنسبة للمرأة العربية فى أواخر عصر الجاهلية وقبل شروق نور الإسلام أصبحت حياة كل من المرأة العربية والمرأة المصرية حالكة السواد، وبدأت

حالة الجمود الاجتماعى Social Fixation تسيطر على منطقة الشرق الأوسط ،فقد كانت المرأة فى المجتمع العربى أو المصرى تلعب دورها فى أهم وأدق شئون المجتمع ، ولكن من وراء ستار بدون صفة شرعية . ومن ثم فقد كان مركزها الظاهر هو العبودية التى كانت تتخذ أشكالا متعددة . ومتباينة تبعا لظروف البيئة الاجتماعية .

ويبدو أن تلك الفترة من الزمن كانت تمثل مرحلة انتقال من عصر العبودية إلى عصر الإقطاع ، على اعتبار أن كنوز العالم وخيراته كانت لا تزال بكرا ، لم تـكتشف بعد ، وكانت ظروف الإنتاج محدودة وشاقة ، أهل أيسرها الرعى والزراعة ،وكانت أعباؤها تتناسب مع قدرات الرجل – بحكم قوته العضلية – ومن ثم كان للرجل أن يسيطر على المرأة سيطرة كاملة نتيجة قيامه بكل العمليات الإنتاجية ، على حين كانت المرأة يومئذ لاتشترك فى الإنتاج ، وإن كانت تتولى الاستهلاك فحسب .

ففى هذه الفترة كانت المرأة المصرية تعيش تحت سلطة الزوج المتطرفة ، محرومة من الحرية وحق الملكية والتصرف المالى ، دون أمل فى فكاك تحصل عليه فى صورة طلاق أو نحو ذلك ، فينقذها –إذا تحرج الموقف –من جحيم الخلاف والنزاع المستمر ، إذا استمرت ناره داخل الأسرة المصرية .

ومن جهة أخرى كانت المرأة فى المجتمع العربى فى حالة لاتغبط عليها ، فقد كانت داخل الأسرة وخارجها محرومة من بعض حقوقها الإنسانية الأساسية ، ومن أمثلة ذلك :

– حرمانها من حق الحياة ، فقد كان للأب أن يئد إبنته أنفه وإستكبارا ، كما كان له أن يقتل أولاده خشية الإملاق . ومن أشهر القبائل التى كانت تئد بناتها فى الجاهلية قبائل :

ربيعة وكندا وطى وتميم ، وكانت الطريقة السائدة فى الوأد أن تحفر بجانب الموضع الذى وقع عليه اختيار الأم للولادة حفرة عميقة . وعندما يتضح أن المولود أنثى يقذف بها حية عقب ولادتها مباشرة فى هذه الحفرة ويهال على جسدها التراب وكانت بعض القبائل تلجأ إلى أمكنة خاصة نائية عن المنازل حتى لاتدنس بجثثهن ورفاتهن .

وكان « جبل دلامة » من أشهر الأماكن التي تجري فيها عملية الوأد هذه . ولم تترفع هذه القبائل عن أسلوب وأدبناتها إلا بعد مشرق نور الإسلام .

وترجع عادة وأد البنات لدى هذه القبائل إلى عقيدة وثنية تنسب البنات إلى إله الشر (وهو إله اليهود في نظرهم) وينسبون الذكور إلى آلهتهم أي إلى الأصنام باعتبارها الآلهة الحقيقية من وجهة نظرهم ومن ثم كانوا يتخلصون منهن بالوأد لأنهن في منزلة الشياطين والأرواح الشريرة[1] وقد نزل في حقهم قوله تعالى « وجعلوا له من عباده جزءاً (وهو الإناث) إن الإنسان لكفور مبين . أم اتخذ مما يخلق بنات وأصفاكم بالبنين . وإذا بشر أحدهم بما ضرب للرحمن مثلا ، ظل وجهه مسودا وهو كظيم (الزخرف ١٥ — ١٦) .

— حرمانها من حق الميراث فقد كانت الروح الحربية السائدة في المجتمع العربي إذ ذاك تحرم البنت من ميراث أبيها . وتقصر حق الإرث على الذكور القادرين على ركوب الخيل وحمل السلاح والدفاع عن العشيرة .

— حرمانها من مجرد إبداء الرأي فيما يتعلق بشئون الأسرة ، حيث كان الرجل يملك على المرأة سلطة واسعة غاشمة تهبط بها من المستوى الإنساني المحترم ، وتسلبها حريتها وتجعلها أداة للذته ولهوه فحسب .

— حرمانها من حق التخلص من عقد النكاح مهما كانت قسوة الرجل ، حيث كان في استطاعة الزوج إلغاء الحياة الجنسية الشريفة إلى الأبد أو إلى أمد بعيد من حياة زوجته ، فقد كان يكفي أن يقول لها : أنت على كظهر أمي ، أو يقسم ألا يقربها إلى الأبد أو إلى عهد طويل ليضعها في مركز في منتهى القسوة والشذوذ . وبذلك تبقى زوجته ، فلا يحل لها أن تتزوج من غيره ، وفي نفس الوقت تصبح محرمة عليه إلى الأبد ، أو طوال المدة التي حددها في إيلائه .

---

(١) الأستاذ الدكتور مصطفى الخشاب : دروس في مقومات المجتمع العربي ونظمه مطبعة لجنة البيان العربي ، القاهرة ١٩٦٢ صفحة ١٩٢ .

- حرمانها من حق الاعتراض على استخدام الرجل لها كألعوبة ، حيث كان الرجل يملك سلطة الطلاق فى أوسع حدودها ، فله أن يطلق إمرأته أى عدد شاء من الطلقات، وله أن يراجعها مالم تنقض عدتها ، وكثيراً ما كان الرجل يستخدم هذا السلاح غير الإنسانى فى تعذيب المرأة ، فيطلقها ثم يراجعها ، ويمضى فى ذلك إلى غير حد أو نهاية ، رغبة فى إيذائها والتنكيل بها .

وخلاصة القول أن المرأة المصرية يومئذ كانت تصبح بمجرد عقد قرانها تصبح فى وضع لاسبيل إلى الفكاك منه ، فقد كان الزواج مؤبداً ، على حين أن المرأة العربية كان باب الطلاق مفتوحا على مصراعيه أمامها ، وإن كان حق الطلاق للرجل وحده فى الغالب . وكان فى نظام تعدد الزوجات بعض الضمان لمستقبل أبنائها ومستقبلها فلم يكن الرجل إذا مالت نفسه إلى سواها مضطراً إلى فراقها ، وإهمالها وأولادها ، بل كان يستطيع إمساكها وإشباع نزواته فى الوقت نفسه .

ومهما يكن من شيء ، فقد كانت المرأة المصرية أو العربية فى وضع اجتماعى سيء ، وفى حاجة إلى ثورة من الإصلاح الاجتماعى ، حيث كان لابد من إبطال عادة الوأد وقتل الأولاد والاعتراف الكامل بحق المرأة فى الحياة ، وكان من الضرورى أيضاً تقرير حق الميراث والملكية للبنت والمرأة بوجه عام ، فضلا عن إلغاء مبدأ الزواج المؤبد .

وخلاصة القول أن الرجل قد أصبح يدرك أن المرأة عالة عليه ، وذلك بالإضافة إلى كثرة الحروب والتقاتل بين الدول والقبائل ، ومايترتب على ذلك من سبى وهتك أعراض وكان طبيعيا أن يؤدى خوف الرجل من الفقر ومن السبى وهتك الأعراض إلى الاكتئاب كلما رزقه الله أنثى ... أنثى تستهلك ولا تنتج ، أنثى معرضة للسبى والإسترقاق والاعتداء على عفافها بصورة غير مشروعة ... ومن ثم كان بعض الآباء - لاسيما فى الجزيرة العربية - يلجأ إلى وأد بناته أحياء بمجرد ولادتهن ، على النحو الذى أوضحناه من قبل

ومن هنا إنحطت المكانة الاجتماعية للمرأة إلى أدنى درجاتها ، حيث لم تكن لها أية حقوق يعترف بها المجتمع ، بمعنى أنها بقيت أسيرة عوامل التأخير السائدة فى تلك

المجتمعات ، وهو مالم يمكن معه وضع قاعدة ثابتة لتحديد المكانة الاجتماعية للمرأة المصرية والعربية قبل الإسلام . فقد كانت تلك المكانة الاجتماعية تختلف باختلاف الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية، حتى لقد كان للبعض منهن مكان الصدارة فى قبيلتها أو فى دولتها، لما تمتاز به من قوة الشخصية والذكاء الفطرى، وكان للكثيرات منهن مكان المؤخرة لعدم توافر المناخ الاجتماعى اللائم لنمو شخصياتهن .

المرأة والاصلاح الاجتماعى الاسلامى :

لقد عانت المرأة من كثير من المساوىء أثناء الفترة السابقة على إنبثاق نور الإسلام وماجاء به من تسامح وبذلك يمكن القول أن :

١ — ماضى المرأة فى مصر متشابه مع ماضى المرأة فى الجزيرة العربية .

٢ — ومستقبلها أيضاً متشابه .

٣ — استقرار المرأة مضمون وكل أمورها مهيأة فى قليل من الأحيان .

٤ — النماذج المثالية التى يمكن أن تقتدى بها المرأة متاحة والطريق إلى الاقتداء بها متاح لكل سيدة أو فتاة . ولكن الاتصالات الاجتماعية كانت شبه منعدمة .

٥ — المجتمع المصرى الإسلامى يضمن للمرأة كل عوامل الاستقرار والتقدم .

والدليل على كل ذلك أن ثورة الإسلام الإصلاحية إستهدفت إنقاذ الأفراد من كل مايتعارض مع الأوضاع الإنسانية السليمة حيث كان من بين أهداف ذلك الدين الجديد إنقاذ المرأة من هذا الوضع المتناقض الذى يهدد آدميتها والمجحف بحقوقها الطبيعية ، فقد جاءت أحكام القرآن الكريم وقواعده صريحة فى تأكيد حقوق المرأة ، كما فصلت السنة من أمر ذلك مالم يأت مفصلا فى القرآن الكريم . وبذلك فقد رد الإسلام للمرأة حقوقها ، كما سيتأكد فيما يلى : —

كانت رسالة الإسلام تهدف من بين ما تهدف إلى النهوض بالمرأة ، وفى هذا سارت حول محورين هما : —

(ا) تقدير حقوق المرأة والدفاع عن آدميتها وأهليتها، عن طريق إيضاح الأسس التي تستند عليها هذه الحقوق .

(ب) والعمل على رفع مستوى المجتمع الاسلامى وحمايته وتأكيد تحضره من خلال عدة طرق من بينها رفع مستوى المرأة المعنوى والأدبى

الاسلام وحماية أدمية المرأة :

لقد تناول القرآن الكريم المرأة فى مواضع كثيرة ، وذكرها فى مناسبات متعددة بين بدائع الصنع الآلهى فى الكون وفى الانسان . تناول القرآن الكريم التشريعات التفصلية والوصايا الخلقية فى أمور المرأة بالتفصيل فى سورة بإسمها وهى سورة النساء وكذلك فى سورة آل عمران وإختص القرآن بعض أمور المرأة بسور مفصلة مثل سورة « الطلاق » . وينطوى أيضا على سورة « المجادلة » وإسمها مأخوذ من حادثة إمرأة ظلمها نصف الرجل فى اختيار الكلام فذهبت تعرض أمرها على الرسول عليه الصلاة والسلام وتجادله فيما حقها من حيف وتشتكى إلى الله فنزل الوحى بحل لمشكلتها وتشريع عام فى أمر المرأة ، إلى جانب إبطال نوع من إيمان الجاهلية وتهجين له، ووضع عقاب لمن يعود إليه .

ومن سورة أيضا « الممتحنة » وهى المرأة التى تنتقل من الشرك إلى الايمان فيحميها الإسلام ويحمى حريتها فى إعتناق دين الحق بعد التأكد من إخلاصها فى ذلك . وفيه أيضاً سورة « مريم » وفيها الشهادة لها بالقداسة والطهر وبالميلاد الخارق للعادة لسيدنا عيسى عليه السلام .

ومن ثم لم يكن غريبا أن يبادر الإسلام إلى إنقاذ المرأة من الهوان والاضطهاد الاجتماعى ، وذلك بتحريم وأد البنات تحريما قاطعا ، حيث جاء فى القرآن الكريم « وإذا الموؤدة سئلت ، بأى ذنب قتلت » التكوير (٩،٨) . فحفظ لها بذلك إنسانيتها، بل إن الإسلام لم يكتف بحماية أدميتها ، بل أضاف إلى ذلك حمايتها الاجتماعية ، حيث نص القرآن الكريم على ذلك بقوله تعالى « يا أيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة » (النساء آية ١) .

وقوله تعالى « أفرأيتم اللات والعزى. ومنات الثالثة الأخرى ، ألكم الذكر وله الأنثى ، تلك إذاً قسمة ضيزى » (النجم ١٩ ، ٢١) ، وقوله تعالى أيضا « ويجعلون لما لايعلمون نصيبا مما رزقناهم ، تالله لتسألن عما كنتم تفترون ، ويجعلون لله البنات سبحانه ولهم مايشتهون » (النحل ٥٦ ، ٥٧) وقوله « فاستفتهم ألربك البنات ولهم البنون ؟ أم خلقنا الملائكة إناثا وهم شاهدون ألا إنهم من إفكهم ليقولون ، ولد الله وإنهم لكاذبون ، إصطفى البنات على البنين ؟ مالكم كيف تحكمون ، أفلا تذكرون » (الصافات ١٤٩ ، ١٥٥) .

ولقد حددت تلك الآية الكريمة العلاقة بين الرجل والمرأة ، على أساس المساواة، وذلك على إعتبار إنفصالهما من رحم واحد مما يؤكد تساويهما فى حمل نفس الخصائص الطبيعية التى تشكل ذات كل منهما . وعلى أساس صلات الرحم هذه يعود القرآن الكريم فى موضع آخر فيقول « واتقوا الله الذى تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا» (النساء ١١) كما أن أحكام الشريعة الإسلامية فى إستقلال شخصية المرأة وعدم ذوبان شخصيتها فى شخصية الرجل — كما هو الحال فى المجتمعات الأوربية — لا تحتاج إلى دليل ، تطبيقا لقوله تعالى « من عمل صالحا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ماكانوا يعملون » (النحل ٩٧) « ومن نص هذه الآية يتضح أن القرآن الكريم يدعو إلى احترام ذات المرأة وإرادتها فى تصريف أمورها مادامت نظرية المسئولية والجزاء هى الفيصل بين الأفراد ذكوراً كانوا أم إناثا .

ولأول مرة فى تاريخ الأمة العربية قرر الإسلام حق المرأة فى الميراث ، ونقض التقليد القديم الظالم الذى كان يقصر الميراث ، على المقاتلين من الرجال وقد تم ذلك فى ظرف يدل دلالة واضحة على روح العدل والإنصاف التى تنطوى عليها الشريعة الإسلامية فى كل أجزائها الرئيسية والفرعية ، فقد ذكر المؤرخون أن « إمرأة سعد بن الربيع جاءت إلى الرسول عليه الصلاة والسلام بعد موت زوجها ، وشكت إليه أنه ترك بنتين وتركة ؛ فجاء عمهما ، واستولى على التركة وترك البنتين دون شىء مما ترك والدهما ، وأضافت إلى شكواها ملاحظة اجتماعية ذات مغزى، حيث قالت «ولاتنكحان إلا ولهما مال » .

وإزاء الظلم الذى كان يحيط بالبنات ويضر بمستقبلهن الأسرى ، آذن هذا الوضع الاجتماعى الفاسد بالإنقضاء ، ليحل محله النظام العادل الذى يكفل مصلحة البنات بعد موت الوالد ، حيث نزلت آيات الميراث فى سورة النساء . ومما تجدر الإشارة إليه أن هذه الآيات قد بدأت بتقرير المبدأ العام وهو حق النساء فى الميراث ثم فصلته بعد ذلك تفصيلا تاما ، حيث قال الله تعالى « للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون ، مما قل منه أو أكثر نصيبا مفروضا » (النساء ٧) وبذلك إستقر حق المرأة فى الميراث بصفة عامة ، وجاءت بعد ذلك الآيات بتفصيل هذا الميراث فى قوله تعالى « يوصيكم الله فى أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين » (النساء ١١) وهكذا قرر الإسلام حق المرأة كاملا غير منقوص فى الحياة والميراث ، ووضعها فى هذين المجالين وغيرهما على قدم المساواة مع شقيقها الرجل . وقد مر بنا فى الأحكام الشرعية للاسرائيليين أن الميراث للذكور فقط ، مع تساوى الأنثى بالخنثى إذا لم يكن هناك من ورثه سواها . كما أن المرأة لم تكن ترث إبنها .

إن مبدأ تنظيم أحكام الميراث مبنى على مبدأ الاعتراف بحق الإنسان فى أن يملك ، واختصاص قرابة معينة له فى أن ينتقل إليها ماءملك بعد موته . . وكلا المبدأين طبيعى وملائم للفطرة . ولذلك قررهما الإسلام ، وبنى على أساسهما أحكامه فى الملكية والاختصاص والكسب والميراث وما إلى ذلك .

وآيات القرآن الكريم التى تتناول موضوع ميراث المرأة والرجل تعبر عن الأنصبة والفرائض مما يفيد إنتقال ملكيتها إلى الوارثين ، فتقول « يوصيكم الله فى أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين ، فإن كن نساء فوق إثنتين فلهن ثلثا ماترك ، وإن كانت واحدة فلها النصف ولأبويه لكل واحد منهما السدس مما ترك إن كان له ولد ، فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه : فلأمه الثلث ، فإن كان له إخوة ،فلأمه السدس ،من بعد وصية يوصى بها أو دين . آباؤكم وأبناؤكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعاً ، فريضة من الله إن الله كان عليما حكيما » وقوله تعالى « ولكم نصف ماترك أزواجكم إن لم يكن لهن ولد ، فإن كان لهن ولد فلكم الربع مما تركن من بعد وصية يوصين بها أو دين ، ولهن الربع مما تركتم ، إن لم يكن لهن ولد ، فإن كان لكم ولد فلهن الثمن

مما تركتم من بعد وصية توصون بها أو دين ، وإن كان رجل يورث كلالة أو إمرأة وله أخ أو أخت فلكل واحد منهما السدس ، فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث، من بعد وصية يوصى بها أو دين غير مضار ،وصية من الله والله عليم حليم» (النساء ١١ ، ١٢) .

ويلاحظ هنا إستخدام القرآن الكريم للام الاختصاص والملكية ، وتأتى هذه اللام فى كل نصيب ، ومن أمثلة ذلك « ... فلهن ثلثا ماترك ... » وأيضا « .. فلها النصف .. » وكذلك « ... ولأبويه لكل واحد منهما السدس .. » وكذلك « ... فلأمه الثلث ... » وأيضا « ... ولكم نصف ماترك أزواجكم » وكذلك « ... ولهن الربع مما تركتم ... » ... إلخ وكل ذلك يؤكد حق المرأة فى الميراث بمقدار نصف مايرثه شقيقها .

إن إعطاء الإسلام الذكر مثل حظ الانثيين فى الميراث ليس تقليلا من مكانة المرأة ، وإنما هذا التفضيل له مايقابله ، وهو أن الزوجة ليست مكلفة بالإنفاق على أبويها أو أقاربها المعسرين ، بل إنها ليست مكلفة حتى بالإنفاق على نفسها ، ولها أن تحتفظ بمالها لنفسها ، ولها أن تعطى لزوجها وأولادها إذا شاءت تطبيقا لقوله تعالى « فإن طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا » فمال الزوجة لايحرم على زوجها وأولادها وإنما هو حلال لهم برضاء المرأة . ومن هنا لا ظلم فى الميراث طبقا للشريعة الإسلامية ، لاسيما إذا علمنا أن الابن الأكبر فى الدول الغربية يرث إسم أبيه وثروته ، بينما الأنثى تفقد — حتى — إسمها بزواجها ، على حين أن السيدة المسلمة تحتفظ بإسمها وبثروتها .

وللاسلام فى ذلك حكمته الإجتماعية السامية ، ذلك أنه، بإعتبار الرئاسة فى الأسرة الإسلامية وغير الإسلامية من حق الرجل ، ومن ثم جعل عليه فى مقابل ذلك كل النفقات المالية ، فالرجل مطالب بتقديم الصداق للمرأة . ومطالب أيضاً بتوفير جميع متطلبات إنفاقها ، وإنفاق أولادها منه من طعام شراب وكسوة ومسكن . وكذلك عليه أن يخدمها — أى يجعل لها خادما إن كان ذا قدرة على ذلك — فإن لم

يكون قادراً على أن يجعل لها خادما ، فمن الفقهاء من يوجب عليه خدمتها بنفسه ، ومنهم من يفرق بين ماتقوم به المرأة فى عادة النساء ، ومالاتقوم به ، فيلزمه بما لاتقوم به . وكذلك القول فى الإرضاع فقد أوجب بعض العلماء على الأب أجـــرة الرضاع إذا أرضعت الأم وليدها ، أى أن لها أن تتمسك بأخذ الأجرة على إرضاع إبنها — إلا إذا كان الأب فقيراً .

ومما تجدر الإشارة إليه أن الفرق فى الميراث بين الرجـــل والمرأة ليس كبيراً لو فرضنا أن الرجل سينال أربعة أسهم ، فإن المرأة ستأخذ سهمين : ولو ضممناهما معاً لكان الجميع ستة . فإذا قسمنا بالتساوى كان لكل منهما ثلاثة ، فالتشريع الإسلامى يأخذ واحداً من « ثلاثة » المرأة — أى سدسا — ويعطيه للرجل نافلة فى مقابل مايحمله عليه من الحقوق والواجبات الكثيرة ، وبالتالى فلا ظلم فى هذا المرأة .

هذا وقد كثرت شكوى نساء عصريات من غبن الشريعة لهن على اعتبار فرضها للذكر مثل حظ الأنثيين . وهن لايدرين إن الشرع نظر إليهن حين فرض لهن النصف معفى من أى تكليف ، وفرض للذكر مثل حظ الأنثيين وحمله كل أعباء الصداق والنفقة على زوجه وأولادهما ، وعلى الأقارب من ذوى الأرحام .

وفى الظروف الطبيعية للحياة الزوجية لا مجال لحساب أو مقاصة بين الزوجين ، بل كل مالهما للبيت والأسرة ، على التكافل والتعاون والمودة على أنه إن اعترت الحياة الزوجية حالة مرضية ، فإن الشرع يتدخل لرعاية مصلحة المرأة والأطفال .. والزوج ملزم بالنفقة عليهم وعليها ، وإن كان معسرا وهى موسرة ولها أن تستدين عليه ، وأن تطلب حبسه فى النفقة ... فهل تريد المرأة المصرية أن تتساوى فى الميراث مع الرجل ثم يكون لها مثل ماله ؟ أى أن يطلب النفقة عليها ، ويلجأ إلى القضاء ليحبسها فى نفقة الزوج والأولاد ؟

ويقال حقاً وصدقا إن المرأة العاملة تشارك بدخلها فى نفقات البيت وقد تحتمل من أعباء أهلها المحتاجين مايستنفد كل قرش من كسب عملها . وينبغى أن يقال معه ، أنها تنفق ماتنفق على من تنفق ، تراحما وبرا وتقوى وتعاونا وليس على سبيل الإلزام الذى يجبرها عليه القضاء .

فإذا تكلمنا عن تصفية الميراث ، فليس من الصواب أن نعتبر منها بالرقم النسبي مجرداً أصم ، بل ننظر إليها في رؤية شاملة .

فهل من الحكمة بعد ذلك كله ، أي بعد المزايا التي كفلها الإسلام للمرأة والتي تعفيها من كل نفقة على هذا الوجه . . هل من الحكمة مع هذا كله أن يكون نصيبها مساويا لنصيب الرجل ؟

تدهور أحوال المرأة المصرية والعربية :

لقد فقدت المرأة المسلمة كثيراً من المزايا التي كفلها الإسلام إبتداء من العصر العباسي الثاني . وبلغ التدهور الاجتماعي للمرأة قمته في العصر العثماني نتيجة سوء فهم الشريعة الإسلامية . ونكتفي هنا باستعراض حالة المرأة المصرية كنموذج لأحوال المرأة المسلمة بصفة عامة ، مع الإشادة للمرأة العربية عند الضرورة .

ففي تقدير اسكان مصر سنة ١٨٣٧ تبين أنه قد وفد إليها حوالي ١٩٫٠٠٠ نسمة من الأتراك والجراكسة وإستقروا بها . وعدد المصريين المسلمين ١٫٨ مليون نسمة والمسيحيين ١٤٥ ألف نسمة ، بالإضافة إلى حوالي ١٤٩ ألف نسمة من السودانيين والسوريين والبدو الرحل .. الخ[1] . وفي تلك القرون المظلمة من العصر العثماني تم إحاطة المرأة بسياج إجتماعي شبه حديدي ، فقد كتب عليها أن تعيش حبيسة التفكير في عالم حريمي مغلق خال من الأمور العامة خارج نطاق عملها المنزلي ودنياها الإنسانية التي كانت تخضع بالكامل لسيطرة الرجل سواء أكان أبا أم زوجا أو أخا وإلا فليكن إبنا . فقد أنشأ لها الرجل منزلا نوافذه مرتفعة ومغطاة بمشربيات خشبية محكمة بحيث لاتسمح لأحد برؤية من كانت خلف تلك النوافذ ، وإن كانت تسمح للمرأة برؤية السائرين في الطريق من ثقوب ضيقة ... كما كان يجرى تزويد كل منزل بحديقة صغيرة بداخلها « فسقية ماء » ويصف « كلوت بك » المنزل المصري خلال النصف الأول من القرن التاسع عشر ، فيقول : إنه منزل عالي الأسوار والنوافذ .

---

(١) دكتورة إجلال خليفة : الحركة النسائية الحديثة ، قصة المرأة العربية على أرض مصر . الطبعة الأولى ، القاهرة ١٩٧٣ صفحة ١٤ ، ١٥ .

ولقد كانت المرأة تستمد الضوء والهواء من نافذات تطل على الحديقة أو على صحن الدار أو البيت « .. والنافذات ذات حواجز من الخشب المشغول بحسب الفنون المستظرفة ، فتحول دون نفوذ الأشعة الشمسية ، وأشعة الذين يحاولون استكشاف ماوراءها »[1] . كما كان على المرأة أن تطيع الرجل فى كل مايأمرها به دون مناقشة ودون تذمر . بل كان له أن يمارس تعـــدد الزوجات أو حق العلاقات الجنسية غير المشروعة أو التسرى فى الإماء ، وليس لها أن تثور أو تنسحب من حياته مادام الطعام متوافرا والملبس متاح والمسكن قائم .

وبالرغم من أن سيدات الجالية أو الطائفـــة التركية كان يسمح لهن باستقدام المعلمين لتعليمهن اللغة التركية ومبادىء اللغة الفرنسية والعزف على الآلات الموسيقية .. فإن المرأة المصرية — كانت يومئذ فى المرتبة الاجتماعية الثانية بعد المرأة التركية — ولذلك لم يسمح لها — حتى بحفظ القرآن الكريم ، أو معرفة القراءة والكتابة خشية تراسلها مع من تعرف أو تميل إليه ... وإنما كانت تتلقى بعض الخبرات الإنسانية من والدتها وأحيانا من « الماشطة » فيما يتصل بالخبرة الجسدية والجمالية ، وبصفة خاصة مايتصل منها بالخبرات الأنثوية التى تتاح لها فرصـــة التوافق الاجتماعى الإيجابى فى بيت الزوجية المرتقب .

وظل الحجاب السميك يحول بين المرأة المصرية وبين الرؤية الواضحة للحياة الاجتماعية فى مصر حتى أواخر العشرينيات من القرن العشرين .. وكذلك كانت مسودة بسيادة الرجل ، سواء أكان أعلى أو أدنى منها علما ومعرفة وخبرة وثراء ومهارة فى الحياة الاجتماعية . ويصف « كلوت بك » أحد أساتذة مدرسة « كلية » الطب فى مصر يومئذ ، واقع المرأة المصرية فيقول « .. لاتتلقى النساء شيئا من التربية العقلية لاعتقاد المسلمين أن المرأة من جهة العقل والفهم أحط درجة من الرجل . ومفهوم أن الدين الإسلامى لم يفرض عليهن بسبب هذا الانحطاط رعاية الفروض الدينية المحضة رعاية كاملة . وذهب بعض العلماء إلى الشك فى أن لهن روحا »[2] .

---

(١) كلوت بك : لمحة عامة إلى مصر ، مرجع سابق جـ ١ ص ٦١٥ ، ٦١٦ .
(٢) كلوت بك : لمحة عامة إلى مصر ، مرجع سابق جـ ١ ص ٦٢٢ .

ويبدو أن هذه الحالة ترجع إلى تفسير غير ملائم لقوله صلى الله عليه وسلم فيما يروى عن عبد الله بن عمر « مارأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذى لب منكن » .. قالت : ومانقصان العقل والدين ؟ قال : أما نقصان العقل فشهادة إمرأتين شهادة رجل. وأما نقصان الدين فإن إحدا كن تفطر رمضان ، وتقيم أيا مالاتصلى »(١) . (أخرجه مسلم وابن ماجه) . وعلى الرغم من أن هذا الحديث لم يشر إلى ذكاء المرأة والرجل، فإنه — فيما يبدو — قد تم تفسيره على أن الرجل أذكى من المرأة ، وهذا غير صحيح فمجموع ذكاء عينة من مائة رجل ، يعادل — تقريبا — ذكاء عينة من مائة إمرأة(٢) .

ويضيف « كلوت » إلى ماسبق أنه « .. وهن يجهلن القراءة والكتابة ، ولكنهن يعالجن بعض الأعمال كالتطريز والوشى ويزاولن الخدمة البيتية بحذافيرها، ويدخلن السرور على أنفسهن فى أوقات فراغهن بالألعاب المختلفة »(٣) .

ويقول « كلوت » .. إن النساء من ذوات اليسار لايبرحن دورهن إلا للذهاب إلى الحمام أو زيارة الأهل والأقارب والصويحبات . والسائر فى الطريق يشاهدهن « إما سائرات على أقدامهن أو راكبات الحمر يتبعهن الخدم الموكول بهم خدمتهن وصيانتهن » .. إما نساء الفلاحين فيرحن ويجئن طليقات من غير قيد ، وكثيرا مايتفق أن يبعث أزواجهن بهن إلى الأسواق لبيع الحاصلات المختلفة .

وبالرغم من أن الرجل لم يضع المرأة بداخل هذا البيت العالى الأسوار والنوافذ، ولم يوفر لها الكثير من الخدم ... إلا تكريما لها وصونا لعفتها ، وحماية لها من إيذاء المماليك وزبانيتهم الذين لايتركون مالا ولا نساء ولا حيوانا إلا ويسطون عليه ظلما وعدوانا . وكانت المرأة تعرف ذلك بدليل عدم شعورها بأنها فى معتقل أو سجن،

---

(١) محمد حامد الفقى : مختصر سنن أبى داود ، مطبعة السنة المحمدية ، القاهرة ١٩٥٠ جـ ٧ ص ٤٧ رقم ٤٥١٤ .

(٢) دكتور زيدان عبد الباقى : علم النفس الاجتماعى فى المجالات الإعلامية ، مطبعة غريب ، القاهرة ١٩٧٩ .

(٣) كلوت بك : لمحة عامة إلى مصر ، مرجع سابق جـ ١ ص ٦٢٢ .

وإنما كانت سعيدة ، بل فى قمة السعادة . إذ كانت السيدات المسلمات إذا سمعن أن السيدات الأوروبيات يرثين لحالهن لما هن فيه من الاحتجاب وعدم البروز للجمهور إلا وقد اعترتهن الدهشة ، وقابلن بالملاحظات المرة القارصة عواطف الرحمة والحنان التى لم يكلفن أحـــداً بالإعراب عنها لأجلهن . ويضيف « كلوت » إن السيدات المصريات إذا سئلن عن فائدة التزين والتجمل إذا كن مرغمات على سترها عن الأنظار ، فضلا عن احتجابهن وراء الستار أجبن « إنا إذا تزينا وتجملنا ، فإنما لأجل سيدنا ومولانا نفعل ذلك ، إنما أنتن فلغير أزواجكن من الرجال تتزين وتتجملن » . وإذا قال لهن شخص ما : إن حالتهن تستدعى الشفقة لعجزهن عن الخروج والذهاب حيث يشأن ، أجبن على هذا العطف بقولهن « إنكن لأسوأ حالا منا لأننا إذا شئنا أن نشترى شيئا ، جاء التاجر إلى بابنا وعرض بضاعته علينا ، أما أنتن فلابد لكن من الذهاب إلى حانوته . . . الخ »(1) .

وبالرغم من هذا التكريم للمرأة فإن الدكتورة إجلال خليفة تنقل عبارة عن « كلوت » التى اقتبسها بدوره عن العلامة « لالمان » تقول ـ وننقلها هنا بالكامل ـ مايلى « وهذا الانحطاط الذى أوجده على توالى الأزمان اعتياد الرضوخ لدواعى الاسترقاق والاستعباد أفضى بالمرأة إلى أوخم العواقب . وأى تربية نفسية يمكن أن تعطى للأبناء فى طفولتهم الأولى وتلك الأيدى تتصرف فيهم . بل أى احترام من ولد لوالدته إذا وقع نظره عليها وأحقر الخصيان يتولى تأديبها أو معاقبتها بالضرب بأمر من والده ؟ ومن أين للمحبة أن تتوثق عراها بين الأخوة من أمهات مختلفات تكمن فى نفوسهن البغضاء بعضهن لبعض ؟ وإذا كان البيت محروما ـ على هـــذا الأساس ـ من الفضائل البيتية ، فهل يرجى أن تقوم لهذه الفضائل وغيرها فى الأسرة قائمة يوما ما ؟ »(2) .

وإذا كنا نلتمس العذر لكلوت بك الذى لايعرف اللغة العربية ، والذى لايتخلى عن ميوله الاستعمارية فى أجزاء كثيرة من كتابه . . ونلتمس العذر أيضا للعلامة

---

(١) كلوت بك : لمحة عامة إلى مصر ، مرجع سابق ، جـ ١ ص ٦٢٣ .

(٢) كلوت بك : لمحة عامة إلى مصر ، مرجع سابق ، جـ ١ ص ٦٤٨ .

« لالمان » وإن كنا لانعرف هل هو « علامة » كما وصفة « كلوت » أم لا ؟ . . فإننا لانلتمس العذر لغيرهم ممن يعرفون ويدركون إعزاز كل رجال الطبقة الوسطى لزوجاتهم إذا أنجبن ذكورا . هذا من جانب ومن جانب آخر فإن وظيفة الأسرة هى إنجاب وتنشئة الأجيال الجديدة . ونجاح الأسرة فى أداء هذه الرسالة يدل على سلامتها وتوافقها وتكاملها بعيدا عن الاستغراق والاستعباد الذى يتحدث عنه « لالمان » هذا . إذ أنه يقول - كما ينقل عنه كلوت بك - بعد النص السابق بخمس صفحات « وفى الأسرات الغنية يسود الأطفال آداب المعاشرة والاجتماع على الأسلوب المقرر فى الدين الإسلامى فلا يبعد أن يقع نظرك على غلام فى الخامسة أو السادسة من عمره يدهشك من سلوكه مالاتجده فى خلق الرجل الكبير أو المولى المعظم من الرزانة والسمت والوقار . . »[١] . فهل طفل بهذه السمات يتصور رؤيته لأمه وأحط الخصيان يتولى تأديبها أو معاقبتها بالضرب ؟ إنه تصور مريض ولا شك فالأمة إذا أنجبت ولدا تعتق وتصبح حرة ، فكيف بالحرائر ؟ .

وحكاية قيام أحقر الخصيان بضرب الوالدات بأمر الأزواج ، لايتصور أيضا حدوثها فى الريف ، حيث تحظى المرأة باحترام وتقدير بالغين من الزوج - فى الغالب - لأمور تتعلق ببناء القوة Structure فى القرية الريفيـــة . ولكن من المحتمل حدوث نوع من التأديب للسيدات فى المدن - فى القليل النادر - بواسطة الزوج ، وغالبا بالنسبة للسرارى والإماء . ومن الواضح أن « لالمان » وكذلك « كلوت » لم يفرقا بين الزوجة والسرية ، ذلك أن الزوجة المصرية ، كانت تجرى تنشئها إجتماعيا - وربما - على أساس حديث لرسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لو أنى أمرت إنسانا أن يسجد لآخر ، لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم شأنه عليها »[٢] . وهذا الحديث يبدو أنه قد تم تفسيره فى ذلك الزمان على اعتبار أن المرأة « عبدة » للزوج ، بالرغم من أنه لاينطوى على هذا المعنى . كما أن الزوجة منذ العهد الفرعونى وهى تحظى فى مصر بكل التكريم والإكبار ، وعندما جاء الإسلام إلى مصر زادها تكريما على تكريم .

---

(١) المرجع السابق ، حـ ١ ص ٦٥٣ .

(٢) ابن كثير : تفسير القرآن العظيم . دار إحياء الكتب العربية ، عيسى البابى الحلبى ، حـ ١ ص ٤٩٢ .

وقد ظن « كاوت » أن منـاداة المرأة لزوجها « ياسيدى » بأنها نوع من الاسترقاق، إذ قال إن المرأة تمنى فى علاقاتها بزوجها أو معه بإظهار الاحترام الكامل له، فليس لها أن تظهر نحوه بما هو مألوف فى الغرب من عـدم الكلفة ، أى الشارة الوحيدة على التساوى بين الزوجين . فإنهما فى غالب الأحوال تقف أمام زوجها لتتلقى أوامره « وتدعوه إذا دعته « بياسيدى » ولها من العناية بشئونه والمدارة له مالا يصح أن يطلب من الخادم فضلا عن الزوجة » ثم يضيف ، ومع هذا فإن قيامها بهذه الواجبات ليس مما يشق عليها لاعتيادها فناء ذاتها فى ذات زوجهـا ، فلا يكون همها فى الحياة إلا اتخاذ الوسائل لنيل رضائه عنها والقيام بتوفير أسباب السعادة والهناءة له. ثم يعود ويشيد بصفات المرأة المصرية بقوله إن هذه الصفات المبنية على التـواضع والإخلاص التى رأينا نساء الأعصر السالفة مقيمات عليها ، كما يؤخذ من الحكايات الواردة فى التوراة(١) . . وفى مكان آخر يقول « كاوت » أن الرجل المصرى فى عهد المماليك كان يضرب بالفلكة مائتى جلدة وأحيانا كان يقضى عليه بهذا الجلد . وكان الرجل على استعداد لهذا الجلد فداء لأهل بيته . . فهل المعاملة الطيبة من زوجته له فى مقابل كل ذلك أمر يؤخذ عليه ؟

يقظة المرأة العربية :

لم يكن حال المرأة فى كافة أرجاء الوطن العربى بأفضل من حالها فى مصر ، إذ كانت كل الأمور فى هذا الوطن خاضعة بالكامل للحكم التركى البغيض، ذلك الحكم الذى فرض التخلف والجهل والفقر والأمراض الجسمية والنفسية والاجتماعية على العرب المسلمين والمسيحيين . ولم تبدأ عصور الظلام والاستبداد التركى فى الإنحسار إلا بالضربات النابليونية العنيفة على الباب المصرى للعرب ، عندما تم الاحتلال الفرنسى لمصر . وقد أخذ هذا الانحسار عدة مراحل هى :

(أ) المرأة والآثار الاجتماعية للحملة الفرنسية :

بعد أن ران الظلام التركى على الوطن العربى ثلاثة قرون كاملة ، أشرق الفجر

---

(١) كلوت بك : لمحة عامة إلى مصر ، مرجع سابق جـ ١ ص ٥٢٢ .

بثوره مع « نابليون بونابرت » حيث لم يصمد الفارس التركى بحصانه وأسلحته العتيقة أمام التكنولوجيا التى كان يتسلح بها الجيش الفرنسى يومئذ . ومن هنا فتح الرجل والمرأة المصريان أعينهما وعقولهما ـ برغبة شديدة ـ فى التغير الاجتماعى لواقع المجتمع المصرى الذى وصل إلى قمة الإفلاس فى كل شىء من كثرة الضرائب المتلاحقة ، فضلا عن سلب المماليك لكل خيرات مصر ونقلها إلى بلادهم فى تركيا والبانيا وغيرها .

وكانت الحملة الفرنسية قد اصطحبت معها كثيرا من العلماء والمستشارين الذين وضعوا لمصر كثيرا من النظم الحديثة وأقاموا فيها مؤسسات الحياة الديمقراطية ، وأخذوا فى إجراء إحصاءات للسكان والموارد الطبيعية والآثار وما إلى ذلك مما يخرج عن نطاق هذا الكتاب .

كل ذلك والمرأة المصرية لا تزال خلف « المشربيات » ترقب الإنطلاقة الاجتماعية ولكنها لا تجرؤ على الاندماج فى مقاومة الفرنسيين كما كان يفعل شقيقها الرجل . وحاول بعض القادة الفرنسيين التقرب أكثر من المصريين فادعى أحدهم وهو الجنرال مينو الإسلام ، وارتدى العمة والقفطان والكاكولا .. وأخذ فى التردد على المساجد والاهتمام بها مسترشدا بالنظريات الانثربولوجية الاستعمارية التى تعتبر العاطفة الدينية بمثابة المدخل المسيح للغزو الاستعمارى . ولم يكتف « مينو » بذلك وإنما أرغم رجلا مصريا من قرية رشيد على أن يزوجه إبنته زينب فلم يقبل . ولكن « مينو » إستطاع بالاحتيال تارة وبالقوة تارة أخرى عقد قرانه على زينب ، فى ظل غضب وسخط كل أبناء مصر . ولذلك فقد نشرت الصحف صورة عقد القرآن هذا مطموسة بخطوط الحبر ، بصورة تدل على أن « رشيد » كلها ، بل مصر كلها كانت ترفض هذه الزيجة غير الطبيعية(١) .

غير أن الاستعمار ـ كما هى العادة ـ صور تلك الواقعة على غير حقيقتها ، وزعم أن المصريين رحبوا بمصاهرة « مينو » . وأن هذا الزوج كان يعامل زوجته « معاملة السيدات الفرنسيات ، إذ كان يمد إليها يده كلما هم بالدخول معها إلى غرفة الطعام ،

---

(١) جريدة الأهرام بتاريخ ١٩٧٩/١١/٢٣ .

ويتحرى لها أوثق المجالس ويقدم لها خير الأطعمة وأشهاها » وأن « زينب » هذه روت تفاصيل تلك المعاملة للسيدات الرشيديات فى أحد حمامات رشيد العامة سنة ١٩٧٩ عندما كن يتدارسن أحوالهن العامة . وبالتالى فقد انتهى رأى النساء المجتمعات على تقديم « شكوى » إلى السلطان الأكبر « بونابرته » ليحمل أزواجهن ـ كما يقول كلوت بك ـ على معاملتهن بمثل مايعامل به « مينو » زوجته الرشيدية(١) . وهى رواية مختلفة من أساسها فقد كان ولاء مصر رجالا ونساء لا يزال قائما للسلطان العثمانى ، وليس للسلطان الأكبر « بونابرتة » . . . ثم هل كانت سيدات رشيد يومئـــذ يعرفن القراءة والكتابة ؟ وإذا كن يعرفنها فهل كن يملكن القدرة على الكتابة ضد أزواجهن ؟

تعود بعد ذلك إلى استمرار الفرنسيين فى الاستهتار بالقيم الدينية ولاسيما من جانب « الجنرال مينو » بالإضافة إلى احتلال الفرنسيين لمصر . الأمر الذى أدى إلى تكاتف كل أبناء مصر رجالا ونساء إلى مطاردة الفرنسيين وإجلائهم عن أرض مصر .

وفى نهاية سبتمبر ١٨٠١ رحلت القوات الفرنسية عن مصر(٢) . وهنا أخـــذ الجنرال مينو زوجته الرشيدية معه . . . حيث يقول رفاعة الطهطاوى « إن سر عسكر المسمى « منو » المتولى فى مصر بعد مقتل الجنرال « كليبر » بفتح الكاف وكثر اللام وكثر الباء كان أسلم نفاقا كما هو الظاهر ويسمى « عبد الله » وتزوج ببنت شريف من أشراف رشيد . فلما خرج الفرنسيس من مصر وأراد الرجوع أخذها معه ، فلما وصل رجع إلى النصرانية وأبدل العمامة بالبرنيطة ، ومكث مع زوجته وهى على دينها مدة أيام ، فلما ولدت وأراد زوجها أن يعمد ولده على عادة النصارى لينصره أبت الزوجة ذلك وقالت : لا أنصر ولدى أصلا ، ولا أعرضه للدين الباطـــل . فقال لها الزوج : إن كل الأديان حق وأن مآلها واحد وهو عمل الطيب ، فلم ترض بذلك . فقال لها : إن القرآن ناطق بذلك وأنت مسلمة ، فعليك أن تصدقى بكتاب نبيـك .

---

(١) كلوت بك : لمحة عامة إلى مصر ، مرجع سابق ج ١ صفحات ٦٢٤، ٦٢٥ .
(٢) كلوت بك : لمحة إلى مصر ، مرجع سابق ، ج ١ صفحة ٨٨ .

ثم أرسل بإحضار أعلم الافرنج باللغة العربية البارون دساسي فإنه هو الذى يعرف يقرأ القرآن . وقال لها : سليه عن ذلك ؟ فسألته ... فأجابها بقوله : إنه يوجد فى القرآن الكريم قوله تعالى « إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى والصابئين من آمن بالله واليوم الآخر، وعمل صالحا فلهم أجرهم عند ربهم ولاخوف عليهم ولا هم يحزنون» فحجها بذلك ، فأذنت بعمودية ولدها .. ثم بعد ذلك انتهى الأمر على ماقيل إنها تنصرت وماتت كافرة »(١) .

ورواية رفاعة الطهطاوى هذه تؤكد وجهة نظرنا فى أن زواج « مينو » كان مسرحية إستعمارية قذرة لوثت شرف امرأة مصرية شريفة وأخذت بها إلى هاوية الكفر والعياذ بالله دون رغبة منها ، وربما دون علم أيضا ... كما تؤكد كذب رواية « كلوت بك » عن سيدات حمام رشيد وتقديمهن التماسا إلى « بونابرتة » ذلك أن مصر يومئذ كانت تابعة للسلطان العثمانى ، والمرأة المصرية ـ كمسلمة ـ يستحيل أن تتقدم بالتماس إلى بونابرته غير المسلم ... كما أن « بونابرته » كان قد عاد إلى فرنسا قبل وفاة كليبر وتعيين مينو مكانه ... فهل ذهبت سيدات رشيد إلى فرنسا لتقديم إلتماسهن لسيادته ؟ أم قدمنه إلى نائبه فى مصر ؟ أعتقد لا ، وألف لا .

(ب) المرأة والآثار الاجتماعية لحكم محمد على :

عادت مصر بعد جلاء الفرنسيين سنة ١٨٠١ للحكم التركى ، وعاد إليها الولاة الاتراك بجهلهم وتخلفهم وجشعهم فى جمع الأموال وغطرستهم ووقاحتهم فى معاملة المصريين ، لقد سمعت من كبار السن فى قريتنا أن الولاة الاتراك كانوا يأمرون جلاديهم بوضع الفلاح المصرى الذى يعجز عن دفع الاتاوات فى « فلقة » أى بين فلقين من جذوع النخل ويضربونه بالكرابيج بوحشية قذرة وبصفة مستمرة إلى أن يجمع الأهالى من تبرعاتهم قيمة الاتاوة المفروضة عليه. وهنا ـ وبعد مشاهدة المصريين لقوة الفرنسيين ـ أخذ المصريون يجاهرون بوجهات نظرهم ويطلبون من « الباب

---

(١) رفاعة الطهطاوى : كتاب تخليص الإبريز إلى تلخيص باريز ، دار التقدم بشارع محمد على بمصر ، القاهرة ١٩٠٥ صفحة ٤٢ .

العالى » تغيير الولاة واحدا بعد الآخر . وكان الولاة يتعسفون أكثر مع المصريين . حتى أن أحد الولاة أمر حاكم القاهرة بقتل أحـد الفتوات من حي باب الشعرية . وتم تنفيذ الأمر بصورة أغضبت بقية فتوات مدينـة القاهرة ودفعتهم إلى الاستعداد للانتقام لزميلهم . ولـكن نسوة حي باب الشعرية خرجن ـ في مسيرة ضخمة ـ نائحات صائحات هاتفات ومطالبات برأس « حاكم القاهرة » ثمنا لرأس « فتوتهم » البطل الشهيد . وأسرع الرجال بالإشتراك فى المسيرة لحماية النساء حتى وصـلوا إلى الجامع الأزهر . وبالتالى ذهب علماء الدين معهم إلى القلعة . الأمر الذى أضطر معه الوالى إلى دفع جزية كبيرة لأهل « الفتوة » وإقالة حاكم القاهرة من منصبه(١) .

وهكذا نجحت المسيرة النسائية « الأولى » حتى أنه عندما استمر الولاة فى فرض الضرائب الجزافية الباهظة ، وتعذيب الرجال بقسوة شديدة ، الأمر الذى أدى إلى خروج نساء حي بولاق وهو الحى الراقى فى مدينة القاهرة يومئذ ، يحملن الدفوف وكل مايحدث صوتا من الأدوات المنزلية مع صياح وهتاف شديدين تمخض عن عبارة صارت عرفا إجتماعيا وهى « أيش تأخـذ يابرديسى من تفليسى » . وأسرع الرجال بالإنضمام إلى هذه المسيرة النسائية فى طريقها إلى الجامع الأزهر قلعة الثورة والثوار فى ذلك الحين . وهنـــاك طلبوا من علماء الأزهر مساعدتهم فى التخلص من عثمان البرديسى حاكم مصر حينئذ ـ أى فى سنة ١٨٠٣ ـ والذى أسرف فى فرض «الفردة» وهى نوع من الضرائب الجزافية على كل « مفردة » بمعنى أن من يشترى رداء يدفع « ضريبة » ومن يشترى حذاء يدفع ضريبة حتى يستطيع السير بها فى الشوارع ، ومن يشترى طعاما يدفع « ضريبة » ... الخ ويصف « الجبرتى » هذه المسيرة النسائية بقوله « وفى الحال أحاطت العسكر ببيوت الأمراء ، ولم يستيقظ البرديسى إلا والعسكر الذين أقامهم بالأبراج التى بناها حوله ليـكونوا له عزا ومنعة يضربون عليه ويحاربون ويريدون قتله .. »(٢) . وهكذا شاركت المرأة الرجل المصرى فى ثانى عمل وطنى إيجابى بعد انتهاء القرون الثلاثة المظلمة .

وفى سنة ١٨٠٥ عمل المصريون على إرغام الباب العالى على تولية محمـد على ولاية

---

(١) عبد الرحمن الجبرتى : عجائب الآثار فى التراجم والأخبار ج ٢ ص ١٩٣ .

(٢) عبد الرحمن الجبرتى ، مرجع سابق ج ٤ ص ٤٢٠

مصر . وبالفعل ورد فى ٩ يوليو سنة ١٨٠٥ أمر الباب العالى بتعيين محمد على واليا على مصر(١) . وكانت لدى محمد على خطة طموحه هدفها أن يجلس هو على كرسى سلطنة آل عثمان . ومن ثم وضع خطة لتحويل مصر من دولة متخلفة إلى دولة متقدمة عن طريق إنشاء المدارس والجامعات وإنشاء المصانع ومراكز التدريب المهنى ، وتكوين جيش قوى ، وإرسال البعثات إلى الدول الأوروبية من خيرة شباب مصر أمثال رفاعة الطهطاوى وعلى مبارك وغيرهم كثيرون ، مع استقدام الخبراء من كافة التخصصات ، وكان من المحتمل أن تسير مصر فى تقدمها وتطورها مع اليابان — التى بدأت تقدمها مع مصر — حينئذ . ولكن الدول الكبرى وقفت لمحمد على بالمرصاد وحالت بينه وبين تحقيق طموحاته ، فأهمل سائر المشروعات التى أقامها لأنها لم تكن من أجل مصر ، وإنما من أجل أطماعه فحسب . وقضى أبناؤه وأحفاده على بقايا تلك المشروعات ، فتقدمت اليابان إلى أن أصبحت دولة صناعية من الدرجة الأولى وعادت مصر إلى التخلف من جديد تحت حكم تلك الأسرة الألبانية الأجنبية التى أقامها محمد على فى مصر .

وبعد عودة أعضاء البعثات التى أرسلها محمد على إلى أوربا ، كان من بينهم رفاعة الطهطاوى الذى هو أبعد أثرا من غيره من كل المجالات الاجتماعية والتعليمية . فقد ألف أكثر من كتاب يتناول فيه مختلف جوانب الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية ... فى المجتمع الفرنسى . وأشار فيه إلى « عادة إنسان مدينة مرسيليا وغيرها من المدن الفرنسية كشف الوجه والرأس والنحر وماتحته ، والقفا وماتحته ، والبدن إلى قرب المنكبين — وأضاف — أن العادة أن البيع والشراء بالأصالة للنساء وأما الأشغال فهى للرجال »(٢) . وأشار أيضا إلى أنه « يكمل الأنس فى البيت الفرنسى بحضور سيدة البيت ، أى زوجة صاحبه التى تحيى الضيوف أصالة ، وزوجاتهم تحييهم بالتبعية .. » كما أشار فى مواضع متفرقة إلى شدة احترام الرجل الفرنسى المرأة الفرنسية حتى أن أى سيدة تدخل إلى أى مكان لاتوجد فيه مقاعد خالية ، فإن الرجل يتخلى عن مقعده لها على الفور .. الخ (٣) .

(١) كاوت بك : لمحة عامة إلى مصر ، مرجع سابق ج ١ ص ١٠١ .

(٢،٣) رفاعة الطهطاوى : كتاب تخليص الإبريز إلى تلخيص باريز ، مرجع سابق صفحات ٢٩ ، ٩٩ .

وكان لكتابه الآخر « المرشد الأمين فى تعليم البنات والبنين » الأثر البارز فى إتاحة الفرصة لتكوين رأى عام يدعو إلى تعليم البنات والبنين على السواء ، تبنته الشبيبة المصرية حتى أنه عندما قام محمد على بنفى رفاعة الطهطاوى إلى السودان ، كان هناك من يتابع دعوة الطهطاوى .

ولم يكن هدف الطهطاوى من تعليم البنات هو حسن مما شرتهن للأزواج فحسب ، وإنما – أيضا – لكى يعملن ، لأن « عمل المرأة خارج نطاق عملها كأنثى داخل جدران المنزل الحريمى ذى الأربعة جدران » يصون المرأة ويدفعها إلى خدمة وطنها بدلا من ممارسة الثرثرة الحريمى التى لا جدوى منها .

(ج) المرأة الشامية والمرأة المصرية :

لقد أتاح محمد على الفرصة للمصريين للوقوف على ما يجرى فى الدول المتقدمة ، فأثار فيهم روح البادأة Initiation والرغبة فى التغيير . ومن ثم أصبحت تربية المجتمع مهيأة لتقبل الثقافات الأوروبية ، بينما منطقة الشام « سوريا ولبنان وفلسطين » كانت لاتزال تحت السلطات التركية بولاتها المتعجرفين الجهلاء . حتى أن الصحف نشرت فى تلك الأثناء ولا سيما صحيفة « المؤيد » نشرت أنباء من مصادرة السلطات التركية لكتاب الحساب المقررة على تلاميذ المدارس الإبتدائية لاحتوائها على كلمة « الضرب » بجوار كلمتى الجمع والطرح ، لما تنطوى عليه هذه الكلمة من إثارة[1] للعواطف القومية .

أدت هذه الأوضاع فى الشام إلى هجرة الكثيرين إلى مصر ، ولا سيما بعض هؤلاء الذين سافروا إلى أوروبا من أجل طلب العلم هربا من الاضطهاد التركى . والحاجة الاستعمار البريطانى – فى مصر – إلى مترجمين من الانجليزية إلى العربية وبالعكس ، فقد أتيحت فرصة العمل لهؤلاء المهاجرين على نطاق واسع فى مصر . ومن لم يعمل فى تلك الوظائف فقد أصدر صحيفة أو مجلة لكى يعلن فيها رأيه ضد الاستعمار التركى البغيض لمنطقة الشام وغيرها ، وقد أدى ذلك إلى اختلاط المرأة الشامية بالمرأة المصرية ، حيث فاضت الأولى بعلمها وخبرتها على الثانية فى المدارس والمستشفيات

---

(١) دكتورة إجلال خليفة : الحركة النسائية .. مرجع سابق ، صفحة ٢٢ .

والصحف والجوانب السلوكية وما إلى ذلك . ومن هنا أخذت المرأة المصرية ـ ولاسيما في المدن ـ تستوعب المعارف الجديدة من خلال قراءاتها في الصحف النسائية التي ظهرت يومئذ . وبذلك عرفت المرأة المصرية الطريق إلى التحضر .

المرأة المصرية والمرأة التركية :

لقد غضب الشعب المصري على الخديوي توفيق وبقية أفراد أسرته باعتبارهم الداعين إلى احتلال الإنجليز لمصر ... وحاول بعض أفراد هذه الأسرة استعادة رضاء الشعب المصري عليهم من خلال إنخراطهم في الحياة الثقافية المصرية مثل الأمير مصطفى فاضل صاحب المكتبة العلمية الضخمة التي أصبحت ـ فيما بعد ـ نواة لدار الكتب الحالية ، وكذلك إبنته الأميرة نازلي فاضل التي استثمرت تقديرا لمصريين لثقافة والدها في اجتذاب رواد الفكر المصري إلى « صالونها الأدبي » الذي خصصت له إحدى قاعات قصرها .

وفي هذا الصالون كان يجتمع كل من فتحي زغلول ، سعد زغلول ، إبراهيم الهلباوي ، الإمام الشيخ محمد عبده ، والفيلسوف السيد جمال الدين الأفغاني ، والصحفي السوري أديب إسحاق . . وانضم إليهم فيما بعد من عرف بأنه عدو المرأة ، قاسم أمين الذي تحول فيما بعد بإيحاء من الأميرة نازلي فاضل وبتوضيحات من الإمام محمد عبده . . تحول من عدو للمرأة إلى الناصر الأول للمرأة المصرية ، بل المـرأة العربية بصفة عامة .

وأخذت مقالات قاسم أمين الصحفية تتحول من العداء إلى التأييد ، ثم جمع كل المقالات التي نشرها في صحيفة « المؤيد » سنة ١٨٩٩ وطبعها في كتاب بعنـوان « تحرير المرأة » صدر بمصر سنة ١٨٩٩ وفي مقدمة هذا الكتاب عاب على المصريين إهمال عقولهم حتى صارت مثل « الأرض البائرة التي لايصلح فيها نبـات » ... وأضاف في المقدمة أيضا « سيقول قوم إن ما أنشره اليوم بدعة ، فأقول : نعم أتيت ببدعة ، ولكنها ليست في الإسلام ، بل في العوائد وطرق المعاملة التي يحمد طلب الكمال فيها » وتساءل أيضا « لم يعتقد المسلم أن عوائده لا تتغير ولا تتبدل ، وأنه لزمه أن يحافظ عليها إلى الأبد ، ولم يجرى هذا الاعتقاد في عمله ، مع أنه ، و

وعقائده جزء من السكون الواقع تحت حكم التغيير والتبديل فى كل آن ؟ أيقدر المسلم على مخالفة سنة الله فى خلقه إذ جعل التغيير شرط الحياة والتقدم ، والوقفة والجمود مقترنتين بالموت والتأخر ؟

ولذلك نادى بإمعان النظر إلى ماوراء حدود بلادنا لمشاهدة وإدراك مايدور حولنا فى المجتمعات المتمدينة ومايسودها من وعى متقدم وتفكير سليم . ودعا المسلمين الى أن يتوكلوا على الله ولا يتواكلوا عليه ، ويغيروا من أنماط سلوكهم غير الإنتاجية ويتركوا العادات والأعراف والتقاليد التى لا أصل لها فى الدين الإسلامى والتى توارثها المسلمون عن عصور الانحطاط والتخلف[1] .. وذلك لن يتأتى إلا بتحرير عقول المصريين من الخرافات وتلك قاعدة تشبه القواعد التى وضعها أوجيست كونت للنهوض بالمجتمع الفرنسى .

وربط قاسم أمين بين تأخر الأمة وبين انحطاط الأوضاع التى تعيش فيها المرأة إذ قال « بتلازم انحطاط المرأة مع انحطاط الأمة والعكس غير صحيح ، فمن عاش فى الاستعباد لايمكن إلا أن يكون ظالما مستبدا » وأضاف أن تحرير العقول من الخرافات لن يتحقق إلا بانتشار التعليم بين كل أفراد الأمة من البنين والبنات . كما أن المساواة بين الرجل والمرأة قائمة فى الريف لعدم معرفة كل منهما القراءة والكتابة . ولكنها غير قائمة فى المدن لحصول الرجل على حصة لابأس بها من التعليم ، فى الوقت الذى لم تحصل فيه المرأة على حصة مماثلة . وطالب بإزالة القيود التى تحول بين المرأة وبين المساهمة الإيجابية فى المجتمع وهى « قيود حياة الحريم » وأول مايجب تحطيمه منها « حياة الحجاب » .

ومن هنا بدأت فى الارتفاع الآراء المعارضة لأفكار قاسم أمين والتى وردت فى كتابه الأول تنتشر فى كل مكان . وكان على رأس هؤلاء المعارضين الاقتصادى المصرى الأول محمد طلعت حرب الذى أصدر كتابا بعنوان « الحجاب وتربية المرأة » للرد على كتاب قاسم أمين الأول والثانى بعنوان « المرأة الجديدة » .. ثم أخذ النقاش

---

(١) الأستاذ أحمد خاكى : قاسم أمين . سلسلة أعلام الإسلام، التى كانت تصدرها لجنة ترجمة دائرة المعارف الإسلامية . دار إحياء الكتب العربية ، عيسى البابى الحلبى وشركاه ، القاهرة ١٩٤٤ تقريبا ص ٥٨ .

الموضوعى صفة شخصية ، وراح المعارضون بها جون شخصية قاسم أمين ، ويتهمونه فى دينه وأخلاقه ، بل فى مصريته . ولكن كثيرا من المصريين ولاسيما قادة الفكر الإسلامى المستنير أمثال الإمام محمد عبده أيدوا وجهة نظر قاسم أمين بضرورة تعليم المرأة باعتبار طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة . وممن أيدوه أيضا عائشة التيمورية إحدى أديبات الأسرة التيمورية التى كتبت كثيرا من المقالات الأدبية التى جذبت انتباه المصريين إلى أن القدرات العقلية لدى المرأة لا تقل عن مثيلاتها لدى الرجل . فقد قالت الأديبة التيمورية فى مقال لها بعنوان «مرآة التأمل فى الأمور» مانصه « فكم من ليال طوال طوتها عن أيادى الفكر وساينتها من أكف التأمل بين أرق وسهر ، وكم أيام أرتنى مرآة الوقت بها عبر غريبة وأشكال لمن اعتبر .. الخ » . وأضافت أن حياة زوج نال حظاما من التعليم ، مع زوجة لم تنل شيئا من التعليم لن تظللها الطمأنينة والاستقرار والسعادة وهى فى الغالب قد تستثير حماس الأزواج المتعلمين لتأييد الاتجاه نحو تعليم المرأة(١) .

وناقشت عائشة التيمورية فى مقالاتها كثيرا من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التى تم فهمها على غير وجهها الصحيح مثل قوله تعالى «الرجال قوامون على النساء ..» ومثل قوله صلى الله عليه وسلم إن « المرأة حبالة الشيطان » مبينة تكريم الإسلام للمرأة بصورة لم تصل إليها الشرائع السماوية الأخرى .

هذا وقد أفسحت الصحف صدر صفحاتها للدعوة لتحرير المرأة ، وبدأت كثير من السيدات المتعلمات يكتبن مناديات بهذه الدعوة الجديدة ، ولكن دون أن تجرؤ واحدة منهن على كتابة إسمها فى نهاية مقالها لمخالفة ذلك للتقاليد . فقد كان اسم المرأة « عورة » لايجوز الكشف عنه . ولذلك لم تستطع المرأة أن تمهر مقالاتها بإسمها إلا منذ أن أعلنت « جمعية ترقية المرأة » سنة ١٩٠٨ أنه شرف لكل كاتبة أن تذيل مقالاتها باسمها وخاصة بعد إستعداد بعض أولياء أمور هؤلاء الكاتبات إلى قبول الكشف عن أسماء ولياتهن . ومن ثم لم تعد كتابة المرأة لإسمها فى الصحف اليومية وفى غيرها عارا ، كما كان الحال من قبل .

---

(١) دكتورة إجلال خليفة : الحركة النسائية ، مرجع سابق ص ٣٤ .

وتؤكد الدكتورة إجلال خليفة أن المعارضين والمؤيدين للمرأة قد خدموا القضية النسائية، بإيقاظهم وبلورتهم للرأى العام المصرى، حتى أن قضية المرأة قد تصدرت القضايا الاجتماعية والسياسية والاقتصادية التى كانت تدور حولها المناقشات . إذ كانت كل قضية تناقش على ملأ يجرى الربط بينها وبين أحوال المرأة وجودا وعدما، تقدما وتخلفا(١) . ونحن نؤيدها فى ذلك ، إلا فى وصف مايتعلق بالمرأة بأنه « قضية » المرأة ، إذ أن معنى قضية وجود جانى ومجنى عليه وهيئة قضائية تنطوى على القضاء ورجال النيابة والمحامون . . . وليس الأمر على هذا النحو ، وإنما هى مسألة حضارية . وإذا كانت المرأة قد نالت حقوقها السياسية والاقتصادية ، فإن نوالها هذه الحقوق لم يكن ليتحقق على هذه الصورة وفى هذا الوقت المبكر لولا مساعدة الرجل لها وتهيئة الطريق أمامها باعتبارها أمه أو زوجته أو أخته أو إبنته . ولذلك يفضل وصف كل ذلك بالمسألة أو مسألة المرأة التى إشترك الرجل والمرأة فى الوصول إلى حل لها .

وفيما يلى سوف نتناول الجهود التى بذلت من أجل إتاحة مختلف المجالات للمرأة والرجل على السواء ، مع إعطاء المرأة حقوقها التى كفلها الإسلام لها فى الفصول التالية التى تم تحديدها على أساس الركائز الأساسية للأسرة .

---

(١) دكتورة إجلال خليفة : الحركة النسائية ، مرجع سابق ص ٣٤ .

الفصل الثامن

المرأة والزواج فى الشريعة المحمدية

ينظر الإسلام إلى الإنسان باعتباره الروح أو تلك النفحة الإلهية التى نفحها الله فيه . ومن أجل إستمرار الأجيال جعل الله من هذا الإنسان طالبا للاشباع الجنسى بصورة يستحيل مقاومتها حتى تعمر الدنيا بالبشر ، بشرط ألا يسيطر طالب الإشباع الجنسى على تفكيره حتى لايجرفه فى طريق السوء ويحول بينه وبين الكمال الروحى وذلك من أجل استمرار الوجود الإجتماعى . وحتى لايتحول الناس فى إشباع دوافعهم الجنسية إلى مايشبه الحيوانات كانت شرعة الزواج . التى جاءت عبر التاريخ على لسان الأنبياء والمصلحين الإجتماعيين على أنها شرعة إلهية تحض النفس عن انتهاك الحرمات .

وإذا أردنا أن نستوحى من القرآن الكريم المعانى الدقيقة السامية التى للزواج بمعناه الإجتماعى السليم ، فإننا يمكن أو نتأمل الآيات الكبرى التى تدل على وجود الله وعلى حكمته ورحمته وتدعو إلى الإيمان به ، والتى منها قوله تعالى « ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها ، وجعل بينكم مودة ورحمة ، إن فى ذلك لآيات لقوم يتفكرون » (الروم ٢١) .

وبمقتضى الآية السابقة وبمقتضى ما إستقر عليه العقل الجمعى فى المجتمع أصبح « الزواج » ضرورة اجتماعية ، ومن هنا فقد قال عليه الصلاة والسلام حاثا على الزواج ومبينا مايفشأ عن رفض تزويج أهل الإستقامة من شرور ومفاسد « يامعشر الشباب ، من إستطاع منكم الباءة فليتزوج ، فإنه أغض للبصر ، وأحصن للفرج ، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء[1] » وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم « تناكحوا - أى تزوجوا - تناسلوا ، فإنى مباه بكم الامم يوم القيامة » وأيضاً قوله عليه الصلاة والسلام « إذا أتاكم من ترضون دينه وأمانته فزوجوه ، إلا تفعلوه تكن فتنة فى الأرض وفساد كبير » ذلك

---

(١) صحيح مسلم بشرح النواوى، مرجع سابق ، ج ٩ ص ٧٢ .

أن الامتناع عن الزواج والتزويج مع الرغبة الملحة في الإشباع الجنسي المودعة لدى كل إنسان رجلا أو امرأة سوف تدفعه إلى البحث عن هذا الإشباع بطريق مشروع، وإزاء الرغبة الملحة فى هذا الإشباع مع عدم الزواج يصبح الطريق غير المشروع إليه ميسورا وبذلك ينتشر الفساد فى الأرض بسبب التمرد على سنة الله .

والزواج فى الإسلام سنة فمن عبيد بن سعد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « من أحب فطرتى فليستن بسنتى ، ومن سنتى النكاح » . وقال أبو المفلس إنه سمع أبا نجيح السلمى يقول ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من قدر على أن ينكح فلم ينكح فليس منا » رواه الطبرانى وأبو داود[1] . .

وعن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالباءة ونهى عن التبتل نهيا شديدا ، وقال « تزوجوا الودود الولود ، فإنى مكاثر بكم الأنبياء يوم القيامة »[2] . وقال « مابال أقوام قالوا كذا وكذا ، لكنى أصلى وأنام ، وأصوم وأفطر ، وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتى فليس منى »[3] .

وقالت الشيعة « الزواج مستحب فى نفسه وطبيعته ، وأما بالقياس إلى العوارض الطارئة عليه ، فينقسم إلى خمسة أقسام .

(أ) يكون واجبا إذا كان فى تركه ضرر صحى، أو كان الترك سببا للوقوع فى الزنا.

(ب) يكون محرما إذا أدى إلى ترك بعض الحقوق والواجبات ، وكالزيادة على الأربع .

(ج) يكون مكروها إذا كان فعله موجبا للوقوع فى المكروه ، كما لو كان سببا للتسول وما إلى ذلك .

---

(١) الحافظ بن حجر : المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية تحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمى ج ٢ ص ٣٣ ، ٣٦ .

(٢) الشوكانى : نيل الأوطار ج ٥ ص ١١١ .

(٣) صحيح مسلم بشرح النووى المطبعة المصرية ومكتبتها، القاهرة «بدون تاريخ» ج ٩ ص ١٧٦ .

(د) يكون مستحبا إذا كان فعله أرجح من تركه .

(هـ) يكون مباحا إذا كان فى فعله مصلحة تساوى المصلحة فى تركه ، أى يكون الفعل والترك بالقياس إلى الشخص سواء[1] .

ويقول الشيخ محمد أبو زهرة « وفى الحق أن الزواج مظهر من مظاهر الرقى الإنسانى ، وهو راحة النفس الفاضلة ، ومستقرها وأمنها وسكنها ، وهو تكاليف إجتماعية ، فمن أحجم عنه فقد فر من الواجبات الاجتماعية ونزل إلى أدنى درجات الحيوان »[2] .

غير أن المجتمع من جهة أخرى أضاف إلى أغراض الزواج السابقة أغراضا أخرى مثل التمتع بالجمال أو الطمع فى المال « ميراث أو مرتب .. » أو فى التشرف بالحسب والنسب من أجل الوصول إلى الجاه ، ومع ذلك فإن أفضلها وغاية ما كان لما يتوسمه الرجل فى المرأة من خير ، وهو ما يرشد إليه الرسول عليه الصلاة والسلام بقوله « تنكح المرأة لأربع : لجمالها ، ومالها ، وحسبها ، ولدينها ، فعليك بذات الدين والخلق تربت — أى سامت — يدك »[3] ، رواه الجماعة إلا الترمذى .

فذات الدين هى التى يمكن أن يسكن إليها الإنسان « لتسكنوا إليها » ومعنى السكن هنا هو ما يجده الزوج من طمأنينة النفس وهدوئها عند زوجته ، وهو أمر إجتماعى نفسى ، باعتبارهما من نفس واحدة . وتلك مشاعر جمعها القرآن الكريم فى كلمتى « المودة » و « الرحمة » وفيهما تنحصر كثير من أحاسيس الألفة والتعاطف فى صورها الرقيقة الهادئة الثابتة .

---

(١) أنور الخطيب : الزواج فى الشرع الإسلامى والقوانين اللبنانية . دار العلم للملايين بيروت ١٩٦٠ صفحة ١٥ .

(٢) الشيخ محمد أبو زهرة : الأحوال الشخصية .

(٣) الحافظ بن حجر : المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية تحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمى ، ج ٢ ص ٣٠ حديث ١٥٣٠ وفى نيل الأوطار للشوكانى ج ٥ ص ١١١ وصحيح مسلم بشرح النووى ، مرجع سابق ، ج ١٠ ص ٥١

فقد روى الطبرانى فى الأوسط « من تزوج إمرأة لعزها لم يزده الله إلا ذلا ، ومن تزوجها لمالها لم يزده الله إلا فقرا ، ومن تزوجها لحسبها لم يزده الله إلا دناءة . ومن تزوجها لم يرد بها إلا أن يغض بصره ويحصن فرجه أو يصل رحمه ، بارك الله له فيها وبارك لها فيه » . . وروى ابن ماجه « لاتتزوجوا النساء لحسنهن ، فعسى حسنهن أن يرديهن ، ولا تتزوجوهن لأموالهن فعسى أموالهن أن تطغيهن . ولكن تزوجوهن على الدين ، فلأمة خرقاء سوداء ذات دين أفضل » . ذلك أن فكرة الزواج فى الإسلام : أن تنكح المرأة لدينها الذى يضمن صلاحها كزوجة عفيفة شريفة ، ونجاحها كأم راعية هادية .

والزواج فى اللغة اسم من زوج بالتشديد ، وزوج يتعدى بنفسه إلى أثنين فيقال « زوجت فلانا امرأة فتزوجها » قال الأخفش: ويجوز زيادة الباء فيقال زوجته بامرأة فتزوج بها . وفى اصطلاح الشرعيين : عقد وضعه الشارع ليفيد ملك استمتاع الرجل بالمرأة قصدا من المتعاقدين : والتقييد بالقصد لئلا يشمل مايفيد ذلك الحل ضمنا ، كالحل الذى يثبت للسيد على جاريته بسبب ملكه رقبتها بشراء أو هبة .

وقد استفيد من هذا التعريف أمور منها :

١ - أن الزوج مختص بملك الاستمتاع دون غيره ، فلا تحل الزوجة لغير زوجها مادامت فى عصمته .

٢ - أن الزواج لايثبت ملك الذات بل يفيد حل الاستمتاع بالزوجة .

٣ - أن الزوج غير محبوس على زوجته ، فلا يمنع مانع من تزوجه بغيرها إلى الحد المقرر شرعا متى انتفت الموانع ووجد المقتضى(١) .

وعلى ذلك فإن الزواج بمعناه اللغوى ، وبحسب القرآن الكريم ، أكثر من أن يكون عملا آليا ، لاسيما وأن كلمة « زوج » توحى بالتكامل والارتباط القلبى والخلقى . وإذا نحن أردنا الكلمة التى تدل فى القرآن الكريم على مجرد الطبيعة المميزة الذكر

---

(١) الدكتور بدران أبو العينين : الزواج والطلاق فى الشريعة الإسلامية والقانون ، توزيع مؤسسة الثقافة الجامعية ، الاسكندرية ١٩٦٦ ص ٣٠ ، ٣١ .

والأنثى من بنى الإنسان فهناك كلمة « الرجل والمرأة » أو « الرجال والنساء » وهناك كلمة « البعل » للدلالة على الرجل كطرف قانونى فى الزواج. كما أن الزواج من الناحية المادية الظاهرية الصورية يعبر عنه فى القرآن الكريم بكلمة « النكاح » على حين أن « الزواج » بحسب مفهومه الاجتماعى تكامل بين نظيرين بهدف التعاون من أجل حياة زوجية متكاملة ، فالزواج هنا من الناحية الاجتماعية أشبه بعهد روحى ، حيث يسميه القرآن «بالميثاق الغليظ» (النساء ٢١) وكذلك الرسول عليه الصلاة والسلام يشير فى أحاديثه إلى أن الرجل يأخذ المرأة « بأمانة الله » ويستحل ما أباحه الله له « بكلمة الله » .

والقرآن يصف الزوجين بأن كلا منهما « لباس » (البقرة ١٨٧) للآخر ، بمعنى أن كلا منهما يصبح ستراً لأحوال صاحبه ورداء حافظا لشرفه وكرامته وسياجا لشخصيته .

وخلاصة القول أن الزواج القائم على المودة والرحمة والذى ينشده القرآن الكريم للانسان هو الذى يكفل التعاون وإحتمال أعباء الحياة والتعاطف والتفاهم الذى يؤدى إلى حسن تربية الأبناء والتحاب بينهم ، إقتداء بالأسوة الحسنة التى يرونها فى والديهم .

والزواج فى الإسلام من الناحية الشكلية عقد يحاط بشروط التعاقد التى لابد منها ليكون صحيحا ضامنا للحقوق التى تترتب على ذلك الأمر الخطير الذى هو الزواج ، فمن شروط صحة التعاقد مايلى :

شروط صحة التعاقد :

١ - شرط رضاء المرأة عن التعاقد ، بمعنى أن يعرض عليها المتقدم للزواج منها وتراه وتوافق على الزواج باللفظ أو نحوه ، مثل السكوت إذا غلبها الحياء ، فالسكوت علامة الرضاء كما يقول العرف الاجتماعى . وقد إشترطت الأحاديث النبوية موافقة الثيب وإستئذان البكر ، حيث قال صلى الله عليه وسلم « لاتنكح الأيم - أى الثيب - حتى تستأمر ، ولا تنكح البكر حتى تستأذن» فقالوا : يارسول الله : وكيف إذنها؟ قال:

أن تسكت ... وأضاف : الأيم أحق بنفسها من وليها والبكر تستأذن فى نفسها ، وإذنها صمتها »

٢ ـ شرط رؤية الخاطب لمن يرغب فى خطبتها ، فقد أكدت أحاديث النبى صلى الله عليه وسلم ضرورة أن يرى الخاطب من يرغب فى خطبتها ـ وأن تراه ـ فى حديث الواهبة المتفق عليه « فصعد فيها النظر وصوبه » بناء على أمر الرسول إلى المغيرة بن شعبة عندما خطب امرأة فقال له « انظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما » (رواه الخمسة إلا أبا داود) .

وعن أبى هريرة قوله إن رجلا خطب امرأة من الأنصار ، فقال له صلى الله عليه وسلم « انظر إليها فإن فى أعين الأنصار شيئا »(١) . (رواه أحمد والنسائى) . فقد كانت الأنصاريات مشهورات بحور فى أعينهن .. وعن جابر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إذا خطب أحدكم المرأة فقدر يرى منها بعض مايدعوه إلى نكاحها فليفعل» (رواه أحمد وأبو داود) .. وعن محمد بن مسلمة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إذا ألقى الله عز وجل فى قلب امرىء خطبة امرأة فلا بأس أن ينظر إليها » رواه أحمد وابن ماجه(٢) .. وكل هذه الأحاديث تؤكد حرص رسول الله صلى الله عليه وسلم على تعارف الخاطبين ليمضيا ليأتلف قلباهما . والإئتلاف هنا ليس مجرد إستحسان الأجسام ، وإنما ـ أيضاً ـ الأفكار والاتجاهات والميول ومستويات الطموح .. الخ ، أى انه ليس المقصود أن ينجذب طرف نحو الآخر لجمال ظاهر ، بل ليلاحظ كل منهما مايقع عليه فى قلبه ضمانا لإئتلافهما فى المستقبل طبقا للقاعدة الاجتماعية الإسلامية التى وردت على لسانه صلى الله عليه وسلم « الأرواح جنود مجندة ، فما تعارف منها ائتلف وماتنا كر منها اختلف » وفى القرآن الكريم قاعدة إجتماعية إسلامية أخرى أكثر عمقا تضمنها قوله تعالى « والخبيثات للخبيثين ، والخبيثون للخبيثات ، والطيبات للطيبين ، والطيبون للطيبات ، أولئك مبرأون مما يقولون لهم مغفرة ورزق كريم » (النور ٢٦) .

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووى ، مرجع سابق ج ٩ ص ٢٠٩ ، ٢١٠ .

(٢) الشوكانى : نيل الأوطار ج ٥ صفحات ١١٧ ، ١١٨ .

٣ ـ فترة الخطبة للتعارف فحسب، فعقب الرؤية يتم أول إجراء شبه رسمى فى عملية الزواج ، حيث يتقدم الرائى لخطبة المرئية، وحينئذ يصبح من حق الخاطب أن يتعرف عن قرب على خطيبته تعارفا ظاهريا للتأكد من توافر عوامل التوافق الاجتماعى بينهما ، ولا يجوز أن يترتب على الخطبة أية علاقة بين المخطوبين أكثر من التعارف الظاهر ، دون الخلوة بحسب مفهومها فى الشرع . وإن كان المجتمع فى الوقت الحالى لاسيما فى المدن يبيح للفتى والفتاة ـ حتى قبل الخطبة ـ أن يذهبا إلى الحدائق والأماكن العامة للنزهة أو إلى دور الملاهى ويتجاهل الأبوان ذلك حتى تتاح الفرصة للفتاة أن تتعرف عن قرب عن فتاها معرفة دقيقة بالرغم مما لهذا الأسلوب من مآسى حيث تتوهم الفتاة من العبارات المعسولة التى يصبها فتاها فى إذنيها أنه صادق وقد تسلم له فى نفسها ، على حين أنه كان بكلامه المعسول هذا يختبرها ليتعرف عما إذا كانت «سهلة» . وبالتالى فإذا سلمت له فى نفسها فإنه ينصرف عنها فوراً ويتوهم أنها لابد وأن تكون قد سلمت فى نفسها لغيره من الشباب . غير أن كثيراً من فتيات المدن يعرفن قول الحكم « تعطيه من طرف اللسان حلاوة وتروغ منه كما يروغ الثعلب » .

ولعملية الخطبة فى الإسلام آداب منها :

ـ ألا يتقدم أى شاب أو رجل لخطبة فتاة أو إمرأة مخطوبة ، فقد نهى الرسول عليه الصلاة والسلام عن ذلك بقوله « المؤمن أخو المؤمن ، فلا يحل للمؤمن أن يبتاع على بيع أخيه ولا يخطب على خطبة أخيه ، حتى يذر(١) ـ أى حتى يترك البيعـة أو الخطبة » (رواه أحمد ومسلم) .

وعن أبى هريرة قال ، قال صلى الله عليه وسلم « لايخطب الرجل على خطبة أخيه حتى ينكح أو يترك » رواه البخارى والنسائى . وعن ابن عمران قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لايخطب الرجل على خطبة الرجل حتى يترك الخاطب قبله أو يأذن له الخاطب »(٢) ، رواه أحمد والبخارى والنسائى .

---

(١) الشوكانى: نيل الأوطار جـ٥ ص١٢٤ وصحيح مسلم بشرح النووى جـ٩ص١٩٩

(٢) فتح البارى بشرح البخارى للعسقلانى المعروف بابن حجر ، مكتبة الحلبى ، القاهرة ١٩٥٩ جـ ٥ ص ١٢٤ .

ـ استخدام أسلوب الإشارة عند خطبة الأرملة فقد أشار القرآن الكريم بالنسبة لخطبة المرأة التى توفى عنها زوجها، بأنه لايجوز والحالة هذه أن يتكلم معها أحد فى الخطبة إلا على سبيل الإشارة والإيماء دون مواعدتها سرا ، ولا يسوغ إبرام عقد النكاح إلا بعد إكتمال العدة المقررة للأرملة بحسب حالتها وحكم الشرع فيها ، إتفاقا مع قوله تعالى « والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً ، فإذا بلغن أجلهن فلا جناح عليكم فيما فعلن فى أنفسهن بالمعروف، والله بما تعملون خبير . ولا جناح عليكم فيما عرضتم به ؛ من خطبة النساء أو أكننتم فى أنفسكم ؛ علم الله أنكم ستذكرونهن . ولكن لا تواعدوهن سراً ، إلا أن تقولوا قولا معروفا ، ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله وإعلموا أن الله يعلم مافى أنفسكم فاحذروه . وإعلموا أن الله غفور حليم » البقرة ٢٣٤ ، ٢٣٥ .

ـ شرط المهر كضرورة إجتماعية وقرآنية يعطى لها وهو غير محدد القيمة حيث تركت الشريعة تحديد قيمته طبقا لمنطق العادات والتقاليد التى ترتبط بأقدار الناس ومكاناتهم الاجتماعية ، فالذى لايملك شيئا يمكن أن يتزوج ولو بخاتم من حديد . أى بقطعة من سلك معدنى دائرية تحيط بأصبع العروس ، أو بسورة من سور القرآن فقد صح إن النبى صلى الله عليه وسلم « زوج إمرأة رجلا على أن يعلمها سورا من القرآن » .

وكانت فى المرأة الثيب فى صدر الإسلام تختار زوجها وتحدد مهرها فقد كانت أم أنس ابن مالك رضى الله عنه، وكان أبو طلحة هو زوجها الثانى بعد مالك والد أنس رضى الله عنه . ولما تقدم أبوطلحة لخطبتها قالت له : «إنى فيك راغبة ومامثلك يرد، ولكنك رجل كافر ، وأنا إمرأة مسلمة . . فإن تسلم فذلك مهرى لا أسألك غيره ، لا أريد منك صفراء ولا بيضاء » .

وتلبث أبو طلحة قليلا ثم انشرح صدره للاسلام وذهب إلى النبى ليعلن إسلامه ، فلما رآه الرسول مقبلا قال لصحابته من حوله « جاءكم أبو طلحة وغرة الإسلام بين يديه » . . وقال بعضهم : مابلغنا أن مهراً كان أعظم منه . . . إنها رضيت بالإسلام مهرا . فتزوجها أبو طلحة وعاشت « أم سليم » معه عيشة طويلة تزينها الأمانة والمودة

والإخلاص(١) . ولكن ذلك لايعنى معارضة الإسلام لزيادة المهور بنفس الزيادة في الأسعار ، فقد روى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه نهى عن المغالاة فى المهور وهو أمير المؤمنين ودعا إلى تحديدها فاعترضته إمرأة من صفوف المصلين وقالت : ليس لك هذا ياعمر لأن الله يقول « وأن أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم إحداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا ، أتأخذونه بهتانا وإثما مبينا » فرجع عمر عن رأيه وقال قولته المشهورة « أصابت امرأة وأخطأ عمر »(٢)

ومن الناحية اللغوية يقال مهرت المرأة أى أعطيتها المهر ، وأمهرتها كذلك . ومنهم من يقول : أمهرتها إذ زوجتها من رجل على مهر ، وله أسماء منها : الصداق - بفتح الصاد وكسرها - والصدقة - بفتح الصاد وضم الدال - والنحلة ، والأجر ، والفريضة ، والعقر ، والحباء .. الخ .

والمهر فى الشرع هو ماأوجبه الشارع من المال ، أو مايقوم مقامه حقا للمرأة على الرجل فى عقد الزواج فى مقابلة الاستمتاع بها ، ولهذا كان حكمه الوجوب . فليس شرطا من شروط الزواج ولكنه حكم من أحكامه المترتبة عليه وأثر من آثار الزوجية التى لايملك الزوج ولا الزوجة ولا أولياؤها إخلاء الزواج منه ، ولا يجوز على أن يصطلح الناس على أنه من حقوق الزوج على زوجته ، لأن هذا يعد تغيير الأمر الله . وأدلة وجوبه كثيرة منها قوله تعالى « وآتوا النساء صدقاتهن نحلة » (النساء٤) . وقوله تعالى«فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن فريضة»(النساء٢٤). والأجور المراد بها المهور فقد دلت الآيتان بمقتضى صيغة الأمر فيهما على وجوب المهر كما دلت السنة على ذلك(٣) .

---

(١) الشيخ أحمد محمد جمال : مكانك تحمدى مطبعة أطلس ، الطبعة الثانية ، القاهرة ١٩٧٦ ص ٢٢٧ .

(٢) الأستاذ توفيق على وهبه: دور المرأة فى المجتمع الإسلامى المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، العدد ٢٠٣ ، القاهرة ١٩٧٨ ، صفحة ٢٥ .

(٣) الدكتور بدران أبو العينين : الزواج والطلاق ، مرجع سابق صفحة ١٦٨ ، ١٦٩ .

والذى يملك الكثير يدفع الكثير وبين حدى للدى هذين تختلف المهور من فتاة إلى أخرى . ولا يصح أن يأخذ أحد منه شيئاً ، إلا عن تراض بينهما ، اتفاقا مع قوله تعالى « وآتوا النساء صدقاتهن نحلة ، فإن طبن لكم عن شىء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا » (النساء ٤) . وهنا نجد أن الله جلت قدرته وهو العليم ببواطن الأمور لم يبق على أى عائق أمام الزواج للحاجة الاجتماعية والنفسية الضرورية للزواج لدى كل من الرجل والمرأة ، ولذلك دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى تيسير الحياة الزوجية بعدم المغالاة فى المهور ، حيث قال عليه الصلاة والسلام « أعظم النساء بركة أصبحهن وجوها وأقلهن مهوراً » .

والزواج بدون مهر يعرف فى الإسلام « بالشغار » فمن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار « والشغار أن يزوج الرجل إبنته على أن يزوجه ابنته وليس بينهما صداق » (رواه الجماعة) . وعن أبى هريرة قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشغار « والشغار أن يقول الرجل زوجنى ابنتك وأزوجك ابنتى ، أو زوجنى أختك وازوجك اختى » (رواه أحمد ومسلم[1]) .

ــ شرط علانية الزواج على رءوس الأشهاد ، لأنه من الناحية الاجتماعية لايخص الزوجين . فحسب . فالمجتمع لا يقبل معيشة رجل وامرأة تحت سقف واحد دون وجود علاقة مشروعة معروفة للكافة ، بمعنى أنه علاقة بين أسرتين ، بل وبين مجتمعين محليين .

ــ شرط نيابة الولى عن البكر والتجاوز عن وجوده فى حالة الثيب أثناء تنفيذ إجراءات الزواج . وذلك احتراما لمشاعر للبكر وتقديرا لحساسيتها ، وحرصاً عليها فى هذه التجربة الخطيرة التى لا عهد لها بها . أما الثيب فلها أن تزوج نفسها بنفسها أمام شاهدين ويتحرر عقد أمام شخص ثالث (المأذون) يكون أهلا لذلك من الناحية الدينية والمدنية .

---

(١) الشوكانى : نيل الأوطار جـ ٥ ص ١٥٠ وصحيح مسلم بشرح النووى جـ ٩ ص ٢٠٠ .

ـ شرط التكافؤ ، والمقصود هنا التكافؤ الذى يؤدى إلى التوافق الاجتماعى بين طرفى العلاقة الزوجية ، ومن عوامل هذا التوافق ، التكافؤ فى المكانة الاجتماعية والتناسب فى الشخصية وفى العمر وفى الثقافة وفى مستويات الطموح وفى الميول والاتجاهات وما إلى ذلك من العوامل التى تساعد على توافر فرصة نجاح الحياة الزوجية . ومن هنا فإنه إذا انعدم شرط التكافؤ الذى لابد منه لسعادة الحياة الزوجية ، خصوصاً إذا كان فى الأمر شىء من الخداع ، فلأحد الطرفين ، وهو المتضرر أن يطلب فسخ عقد النكاح ، ويجاب إلى طلبه والمجتمع فى الوقت الحالى ينظر إلى التكافؤ من حيث المستوى الاقتصادى والوظيفى فإن جندى الشرطة أو محصل القطار أو الأتوبيس والعامل الحرفى وما إلى ذلك إذا حصل على درجة البكالوريوس فى الطب أو الهندسة أو العلوم أو الاجتماع . ليس كفءاً للزواج من ابنة أستاذ الجامعة أو الوزير أو المحافظ أو وكيل الوزارة ... الخ وقد تكون هذه الابنة جاهلة أو ليست لديها القدرات العقلية التى تمكنها من الحصول على درجة جامعية . وذلك منطق معكوس . وتكافؤ آخر وهو أن المتخرجة فى الجامعة ترفض الزواج من عامل ميكانيكى أو سمكرى أو كهربائى .. من أصحاب « الورش » الصغيرة الذين يحصلون على دخول شهرية تعادل ثلاثين ضعف مرتب المتخرج فى الجامعة ، ولكنها تفضل الأخير على العامل الميكانيكى . وإذا كان الواقع يؤكد أن كثيرا من هؤلاء العمال الفنيين يتناولون المخدرات ويتعاطون المسكرات فإن بعضهم فى الوقت الحالى ـ نتيجة لدخولهم المرتفعة ـ قد أصبح يلتزم بالسلوك السليم ويقيم فى مسكن راق ويدخل أبناءه فى أرقى المدارس ، ومثل هذا العامل الفنى أعتقد أن رفض الأسرة تزويجه من إحدى بناتها ليس له مايبرره بعد أن أصبح مرتب المتخرج فى الجامعة لا يكفيه هو شخصيا العيش الحاف .

الزواج بالكتابيات :

لقد أباح الإسلام الرجل أن يتزوج من نساء أهل الكتاب فللمسلم أن يتزوج المسيحية أو اليهودية ، غير أنه لم يبح للمسلمة أن تتزوج بغير المسلم . وأى زواج للمسلمة بغير المسلم يقع باطلا بالمرة .

ومما تجدر الإشارة إليه أن الإسلام عندما أباح للمسلم أن يتزوج من امرأة مسيحية أو يهودية جعل لهـا كافة الحقوق الزوجية التى للمرأة المسلمـة ماعدا أمر واحد وهو التوارث فلا ترثه ولا يرثها . وحتى فى هـذا الحق كان الإسلام منصفا كعادته لأنه سوى فى منع الميراث بالنسبة لكل منهما . بخلاف ماتقرره الأحكام الشرعية لليهود الإسرائيليين فيما إذا تزوج رجل يهودى من امرأة غير يهودية ثم ماتت ، فإنه يرثها وإذا مات هو قبلها فلا ترثه . كما دعا الإسلام الزوج المسلم إلى احترام الزوجة غير المسلمة واحترام دينها وتركها تؤدى شعائرها فى كنيستها أو فى معبدها أو فى بيتها . الأمر الذى يسمو بشريعة محمد التى تعترف وتتكامل مع شريعتى موسى وعيسى .

وتفسير عدم إباحة زواج المسلمة بالمسيحى أو باليهودى أو بغيرهما من معتنق النحل الأرضية هو أنه باعتبارها الزواج شركة اجتماعية بين طرفين متكافئين ومتساويين بصورة تدعو إلى الاحترام .. فإن هذا الاحترام المتبادل لن يتحقق لاعتقاد المسلمة فيما جاء به موسى وعيسى وعدم اعتقاد المسيحى أو اليهودى بما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم وبالتالى فإن المسيحى أو اليهودى سيحتقر الزوجة المسلمة وسيدفعها — كما فعل كاوت بك — إلى ترك دينها واعتناق دينه ، وبذلك تتحول حياة الأسرة إلى صراع واحتقار متبادلين ... من هنا كان عدم إباحة زواج المسلمة بغير المسلم(١) .

هذا وقد استقر رأى المجتمع على تسمية كل زيجة بين رجل وامرأة باسم «الأسرة» وبالتالى فإن الزواج من شروط قيام الأسرة . والأسرة — من وجهة نظر علم الاجتماع — هى عربة الوعى الجمعى ، ومن ثم فإن النظام الأسرى يتشكل من الأمور التى تخضع لها الأسرة باعتبارها الوحدة الاجتماعية الأولى فى البناء الاجتماعى من حيث تكوينها ونطاقها ووظائفها وعلاقة أفرادها بعضهم البعض الآخر ، ومحور القرابة وطقوس الزواج والطلاق والحضانة والكفالة ، وشئون المواريث وما إلى ذلك .

ومن جهة أخرى فإن الأسرة هى الوسط الذى اصطلح عليه المجتمع لتحقيق غرائز الإنسان ودوافعه الطبيعية والاجتماعية وذلك مثل : حب الحياة ، بقاء النوع ، وتحقيق الغاية من الوجود الاجتماعى ، وتحقيق العواطف والانفعالات الاجتماعية مثل عواطف

---

(١) الأستاذ توفيق على وهبة : دور المرأة ... مرجع سابق ، ص ٢٢ .

الأبوة والأمومة والأخوة والغيرية وما إلى ذلك ، وهـــذه كلها عبارة عن قوالب ومصطلحات يحددها المجتمع للأفراد ويستهدف من ورائها الحرص على الوجود وتحقيق الغاية من الاجتماع الإنسانى(١) .

وإذا كان هذا هو رأى علماء الاجتماع فى الأسرة ، فإن القرآن الكريم قد انتهى إلى الأهمية الاجتماعية للأسرة قبل أن يولد علم الاجتماع بما يزيد على عشرة قرون بقوله تعالى « ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها ، وجعل بينكم مودة ورحمة إن فى ذلك لآيات لقوم يتفكرون » (الروم ٢١) .

فإذا كان معنى الأسرة لغويا يصدق على الرجل وزوجته وأولادهما المباشرين ، كما يصدق على الجماعة التى يربطها أمر مشترك ، فإن ارتباط الرجل والمرأة طبقا للشريعة الإسلامية يؤدى إلى ميلاد أسرة جديدة .

ومن الآية الكريمة نجد أن المرأة « الزوجة » بالنسبة للزوج نعمة يجب أن تقابل بالشكر النعم ، والبنون والحفدة من الزوجة والأبناء ـ نعم يجب أن تقابل بالشكر للمنعم والثناء عليه ، والطيبات من الرزق التى يسرها الله الزوج والزوجة والبنين والحفدة ، نعم تقوم عليها الحياة الطيبة وبالتالى يجب أن يؤدى حقها بشكر من أنعم بها وأتاحها للعباد أجمعين .

وعلى ذلك فإن المرأة (الزوجة) كما تؤكد الآية السالفة الذكر نعمة ورحمة ، فذلك لأن الله جعلها للزوج من جنسه ليشعر بأنها من نفسه ، فيسكن إليها ، ويكمل بها ذاته ، ويجمل بها حياته ، ويجد فيها فطرت عليه . ومن رقة الشعور ولين الجانب وجمال التقويم ما يروى شوقه ويشبع مختلف دوافعه ، ويرضى ذوقه ، كما يجد فيها تجيده من أعمال لا يجيدها الرجال ما يكفيه الحاجة ، ويهيء له أسباب السكون والراحة ، وإلى جانب ذلك فهى منبت أولاده وأحفاده ، يرى فيهم نماء فرعه وبقاء نوعه ، وامتداد وجوده ، فإذا كبر أولاده وأحفاده وجد فيهم قرة عينه وقوة عونه ، وسند حياته ومـــدد

(١) د . زيدان عبد الباقى : علم الاجتماع الحضرى والمدن المصرية ، مرجع سابق القاهرة ١٩٧٤ ص ٢١١ .

نعيمه وكل ذلك يؤكد أن المرأة أو الزوجة نعمة كبرى ورحمة عظمى من الله لعباده من الرجال .

والمرأة ــ خير متاع الدنيا ــ كما يقول النبي عليه الصلاة والسلام « الدنيا كلها متاع وخير متاعها المرأة الصالحة . وكما يقول صلى الله عليه وسلم « إنما النساء شقائق الرجال »(١) ومن ثم كانت العشرة الطيبة أساسا لازما لبناء الأسرة تطبيقا لقوله تعالى : « وعاشروهن بالمعروف فإن كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئاً ويجعل الله فيه خيراً كثيرا » (النساء ١٩) .

ويحض الإسلام على الزواج لضرورة المرأة للرجل وضرورة الرجل للمرأة فالحديث النبوى يقول « تزوج ولو بخاتم من حديد(٢) » ويقول صاحب الدر المختار « الزواج يكون فرضا عند تيقن الزنا لو لم يتزوج ، وواجبا عند شدة الاشتياق للنساء ، وسنة حال الاعتدال والمقدرة على المهر والنفقة ، ومكروها عند خوف الجور على الزوجة ، وحراما إذا تيقن الجور والظلم »(٣) .

ولكي يدفع الإسلام الرجال إلى الزواج وليحول دون اختلاط الأنساب حرم الزنا تحريما قاطعاً . كما أن لهذا التحريم مزايا عديدة أخرى ، ومن أهم مزاياه الدعوة إلى تكوين الأسرة . وفى مجال تحريم الزنا يقول سبحانه وتعالى : الزانى والزانية فأجلدوا كل واحد منهما مائة ولا تأخذكم بهما رأفة فى دين الله إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ، وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين . الزانى لا ينكح إلا زانية أو المشركة ، والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك ، وحرم ذلك على المؤمنين » (النور ٢ ، ٣) .

ولم يترك الإسلام المرأة فى الأسرة تحت السلطان المطلق للرجل ، كما كان الحال

(١) الشيخ أحمد محمد جمال : مكانك تحمدى مرجع سابق ص ١٢٣ .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووى مرجع سابق ج ٩ ص ٢١٣ .

(٣) صاحب الدر المختار فى شرح تنوير الأبصار ، حاشية ابن عابدين عليه جزء ٢ من طبعة بولاق الثالثة ، القاهرة ١٣٢٣ هجرية ، صفحات ٢٦٧ ، ٢٦٨ .

قبل الإسلام . وإنما تناول نظام الأسرة من جهات متعددة فأصلحه إصلاحا بينا ، من أجل رفع مستوى المرأة عن طريق تحريرها من السلطات المتطرفة للرجل التى كانت تعيش فى ظلها .

وقد سار هذا الإصلاح الاجتماعى الإسلامى فى مجالات ثلاث هى :

(أ) حرية المرأة فى التعاقد :

لم يكن واضحا حق المرأة فى اختيار زوجها قبل الإسلام ، بينما وضع الإسلام فى هذا المجال أصولا صريحة حاسمة ، ولا يملك معها أب أو ولى أن يرغمها على الزواج بغير من ترضاه ، ويؤيد ذلك حديث الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام «لا تنكح الأيم حتى تستأمر ، ولا البكر حتى تستأذن » ، وروى عنه أيضا قوله « الثيب أحق بنفسها من وليها ، والبكر تستأذن فى نفسها ، وإذنها صمتها »[١] . وبمقتضى تلك الأحاديث النبوية — التى نكررها هنا — أصبح للمرأة حقها فى اختيار قرينها ، كما خولت سلطة إبرام العقد أو الإمتناع عن إبرامه ما دامت قد وصلت إلى مرحلة النضج الاجتماعى والإدراك العقلى ، وبذلك تساوت مع الرجل فى ممارسة عقد النكاح .

هذا ومن رأى الشيخ رفاعة الطهطارى وهو من علماء الأزهر الذين ولدوا فى أقاصى الصعيد فى عهد كان عنوانه الجمود الفكرى والتدهور الاجتماعى ، أن الحب قبل الزواج « من أحسن الإحسان إلى البنات تزويجهن إلى من هوينه وأحببنه » باعتبار الحب من أسس الزواج الرئيسية ، لا أن يكون الزواج وفق ما تختاره الأم أو يفرضه الأب[١] .

ويقول « الأنبا غريغوريوس » فى هذا « ولست أقول فى الزواج اليوم أن يهمل رأى الابن والابنة ، وأن يستبد الأب والأم بإبنهما وابنتهما ، ويتحكما فى مصير أولادهما تحكما أعمى كما يحدث أحيانا . . . لسنا نرضى بهذا ولا نوافق عليه[٢] .

---

(١) دكتور سيد عويس : حديث عن المرأة ، دراسة ثقافية اجتماعية مرجع سابق .

(٢) الأنبا غريغوريوس : الأم . . مرجع سابق صفحة ٢٤ .

أنواع الزواج فى الجاهلية :

فيما يروى عن « عائشة » رضى الله عنها قولها إن النكاح فى الجاهلية كان على أربعة أنحاء :

(أ) فكان منها نكاح الناس اليوم، يخطب الرجل إلى الرجل وليته فيصدقها ثم ينكحها ، ونكاح آخر ..

(ب) كان الرجل يقول لإمرأته إذا طهرت من طمسها ، أرسلى إلى فلان فاستبضعى منه ويعتزلها زوجها ولا يمسها أبداً حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذى تستبضع منه فإذا تبين حملها أصابها زوجها إن أحب ، وإنما يفعل ذلك رغبة فى نجابة الولد ، فكان هذا نكاح الاستبضاع .

(حـ) نكاح ثالث يجتمع فيه الرهط دون العشرة فيدخلون على المرأة كلهم يصيبها فإذا حملت ووضعت ، ومرت ليال بعد أن تضع حملها ، أرسلت إليهم فلا يملك أحدهم أن يمتنع حتى يجتمعوا عندها . فتقول لهم : قد عرفتم الذى كان من أمركم ، وقد ولدت وهو ابنك يا فلان ، فتسمى من أحببت منهم باسمه ، فيلحق به ولدها .

(د) ونكاح رابع يجتمع الناس الكثير فيدخلون على المرأة لا تمتنع ممن جاءها وهن البغايا . كن ينصبن على أبوابهن رايات تكن علما لمن أرادهن دخل عليهن ، فإذا حملت فوضعت حملها جمعوا لها ، ودعوا إلى القافة ، ثم ألحقوا ولدها بالذى يرون إلحاقه به ودعى إبنه لا يمتنع من ذلك .

فلما بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم هدم نكاح أهل الجاهلية كله إلا نكاح الإسلام اليوم(١) .

---

(١) سنن أبى داود تصنيف وجمع الشيخ أحمد سعد على، مكتبة الحلبى القاهرة ١٩٥٢م ط ١ جـ ١ ص ٥٢٨ .

ألوان الزواج التى أبطلها الاسلام :

بخلاف الأسلوب الإسلامى فى الزواج على النحو الذى حددناه فى هذا الفصل كانت هناك ألوان أخرى من الزواج ، تضيع فيها حقوق الزوجات ، بالإضافة إلى تعرض ثمرات تلك الزيجات للضياع أيضا ، ولذلك ألغاها الإسلام وهى :

١ — زواج المتعة :

الزواج فى الشريعة الإسلامية عقد تحل بموجبه المتعة شرعا بين الزوجين والأصل فى الزواج أن ينعقد « مؤبدا » حتى يحقق الغرض الذى شرع من أجله وهو تكوين الأسرة وإنجاب الأولاد لحفظ النوع الإنسانى ... أما زواج المتعة فهو اتفاق شخص ما مع من يريد مضاجعتها وتكون خالية من الأزواج لكى يقيما معا مدة معينة أو غير معينة فى مقابل مال معلوم وصيغته أن يقول الشخص : أتمتع بك مدة كذا بكذا من المال ، ويقال إن النبى صلى الله عليه وسلم وافق على الاستمتاع بالنساء فى ظروف حداثة الإسلام وشدة العزوبة على المسلمين يومئذ ، ثم عاد — بعد استقرار الإسلام — وألغى الاستمتاع ، فعن أبى سعيد الخدرى قال « خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة بنى المصطلق ، فأصبنا سبيا من كرائم العرب فاشتهينا النساء واشتدت علينا العزبة — بضم العين — ورغبنا فى الفداء فأردنا أن نستمتع ونعزل ، فقلنا نفعل ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا لا نسأله ؟ فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « لا عليكم أن لا تفعلوا ، ما كتب الله خلق نسمة هى كائنة إلى يوم القيامة إلا ستكون »(١) .

غير أنه بعد زوال الظروف المرتبطة بحداثة الإسلام واستقرار العقيدة فى نفوس المسلمين عاد الرسول عليه الصلاة والسلام وألغى نكاح الاستمتاع بقوله « يا أيها الناس أنى كنت قد أذنت لكم فى الاستمتاع بالنساء وإن الله قد حرم ذلك إلى يوم القيامة . فمن كان عنده منهن شىء فليخل سبيلها ، ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئا » . وفى

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووى ... مرجع سابق ، جـ ١٠ صفحة ٩ ، ١٠ وسنن أبى داود ... مرجع سابق جـ ٢ صفحة ٥٧٩ وصحيح البخارى ... مرجع سابق جـ ٥ صفحة ٥١ .

رواية عن الإمام على رضى الله عنه[1] أن النبى صلى الله عليه وسلم قد « نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن أكل الحمر الإنسية » كما روى عن عمر بن الخطاب أنه خطب النساء يوما وذكر نهى الرسول عن نكاح المتعة ، ثم قال : « لا أجد رجلا نكحها رجمته بالحجارة . . . فقد هدم المتعة النكاح والطلاق والعدة والميراث »[2] .

ونكاح الاستمتاع هذا لايزال ساريا فى إيران التى يدعى أهلها أنهم مسلمون ، ولا أدرى كيف يكونوا مسلمين ولا يعملوا بما أمر به صلى الله علية وسلم .

٢ – الزواج المؤقت :

وصيغته هى صيغة عقد الزواج العادى باستثناء التحديد المسبق لمدة الزواج ، مثل القول بأن مدة الزيجة يوم أو أسبوع أو شهر . . . ومثل هذا الزواج – كما يجمع جمهور الفقهاء – باطل ، إذ لافرق بينه وبين زواج المتعة . وتحت زعم مشروعية هذا الزواج يمارس البعض الزنا حيث يهب كل من الزانى والزانية نفسه للآخر ، أو يتفقا على الزواج حتى يشبعان دوافعهما الجنسية ثم يفضان هذا الذى يسمونه زواجا وهو ليس بزواج ، وإنما هو تمثيلية رخيصة يتحايلون بها على ممارسة المحرمات .

وهناك فرق لفظى بين زواج المتعة حيث يقول الرجل للمرأة « أتمتع بك لمدة كذا » والزواج المؤقت حيث يقول الرجل للمرأة « تزوجتك على أن يكون الزواج لمدة سنة » . . . وفى الحالين الزواج باطل .

---

(١) لقب « الإمام » من الألقاب الجليلة التى لاتضفى إلا على من يستحقها بجدارة مثل الإمام على بن أبى طالب .

(٢) الشيخ أحمد محمد جمال : مكانك تحمدى مرجع سابق صفحة ٣٤ .

زواج الشغار :

وهذا النوع من الزواج هو أن يزوج الرجل آخر من هى فى ولايته على أن يكون مهرها أن يزوجه الآخر من هى فى ولايته فمهر كل واحدة منهما هو زواج الأخرى ، أى بدون دفع صداق ، وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذا الزواج طبقا لرواية ابن عمر وهى « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشغار ، والشغار أن يزوج الرجل ابنته على أن يزوجه ابنته وليس بينهما صداق(١) » ، وقد عرضنا من قبل لبعض صور زواج الشغار .

تلك هى صور الزواج التى كانت تمارس فى الجاهلية وحرمها الإسلام على اعتبار أن الهدف الإسلامى من الزواج هو « السكن والمودة والرحمة وتبادل العواطف بين الزوجين » ومن ثمراته تكوين الأسر وإنجاب الأبناء والأحفاد وتربيتهم مشاركة فى استمرار الوجود الاجتماعى ، وليس فى زواج المتعة أو الشغار أو الزواج المؤقت شىء من هذا .

ومن جهة أخرى فإن القرآن الكريم دستور الإسلام يربط بالزوجية أحكاما كثيرة مثل التوارث وثبوت النسب والنفقة وما إلى ذلك من متعلقات الزواج . وكل تلك الأمور غير واضحة فى أنواع الزواج التى أبطلها الإسلام ، وصدق الرسول عليه الصلاة والسلام إذ يقول « من أراد أن يلق الله طاهرا مطهرا فليتزوج الحرائر(٢) » .

(ب) حقوق المرأة وواجباتها :

جعل الإسلام من حق المرأة على من يطلب يدها أن يقدم لها مهرا يسميه عند التعاقد ، وأن يتكفل الرجل بكل المتطلبات الاقتصادية للأسرة كاملة ، بمعنى أن ينفق على زوجته وأولاده وبالتالى على نفسه ، فمن حقها عليه الكسوة والمسكن والطعام أما

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووى . . مرجع سابق ج ٩ صفحة ٢٠٠ .
(٢) الأستاذ توفيق على وهبة : دور المرأة . . . مرجع سابق ، صفحة ٦٦ — ٦٩ .

حق الزوج على زوجته فإنه فى الصورة التى حددها الفقهاء يثير الدهشة ويكشف عن رعاية الإسلام للمرأة ورفقه بها الذى لا حد له ، حيث يذهب جمهور الفقهاء إلى أن حقه عليها لايتجاوز شيئين هما : توفير فرصة الإشباع الجنسى للزوج ولها بالطبع ، ثم الاستقرار فى منزل الزوجية .

ويشتد عجب القارىء إذا عرف أن الاسلام يجيز إعفاء المرأة من أعمال المنزل مثل الكنس والطبخ والفرش ، وكذلك يعفيها من إرضاع أطفالها وإن كان المجتمع يلزمها بذلك وهكذا نرى الاسلام يحيط المرأة بسياج من المحبة والعناية والرعاية ، ذلك السياج الذى لايدركه الذين يدافعون عن المرأة فى أجهزة الاعلام ويتهجمون على الاسلام وهم على جهل برعاية الاسلام للمرأة .

غير أن المجتمع أدى إلى تعديلات بتطوره الاجتماعى والحضارى ، وتلك التعديلات لاتتعارض مع الإسلام ، ولكنها تتفق مع التطور الاجتماعى . ذلك أن الأسرة ظاهرة اجتماعية ، والظاهرة الاجتماعية ضرب من الحياة المشتركة ، وأنه من العدل فى مثل هذه الظروف أن نقسم أعباء الحياة تقسيما عادلا بين الأطراف المشتركة فيها ، فإذا كنا فى الماضى قد ألقينا على الرجل واجب العمل لكسب نفقات الأسرة ، أفليس من المعقول وقد خرجت الزوجة للعمل أن نجعل واجب العمل لكسب نفقات الأسرة واجبا مشتركا على طرفيها الرئيسيين .

وكذلك نجعل من القيام بالأعمال المنزلية واجبا مشتركا بينهما ، فيكسب الرجل والمرأة لتوفير نفقات الأسرة ، فتصبح بذلك حياة الأسرة وحدة متكاملة ، ويتم التعاون بين أعضائها على تحقيقها فى أتم صورها ، وأكفلها لخير الجميع .

وإذا كانت المرأة لاتعمل فإن المجتمع يلقى عليها بتبعات شئون المنزل وتدبيره تطبيقا لقول الرسول الكريم « والمرأة راعية فى بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها » وأقل ما يقال فى هـذا الموقف أن تدبير المنزل يجب على الزوجة دينا إن لم يجب قضاء ، وهذا إذا لم يحل دونه ما هو أهم من شئون المنزل . وليس فى ذلك أى تعارض مع الإسلام .

فشمس ابن القيم — رضى الله عنه — يقول فى كلمة تعد بحق من أعظم أسس التشريع

الإسلامى ، وإنه ليكررها فى أكثر من مناسبة ، يقول : « إن قدر الله لايناقض شرع الله » ومعنى هذه العبارة أن الشريعة لا تأتى فى حكم من أحكامها بشىء يناقض خصائص الجبلة (الطبيعة) الإنسانية التى قضى الله وقدر بخلق الناس عليها .

وقد سئلت السيدة عائشة عما كان يعمله الرسول فى بيته فقالت « كان فى مهنة أهله حتى يخرج إلى الصلاة » ومعنى أنه كان يعاونهن ويعمل معهن وكثيراً ما ساعد أزواجه فى أعمال المنزل ، فكان يحلب الشاة بيده الكريمة ، ويرفع ملابسه بنفسه ، ويصلح نعله ، وكان يقوم فى بعض الأحيان بتنظيف داره ، كما يعنى بناقته « القصواء » وكان إلى جانب ذلك كله يقدر كل شىء حق تقديره ، ولم تسمع منه كلمة ذم — مرة — لرأى أو عمل .

(ح) السلطة فى الأسرة :

السلطة فى الأسرة ، سلطة غير مكتوبة تتوارث من جيل إلى جيل وتتمثل فى العادات والعرف والتقاليد والحكم والأمثال ، وأيضا فى موجات العقل الجمعى التى تتردد بين الناس مثل الذوق العام ، والرأى العام . وهذه السلطة تسندها سلطة القانون وهى سلطة محدودة بنصوص مكتوبة وضعتها الدولة وتسهر على تنفيذها الدوائر الرسمية فى المجتمع وهاتان السلطتان تتمثلان فى سيادة إرادة شخص معين له نفوذ قوى على كل أفراد الأسرة .

ويرى علم الاجتماع أن تدبير شئون الأسرة ينبغى أن يعتمد على الأسلوب الديمقراطى بحيث يلتقى فيه الزوج والزوجة ، فيدرسان الأمور دراسة وافية ، ويتبادلان الرأى فيما يجب عمله ، فإذا استقر رأيهما على قرار معين أخذا به ، ونفذاه فى الحال، ولكن هذا فى المواقف الميسورة ، ومن جهة أخرى فمن الجائز أن يختلفا وأن يقف كل منهما بجانب رأيه وحينئذ يحتاج الموقف إلى طرف مرجح قد لا يكون متاحاً ، ومن هنا كان من الضرورى أن تقوم فى الأسرة سلطة لها الرأى الأخير فى هذه الظروف وأشباهها وإلا عم الخلل وسادت الفوضى وفسدت حياة الأسرة .

ولكل ذلك اتجهت الدعوة الإسلامية إلى وضع السلطة فى يد الرجل ، مع تحديد

طبيعتها ، ولعله من الواضح ، إن إسناد السلطة إلى المرأة لايعد عملا موفقا ، على اعتبار أن هناك أسبابا نفسية تحول دون ذلك ، فالرجل هو المسئول الأول عن حياة الأسرة ، فقد كان عليه وحده — ولا يزال فى الغالب — يقع عبء تدبير النفقات ، وهو من الناحية النفسية يتمتع بصفات تؤهله للرياسة أكثر من سواه ، وقابلية المرأة للانفعال السريع الشديد حقيقة أكدتها التجارب النفسية فى علم النفس الاجتماعى . . وليس من المصلحة الأسرية أن توضع شئون الأسرة ، بحيث تكون عرضة لكل مايترتب على الانفعالات الطارئة للمرأة ، فإن هذا فى النهاية يدخل الفساد والاضطراب فى حياة الأسرة بكل أفرادها .

ومن هنا ساوى الإسلام بين الرجل والمرأة فى التشاور حول كل متعلقات الأسرة وميز الرجل بالكلمة النهائية فى كل مايتشاوران عليه حيث يقول الله سبحانه وتعالى شأنه : « ولهن مثل الذى عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة » (البقرة ٨٢) ولم يتركنا الإسلام حيارى أمام أسباب هذا الامتياز للرجل ، وإنما أوضحت لنا ذلك آية أخرى ، حيث يقول الله عز وجل « الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم » (النساء ٣٤) .

وعن طبيعة سلطة الرجل فى الأسرة ، فإننا نجد مفتاحها فى كلمة « قوام » فالقيام غير السلطة الغاشمة (الدكتاتورية) التى لاتعرف إلا الأمر ولا تقبل إلا الطاعة العمياء ملغية حق التفكير والاختيار الحر ذلك أن كلمة « قوام » تنطوى على أمرين هامين :

— أن يأخذ الرجل على عاتقه توفير حاجات المرأة المادية والمعنوية بصورة تكفل لها الإشباع المناسب ، وتشعر معها بالطمأنينة والراحة .

— وما ينطوى عليه الأمر الأول يعنى معنى الرئاسة . ولكنه يعنى رئاسة خاصة ، يعنى رئاسة متجهة إلى خير من يدخل فى نطاقها وتحقيق السعادة له .

وواضح أن هذا النوع من الرئاسة لا يمكن أن يكون رئاسة الأمر والنهى وإنما رئاسة تتوارى عادة وراء البحث والإقناع ، ولا تظهر إلا عند الضرورة القصوى

للانقاذ من شر محقق ، فرياسة الرجل أو سلطته على زوجته لاتتضمن العدول عن مبدأ المناقشة والتفاهم الحر ، وقد دلت البحوث النفسية الميدانية على أن هذا الأسلوب هو خير الأساليب لكفالة مصلحة الأسرة وضمان سيرها نحو الفلاح وانظر إلى المرأة الأوروبية التى لاتستطيع فتح حساب خاص لها فى البنك بدون إذن زوجها ، كما تفقــد إسمها بمجرد زواجها بل أن المرأة الفرنسية — على سبيل المثال — لاتستطيع ممارسة أعمال الهبة والبيع (أو نقل الملك من اسم إلى آخر) والرهن والاقتناء أو التملك بدون إذن ورعاية زوجها . فالمادة رقم ٢١٥ تقول « لاتستطيع المرأة الحضور فى المرافعات أمام هيأة القضاء من غير تفويض من زوجها ... » والمادة رقم ٢١٧ تزيد على ذلك بقولها « لاتستطيع المرأة أن تهب ولا أن تبيع ولا أن تقتنى ، سواء أكان ذلك مجانيا أو كان فيه عليها غبن ما من غير مشاركة زوجها فى العقد ، أو موافقته عليه موافقة خطية والمادة رقم ٢٢٢ تقول « إذا كان الزوج محجورا عليه أو غائبا فإن فى استطاعة القاضى بعد الاطلاع على الحقيقة أن يفوض المرأة فى المثول أمام القضاء » والمادة رقم ٢٢٤ تقول « إذا كان الزوج قاصرا فلابد للمرأة من الحصول على تفويض من القاضى سواء أكان للحضور أمام هيأة القضاء أو لابرام عقد » .

والقانون الفرنسى طبقا لنص المادة رقم ١٣٨٨ يعز عليه أن يرى امرأة متزوجة غير مقيدة بقيد وصاية ، كما أنه لايسمح للزوج بأن يعترف رسميا بكفاءة امرأته ... بينما الإسلام — كما رأينا — أنصف المرأة فى كل الجوانب ، الأمر ، الذى يؤكد عدالة الإسلام للمرأة .

(هـ) عدم ختان البنات :

وهى عادة قديمة وربما كانت وثنية ومبناها إزالة بظار الأنثى بالكامل ويوصف فى هذه الحالة بأنه « ختان على البصلة » وقد يقطع جزء قليل من هذا البظار ، وقد يقطع فقط الجزء الظاهر خارج الشفرين وكان هذا الأسلوب منتشرا فى كل أنحاء مصر وبين مختلف طبقاتها ، غير أن انتشار الحضارة والتحضر أدى إلى ابتعاد غالبية الشعب المصرى عن ممارسة هذه العادة ، وإننا لننصح بعدم إجراء عملية ختان لأى فتاة مصرية أو مسلمة على الإطلاق حتى لاتصاب بالبرود الجنسى .

هذا وكانت إحدى لجان الأمم المتحدة قد أوصت بسن قوانين بمنع ختان البنات وذلك لوثوق هذه اللجنة بأن الختان ليس سوى تعذيب وتمزيق للأجهزة التناسلية للاناث . ثم بعد ذلك عندما يبلغن سن الشباب ، يكون من أثر هذه العملية الضرر الكبير وقت الزواج حين تجد الفتاة أنها لاتتجاوب عاطفيا مع زوجها فى التعارف الجنسى ، هذا إلى جانب أمراض أخرى تصيب المبيضين .

الختان الفرعونى :

وهو نوع بشع من الختان ينتشر فى السودان ، حيث يجرى نزع جزء كبير من الجهاز التناسلى للانثى ، ولا سيما الشفرين والجزء الانتصابى منه ، ويصفون هذه العملية بأنها فرعونية ، وينفى سلامة موسى فرعونية هذه العادة ، ويقول : لو أن الأمر كذلك لوجدناها منتشرة فى مصر ، ولكنها ولله الحمد غير منتشرة ، بل وغير معروفة(١) ويقال أن عملية الإيلاج مع حالة الختان الفرعونى لاتتحقق إلا بعد عذاب شديد يعانى منه الرجل .

وكانت حكومة السودان فى أوائل الخمسينيات قد منعت ذلك الختان . ولكن يبدو أن استجابة السكان لم تكن إيجابية . فقد أبلغنى أحد تلاميذى من أبناء السودان الشقيق فى قسم الأعلام بجامعة قاريونس بعد تخرجه وتعيينه فى نفس الجامعة ، أنه سيتوجه إلى القاهرة للزواج من ابنة أحد السودانيين المقيمين فى القاهرة منذ عهد بعيد ... فنصحته بالزواج من فتاة سودانية تكون أقرب إليه فى الميول والاتجاهات والعادات والأعراف والتقاليد ... إلخ ولكنه أجاب بأنه يهرب من الختان الفرعونى الذى لايزال منتشراً فى السودان(٢) .

ويبدو أن الختان لم يكن معروفاً فى صدر الإسلام ، إذ لايوجد سوى

---

(١) الأستاذ سلامة موسى : مقالات ممنوعة ، مؤسسة سلامة موسى للنشر والتوزيع . الطبعة الثانية ، القاهرة ١٩٦٣ ص ١٥٥ والدكتور محمد عوض محمد : السودان الشمالى قبائله وسكانه القاهرة ١٩٥٦ ص ٤٣ .

(٢) السيد حامد إبراهيم .

حديث ضعيف — وربما موضوع — يقول فيه الرسول عن أم عطية الأنصارية أن امرأة كانت تختن بالمدينة ، فقال : « لا تنهكي فإن ذلك أحظى للمرأة وأحب إلى البعل »[(١)] (قال أبو داود ومحمد بن حسان مجهول وهذا الحديث ضعيف) . غير أن حديثاً آخر يروى عن أبي هريرة أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال « الفطرة خمس : الاختتان والاستحداد وقص الشارب وتقليم الأظافر ونتف الإبط » والختان واجب عند الشافعية وكثير من العلماء ، وسنة عند مالك وأكثر العلماء وهو والشافعي واجب على الرجال والنساء جميعاً . ثم إن الواجب في الرجل أن تقطع جميع الجلدة التي تغطي الحشفة حتى ينكشف جميع الحشفة ، وفي المرأة يجب قطع أدنى جزء من الجلدة التي في أعلى الفرج .

والصحيح في مذهبنا الذي عليه جمهور أصحابنا أن الختان جائز في حال الصغر ليس بواجب »[(٢)] . . . ومن رأينا أن الختان للذكور واجب في حال الصغر أو الكبر ، وليس بواجب على الإطلاق للاناث في حال الصغر أو الكبر .

وكان ختان الفتيات عاما في مصر حتى منتصف القرن الحالي ، إذ يقول « كلوت بك » إنه تعمل للفتيات المصريات عملية الختان أو الخفض متى ناهزن السابعة أو الثامنة ، إذ يؤخذون إلى الحمام وفيه تؤدى تلك العملية الموكلات بها بواسطة مقراض ردىء . ولست أعلم أصل هذه العادة ولا سببها ، ولكن يظهر أن الغرض منها التلطيف من حدة الشهوة المرأة المصرية ، لاما يعزون إليها من الأسباب الصحية فإن بظر المرأة المصرية ليس أعظم حجما ولا أكثر انتشارا منه في المرأة الأوروبية . دع عن الديانة الإسلامية لم تحتم حذف هذا العضو من جسم المرأة . والمرجح أن هذه العادة كانت شائعة على عهد قدماء المصريين ، فوجودها الآن راجع إلى استمرارها على توالي الأجيال ومر الأزمان[(٣)] » . . . وقد مر بنا وجود الختان في شريعة حورابي وشريعة موسى وشريعة عيسى . . . إلخ .

---

(١) سنن أبي داود ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ، مرجع سابق ، جـ ٤ ص ٤٩٧ .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي . . . مرجع سابق ، جـ ٣ ص ١٤٦ .

(٣) كلوت بك : لمحة عامة . . . مرجع سابق جـ ١ ص ٦٠٥ .

المرأة وأنواع الزواج :

الزواج ظاهرة اجتماعية — كما قدمنا — ومن ثم فإن خصائصه وخصائص الأزواج هي مادة للتحليل والاستقراء من جوانب متعددة . وهي تعبر عن ظروف وملابسات المجتمع الذي تتحقق فيه ومن أنواع الزواج ما يلي :

(ا) الزواج الجديد للمرأة : وهو الزواج الذي يتم لأول مرة بين زوجين ، حتى لو كان قد سبق لأحدهما أو كليهما الزواج من آخر وذلك في حالة المسلمين والديانات السماوية الأخرى . ويعتبر زواجا جديدا أيضاً ، الحالات التي تعود فيها الحياة الزوجية بين المطلقين مسيرتها الأولى بعد أن تكون المطلقة قد تزوجت من آخر لفترة طالت أم قصرت . وذلك في حالة المسلمين ، وقد بلغ عدد الزيجات سنة ١٩٧١ على سبيل المثال ٣٢٩٠٥٩ حالة بنسبة ٩٤٫٨ ٪ من جملة عدد عقود الزواج البالغ عـــددها ٣٤٧٠٢٦ حالة .

(ب) التصديق على زواج المرأة : وهو تسجيل زواج عرفي تم بين زوجين بتاريخ حدوثه بينهما مهما مدته لتكتسب الزوجة حقوقها الشرعية . وهذا النوع من الزواج خاص بالمسلمين والديانات الأخرى . وقـد بلغت جملته سنة ١٩٧١ عدد ٧٠٤٧ حالة بنسبة ٢٫١ ٪ من عدد حالات الزواج في تلك السنة .

(ج) الزواج الرجعي للمرأة : وهو إستئناف الحياة الزوجية بين زوجين سبق طلاقهما رجعيا للمرة الأولى أو الثانية . ويتم قصرا عن الزوجة بعقد دون مهر جديد قبل إنقضاء ثلاث دورات شهرية ، أو قبل وضع المولود إذا كانت المطلقة حاملا ، وفي مدة أقصاها عام واحد في غير هاتين الحالتين :

وهذا النوع من الزواج خاص بالمرأة المسلمة ، وتبلغ جملة حالاته ٥٫١ ٪ .

(د) الزواج الذي لم يفصله آخر : وهو استئناف الحياة الزوجية بين زوجين سبق طلاقهما طلاقا بائنا للمرة الأولى أو الثانية ، مهما طالت مدة الفرقة ، مادمت الزوجة لم تتزوج من آخر بعد طلاقها . ومثل هذا الزواج يتطلب دفع مهر جديد ، وتحرير عقد جديد بموافقة الزوجة .

وهذا النوع من الزواج خاص بالمرأة المسلمة وقد بلغت جملة حالاته حوالى ١٫٦ ٪ .

خصائص المرأة الجاذبة للزواج(١) :

للمجتمع منطق خاص به ، وهذا المنطق يلتزم به الناس ، دون شعور بهذا الالتزام حيث استقرت تنظيمات وتعليمات المجتمع على ذلك . تلك التنظيمات التى يتلقاها الخلف عن السلف من خلال عملية التنشئة الاجتماعية ، فتتحول إلى سمات اجتماعية ثابتة فى ذات شخصية الإنسان إلى مالا نهاية . ومن هذه التنظيمات فيما يتعلق بالمرأة ما يلى :

(ا) الفتاة أو المرأة ذات السن الصغير : حيث يفضل كل مقبل على الزواج أن يقترن بفتاة أو سيدة صغيرة السن ، فى سنة ١٩٧١ على سبيل المثال ، نجد أن معظم الإناث اللاتى تم زواجهن تقل أعمارهن عن ٢٥ سنة ، على حين كانت غالبية الذكور تتراوح أعمارهن بين ٢٩ و ٣٥ سنة وهذا يوضح ظاهرة إقبال الزوجين فى الأعمار المتناسبة على الزواج ، فمن حساب معامل الإرتباط بين فئات العمر للزوجين وجد أنه + ٧ر. وهو معامل إرتباط موجب وقوى بين عمرى الزوجين ، فصغار السن يقبلون على الزواج من بعضهم البعض وكذلك متوسطو السن وهكذا ، مع التسليم بالفارق العمرى بين الزوجين ، فهو للذكور يدور حول ٢٩ سنة وللاناث ما بين ٢١٫٥ سنة و ٢٢ سنة عند الزواج كنتيجة حتمية للادراك والشعور بالمسئولية نحو الزواج والنضج الاجتماعى الضرورى لطرفى العلاقة الزوجية .

(ب) البكورة كصفة جاذبة للزواج من المرأة : ذلك أن المقبل على الزواج يرفض فى الغالب الزواج من ثيب ويفضل الزواج من فتاة بكر « عذراء » .

ويبدو أن لهذا الاختيار أصلا دينيا تحول إلى اتجاه اجتماعى يأخذ الناس به دون

---

(١) الدكتورة سامية الساعاتى : الاختيار للزواج والتغير الاجتماعى، دار النجاح ، بيروت ١٩٧٣ صفحة ٤٨ وما بعدها .

معرفة أصله . فعن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له : يا جابر : تزوجت بكراً أم ثيبا ؟

قال : ثيبا ، فقال هلا تزوجت بكرا تلاعبها وتلاعبك » رواه الجماعة) . . . ولذلك نرى الرجال من مختلف الأعمار يفضلون — فى الزواج — الأبكار على غيرهن ، بينما الإسلام من جهة أخرى ينصح بزواج المرأة الودود الولود ويفضلها على ذات الجمال والحسب التى لا تلد . فعن معقل بن يسار قال : جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : أصبت امرأة ذات حسب وجمال وأنها لا تلد أفأتزوجها ؟ قال : لا ، ثم أتاه الثانية فنهاه ، ثم أتاه الثالثة فقال : تزوجوا الودود الولود ، فإنى مكاثر بكم » (رواه أبو داود والنسائى) . وهذه الولود يستحيل معرفتها من بين الأبكار ، وإنما يمكن معرفتها من بين الأرامل والمطلقات . وبذلك فإن توجيهات الإسلام متوازنة فى دعوة الرجال إلى الزواج من بين الأبكار والأرامل والمطلقات . ولكن غالبية الرجال فى المجتمع المصرى يفضلون الزواج من الأبكار ، ففى سنة ١٩٧١ ، كانت :

— ٨٢ ٪ نسبة حالات الزواج لزوجات لم يسبق لهن زواج ، منهن ٩٠ ٪ تزوجن بمن يسبق لهم زواج ، و ٤ ٪ بمتزوجين ، و ٤ ٪ بمطلقين و ٢ ٪ بأرامل .

— ٤ ٪ من حالات الزواج لمطلقات منهن ٢٧ ٪ تزوجن ممن لم يسبق لهم الزواج ، و ٢١ ٪ بمتزوجين و ٤٠ ٪ بمطلقين و ١٠ ٪ بأرامل .

— ٣ ٪ من حالات الزواج لأرامل منهم ٢٩ ٪ تزوجن ممن لم يسبق لهم الزواج ، و ٣٣ ٪ بمتزوجين ، و ١٤ ٪ بمطلقين و ٢٤ ٪ بأرامل .

ويتضح من هذه الأرقام والنسب أن معظم حالات الزواج التى تمت كانت لذكور وأناث لم يسبق لهم الزواج ، وأن معظم حالات الطلاق للذكور والإناث الذين لم يسبق لهم زواج قد تمت بين أناث وذكور لم يسبق لهم زواج ، وأيضا معظم حالات زواج المطلقين والمطلقات تمت بين مطلقين ومطلقات . ومما تجدر الإشارة إليه هنا أن الذكور الأرامل يتزوجون بالدرجة الأولى ممن لم يسبق لهن زواج .

غير أنه يمكن القول بصفة عامة أن الذكور يقبلون على الزواج ممن لم يسبق لهم الزواج بنسبة لاتقل عن ٨٣٪ طبقاً لإحصاءات سنة ١٩٧١ .

(ﺟ) الحالة التعليمية كصفة جاذبة للزواج من المرأة : والمؤشرات الإحصائية هنا تعطينا حقائق مذهلة عن آثار الأمية على العلاقات الزوجية . وما يترتب عليها من إفراط فى الإنجاب يكاد يقضى على كل آثار خطط التنمية الاجتماعية والاقتصادية ، فهذه المؤشرات الاحصائية تؤكد أن :

— معظم الزوجات أميات ، وبإضافة القلائل اللاتى يعرفن القراءة ومبادىء القراءة والكتابة تصل نسبتهن إلى ٩٤٪ وتقل نسبة الأزواج عن ذلك بـ ٥٪ حيث تبلغ نسبتهن ٨٩٪ وترتفع النسبة عن ذلك بالنسبة للمرأة الريفية أو الرجل الريفى .

— والحاصلات على شهادات متوسطة نسبتهن ٥ر٣٪ والأزواج ٦٪ .

— والحاصلات على شهادات جامعية ومعاهد عالية نسبتهن ٢ر١٪ والأزواج ٢ر٤٪ .

(د) الدخل المادى كسبب جاذب للزواج من المرأة : حتى النصف الأول من القرن العشرين كان كل مقبل على الزواج فى الحضر يفضل أن تكون زوجته جميلة وعلى خلق ولها دخل من ميراث أو رأسمال تملكه أو (نادرا) من مرتب تحصل عليه وعلى قدر من التعليم ، وأن تكون من أسرة بها بعض البكوات أو الباشوات أو المتصلين بهم أو العاملين لديهم . . . وفى الريف كان يفضل أن تكون الزوجة جميلة وعلى خلق وتجيد طهى الخبز واستخراج منتجات الألبان وتربية الدجاج والطيور ولها ملكية من الأراضى الزراعية ، ولا بأس أن تكون من عائلة عمدة القرية أو أحد مشايخها أو أحد أعيانها .

غير أننا الآن فى سنة ١٩٧٥ ولم ينته بعد الربع الثالث من القرن العشرين نجد أن كل مقبل على الزواج فى الحضر يفضل أن تكون الزوجة تشغل وظيفة تدر دخلا ثابتا وعلى خلق وقليل من الجمال يكفى ، حيث لم يعد عمل الفتاة مانعا من الزواج منها كما

كان الحال فيما قبل منتصف القرن العشرين . . . وما دامت الفتاة تشغل وظيفة فهى على قدر من العلم - يتفق مع تلك الوظيفة - والثقافة . . . أما فى الريف فقد أصبحت ملكية الأراضى الزراعية من أهم سمات العروس الريفية بعد أن عزت الملكية الزراعية على ٩٠ ٪ من سكان الريف نتيجة لزيادة السكان عن مساحة الأراضى الصالحة للزراعة . ولكن من الضرورى أن تكون الفتاة المطلوبة للزواج على دراية تامة بكل أعمال المنزل الريفى .

(هـ) الحالة القرابية كسبب جاذب للزواج من المرأة : وحتى نهاية النصف الأول من القرن العشرين كان من شروط تفضيل الزوجة فى الحضر أن تكون من الأقارب ثم من الجيران ، ثم من الأصدقاء ثم من غيرهم . وفى الريف كان يلزم كل شاب بالزواج من ابنة عمه بصرف النظر عن عدم توافقهما . ويرجع ذلك إلى أن المكانة الاجتماعية لكل عائلة فى الريف ترتبط بملكيتها من الأراضى الزراعية زيادة ونقصا .

ولذلك كانت العائلات تحرص على عدم نقص ملكياتها الزراعية عن طريق تزويج بناتها بأفراد من العائلات الأخرى . ولهذا درج الريفيون على إلزام أبنائهم بالزواج من بنات أعمامهم ومن هنا فإن ملكية العروس تنتقل من بيت والدها إلى بيت عمها ، فلا تقل ملكية العائلة الكبيرة من الأراضى الزراعية وبالتالى تظل مكانتها الاجتماعية كما هى . وفى الوقت الحالى لم تعد درجة القرابة تشغل مكانتها السابقة . فقد أصبحت سمات التوافق هى الأكثر تأثيرا نتيجة ارتفاع المستوى الثقافى وإنخفاض المستوى الاقتصادى . وإن كانت ملكية الأراضى الزراعية تلعب دوراً له أهميته فى زيادة المكانة الاجتماعية للزوجين . وبالتالى فإن زواج الريفية من ابن عمها لايزال هو الغالب ، وإن كان بعض الشباب القروى ممن نال حظا من التعليم أو قسطا من الثقافة يرفض الخضوع لعادات الآباء فى هذا المجال . وحبذا لو انصرف الريفيون عن زواج القريبات ، بعد أن أكدت الأبحاث الطبية النتائج السيئة التى تترتب على مثل تلك الزيجات ، والتى يتحمل الأبناء مساوئها .

موسمية الزواج :

ليس للزواج مواعيد محددة ، وإنما لكل إنسان أن يتزوج حينما يشاء وفى أى ساعة أو فى أى يوم أو فى أى شهر أو فى أى سنة ، ومع ذلك فإن بعض الأيام أو الشهور يتميز عن البعض الآخر فى عدد الزيجات التى تعقد أثناء هذه الأيام أو الشهور. ويبدو أن ذلك يرجع إلى عادة موروثة من العصر المسيحى الأول حيث كانت حفلات الزواج تنحر فيها الذبائح لمدة ثلاثة أيام وفى الليلة السابقة على العرس وتسمى « ليلة الحناء » وتقام وليمتها فى بيت العروس لتوديعها . وفيها تصبغ العروس وأهل البيت أكفهم وأرجلهم بالصبغة الحمراء التى تتركها عجينة أوراق الحناء على الجلد . ثم ليلة العرس فى بيت العريس وفى « الصباحية » أى فى اليوم التالى « لليلة الزفاف » يستقبل الزوجان هدايا العائلة والأصدقاء ، وما يسمى بالنقوط « أى الهدايا النقدية » والتى نشأت فكرتها كمشاركة عملية فى تكاليف الزواج التى ترهق العريس اقتصاديا وفكرة « النقوط » هى السائدة فى الريف وهى أفضل ألف مرة من فكرة « الهدايا » السائدة فى المدن .

ذلك أن الريفى يجمع من النقوط مبلغا من المال يمكنه من تسديد ديونه الناتجة عن التكاليف الباهظة للزواج ، على حين أن العريس الحضرى يتلقى هدايا قيمة ولكنها غير مفيدة وربما كانت ضارة فقد تلقيت — على سبيل المثال — حوالى عشرين « فازة » من النوع الراقى ، أما بوكيهات الورود فكانت عديدة ....ولكن ما قيمة كل هذا بالنسبة لى ؟ إنى أجيب كواحد من سكان المدن يعبر عن رأيه الشخصى ، إن هذه الهدايا المكلفة لمن قدموها — مشكورين — لم تكن ذات فائدة لى بالمرة ، وكنت أفضل عليها الهدايا المادية « النقوط » وهو الأسلوب الفرعونى القديم الذى تحول إلى عادة اجتماعية أفسدتها الأساليب المستوردة أو التقليد الأعمى لكل ما هو أوروبى ، وحبذا لو عدنا إلى عاداتنا الفرعونية القديمة والمفيدة . واليوم المفضل لعقد القران والزفاف هو يوم الخميس فى المساء ، أى ليلة الجمعة وذلك لأن « الأفراح » تقترن بالسهر للاحتفال بالعروسين وهذا السهر قد يمتد إلى ما بعد منتصف الليل ، وهذا قد يعوق العاملين عن الذهاب إلى أعمالهم فى اليوم التالى ، ومن هنا يفضل الناس « ليلة الجمعة »

الزفاف حيث يعقبها يوم أجازة رسمية . ولكن « ليلة الجمعة » هذه . . . هل هى الليلة التى كان يفضل فيها الزواج فى العصر الفرعونى ؟ . . . إن المراجع المتاحة لم تصل بنا إلى رأى محدد فى هذا الموضوع .

وبصفة عامة فإنه يراعى فى تحديد أيام الزفاف أن تكون فى أيام السعود وليس فى أيام النحوس فالأيام لدى المصريين قسمان : أيام سعود ، وأيام النحوس .

فأيام النحوس هى : الأحد وليلة الاثنين ، التى توفى فيها النبى صلى الله عليه وسلم ويوم الثلاثاء ويسمى يوم « الدم » لأن كثيرين من شهداء المسلمين استشهدوا فيه ، ويوم السبت وهو أنحس الأيام جميعا .

— أما أيام السعود ، فيوم : الاثنين ويخصص للزواج ، ويوم الخميس ويصفونه بالمبارك . ويوم الجمعة وهو أول الأيام لأنه عند المسلمين بمنزلة « السبت » عند اليهود ، وهم يفضلونه لإتمام الزواج ، ويصفونه بالفضل فيقولون يوم « الجمعة الفضيلة »(١) .

هذا ولما كانت الأطعمة التى تقدم فى ولائم العرس من الأطعمة الفاخرة الدسمة ، فقد منعت الكنيسة إقامة « الإكليل » فى العصر المسيحى فى أيام الصوم ، حيث يمتنع تناول الأطعمة الحيوانية « الدسمة » وحيث يمتنع الأزواج عن المباشرة الزوجية للتفرغ للصوم والصلاة(٢) . وكذلك فإن المسلمين يمتنعون تقريبا عن الزواج خلال شهر رمضان وهو شهر الصوم حتى لا يضطر من يتزوج فى هذا الشهر إلى الإفطار بسبب شدة الإشتياق لدى طرفى العلاقة الزوجية الحديثة وإفطار يوم أو أكثر فيه عذاب كبير من الله . ولذلك يفضل ٩٩٫٩ ٪ تقريبا من المسلمين الإمتناع عن الزواج فى هذا الشهر .

أما الإخوة المسيحيون فإنهم ورثوا عادة الامتناع عن الزواج فى مواسم وأيام

---

(١) كلوب بك : لمحة عامة إلى مصر مرجع سابق ، جـ ٢ ص ٩١ .

(٢) وزارة الثقافة والإرشاد القومى : تاريخ الحضارة المصرية ، المجلد الثانى العدد الرابع ص ٢٨٩ ، ٢٩٥ .

الصوم ومن أنواع الصوم المسيحى يوم الأربعاء « لذكرى التشاور للقبض على السيد المسيح » والجمعة لذكرى صلبه » عليه السلام من كل أسبوع . « والصوم الأربعينى » لذكرى الأربعين يوما التى صامها السيد المسيح ، وقد بلغت جملة هذا الصوم فى الوقت الحاضر ٥٥ يوما . والأسبوع الأخير من هذه الفترة يسمى « أسبوع الآلام » . . . وقد اقتدى المسيحيون ببعض الرهبان فى صوم الميلاد إستعداداً لاستقبال بشرى الميلاد وشريعة العهد الجديد ، وتبدأ يوم ١٦ هاتور « ٢٥ نوفمبر » وتنتهى بعيد الميلاد يوم ٢٩ كيهك (٧ يناير) وتبلغ مدته الآن ٤٣ يوما . وأيضا صوم الرسل ويبدأ فى الإثنين التالى لعيد العنصرة وتتراوح مدته بين ١٢ ، ٤٩ يوما وتنتهى بعيد الرسل فى ١٢ يوليو ، وكذلك صوم العذراء ويبدأ فى ٧ أغسطس ومدته ١٥ يوما . وذلك بالإضافة إلى صوم « نينوى » ومدته ثلاثة أيام لذكرى نجاة أهل « نينوى » وهى مدينة قديمة تقع بالقرب من الموصل بالعراق ، وإذا أضفنا إلى ذلك أيضاً شهور البذار التى تقل فيها النقود مع الناس وتكثر مع الحصاد ، نستطيع أن نفهم لماذا تكثر عقود الزواج فى بعض الشهور وتقل فى الأخرى .

فإذا أخذنا سنة ١٩٧١ مثلا نجد عدد الزيجات التى عقدت فى هذه السنة ٣٤٧٠٢٦ منها ٤٠٣٨٥ فى شهر فبراير بنسبة ١٢ ٪ ويلى شهر فبراير شهر ديسمبر ثم أغطسس ثم نوفمبر ثم يناير ثم يوليو بمجموع حوالى ٥٧ ٪ ومن هنا نجد أن شهر فبراير يمثل المركز الأول بالنسبة لبقية شهور السنة التى تقل عن ذلك بكثير، وهذه الأولوية قائمة فى الحضر وفى الريف على السواء . غير أنه إذا جاء شهر رمضان أثناء شهر فبراير فإن هذه الأرقام سوف تختلف عن ذلك كثيراً .

المرأة والمعلومات الأخرى عن الزواج :

تختلف نسب الزواج بين المجتمع المصرى والمجتمعات الأخرى على النحو التالى :

- بلغت جملة حالات الزواج لرعايا مصر بالخارج ١٨٢ حالة منهم ٧٢ حالة فى الدول العربية و ٧١ حالة فى أوربا سنة ١٩٧١ .
- بلغت جملة حالات الزواج للنساء المصريات ٣٤٦٨٢٣ حالة ، ومن هـــذه

الحالات ٣٤١٧٩٠ حالة بمصريين و ٢٣١١ حالة بليبيين و ٧٣٨ حالة بفلسطينيين و ٦٠٠ حالة بأردنيين و ٢٤٦ بسعوديين و ١٩٠ حالة بكويتيين ... إلخ .

ـ بلغت جملة حالات الزواج للنساء الأرامل ٩٢٩٨ حالة ، ومن هـــذه الحالات ٤٤٥ حالة بزوج واحد و ٧١١ بزوجين و ٩٥ بثلاث زوجات .

ـ بلغت جملة حالات التصاق ٧٠٤٧ حالة منهم ٨٥٢ حالة زواج المسلمين و١١٩٥ حالة زواج المسيحيين .

ومما تجدر الإشارة إليه أن من بين المسلمين توجد ٤٤ حالة زواج بمسيحيات على حين كان زواج المسيحيين بمسيحيات وليس بمسلمات على الإطلاق لتحريم الشريعة الإسلامية لذلك .

ومن هذه الأرقام نعلم أن عدد الذين تزوجوا وبعصمتهم زوجتين ٧١١ زوجا وعدد الذين تزوجوا وبعصمتهم ثلاث زوجات ٩٥ زوجا حسب إحصاءات سنة ١٩٧١ وهى أعداد ضئيلة وآخذة فى الانخفاض ، ولـكن المشكلة فيمن تزوجوا وبعصمتهم زوجة واحدة وعددهم ٨٤٤٥ زوجا . وهؤلاء يحتاجون لدراسة تبين لنا دوافعهم إلى الزواج بأخريات حتى يمكن استخدام نتائج هـــذه الدراسة فى تبصير الآخرين والأخريات بمشاكل وعواقب هذا الزواج الثانى . وليت أقسام الاجتماع بمختلف الجامعات تتولى دراسة هذه المسألة للاستفادة من نتائجها .

ومن هذه الأرقام أيضا نجد أن ٤٠٨٥ فتاة مصرية تزوجن من أبناء الدول العربية وهذا الاتجاه نؤيده من الناحية الاجتماعية لما فيه من فوائد تعود على القومية العربية نتيجة لتلك المصاهرات . غير أننا نطالب بوضع ضوابط لهذا الاتجاه ، على اعتبار أن ٥٠ ٪ من تلك الزيجات على الأقل ، ليست زواجا بمفهوم الزواج ، وإنما هى سوق للرقيق حيث يبيع أهل الفتاة إبنتهم لقاء بعض الدنانير أو الريالات التى هم فى حاجة إليها إلى رجل عجوز أو متزوج فى بلده وينـكر زواجه أو مريض أو راغب فى الحصول على خادمة تحت صفة الزوجة وهو لايستطيع أن يدافع عنها فى بلده أمام أبنائه ، وبذلك تتعرض فتياتنا لمهانات تؤذى مشاعرهن ومن ثم نقترح تشكيل لجنة لوضع مثل هذه الضوابط ويسرنا أن ندعى إلى عضوية تلك اللجنة .

الزواج وانخفاض مستوى المعيشة :

ينعكس مستوى المعيشة ارتفاعا وانخفاضا على معدلات الزواج ، بمعنى أن ارتفاع تكاليف المعيشة مع إنخفاض مستويات الدخول الفردية ، وبالإضافة إلى ارتفاع إيجارات المساكن بل وعدم وجودها ، إلا بدفع مبالغ كبيرة يعجز عنها الشباب وزووهم تحت إسم « خلو رجل » . ولا يغرب عن البال أن تأثيث عش الزوجية قد أصبحت تكاليفه فوق طاقة الآباء متوسطى الدخول فضلا عن الفقراء في المجتمع وما أكثرهم . . كل ذلك أدى إلى زيادة أعداد الاناث اللاتى لا يجدن فرصة الزواج . وهذا مؤشر إحصائى خطير يتطلب العمل على توجيه الحكومة إلى توفير المساكن وتخفيض أثمان تأثيث تلك المساكن ، حتى لا يقنط الشاب من عملية الزواج نتيجة عجزهم عن تحقيقه ، ومن ثم يزاد عدد « العوانس » من الرجال والنساء ، وبالتالى تزداد الرذيلة . والجدول التالى يوضح عدد الاناث اللاتى لم يتزوجن أبداً .

جدول رقم (٢)

بالتوزيع العددى والنسبى للنساء حسب الحالة الزواجية

(١٦ سنة فأكثر) فى سنوات التعداد ٤٨ و ٦٠ و ١٩٦٦

	١٩٤٧		١٩٦٠		١٩٦٦	
الحالة الزواجية	العدد	٪	العدد	٪	العدد	٪
لم يتزوج أبداً	٦٤٦٨٤١	١١ر٥	٨٧٢٧٠١	١٢ر٢	١٢١٦٥٧٠	١٤ر٦
متزوجة	٣٧٣٥٣٨٨	٦٦ر٤	٤٩٠٠٠٢٥	٦٨ر٣	٥٦٠٢١٨٧	٦٧ر١
مطلقة	١٢٦٢٤٢	٢ر٢	١٤٦٣٧٨	٢ر٠	١٤٠٠٢٦	١ر٧
أرملـــة	١١١٩٤١٣	١٩ر٩	١٢٥٦٨٢٩	١٧ر٥	١٣٨٧٤٢١	١٦ر٢
الجمـــلة	٥٦٢٧٩٦٤	١٠٠	٧١٧٦٩٣٣	١٠٠	٨٣٤٦٢٠٤	١٠٠

المصدر : جدول رقم (٢)

ص ١٥ من « المرأة المصرية فى عشرين عاما »

ويتضح من هذا الجدول أيضا أن نسبة الأرامل من العيدات فى إنخفاض مطرد

فبعد أن كانت « ١٩٫٩ ٪ » سنة ١٩٤٧ تناقصت إلى (١٧٫٥ ٪) سنة ١٩٦٠ ثم انخفضت إلى (١٦٫٦ ٪) سنة ١٩٦٦ ولعل إنخفاض هذه النسب يرجع إلى تقدم الأحوال الصحية وإتاحة الخدمات الطبية وذلك بالتوسع فى إنشاء المستشفيات العامة والتخصصة والوحدات الصحية الريفية وإلزام المؤسسات فى جميع قطاعات الأعمال الإنتاجية بتوفير الرعاية الصحية للعاملين وصرف الدواء والعلاج المجانى لهم ... كل ذلك أدى إلى زيادة معدلات أعمار الرجال ، وبالتالى أصبحت المرأة تسعد بزوجها فى شيخوختها ، بدلا من أن تعيش تلك السنين العجاف وحيدة بلا زوج .

هذا ويشكو كثير من بنات اليوم من أن الشاب ماليس للفتاة ، من حرية اختيار خطيبته فهو عندما يريد الزواج ، يطلب يد من تعجبه من البنات ، وليس لإحداهن إلا أن تنتظر من يتقدم إليها ، ومجال الاختيار محدود أمامهن لا يتجاوز المفاضلة بين الخطاب إن كانوا ذوى عدد فى بعض الظروف .

وهذا الأسلوب لم تفرضه الشريعة ، وإنما فرضه العرف الاجتماعى متأثرا بالمعهود من حياء الأنوثة ، ونزوعها الفطرى إلى أن تكون مطلوبة لا طالبة . ويبقى لها فى مقابل ذلك ، ماليس للرجل من حرية القبول أو الرفض ، فإن تكن الأعراف والتقاليد الاجتماعية قد أعطته الكلمة الأولى فإنها تركت للمرأة الكلمة الأخيرة والقرار النهائى وهو حق مارسته المرأة العربية فى الجاهلية فى نطاق محدود ، ثم جاء الإسلام فقرره أصلا عاما باشتراط رضاها لصحة عقد الزواج ، فكان — ولا يزال — لأى مسلمة أن ترفض من يتقدم لخطبتها ولو كان أمير المؤمنين ذاته .

ففى فجر المجتمع الإسلامى ترملت السيدة هند بنت زاد الركب أبى أمية المخزومى القرشى «أم سلمة» رضى الله عنها ، فتقدم لخطبتها الصديق أبو بكر ، ثم عمر بن الخطاب فرفضتهما واحدا بعد الآخر ، فبعث إليها المصطفى صلى الله عليه وسلم يخطبها فردت معتذرة بأنها : غيورة ، مسنة ، ومعها عيال صغار من زوجها الأول « عبد الله بن عبد الأسد المغيرة المخزومى ، الصحابى الفارسى الذى مات شهيداً من جرح أصابه « يوم أحد » ولما سمع المصطفى باعتذارها أرسل إليها يقول « أما إنك مسنة فأنا أكبر منك ، وأما الغيرة فيذهبها الله عنك ، وأما العيال فإلى الله ورسوله » ومن ثم فقد

استجابت رضى الله عنها ، ودخلت البيت النبوى أماً للمؤمنين بعد أن حظيت بالزواج من سيد الرسل[1] .

هذا وفى أثناء خلافة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب وخطب أم كلثوم بنت الصديق أبى بكر وأرسل إلى السيدة عائشة فى هذه الخطبة ، فقالت رضى الله عنها لأختها عن طلب أمير المؤمنين ليدها . . فقالت أم كلثوم : لا حاجة لى فيه . . فتساءلت السيدة عائشة : أترغبين عن أمير المؤمنين ؟ وكان ردها : نعم ، إنه خشن العيش شديد على النساء . . . ولم تتزوجه .

وليست هذه فحسب ، فقد خطب أمير المؤمنين عمر رضى الله عنه وأم أبان بنت عتبة ابن ربيعة شقيقة هند بنت عتبة . ولكنها هى الأخرى ردت كارهة بقولها إنه يغلق بابه ويمنع خيره ، ويخرج عابسا ويدخل عابسا أيضا . وهاتان الحالتان على سبيل المثال وليس على سبيل الحصر .

وغاية ما تطلبه من فتيات اليوم هو عكس الأسلوب أو على الأقل يكون لها الحق مثل الفتى لطلب يده بمعنى أن تتقدم الفتاة إلى أسرة من يعجبها من الشباب وتطلب يده ، فإن شاء قبل ، وإذا شاء ردها كارهة وقال : لست أريدك ، ولا حاجة لى فيك .

وهناك مطلب آخر تردده الفتيات المصريات وهو أن تكون العصمة بيد المرأة مثلما هى بيد الرجل ، ولعلهن لايدرين أن الشريعة تجيز ذلك بشرط أن ينص عليه فى عقد الزواج وأما أن تكون العصمة بيد الرجل فهذا يرجع إلى العرف الاجتماعى . والعرف الاجتماعى سلطة من سلطات المجتمع التى اصطلح على الأخذ بها لأهميتها وضرورتها وفائدتها وكأنه يخشى أن يصير بيت الزوجية إلى حقل تجربة المرأة للأزواج ، فإذا لم يعجبها زوج طلقته واستبدلت به آخر تضعه موضع التجربة والاختبار .

---

(١) دكتورة عائشة عبد الرحمن : تراجم سيدات بيت النبوة . . مرجع سابق ، صفحة ٣١٤ .

والمرأة المصرية ، رجوة لأن تفرض على المجتمع بشخصيتها ونضج وعيها أن يحسن الظن بها فلا يتصورها بهذه الصورة الجارحة المهينة ، ويقدر أنها أحرص على استقرار حياتها الزوجية ، من أن تعرضها لهزات التغيير . . . وهى مرجوة أيضاً لأن تبث فى المجتمع الطمأنينة مما يخاف . فقد تنفعل الزوجة بسبب عارض فتغضب من زوجها وهو أحب ما يكون إليها ، ثم لاتلبث أن تسكن إليه . وربما انطلقت بكلمة الطلاق فى لحظة الغضب العارض وثورة الإنفعال الوقتى العابر ، فتزداد الأزمة تعقيداً ،

غير أنه من الأفضل أن تقول أن يبىء حق العصمة ، وهو حقه يقتضى العرف الاجتماعى . فلماذا يأباها على المرأة ، بما يحتمل من إساءتها استعمال هذا الحق . ومن يكون الرد : العصمة بيد الرجل ، وبيدها هى : شرفه وعرضه وماله وبنوه ، إن أمسكها على كره فليس يمتنع عليها — والكره كافر — أن تدمر حياته وتدفع به إلى هاوية الجنون والضياع ، لا تبالى أن تدمر نفسها معــه بمنطق العرف الاجتماعى القائل « على وعلى أعدائى » . . . مثل عروس صراف مأمورية سمنود للضرائب العقارية التى وجهت إلى عريسها بعد عشرة أيام من الزفاف ألفاظا اعتبرها بإهانة له فى رجولته فأصيب بعدها بحالة هياج شديد قام بعدها بتحطيم أثاث منزله عن آخره مما حدا بالزوجة إلى الهرب إلى منزل مجاور ولكنه تعقبها وحطم الباب الخارجى للمنزل . . . ولولا مجىء الطافه واستدراجه إلى إستاد سمنود الرياضى وتسليط خراطيم المياه عليه والإمساك به ونقله إلى مستشفى الأمراض العقلية بالعباسية . (جريدة الأهرام فى ١٩٧٩/٣/٢) .

بيد أنه مادامت المرأة المصرية ترغب فى تحدى الأعراف والتقاليد الاجتماعية بمالها من سلطان على المجتمع وبالتالى على الأفراد ، فلا عليها أن تشترط فى عقد الزواج النص على أن تكون العصمة بيدها ، وذلك بطبيعة الحال رهن بقبول الرجل لهــذا الشرط ولن يقبله إلا كارهاً ، الأمر الذى يضيف صعوبة ضخمة بجوار الصعوبات التى قللت من معدل الزواج فى المجتمع إلى أدنى حد .

وهذا وهناك بعض السيدات المصريات اللاتى تمسكن بحقهن فى أن تكون العصمة بيدها ، ولعل أول من تمسك بهذا الحق غير المألوف اجتماعيا من السيدات فى مصر هى

السيدة زينب محمود مراد الشهيرة باسم سيزا نبراوى زميلة السيدة هدى هانم شعراوى فى زعامة الحركة النسائية سنة ١٩١٩ وكانت طالبة بمدارس الإسكندرية ولكن التقاليد حالت بينها وبين الاستمرار فى الدراسة وبقيت فى المنزل فى انتظار ابن الحلال وكالعادة تقدم لها أكثر من عريس ولكنها طالبت وأصرت أن تراهم وتتعرف عليهم ، ورفضت الأسرة ذلك ، ولم تتزحزح سيزا عن موقفها ، وأضربت عن الزواج واندمجت فى الحركة الوطنية .. وفى سنة ١٩٢٧ تزوجت من المثال مصطفى نجيب وطبقت ما كانت تنادى به وحولت قولها إلى عمل واحتفظت بالعصمة فى يدها إيمانا منها بحقوق المرأة ولتمارس بنفسها الحق الذى طالبت به لسائر النساء . ولم يستمر زواجها أكثر من أربع سنوات ... وكان من الضرورى أن يفشل لأنه زواج تم بأسلوب يتعارض مع ما تواضع المجتمع عليه ومن ما يتفق من الأوضاع الاجتماعية والنفسية والدينية للمرأة والرجل بالإضافة إلى انصرافها إلى النواحى السياسية على حساب النواحى الأسرية .

هذا وقد صدر قرار جمهورى فى دولة تونس العربية بعدم الموافقة على زواج أى شخص إلى بعد التأكيد من عدم وجود زوجة أخرى بعصمته تمهيداً للقضاء على نظام تعدد الزوجات .

تعقيب :

بالرغم من كل المثالب تحيط بالزواج فى المجتمع المصرى ، فإنه لايزال بخير ، ولم ينحدر بعد – ونرجو الاينحدر – إلى ما انحدر إليه نظام الزواج فى المجتمعات الأوربية والأمريكية إلى نظام شاذ للزواج حيث يباح هناك بصور غير رسمية للرجل أن يتزوج من رجل آخر . وذلك نتيجة الابتعاد عن الدين وانتشار تعاطى المخدرات أو عقار الهلوسة بصورة وبائية لا سيما بين الشباب . ولم يكن أحد من الأمريكيين يتصور أن موجة الانحلال يمكن أن تصل إلى حد محاولة زواج رجل من مثله .

ومن أوضح الأمثلة على ذلك « جاك باكر وميتشل ماك كونيل وهما شابان تخرجا فى الجامعة ومصابان بالشذوذ الجنسى وعمر كل منهما ٢٨ سنة ويعيشان حياة الأزواج فى شقة بمدينة « مينا بولس » بالقرب من جامعة مينسوتا حيث كان « باكر » يدرس

القانون . وكان ماك كونيل قد صارح أصدقاءه وعائلته وهو فى سن التاسعة عشرة أنه يعانى من الشذوذ الجنسى ولكن والدته لم تلق بالا لذلك ، وقالت له « إننا نحبك وكل ماتتمناه لك هو السعادة » . . أما « باكر » فقد كان أصغر عشرة أشقاء ، مات والده وهو فى الخامسة . ومن « باكر » أنه يجب على الشخص الذى يعانى الشذوذ الجنسى أن يحتفظ بهذا السر وقد احتفظت به لمدة ١٥ سنة وكنت أشعر بقلق بالغ لأنى كنت منافقا ولم أعلنه على الملأ » .

وبعد ذلك باح « باكر » بسره إلى أسرته وكان رأى غالبية أفرادها أنه يجب أن يعيش حياته بالصورة التى يراها وقد كانت مشاعر « باكر » المرهفة سببا فى إحساسه بنوع من القلق أدت إلى تفكيره فى الزواج من زميله « ماك كونيل » رسميا . ويقول « باكر » إن هذه الفكرة سببت له الكثير من المضايقات من جانب أشخاص كثيرين . ولكنه قال لبعض الأصدقاء « لماذا لانعيش معا أنا — وزوجى — فى هدوء دون متاعب الزواج الرسمى » ولكنه عاد وأضاف إن المتزوجين رسميا يحصلون على الكثير من المميزات منها أنهما لايدفعان إلا ضرائب أقل فضلا عما يكفله لهم هـــذا الزواج من حماية القانون بالنسبة للمسائل المتعلقة بالمميزات الأخرى .

والغريب أن « ماك كونيل » أحد طرفى « الزوجان الرجال » قد عرضت عليه وظيفة أمين مكتبة بالجامعة بمرتب قدره ١١ ألف دولار سنويا ، ولكن عندما عرف المسئولون فى مينسوتا بنبأ محاولته الزواج من زميله ألغوا هذا العرض . . . غير أنه ثارت ثائرة المسئولين فى إتحاد الحريات المدنية فى أمريكا وحصلوا على حكم من المحكمة الاتحادية يقضى بأن الشاذ جنسيا يعتبر إنسانا قبل كل شىء ويمكنه الالتحاق بأى عمل مادام شذوذه لا يؤثر على طريقة قيامه بهذا العمل .

ويصف الزوجان «باك وماك كونيل» حياتهما فى منزل الزوجية فيقولان أنها تماثل الحياة فى أى منزل يضم زوجا وزوجة ، ولكن ليس فى منزلهما اختصاصات الزوجة — الرجل — أو الزوج . ويقول « باكر » إننى أقوم بغسل الأطباق لأننى لا أفضل القيام بعملية الطهو التى يجيدها ماك كونيل .

وعلى الرغم من أن الزواج بين شخصين من جنس واحـد يمانيان من الشذوذ

الجنسى لم يعترف به حق الآن فى أى مكان فإن بعض هـذه الزيجات قد تمت فى أوربا وأمريكا والغريب أنها لم تكن تتم سرا ، بل كانت ولا تزال تقام الحفلات والأفراح بهذه المناسبة السعيدة ، مثلها مثل الزواج الطبيعى بين ذكر وأنثى سواء بسواء ، وعلى الرغم من أن عددا من المسئولين فى مينسوتا أعلنوا عدم موافقتهم على عقد مثل هذا الزواج رسميا فإن باكر قال إنه سيبذل كل جهده من أجل مباركة هذا النوع من الزواج رسميا حتى لو اقتضت الضرورة عرض الأمر على المحكمة العليا فى الولايات المتحدة الأمريكية . وكخطوة أولى بدأ « باكر » فى محاولة إقناع رجال الدين فى مدينته بصحة هذا الزواج من وجهة نظره على الأقل(١) .

وهذا النوع من الزواج الشاذ ليس موجودا على الإطلاق فى المجتمع المصرى ،وإن كان يقال إنه موجود داخل بعض الليمانات حيث يقضى المسجون فترة لاتقل عن عشر سنوات داخل السجن فى الأشغال الشاقة محروما من أى علاقات جنسية طبيعية ، وبالتالى فإن بعضهم يلجأ لهذا النوع الشاذ من العلاقات الجنسية . حيث يحتفـــل بالزوجين الرجلين من زملائهما ، ويصبح الزوج الذى يمارس دور الرجل مسئول عن تغطية احتياجات الرجل الذى يقوم بدور الزوجة .

وفى سنة ١٩٧٥ تم بولاية « كولورادوا الأمريكية تسجيل ثلاث طلبات زواج بين رجال ورجال ، وزيجة رابعة بين سيدتين . ويفسر أحد رجال الدين(٢) ذلك بإرجاعه إلى الانحلال الجنسى السائد فى الدول بصورة جعلت الملل والسأم والقرف من الجنس المضاد فى طريقه إلى أن يكون اتجاها عاما . حتى أن كل جنس من (الذكور والإناث) راح يطلب الارتواء من نفسه ، أى من زواج الرجل بالرجل والمرأة بالمرأة .

ويضيف أن الأمر لم يتوقف على هذا الاشباع الجنسى الشاذ فحسب ، وإنما نزل إلى أسفل السافلين فذهب الرجل يطلب الرى الجنسى من أنثى الحيوان ، ويتوقع على المدى القريب أن تفعل المرأة الفعلة نفسها مع ذكر الحيوان . ويقدم مثالا واقعيا على ذلك

---

(١) صحيفة أخبار اليوم فى ١٩٧١/٤/٢٤ مقال بعنوان « زواج رجل من رجل » آخر مظاهر انحلال أمريكا .

(٢) الشيخ أحمد محمد جمال : مكانك تحمدى ، مرجع سابق ، صفحة ١١٤ ، ١١٥ .

يتجسد فى « شخص أمريكى يدعى هوارد دالى » الذى قدم إلى دار عمدة المدينة وفرسته ، وطلب من ضابط الأحوال الشخصية أن يجرى له عقـد قرانه على فرسته . وهنالك غمرت الدهشة الضابط المختص ، فاعترض هوارد دالى وقال : إذا كان قانون بلدية « كاورادو » لايحظر الزواج بين شخصين من نفس الجنس، فما الذى يمنع راعى بقر عجوز مثلى أن يتزوج فرسته المحبوبة ؟

وفى السنوات الأخيرة بدأ الناس فى أوروبا يرون مظاهرات الشاذين جنسيا من الرجال (اللواطين) ومن (السحاقيات) . وبعد جولة فى الشوارع يتجمعون فى إحدى الحدائق للتباحث فى أمورهم والسعى من أجل الاعتراف الرسمى بهم . . . ونحن لاننـكر وجود اللواطة والسحاق بين صغار الشباب فى البيئات البدوية العربية كبديل مؤقت للممارسة الجنسية الطبيعية ، سرعان ماتتوقف بمجرد الزواج .

الفصل التاسع

المرأة وتعدد الزوجات

مسألة تعدد الزوجات من الموضوعات ذات الحساسية الخاصة فى التطور الاجتماعى الحديث لحياة الأمة الإسلامية بوجه خاص . وقد كثر الكلام فى هذا الموضوع نتيجة إساءة إستعمال الرجال لهذا الحق الذى أباحته الشريعة ، غير أن المسألة ليست مجرد مسائل شخصية تراعى فيها الحساسيات ، وإنما هى مسألة اجتماعية . بل إن الموضوع يدور حول مشكلة خطيرة وهى إباحة التعدد أو حظره . والكلام النظرى فى الإباحة أو الحظر ، لاسيما إذا استند إلى اعتبارات شخصية ، سواء عند من يتمسك بالحق متأثراً باعتبارات خاصة أو عند من يجادل فيه مدافعا عن حساسية خاصة ومصلحة خاصة لا جدوى منه وما من شك فى أن الحكمة من التشريعات الاجتماعية ، وكذلك وجه الحق والمصلحة فى تشريع ما ، وكل ذلك شأنه شأن الأفكار والمبادىء بوجه عام إنما يتبين بحسب النتائج وبحسب ما يتحقق فى الحياة الاجتماعية الواقعية للمجتمع من منفعة أو مفسدة .

وتعدد الزوجات كان موجودا لدى أهل الأديان السابقة وفى العهد القديم من الكتاب المقدس ذكر عـــدد زوجات كل من داود وسليمان عليهما السلام بالمئات الكثيرة وكل منهما كان ملكا نبيا . وكان تعدد الزوجات مسموحا به فى الشرائع المدنية القديمة . وكان موجوداً فى المجتمعات التى كانت تعيش على الفطرة باعتبار أنه نتيجة طبيعية وحتمية لزيادة عدد النساء عن عدد الرجال ومقدرة فئات معينة من الرجال على الإنفاق على أكثر من زوجة وعلى عدد كبير من الأبناء ونتيجة أيضا للرغبة فى كثرة الأبناء للدفاع عن العشيرة فى عالم كان ـ ولا يزال ـ وإلى ماشاء الله مسرحا للصراع بين البشر ، فالصراع عملية اجتماعية لاغنى للمجتمع عنها .

من الضرورى أن نعرف بدقة ماذا له الإسلام بالنسبة لتعدد الزوجات ، ولم اختار

ما اختاره من الأوضاع دون سواه ، ذلك أن كثيرا من الكتاب الغرضيين ، وبعض أتباعهم من قراء الثقافة الإسلامية من العاملين فى الحقل الإعلامى ، يصورون الأمر للقراء والمستمعين والمشاهدين فى صورة بعيدة عن الحقيقة كل البعد ، فقد أوهموهم أن الإسلام وضع لأتباعه نظام تعدد الزوجات ، ودعاهم إليه وأغراهم به ، وهى دعوى باعثها التضليل وسداها ولحمتها الباطل أو الجهل . ذلك أن الإسلام لم يظهر فى شعب كان يأخذ بنظام الزوجة الواحدة ، ثم أباح التعدد ! . . . وإنما جاء الإسلام وفى العالم نظامان متباينان للزواج .

ـ نظام تعدد الزوجات دون تحديد على الإطلاق فى منطقة الجزيرة العربية .

ـ نظام الزواج المؤبد الموحد الطرفين فى مصر وفى مختلف المناطق التى كانت تسودها الديانة المسيحية .

ولم يرتض الإسلام واحدا من هذين النظامين ، على اعتبار إخفاق نظام وحدة الزوجة ، فقد كان الرجل يتزوج واحدة أو أكثر ويتخذ من الخليلات ما يشاء فيعيش عيشة فجور وفسوق، ولم يقبل ما كان قائما فى جزيرة العرب من تعدد الزوجات تعدداً لا يقف عند حد لما فيه من امتهان للمرأة واتخاذها أداة للهو وإرضاء الشهوات ولما كان مبدأ الإسلام العام هو « خير الأمور الوسط » وهو ما يتفق مع أحدث نظريات علم الاجتماع فقد أقر مبدأ التعدد ، ولكنه حدد عدد الزوجات بأربع لمن يستطيع العدل بينهن . وأمر من لا يستطيع بالاقتصار على واحدة ، وهو حل وسط يتجنب التطرف فى كل من الناحيتين والنتائج المترتبة عليهما . وبذلك أصبح من الميسور للرجل الذى يميل إلى غير زوجته أن يحتفظ بزوجته ويستبقى أولادها فى رعايته وتحت عنايته ويتزوج أخرى ويعيش معها عيشة يقرها الشرع والدين . وبهذا يحقق ماتصبوا إليه نفسه دون أن يتورط فى الفسوق أو يلحق بزوجته وأولاده إلى الطريق العام غير أنه لا يجوز له أن يمضى فى هذا التعدد إلى غير حد ، بل عليه ألا يتجاوز الأربعة، إن كان يثق من نفسه بالقدرة على العدل بينهن ، فإذا خامره الشك فى قدرته على ذلك كان واجبه الاقتصار على واحدة . وواضح هنا أن هدف الإسلام من التعدد هو تحقيق فكرة العدل وإبعاد شبح الظلم عن المرأة ، وأن شروطه مانعة .

ولقد كانت مسألة حماية اليتيم وتعدد الزوجات من المسائل الإسلامية الكبرى ، وقد نزلت فى ذلك عدة آيات منها قوله تعالى : « وآتوا اليتامى أموالهم ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم إنه كان حوبا كبيرا » (النساء ٢) فقد كان لنزول هذه الآية على ما ذكره المفسرون كثيرا من الآثار التهذيبية الطيبة ، حيث استيقظت الضمائر ، وداخل النفوس شعور جديد بأهمية العدل وضرورة التزامه ولكن العدل الذى كان يفكرون فيه إنما كان العدل مع اليتيم فحسب ، فتحرج القوم من الولاية عليه ، ولم يفكروا فى أنهم إذ ذاك كانوا يرتكبون ظلما آخر لا يقل عنه قبحا وشناعة ، وهو ظلم النساء تحت ظل نظام تعدد الزوجات . فقد كان الرجل يتزوج العشرة وما فوق العشرة أو أقل أو أكثر ، دون شعور بحرج ، فلما تنبه الشعور بالعدل فى نفوسهم ، سنحت بذلك الفرصة لخدمة قضية العدل ، خدمة أخرى جليلة ، وذلك بتضييق دائرة التعدد والتوجيه إلى الوضع الواحدى باسم مبدأ العدل نفسه .

ومن ثم لم يكن من المنطق — طبقا لأحدث نظريات علم الاجتماع وعلم النفس — أن يقضى الإسلام بالاقتصار على زوجة واحدة ، وإلا كان مصير أحكامه الازدراء ، ومن ثم عدم الإتباع . ولذلك دعا الإسلام إلى الزواج بواحدة أو إثنتين أو ثلاثة أو أربعة ، ووضع لذلك شروطا مانعة حيث قال سبحانه وتعالى « يا أيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة ، وخلق منها زوجها ، وبث منهما رجالا كثيرا ونساء ، واتقوا الله الذى تساءلون والأرحام ، إن الله كان عليكم رقيبا وآتوا اليتامى أموالهم ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب ، ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم ، أنه كان حوبا كبيرا ، وأن خفتم ألا تقسطوا فى اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع ، فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت إيمانكم ، ذلك أدنى ألا تعولوا ، وآتوا النساء صدقاتهن نحلة ، فإن طبن لكم عن شىء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا (النساء ١ — ٤) .

وإحدى هذه الآيات تقول « . . . وإن خفتم ألا تقسطوا فى اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع . . . » والنكاح هو الزواج ، أى فتزوجوا ، هكذا يأمرنا الله عز وجل . فما هى دلالة هذا الأمر وما هى حكمته ؟

من المعروف فى علوم التفسير أن الأصل فى أمر الله سبحانه وتعالى أن يكون على

الإيجاب والإلزام ، أى أن تقوم حجة على أن ذلك الأمر قد يكون للتأديب أو الإرشاد أو الإعلام أو غير ذلك ، بمعنى أنه إذا كانت صياغة النص القرآنى تتضمن أمراً من الله عز وجل : فإن الشىء المأمور به واجب على كل مخاطب بهذا الأمر وملزم له وعليه إتباعه والعمل به ، وذلك بحسب الأصل إلا إذا قامت حجة تصرف الأمر عن الأصل فيه ، وهنا قد يكون الأمر على سبيل التأديب أوو الإرشاد أوو الإعلام أو ما إلى ذلك(١) .

والذى يعنينا أن ننبه إليه هنا ، أن الآية لم تدع مجالا للشك فى أن النظام الجديد إنما قصد به قضية العدل ورفع الظلم الذى كان واقعا يومئـــذ على النساء فهى تقول « فانـكحوا ما طاب لـكم من النساء مثنى وثلاث ورباع ، فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة » فالأمر بالواحدة إذا توجيه لمن يتحرى العدل إلى أمثل الطرق لتحقيقه ، أما ختام الآية فقد ذهب بكل شك فى حقيقة حكمة التشريع الجديد فهو يعقب على التحديد بقوله « ذلك أدنى ألا تعولوا » . إذاً الهدف هنا هو العدل وإبعاد الحيف الواقع على النساء . وليس امتياز الأوضاع الجديدة الذى يبرر الأخذ بها ، أو أنها تحقق العدل الـكامل ، فهذا غير ميسور ، ولـكنها أقرب إلى الأوضاع الميسورة من العدل وأبعـــدها عن الحيف والظلم ، ومن ثم فإن الغرض الواضح من التشريع الجديد هو تحقيق العدل للنساء لا ظلمهن والجور عليهن كما يصوره المضللون ، وهو تحديد للتعدد لا إنشاء له . كما يتوهم المتعصبون الجاهلون .

وكذلك لم ترد فى القرآن الـكريم آية كاملة واحدة تنص على إباحة تعدد الزوجات،

---

(١) تفسير الطبرى جزء ٧ صفحة ٥٤٧ حققه وعلق حواشيه محمود محمـد شاكر وراجعه وخرج أحاديثه أحمد محمد شاكر . دار المعارف بمصر .

وفيه « فانـكحوا ما طاب لـكم من النساء » وإن كان مخرجه مخرج الأمر ، فإنه بمعنى الدلالة على النهى عن نـكاح ما خاف الناكح الجور فيه من عدد النساء . لا بمعنى الأمر بالنـكاح ، فإن المعنى به : وإن خفتم ألا تقسطوا فى اليتامى فتحرجتم فيهن ، فـكذلك فتحرجوا فى النساء . فلا تنـكحوا إلا ما آمنتم الجور فيه منهن ، ما أحللته لـكم من الواحدة إلى الأربعة .

وقد رأينا - فيما سبق - أن الآيات التي ورد فيها ذكر تعدد الزوجات قد بدأت بموضوع اليتامى ، ثم جاء النص بشرط « وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى » وكان جواب هذا الشرط « فانكحوا ماطاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع ... » ومن ثم فإنه لو كان هدف النص القرآني العمل على إباحة تعدد الزوجات ، لاقتصر على تقرير هذه الإباحة منذ بداية الآية الكريمة . ولم يكن هناك ثمة داع لربطها بموضوع اليتامى ، أو ذكر تعدد الزوجات ضمن مسألة من مسائل اليتامى ، ومما يؤكد ذلك أيضا أن المعهود في أساليب القرآن الكريم عند إباحة شيء ما أن يقال على سبيل المثال « لاجناح عليكم ... » وأيضاً « أحل لكم ... » وما إلى ذلك من الأساليب الدالة على الإباحة بينما النص القرآني الذي نحن بصدده ورد هنا آمرا « فانكحوا ... » ويفهم من الأمر هنا أن الله سبحانه وتعالى يريد أمراً عظيما مجرد الإباحة ، كما يتضح ذلك من تفسير ألفاظ الآيات ومعانيها .

وهذا يؤكد أن الأصل في الإسلام هو الاقتصار على واحدة ، والتعدد له مسوغات تكاد تكون مانعة خوف الظلم ، فالقرآن الكريم يقول « ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ، ولو حرصتم ، فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة ، وأن تصلحوا وتتقوا فإن الله كان غفورا رحيما ، وإن يتفرقا يغن الله كل من سعته ، وكان الله واسعا حكيما» (النساء ١٢٩ ، ١٣٠) .

ولعل الأمر لايحتاج إلى شرح أو اجتهاد، ذلك أن هذه الآيات تنطوي على الحقائق التالية : -

(ا) إن تعدد الزوجات ليس فرضاً ولا نافلة ولا واجبا في الدين .

(ب) إن التعدد لا يكون إلا عند ضمان سيادة العدل بين الزوجات .

(ج) للتعدد تبعات جسام . أقلها ما أشار إليه القرآن الكريم من ثقل تكاليف الحياة ، وثقل الأعباء بكثرة الأبناء ، والإرهاق العصبي بسبب الأعمال التربوية الكثيرة المطلوبة لتربية الأبناء وفض الخلافات بين الزوجات نتيجة الغيرة وألوان التفضيل المتعلقة بالزوجة الجديدة وألوان الإهمال المتعلقة بالزوجات غير الجديدات .

(د) إن العدل غير مستطاع « وإن كان بعض الفقهاء والمفسرين يذهبون إلى أن المراد بالعدل غير المستطاع هنا هو العدل في المحبة ، والمنزلة القلبية . أما العدل في الحقوق والواجبات بين الزوجات فإنه أمر ميسور » . وذلك استنادا إلى حديثه صلى الله عليه وسلم عن عائشة « اللهم هذا قسمي فيما أملك ، فلا تلمني فيما تملك ولا أملك » (قال أبو داود ويعني القلب)[1] .

غير أن الأقوال في ذلك كثيرة ومتعددة،ذلك أن الآية الكريمة « ... فأنكحوا ما طاب لكم من النساء ، مثنى وثلاث ورباع ... » إلى آخر تلك الآية ، التي تخير المخاطبين بها بين الزواج باثنتين أو الزواج بثلاث أو الزواج بأربع ... فإن خافوا ظلم النساء أو ظلم اليتامى أو ظلم أنفسهم فواحدة . ولو كان الأمر على سبيل الوجوب والإلزام لما كان هناك خيار ، ومنها أن الأمر بالزواج هنا لو كان أمرا ملزما بتعدد الزوجات مثنى وثلاث ورباع لما نهى الله عن التعدد عند خوف العدل بقوله سبحانه وتعالى السالف الذكر . والخوف من ظلم اليتامى حالة نفسية تصيب كثيرا من الناس ، لاسيما عند سماعهم وعيد الله فيما سبق من الآيات من تلك الآمرة بالتقوى « يا أيها الناس اتقوا ربكم ... »[2] ثم كرر هذا الأمر « واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام[3] ... » أي اتقوا الله الذي يستحلف أو يعاهد به بعضكم بعضا فيقول : أسألك بالله ، أو أعزم عليك بالله ... واتقوا الأرحام ، أي الأقرباء من ذوي الأرحام التي يستحلف بها بعضكم بعضا فصلوها ولا تقطعوها... ثم حذرهم من رقابته لهم فقال « إن الله كان عليكم رقيبا ...[4] » ورقابة الله عز وجل تشمل الشعور واللاشعور أي الظاهر والباطن تعرف السر وأخفى ثم أمرهم أمر وجوب وإلزام بإتياء اليتامى أموالهم ، وصور لهم ظلم اليتامى في صور تنفرهم منه . بقوله « ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب »[5] واختتم هذا الأمر بوصفه مخالفة بأنه الحوب الكبير ، أي الظلم

(١) سنن أبي داود تصنيف وجمع الشيخ أحمد سعد علي ، مكتبة الحلبي ، الطبعة الأولى القاهرة ١٩٥٢ جـ ١ ص ٤٩٢ .

(٢ ، ٣) سورة النساء ، آية ١ ، ٢ .

(٤ ، ٥) سورة النساء آية ١ ، ٢ .

العظيم والإثم الجسيم . وكان حقا على المؤمنين والأمر كذلك أن يخافوا وعيد الله ويحذروا مخالفة أوامره .

وحكم هذه الآية يضم الخائفين وغير الخائفين ، وبالتالي فالجميع مخاطبين بحكم تلك الآية وقد « أجمع المسلمون على أن من لا يخف القسط فى اليتامى له أن ينكح أكثر من واحدة إثنين أو ثلاثا أو أربعا ، كمن خاف » فدل على أن الآية نزلت جوابا لمن خاف ذلك ، وأن حكمها أعم من ذلك[1] .

ولكن الزواج كان مباحا عند الناس وقت نزول هذه الآيات مع عدم وجود حد أقصى لعدد الزوجات[2] فمن قيس بن الحارث قال : أسلمت وعندى ثمان نسوة فأتيت النبى صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له : فقال : اختر منهن أربعا » (رواه أبو داود وابن ماجه) .

ولما كان الدين الإسلامى لا يقر التعدد بصورة مطلقة ، وأن الأسلوب الاجتماعى العلمى يقتضى عدم التحريم الفجائى فقد أمر النبى صلى الله عليه وسلم كل مسلم لديه أكثر من أربع زوجات أن يختر منهن أربعا ويترك الباقيات . . . فهذا حارث بن قيس يقول : أسلمت وعندى ثمان من النسوة ، فأتيت النبى عليه الصلاة والسلام فذكرت له ذلك ، فقال أختر منهن أربعا . وكذلك يروى عن عبد الله بن عمر أنه قال : أسلم غيلان الثقفى وتحته عشر نسوة فى الجاهلية فأسلمن معه ، فأمره النبى صلى الله عليه وسلم أن يختر منهن أربعا . وكذلك نوفل بن معاوية يقول أسلمت وتحت خمس نسوة ، فقال له النبى صلى الله عليه وسلم : فارق واحدة منهن : والنص على أربع هنا دليل على

---

(١) القرطبي : الجامع لأحكام القرآن دار الكاتب العربى للطباعة والنشر (مصورة عن طبعة دار الكتب) ، القاهرة ١٩٦٧ جزء ٥ صفحة ١٣ .

(٢) فى تفسير الفخر الرازى ، الجزء الثانى ، صفحة ٣٥٣ وتفسير القرطبي ، الجزء الخامس ، صفحة ١٧ وتفسير ابن كثير صفحات من ٤٥٠ — ٤٥١ وتفسير الألوسى صفحة ١٩٣ وفى صحيح البخارى الجزء الثالث صفحة ٢١٢ وفى نيل الأوطار طبعة الحلبي سنة ١٣٧١ هجرية الجزء السادس صفحة ١٥٦ وما بعدها .

تقييد تعدد الزوجات تدريجيا بهذا الحد الأقصى ، ومن هنا جرى عرف المسلمين وأجمع علماؤهم منذ ذلك الحين على اعتبار الحد الأقصى لعـــدد الزوجات أربعا طبقا لرأى الرسول صلى الله عليه ، وطبقا لنص القرآن الـكريم .

وبالتالى فلم تـكن هناك ثمة حاجة إلى إلزام الناس بتعدد الزوجات أو إيجابه عليهم بل كانت الحاجة ماسة إلى تقييده بواحدة أو باثنتين أو بثلاثة أو بأربع كحد أقصى وذلك حتى لاتدفع الحاجة بعض الناس إلى أكل أموال اليتامى بالباطل للانفاق منها على الزوجات والأولاد . وحتى لا يكثر بعض الناس من الزواج باليتامى من النساء طمعا فيما عندهن من أموال ورثنها . ومن هذا يمكن القول بأن قول الله تعالى : « ... فأنكحوا ماطاب لـكم من النساء ... » قد ورد جوابا لشرط متقدم فى الآية الـكريمة ، وهو قوله عز وجل « ... فإن خفتم ألا تقسطوا فى اليتامى » وهذا يدل على اتجاه التقييد لرعاية حقوق اليتامى ، لاسيما اليتامى من الإناث .

والقسط هو النصيب العادل ، والإقساط هو إعطاء النصيب بالحق ، والأيتام جمع لذكور الأيتام وأناثهم ، وإذا عرفنا ذلك فإنه يتعين علينا لفهم الآية الـكريمة أن نعرف مظاهر عـــدم الإقساط فى اليتامى ... وكيف يكون عدم الإقساط فى اليتامى ؟(١) .

وعدم الإقساط ، أى الظلم . ومن ظـلم اليتامى : أن يلجأ الوصى أو القيم إلى الزواج من اليتيمة التى بحجره أو يزوجها لإبنه ، إن كانت تحل لأحدهما ، ويحرمها مما أكده الله لها من حقوق ، مثل حقها فى اختيار زوجها إن كانت لاترغب فى الزواج من الوصى أو ابنه ، أو حقها فى صداقها كاملا غير منقوص ، إن كان الوصى لايرغب فى إعطائها مهر مثلها ، أو حقها فى أن تـكون أموالها مستقلة عن أموال زوجها إن كان الوصى يهدف بزواجه منها أن يخلط أمواله بأموالها وما إلى ذلك من أحوال يتامى النساء (النساء ١٢٧) اللاتى لايريد أولياء النفس إعطاءهن ما كتب لهن

---

(١) تفسير القرطبى : الجامع لأحكام القرآن مرجع سابق جـ ٥ ص ١١ وتفسير الطبرى : دار المعارف ، القاهرة جزء ثان ص ٦٠ .

من ميراث أو مهر أو نفقة أو غير ذلك ... أو يرغبون فى عضلهن عن الزواج من أجل ذلك .

ومن الصور الأخرى لظلم اليتامى أن يعضل الولى اليتيمة عن الزواج لتظل عانساً طوال حياتها وتتم له السيطرة على أموالها ، وقد يتزوج الوصى أو القيم بأم اليتيم أو اليتيمة حتى تغض الطرف عن أكل مال الأيتام ... بل قد يكون ظلم اليتامى غير مقصود مثل رفض الوصى على سبيل المثال تزويج أولاده أو بناته من اليتامى الذين يرعاهم حرصاً على الا يظلمهم ، وخشية اختلاط أموال اليتامى بأمواله أو أموال أولاده وأكلها بالباطل ، وشأن هذا المسلك ظاهرة العدل وباطنه الظلم إذا كان لليتيم أو لليتيمة مصلحة فى هذا الزواج ، ورغب أحدهما فيه أو تطلبه ، فكيف يحرم منه لمجرد خوف الوصى من ظلمه . إن الخوف هنا مبالغ فيه وبالتالى يؤدى به إلى الوقوع فيما يحذر الوقوع فيه وشأن هذا الوصى الذى يعرض عن الزواج بيتامى النساء ورغبتهن فيه ، فيحرم على نفسه ما أحله الله له ، ويحرم اليتيمة أو أمها من زواج يحقق لها مصلحتها .. وأحيانا يؤدى الخوف ببعض الناس إلى التحرج من الدخول على أمهات اليتامى أو على من يرعاهم من يتامى النساء من غير المحارم ، خشية الوقوع فى الفتنة[1] أو ينالهن بما لا يحل منهن مثل الإشباع الجنسى غير المشروع ... وكل تلك الصور تنطوى على ظلم اليتامى ، بينما يوجب الدين توفير العدالة لهن .

ولو كان الأمر على سبيل الوجوب والإلزام لما كان هناك خيار ... ومنها أن الأمر بالنكاح هنا لو كان أمراً ملزماً بتعدد الزوجات مثنى وثلاث ورباع لما نهى الله عن هذا التعدد عند خوف العدل بقوله عز وجل : «فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة .» ومنها أيضاً أن الزواج مباح فى الإسلام ، وتعدد الزوجات كان مباحاً عند الناس من قبل نزول القرآن ، بل كان مباحاً وبدون حد أقصى لعدد الزوجات ، ومن هنا لم تكن هناك ثمة حاجة إلى إلزام الناس بتعدد الزوجات أو إيجابه عليهم وإنما كانت الحاجة ماسة إلى تقييده بإثنين أو ثلاث أو أربع كحد أقصى . للأسباب التى أشرنا إليها من قبل .

(١) الشيخ محمد محمد المدنى : رأى جديد فى تعدد الزوجات . القاهرة ١٩٥٨ صفحة ١٨ .

وكل ذلك يؤكد أن قوله تعالى : « فانكحوا ما طاب لكم من النساء ... » (النساء ٣) ورد جوابا لشرط متقدم فى الآية الكريمة « فإن خفتم ألا تقسطوا فى اليتامى ... » (النساء ٣) يدل على اتجاه القرآن إلى التقييد لرعاية حقوق اليتامى ، ولا سيما يتامى النساء .

وخلاصة القول : أن هذه الآية ليست أمراً لامفر من طاعته ، وإنما هى مجرد إعلام الناس لينتهوا عن ظلم اليتامى من النساء تحت ستار الزواج . وحتى لا يكون النكاح ستارا لأكل أموال اليتامى بالباطل(١) ، وهدف الإسلام هنا هو تهذيب ظاهرة اجتماعية راسخة الجذور ، والظواهر الاجتماعية ضغطا غير محسوس مثل الضغط الجوى لا يمكن الفرار منه . ومن ثم كان معالجة الإسلام لظاهرة تعدد الزوجات معالجة اجتماعية علمية .

على حين أن ما جاء بعد هذا الأمر « فانكحوا ... » وهو « ... ما طاب لكم من النساء » فإن « ما » هنا وإن كانت لغير العاقل ، فإنها يمكن أن تكون للعاقل وتصبح بمعنى « من »(٢) بينما « طاب » بمعنى ما حل لكم(٣) ومالت له نفوسكم واستطابته (عن الحسن وابن جبير وغيرهما) أو بمعنى ما مالت إليه قلوبكم ورضيت به نفوسكم(٤) . « والنساء » هنا تشمل اليتيمات وغير اليتيمات من النساء(٥) ، بينما إذا كانت « ما » فى الآية الكريمة لغير العاقل ، فإن معنى قوله تعالى :

---

(١) تفسير القرطبى جزء خامس ، ص ١١ ، ١٢ .

(٢) تفسير الطبرى ج ٧ ص ٥٤٢ وتفسير القرطبى ج ٥ صفحات ١٢ — ١٤ وتفسير الألوسى روح المعانى ، مرجع سابق ج ٤ ص ١٩٠ .

(٣) تفسير القرطبى ج ٥ ص ١٥ وتفسير الطبرى مرجع سابق ج ٧ ص ٥٤٢ .

(٤) تفسير الألوسى روح المعانى ج ٤ ص ١٩٠ وتفسير الفخر الرازى ج ٥ ص ٣٥١ .

(٥) تفسير الألوسى روح المعانى — إدارة الطباعة المنيرية ج ٤ ص ١٩٤ — ١٩٦ .

« فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع » ينطوى على معان أخرى متعددة مثل :

ـ اعقدوا من الزيجات ما رضيت به نفوسكم ومالت إليه قلوبكم مثنى وثلاث ورباع فحسب .

ـ انكحوا ماتيسر لكم النكاح ـ وكذلك ـ انكحوا نكاحا طيبا .

ـ اعقدوا من الزيجات ما هو حلال لكم ـ وأيضا ـ لا بأس بعقدكم الزواج مثنى وثلاث ورباع فحسب .

على حين أنه إذا كانت « ما » فى الآية الكريمة للعاقل ، فإن معنى الآية الكريمة السالفة الذكر يتمخض عن معان أخرى كثيرة ، منها على سبيل المثال :

ـ تزوجوا أية إمرأة ممن رضيت نفوسكم بها ، ومالت قلوبكم إليها ، ممن تحل لكم ، بشرط أن يكون ذلك مثنى وثلاث ورباع : فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة .

ـ تزوجوا أية امرأة غير تلك اليتيمة التى ترغبون فى الزواج منها إذا كان فى زواج اليتيمة ظلم لها ، فهناك نساء أخريات يصلحن زوجات لكم بدلا من تلك اليتيمة .

تزوجوا هذه اليتيمة التى ترغبون فى الزواج منها ، وإن كان فى الزواج منها مايسعد قلبها ويسعد قلبكم وتطيب به قلوبكم ونفوسكم .

ـ تزوجوا ما حل لكم من النساء يتيمات أو غير يتيمات على ألا يزيد عددهن عن أربعة .

ومن المعانى التى تنطوى عليها الآية السالفة الذكر أيضا ، التوجيه الربانى للناس أن يتجهوا إلى ما طاب لهم من النساء ، بجوار النهى الضمنى عن الاتجاه إلى ماحرم الله من النساء وما حرم من الأنكحة غير المشروعة .

عدد الزوجات المباح ٤ أم ٩ أم ١٨ أم بدون حد أقصى(١) ؟ :

كثرت الأقوال . بل والتناقضات فى مجال لايحتمل أى شىء من هذا . حيث دخل فقهاء اللغة العربية فى تفسير آيات تعدد الزوجات وحاولوا تخريج بعض المعانى من تلك الآيات بصورة لاتتفق مع الواقع الاجتماعى الذى كان يحيط بنزول تلك الآيات وفيما يلى يمكن تناول هذه الموضوعات بالدراسة .

(أ) هل عدد الزوجات المباح أربعة ؟

بالرغم من أن عدد الزوجات طبقا لنص القرآن ينبغى الا يزيد عن أربعة ، فإن بعض المتخصصين فى اللغة العربية حاولوا استخلاص بعض المعانى التى لا تحتملها حروف الآيات الكريمة ، واستندوا فى ذلك إلى أسانيد ليس لها ما يبررها ومن بينها عـــدد زوجات النبى عليه الصلاة والسلام وزعموا أيضا أن التعدد مباح إلى أ كثر من أربعة من النسوة ، على اعتبار أن السنة الواردة فى قيد التعدد بأربع إنما هى خبر آحاد أو إلى تسع أو إلى ثمانى عشرة حسب اختلاف أقوالهم ، وقالوا أيضا أن الأخبار الواردة فى مفارقة ما زاد عن الأربع تحتمل معنى آخر ، فمن الجائز أن النبى صلى الله عليه وسلم طلب من حارث بن قيس وغيلان الثقفى ونوفل بن معاوية ترك ما عـــدا الأربع من النسوة لسبب آخر غير قيد العدد ، كأن يكون بين هؤلاء وبين نساء الرجل الأربع حرمة نسب كأختين أو حرمة رضاع أو غير ذلك من الأسباب ، وفى حالة دخـــول الاحتمال إلى هذه الأخبار يصبح الاستدلال بها ناسخا لما فهموه من الآية على النحو السالف الذكر .

غير أن هذا الاستدلال مردود ، على اعتبار أن القرآن حصر تعدد الزوجات ـ كما أوضحنا من قبل ـ فى أربع فحسب ، وأى فهم غيرذلك يسير نحو الخطأ . وبالرغم من ذلك فإنه لو صح أن القرآن لم يدل بقوله تعالى « مثنى وثلاث ورباع » على عدم

---

(١) القرطبى : الجامع لأحكام القرآن ، مرجع سابق ، صفحة ١٧ .

الحصر فإن غايته أنه لم يدل أيضا على الحصر ، وبذلك يصبح مجملا وبيان المجمل بخبر الواحد جائز ، وليس فى هذا نسخ وإنما زيادة بيان ، فضلا عن قوله صلى الله عليه وسلم: « أمسك أربعا .. » قد ورد على سبيل الإطلاق ، وكذلك قوله « فارق واحدة .. » ولم يحدد سبباً لذلك غير العدد بالذات ، فإنما يدل ذلك على أن المانع هو الزيادة على عدد الأربع ولا شىء غير ذلك فقد قال الرسول لقيس بن الحرث الأسدى عندما سأله : أسلمت وكانت تحتى ثمان نسوة فأخبرت النبى صلى الله عليه وسلم فقال «اختر منهن أربعا وخل سائرهن ففعلت »(١) .

(ب) هل عدد الزوجات بدون حد أقصى ؟

وزعم البعض من المتخصصين فى اللغة العربية إن الإسلام أباح التعدد إلى مالا نهاية مفسراً قوله تعالى « مثنى وثلاث ورباع » على أنه وارد على سبيل المثال وليس على سبيل الحصر وأضافوا أن ذكر العدد بهذا الأسلوب يعنى رفع الحرج عن الناس فى الزواج بأى عدد من النساء بدون حد أقصى ، وشبهوا قوله تعالى « فانكحوا ماطاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع » كما لو قلت لمن يتلقى العلم على يديك : أكتب الدرس — لكى تفهمه — مثنى وثلاث ورباع ، بقصد أن يعيد كتابة الدرس مهما كان عدد مرات كتابته حتى ينتهى من استذكاره واستيعابه .

غير أن هذا الزعم لا يستقيم مع التفسير الاجتماعى للآية الكريمة ، فمن المعروف أنه لم يكن هناك قبل نزول الإسلام حد أقصى لعدد الزوجات ، وبالتالى فليس هناك أى معنى لتأكيد تلك القاعدة الاجتماعية بالقرآن وإنما العكس هو الصحيح ، ذلك أن هدف تلك الآية هو التضييق من هذا التعدد بكثير من القيود ، ومن أول هذه القيود أن يكون الزواج بواحدة أو مثنى وثلاث ورباع ، فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة. وهذا يؤكد أن القرآن الكريم يتجه إلى التحديد لا إلى الإباحة ، ويؤكد ذلك أيضا قوله تعالى « أو ما ملكت أيمانكم» بعد ذلك دون أية قيود ، وإطلاق عدد ما ملكت

---

(١) الآلوسى : روح المعانى ، إدارة الطباعة المنيرية ، جزء ٤ صفحة ١٩٣ .

أيمانكم بدون حد أقصى مع تقييد عدد الزوجات بمثنى وثلاث ورباع ، لا إلى إباحته بدون أحد أقصى .

(ح) هل عدد الزوجات المباح ثمانى عشرة زوجة ؟(1)

واقتصد البعض من هؤلاء فى تفسير ذلك النص القرآنى بتحديد عدد الزوجات بثمانى عشرة زوجة على أساس الظن بأن « الواو » بين كلمات الآية الكريمة « مثنى وثلاث ورباع » هى للجمع وبذلك يصبح المجموع ثمانى عشرة سيدة . وهذا الأسلوب كان مألوفا عند العرب ، مثل القول بانخراط ، الفرسان فى ساحة الوغى إثنين إثنين وثلاثا ثلاثا وأربعا أربعا ومجموع هؤلاء = ٤ + ٦ + ٨ = ١٨ .

بيد أن التفسير الاجتماعى الذى يتفق مع طبائع الأمور أن المخاطب فى هذه الآية ليس فردا واحدا ، وإنما كل الناس ، وبالتالى فإن معنى مثنى وثلاث ورباع هو أن لكل فرد الحرية فى أن يتزوج واحدة أو مثنى أو ثلاث أو رباع ، فيكون مجموع الزوجات إحصائيا واحدة أو مثنى أو ثلاث أو أربع وذلك على اعتبار أن « الواو » فى الآية الكريمة لعطف العمل وليست لعطف العدد ، أى تزوجوا مثنى وتزوجوا ثلاث وتزوجوا رباع ، ولا يتصور أن يعبر القرآن — وهو أبلغ وثيقة مقدسة — عن عدد ثمانى عشرة بتعبير يضم أعداد ثلاثة هى : مثنى وثلاث ورباع . ولو كان الهدف فى القرآن أن يكون عدد الزوجات ١٨ زوجة لكان التعبير صريحا مثل قوله تعالى : على لسان سيدنا يوسف « يا أبت إنى رأيت أحد عشر كوكبا . » (يوسف ٤) وقوله تعالى « إن عدة الشهور عند الله إثنا عشر شهراً . . » (التوبة ٣٦) وقوله تعالى : « ثم فى سلسلة ذرعها سبعون ذراعا . . . » (الحاقه ٣٢) ولم يكن القرآن إذا كان مباحا فى الإسلام عدد الزوجات على هذا النحو ، إلا ليعبر تعبيرا صريحا مثل التعابير الثلاثة السابقة .

---

(1) القرطبى : الجامع لأحكام القرآن . مرجع سابق صفحات ١٧ ، ١٨ .

(د) هل عددا لزوجات المباح تسعة[1] ؟

وزاد البعض فى الاقتصاد شيئاً ما واقتصر فى عدد الزوجات المباح فى الإسلام إلى تسع زوجات بتفسير الآية الكريمة « مثنى وثلاث ورباع » على أساس جمعها فيكون مثنى = ٢ وثلاث = ٣ ورباع = ٤ والمجموع = ٩ وأبلغ دليل على ذلك فى نظرهم هو أن النبي عليه الصلاة والسلام جمع تسع زوجات فى عصمته فى وقت واحد ، وقد ذهب هؤلاء إلى جواز الإقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم فى زواجه بتسع زوجات . واستغل البعض من المستشرقين الموتورين هذا الذى أجازه هؤلاء وحاولوا التشهير بالرسول عليه الصلاة والسلام عسى أن ينالوا من مكانته وعظمته التى وردت فى قوله تعالى « وإنك بأعيننا » ولكن أنى لهم ذلك ؟

وزواج النبي صلى الله عليه وسلم إذا نظرنا إليه من منظور اجتماعى وليس من منظور لغوى مثل هؤلاء لوجدنا أن زواج النبي عليه الصلاة والسلام من تسع زوجات كان لأهداف اجتماعية دينية وليس للمستهدف من الزواج بكل شروطه . والذى يؤكد ذلك أن النبي وهو فى صدر شبابه وطول الخمسة والعشرين عاما الثانية من عمره كان متزوجا من زوجة واحدة وهى السيدة خديجة الأم الأولى للمؤمنين . وبعد وفاتها بلغ عدد الزوجات فى عصمته صلى الله عليه وسلم تسع زوجات واثنتان من ملك اليمين .

وكانت الفلسفة الاجتماعية التى تقف خلف زواج الرسول عليه الصلاة والسلام ليست هى مجرد الإشباع الجنسى : فما كان له أن يبدل زوجاته بغيرهن «ولو اعجبك حسنهن» وإنما هى أن الله بسابق علمه ، كان يعرف أن بعض سيدات المسلمين الأوائل سيتعرض للحرمان والترمل وللاضطهاد والحاجة . إلخ وهن من أصحاب المكانات السامية فى الإسلام ، ولم يجد الله سبحانه وتعالى تشريفا لهن أفضل من أن يصبحن زوجات لسيد الرسل عليه الصلاة والسلام دون سواه ، ونظراً لزيادة عددهن ولعدم تعريضهن لمآسى الطلاق أو تعدد الزوجات حرم الله عليهن الزواج — حتى — بعد وفاته صلى الله عليه

(١) المرجع السابق .

وسلم ومن هنا فقد اختص الله سبحانه وتعالى رسوله الكريم بقاعدة خاصة في الزواج واختص الناس جميعا بقاعدة أخرى .

والقاعدة الدينية الخاصة برسول الله صلى الله عليه وسلم جاءت في قوله تعالى : « يا أيها النبي إنا أحللنا لك أزواجك اللاتي آتيت أجورهن وما ملكت يمينك مما أفاء الله عليك وبنات عمك وبنات عماتك وبنات خالك وبنات خالاتك ، اللاتي هاجرن معك وامرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي إن أراد النبي أن يستنكحها خالصة لك من دون المؤمنين ، قد علمنا ما فرضنا عليهم في أزواجهم وما ملكت أيمانهم ، لكيلا يكون عليك حرج . وكان الله غفوراً رحيما ترجى من تشاء منهن وتؤوى إليك من تشاء ، ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك ذلك أدنى أن تقر أعينهن ولا يحزن ويرضين بما آتيتهن كلهن والله يعلم ما في قلوبكم . وكان الله عليما حليما . لا يحل لك النساء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج ولو اعجبك حسنهن إلا ماملكت يمينك وكان الله على كل شيء رقيباً ... » إلى أن قال تجلت قدرته « ... وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبداً . إن ذلك كان عند الله عظيما » (الأحزاب ٥٠ – ٥٣) .

ولم يكن سيد الرسل عليه الصلاة والسلام غير عادى بين رسله سبحانه وتعالى : وإنما لحكمة بالغة كان لبعض رسله أكثر من زوجة حيث يقول سبحانه وتعالى : « ولقد أرسلنا رسلا من قبلك وجعلنا لهم أزواجا وذرية وما كان لرسول أن يأتي بآية إلا بإذن الله لكل أجل كتاب » (الرعد ٣٨) .

وجاء في التوراة نص يذكر أن سليمان عليه السلام كان لديه سبعمائة من الزوجات وثلاثمائة من السراري[1] ، ومن جهة أخرى فإن تاريخ الأديان يؤكد أن الزواج كان من سنة الأنبياء ، وأنه كان لكل منهم أكثر من زوجة باستثناء الأنبياء المتبتلين ، ولا ضير في ذلك مادام ذلك حكم الله ولا معقب لحكمه ، وما الحلال والحرام إلا تنظيم اجتماعي من عند الله للعلاقات والتعاقدات الاجتماعية بين البشر .

ولم يكن سيد الرسل عليه الصلاة والسلام من جهة أخرى – خل نساء كما حاول

(١) سفر الملوك الثالث ف ٣ – ١٢ .

البعض تصويرة على هـــذا النحو ، فهو عاش صلى الله عليه وسلم وهو فى سن الرغبة الجارفة فى الإشباع الجنسى مع زوجة واحدة ، على حين أن التعدد حدث لديه بعد بلوغه صلى الله عليه وسلم سن الخمسين . أى السن . التى لاتدفع صاحبها إلى البحث عن الإشباع الجنسى بصورة جارفة ، وإنما هذه السن لا تتيح لصاحبها أكثر من الرغبة الخافتة فى الإشباع الجنسى إذا توافر بصورة مشروعة وفى حالة عدم توافره بهذه الصورة، فإن صاحب هذه السن لا يستميت فى الحصول على هـــذا الإشباع كما هو الحال لدى الشباب ، ومن المعروف أن المرأة تستطيع ـ مهما كان عمرها ـ أن تمارس الجنس مع أكثر من رجل فى وقت واحد ، على حين أن الرجل فى الخمسين أو حتى فى العشرين من عمره لا يستطيع إشباع الدوافع الجنسية لأى سيدة ، فكيف وسنه فوق الخمسين أن يشبع الدوافع الجنسية لتسع زوجات ، وإثنتين من ملك اليمين ؟

إن الإقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم واجب حقاً ، ولـكن فى غير الأمور التى اختص الله بها رسوله ، لاسيما وأن للناس جميعا قاعدة دينية قائمة فى قوله تعالى « يا أيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقـكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذى تساءلون به والأرحام إن الله كان عليـكم رقيبا . وآتوا اليتامى أموالهم ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالـكم إنه كان حوبا كبيرا ، وإن خفتم ألا تقسطوا فى اليتامى ، فأنـكحوا ما طاب لـكم من النساء مثنى وثلاث ورباع ، فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ماملـكت أيمانـكم ذلك أدنى ألا تعولوا » (النساء ١ ، ٢) ومعنى ذلك أن العدد الجائز للرجل المسلم ينبغى ألا يزيد على أربع زوجات ومن الناحية الاجتماعية نقول واحدة فقط إذا كانت ولودا غير مريضة ،

ولعلنا هنا إذا استعرضنا الظروف الاجتماعية التى أحاطت بزواج النبى عليه الصلاة والسلام من كل زوجة لتبينت لنا العبر والعظات من الحياة الاجتماعية لهذا النبى العظيم صلوات الله وسلامه عليه(١) .

(١) عباس محمود العقاد حقائق الإسلام وأباطيل خصومه دار الـكتاب العربى الطبعة الثالثة ، بيروت ١٩٦٦ صفحات ٢٥٣ - ٢٦٤ .

(١) خديجة بنت خويلد :

الأولى من زوجات الرسول عليه الصلاة والسلام ، وقد ظلت معه - بمفردها - دون أن يتزوج عليها في عصر كان تعدد الزوجات فيه من الأمور العادية التي لا تلفت الأنظار . وليس ذلك فحسب فقد كان كل شريف قرشي يتمنى أن يكون محمد زوجا لإبنته أو لشقيقته . . . حيث كانت الأمانة من صفاته حتى قبل إسلامه .

وقد استمرت الحياة الزوجية بينهما خمسة عشر عاما حتى بلغ صلى الله عليه وسلم الخمسين من عمره : وقـــد أتم الله نعمته عليهما ورزقهما البنين والبنات : القاسم ، وعبد الله ، ورقية ، وزينب ، وأم كلثوم ، وفاطمة الزهراء .

وكانت « خديجة » الزوجة الوحيدة لرسول الله صلى الله عليه وسلم- كما قدمنا- وفي فترة زواجه منها جاءه الوحي فانطلق يلتمس بيته في غبش الفجر خائفا شاحبا مرتعد الأوصال ، وإذا بلغ حجرة زوجته أحس أنه وصل إلى مأمنة ، فحدثها في صوت مرتجف عن كل ما كان ، فضمته إلى صدرها ، وهتفت في ثقة ويقين : الله يرعانا يا أبا القاسم ، أبشر يا إبن العم ، واثبت فوالذي نفسي خديجة بيده ، إني لأرجو أن تكون نبي هذه الأمة . إنك لتصل الرحم ، وتصدق الحديث وتحمل الكل وتقرى الضيف ، وتعين على نوائب الدهر »(١) .

وبذلك طابت نفس الرسول عليه الصلاة والسلام اطمئنانا ، وبدأ نضاله من أجل الدعوة ، وليلق في سبيلها أفدح ما وعى تاريخ الأبطال من أذى واضطهاد . . . فما كانت قريش لترضى أن يعيب دينها ويسفه أحلامها ويحقر آلهتها التي وجدوا آباءهم عابدين لها .

وقفت الزوجة المحبة المؤمنة إلى جانب زوجها النبي المختار تنصره وتشد من أزره وتعينه على احتمال أقسى ضروب الأذى والاضطهاد سنين عديدة ، وبقيت على عهدها حتى بلغت عامها الخامس والستين .

---

(١) الأستاذ محمد جميل بيهم : المرأة في حضارة العرب . والشيخ محمد حسين زيدان سيرة بطل ، حصاد عمر وثمرات قلم ، الطبعة الثانية ١٩٨٧ حـ ٨ ص ١٧ - ٢٠ .

ثم رقدت ثلاثة أيام وزوجها الرسول إلى جانبها ، لايفارقها لحظة من ليل أو نهار ، حتى أسلمت الروح بين يدى الرجل الذى أحبته وآمنت به منذ سمعت برسالته حتى الرمق الأخير .

تلك هى خديجة الزوجة التى ظلت بعد موتها ـ حيث كانت ـ فى قلب الرسول ، حتى إنه عند زيارة شقيقتها هالة لبيت الرسول وسماعه لصوتها ومعرفته لصاحبة الصوت ـ قبل أن يراها ـ هتف خافق القلب :

ـ اللهم هالة بنت خويلد .

ـ فما ملكت عائشة ـ التى تزوجها بعد وفاة خديجة بثلاث سنوات ـ نفسها أن قالت : ما تذكر من عجوز من عجائز قريش ، حمراء الشدقين ، هلكت فى الدهر ، أبدلك الله خيرا منها(١) .

ـ فتغير وجهه صلى الله عليه وسلم ، وزجر عائشة غاضبا ، ثم قال :

ـ والله ما أبدلنى الله خيرا منها ، آمنت بى حين كفر بى الناس ، وصدقتنى إذ كذبنى الناس ، وواستنى بمالها ، إذا حاربنى الناس ، ورزقنى الله منها الولد دون غيرها من النساء .

وعن هشام عن أبيه قال : سمعت : عبد الله بن جعفر يقول : سمعت عليا بالكوفة يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « خير نسائها مريم بنت عمران وخير نسائها خديجة بنت خويلد » قال أبو كريب : وأشار وكيع إلى السماء والأرض(٢) وقد وصف عليه الصلاة والسلام خديجة ـ هنا ـ بالخير ، ووصف عائشة بالكمال فى حديث آخر سنعرض له عند الحديث عن عائشة بعد قليل .

هذه هى الزوجة الأولى والحبيبة الرءوم التى انفردت بالزوج النبى والرسول ربع

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووى ، مرجع سابق ، جـ ١٥ ص ٢٠١ ، ٢٠٢ .

(٢) المرجع السابق جـ ١٥ ص ١٩٨ - ٢٠١ حيث توجد فضائل أخرى لخديجة بنت خويلد .

قرن من الزمان ، لم تشاركها فيه أخرى ، ولا لاح فى أفقه من شريكة سواها(١) . . . فهى الزوجة الأولى والمسلمة الأولى(٢) .

وكانت أم أيمن الحبشية ثانية المسلمات بعد خديجة بنت خويلد ، والتى كان الرسول يناديها « يا أمة » ويقول هذه أمى بعد أمى . وكانت أم أيمن هذه مع آمنة بنت وهب لدى آل النجار أخوال النبى فى المدينة المنورة ، ومعها وليدها محمد بن عبد الله وكان لايزال طفلا صغيرا عندما أخبر اليهود أنه سيكون نبى هذه الأمة . ولذلك خافت أمه عليه فأخذته وقفلت راجعة إلى مكة ومعها أم أيمن . . . ولكن لم تقدر لها العودة إلى مكة وتوفيت — وهى فى طريقها إلى مكة — عند قرية الأبواء ودفنت هناك . وأخذت أم أيمن الطفل « محمد » وعادا وحدهما إلى مكة ، وتولت هى تربيته بعد أمه(٣) .

وعندما تحولت الدعوة الإسلامية من الدفاع إلى الهجوم، ومن خلال الفتوحات الإسلامية كثر عدد الأرامل والثكالى ومن لا عائل لهن . . . وتلك كانت الظروف الاجتماعية التى بدأت فيها حياة التعدد مع الرسول الكريم ، ولا سيما بعد وفاة السيدة خديجة رضى الله عنها وأرضاها ونفعنا بعلمها وبتراثها الدينى .

(٢) سودة بنت زمعة بن قيس بن عبد شمس القرشية العامرية :

بعد وفاة السيدة خديجة وخلو بيت النبوة ممن تدبر شئونه ، خطب الرسول صلى الله عليه وسلم عائشة بنت أبى بكر أول رجل صدقه وآمن به بعد ابن عمه على ومولاه زيد . ولأنها كانت صغيرة فقد خطب سودة حتى تنضج عائشة من أجل إدارة شئون

---

(١) دكتورة عائشة عبد الرحمن : تراجم سيدات بيت النبوة . . مرجع سابق ، صفحات ٢١٩ ، ٢٢٣ - ٢٢٩ .

(٢) الأستاذ عبد السلام هارون : تهذيب سيرة ابن هشام الطبعة السادسة ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ١٩٧٩ صفحة ٤٣ - ٤٥ .

(٣) الشيخ أحمد محمد جمال : مكانك تحمدى . . . مرجع سابق ، صفحات ٢١٠ ، ٢١١ والأستاذ عبد السلام هارون : تهذيب سيرة ابن هشام ، مرجع سابق ، صفحات ٣٣١ - ٣٣٥ .

المنزل ورعاية بنات الرسول ، فقد كانت سودة سيدة سمينة مسنة خفيفة الروح . وقد وقع عليها اختيار الرسول جبرا لخاطرها ، وعزاء لها عن زوجها السكران ابن عمرو من بنى عامر والذى هاجر وزوجته فيمن هاجروا إلى الحبشة ، ومات بعد عودته ، ولذلك فقد تأثر صلى الله عليه وسلم للمهاجرة المؤمنة المترملة — من تعيش مع أبيها غير المسلم — أيما تأثر ، حتى أنه بمجرد ذكر خولة بنت حكيم لها ، أسرع بمد يده الرحيمة إليها لمساندتها فى شيخوختها ، وليهون عليها نوازل الحياة .

ولذلك عرفت سودة — بعد انتقالها إلى بيت النبوة — بغريزة الأنثى أن الرسول هو الذى تزوجها ، لا « الرجل » الذى لم تجرده النبوة من بشريته . كما أيقنت — دون ريب — أن حظها من الرسول بر ورحمة ، لا حب وتآلف . . . ويكفيها رفعه إياها من أرملة السكران بن عمرو إلى مرتبة أم المؤمنين .

وبقيت سودة تقوم على بيت الرسول حتى جاءت عائشة فأفسحت لها سودة المكان الأول فى البيت ، وحرصت جهدها على أن تتحرى مرضاة العروس الشابة ، وأن تسهر على راحتها .

وكان أقصى ما تستطيعه لسودة أن يعـــدل بينها وبين نسائه فيما يملك من مبيت ونفقة . . . أما عواطفه التى لا يملكها ، فأنى له — وهو بشر — أن يقصرها على غير ما تهوى النفس ، أو يخضعها بإرادته لموازين العدل وضوابط القسمة . ولكنه لم يسترح لذلك فهم بطلاقها . . . ولكنها طلبت إليه إمساكها حتى تبعث يوم القيامة زوجا لرسول الله صلى الله عليه وسلم . وعلى أن تهب ليلتها لعائشة فوافق حيث قضت سودة بقية حياتها فى عبادة الله ، وفى بيت رسوله الله صلى الله عليه وسلم ، بدلا من بيت أبيها المشرك(٢) .

---

(١) الدكتورة عائشة عبد الرحمن : تراجم سيدات بيت النبوة ، مرجع سابق ، صفحات ٢٣٥ — ٢٤٣ .

(٢) الدكتورة عائشة عبد الرحمن : تراجم سيدات بيت النبوة ، مرجع سابق ، صفحات ٢٣٥ — ٢٤٣ .

(٣) عائشة بنت أبي بكر :

وقد خطبها صلى الله عليه وسلم ـ من أبيها الصديق ـ وهي بنت ست ، وقيل بنت سبع ، بعد أن كانت مخطوبة من قبل لجبير بن عدى ولكن أمه خافت أن يصبئه أبو بكر ويدخله في دينه الإسلامي . . . فكانت فرصة لأبي بكر أن يتحلل من وعده بخطبتها . وقد بنى ـ دخل بها ـ صلى الله عليه وسلم بعد الهجرة ، وهي بنت تسع(١) غير أن عباس العقاد يرى أنها ولدت قبل الهجرة باثنتى عشرة سنة على وجه التقريب وتزوجت بعد الهجرة بحوالى عامين ، فيكون عمرها يوم بنى بها حوالى أربعة عشر عاما(٢) . . . وهذا رأى نؤيده مع علمنا بحديث عائشة ـ في نهاية دراستنا هذه عنها والذى يتناقض مع رأى العقاد .

وكانت عائشة يومئذ نامية نموا حسنا ، كما كانت بيضاء البشرة طويلة نحيفة . . . ولذلك أطلق عليها الرسول لقب « الحميراء » ثم مالت إلى شيء من السمنة كما جاء في كلامها : خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره وأنا جارية لم أحمل اللحم ، فقال صلى الله عليه وسلم للناس : تقدموا ، فتقدموا .

ثم قال : تعالى حتى أسابقك فسابقته فسبقته فسكت . حتى إذا حملت اللحم وكنا في سفرة أخرى قال صلى الله عليه وسلم للناس : تقدموا فتقدموا . ثم قال : تعالى حتى أسابقك فسابقته فسبقني ، فجعل صلى الله عليه وسلم يضحك ويقول : هذه بتلك(٣) » .

ولم يتزوج الرسول بكرا غير عائشة ، وكان صداقها خمسمائة درهم . وقد أرام

---

(١) الدكتور محمد محمد أبو شهبة : السيرة النبوية في ضوء القرآن والسنة، وصحيح مسلم بشرح النووى ، مرجع سابق ج ٩ صفحات ٢٠٦ ـ ٢٠٨ .

(٢) الأستاذ عباس محمود العقاد : الصديقة بنت الصديق . مطبعة المعارف بمصر ، القاهرة ١٩٤٣ صفحة ٤٥ .

(٣) المرجع السابق وعبد السلام هارون : تهذيب سيرة ابن هشام ، مرجع سابق صفحات ٥٠ ، ٣٣٠ ـ ٣٥٠ .

جبريل صورتها فى قطعة من حرير خضراء قبل أن يخطبها . روى البخارى بسنده عن عائشة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : أريتك فى المنام مرتين إذا رجل يحملك فى سرقة من حرير فيقول : هذه امرأتك ، فأكشفها فإذا هى أنت ، فأقول : إن يكن هذا من عند الله يمضه » . ولما خطبها الرسول من أبيها قال : إنما أنا أخوك ؟ فقال النبى صلى الله عليه وسلم « أنت أخى فى دين الله وكتابه وهى حلال لى »(١) (رواه البخارى) .

وكانت عائشة أصغر من الزوجة الأولى والزوجة الثانية بأربعة وستين سنة ، إذ كانت — كما قدمنا — فى السادسة من عمرها ، وهى مسلمة بالبنوة لأب مسلم . وأسلمت قبل أن تشب عن الطوق هى وأختها أسماء . وقد نمت وترعرت تحت بصره صلى الله عليه وسلم . فقد كانت ذات ملاحة آخاذة وبديهة حاضرة ، مع فصاحة اللسان ، وشجاعة فى القلب . وهى صفات ورثتها عن أبيها رضى الله عنه ، ولذلك أوصى أمها بها قائلا :

— يا أم رومان ، استوصى بعائشة خيرا واحفظينى فيها .

— فإذا رآها غاضبة يوما ، وقف فى صفها ، وقال لأمها — أم رومان — فى عتاب رقيق :

— يا أم رومان الم أوصك بعائشة أن تحفظينى فيها ؟ !

وسواء أ كانت — يوم بنى بها الرسول — فى التاسعة من عمرها — كما يقول الدكتور أبو شهبة والدكتورة عائشة عبد الرحمن . . . أو الرابعة عشرة — كما يقول عباس العقاد — فقد كان صلى الله عليه وسلم فى الثالثة والخمسين من عمره ، أى فى سن أبيها . وكان مثل هذا الزواج مألوفا فى تلك الأزمان ، فقد تزوج عبدالمطلب الشيخ من هالة بنت عم آمنة فى اليوم الذى تزوج فيه عبد الله أصغر أبنائه من ترب هالة وهى آمنة بنت وهب . كما تزوج عمر بن الخطاب من بنت على بن أبى طالب وهو فى سن جدها .

---

(١) الشوكانى : نيـــل الأوطار . الطبعة الثالثة ، مكتبة الحلبى ، القاهرة جـ ٥ ص ١١٤ .

وعرض عمر على أبي بكر أن يتزوج إبنته الشابة حفصة وبينهما من فارق السن مثل الذى بين الرسول وعائشة . . . الخ[١] .

وقبل دخوله صلى الله عليه وسلم بعائشة جاءه الأمر بالهجرة . وقبل رحيله من مكة وقف على مرتفع عال هناك بيبت أبي بكر ورنا إلى البيت العتيق وقتا ، ثم أشرف على أم القرى وقال بصوت متهدج: والله إنك لأحب أرض الله الي، وإنك لأحب أرض إلى الله . ولولا أن أهلك أخرجونى ما خرجت » . . .

وبمجرد وصول المهاجر الأول وصاحبه إلى يثرب بعثا يزيد بن حارثة إلى مكة ليصطحب بنات النبي وعبد الله بن أبي بكر وأمه « أم رومان » وإبنتيه إلى المدينة . حيث أسس الرسول أول مسجد فى الإسلام خلال الأيام الأربعة التى قضاها فى قباء ثم أتم مسجده فى المدينة حيث بركت ناقته القصواء . كما أنشأ الأنصار منزلا له صلى الله عليه وسلم يتكون من تسع حجرات من الجريد والطين ، وبعضها من حجارة مرصوصة بعضها فوق بعض بجوار المسجد . وكانت أبوابها جميعا تفتح على ساحة المسجد ، وقد استقر الرسول وابنتاه أم كلثوم وفاطمة فى هذه الحجرات ومعهم سودة بنت زمعة . على حين كانت رقية مهاجرة مع زوجها عثمان بن عفان فى الحبشة ، بينما زينب يمسكها زوجها أبو العاص بن الربيع المشرك فى مكة .

وعندما تم بناء البيت واستقر صلى الله عليه وسلم طلب إليه أبو بكر إتمام الزواج فلبى راضيا وأسرع مع رجال ونساء من الأنصار إلى منزل صهره الصديق . ونترك العروس عائشة تصف لنا يوم عرسها إذ قالت : جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بيتنا فاجتمع إليه رجال من الأنصار ونساء ، فجاءتنى أمى وأنا فى أرجوحة بين عذقين ، فأنزلتنى ، ثم سوت شعرى ، ومسحت وجهى بشيء من ماء ، ثم أقبلت تقودنى حتى إذا كنت عند الباب قلت : هه هه ، وقفت بى ، حتى ذهب بعض نفسى ، ثم أدخلتنى ورسول الله جالسا على سرير فى بيتنا ، فأجلستنى فى حجره وقالت :

ـ هؤلاء أهلك فبارك الله لك فيها ، وبارك لهن فيك .

---

(١) الدكتورة عائشة عبد الرحمن : تراجم بيت النبوة . . . مرجع سابق .

- فإذا نسوة من الأنصار ، فقلن على الخير والبركة ، وعلى خير طائر(١) .

- ووثب القوم والنساء فخرجوا ، وبنى - دخل - بى فى بيتى ، ما نحرت على جذور ولا ذبحت من شاة ، وأنا يومئذ ابنة تسع سنين ، حتى أرسل إلينا سعد بن عبادة بجفنه كان يرسل بها إلى رسول الله » .

كانت عائشة صغيرة السن ، أو طفلة - كما يحلو لذوى الهوى أن ينعتوها - ولكن شخصيتها نضجت اجتماعيا بين يدى الرسول ، وتدرجت أمام عينيه من صبية يأتيها زوجها بصواحبها ليلعبن معها أو يحملها على عاتقه لتطل على نفر من الحبشة يلعبون بالحراب . . . إلى شابة مجربة ، إلى أم المؤمنين وكان النبى عندما يسمعها تجيب من يسائلها بلسان ماض قدير على إفحام من يجترىء عليه مثل أبيها . . . فكان يقول « إنها إبنة أبى بكر ، إنها ابنة أبى بكر »(٢) .

ولم يكن هناك ما يؤرق عائشة سوى حب الرسول المستمر والمفرط لزوجته الراحلة خديجة - تلك العجوز من قريش - كما كانت تسميها - والتى أنجبت له البنين والبنات بينما هى عقيم محرومة من الأمومة . حتى أن شقيقتها أسماء أعطتها ابنها عبد الله ليخفف عنها الحرمان من الأمومة ، ولذلك كانت تكنى أم عبد الله .

ولم تلبث عائشة أن فوجئت بزوجة ثالثة تشغل البيت - الحجرة - الثالثة بعد حجرتها وحجرة سودة بنت زمعة . وتشاركها فى حياتها الزوجية يوما بيوم وليلة بليلة . . وهى حفصة بنت عمر بن الخطاب الذى أعز الله به الإسلام . ورعاها أن يتزوج عليها ، بينما لم يتزوج على خديجة حتى فاضت روحها وهى فى الخامسة والستين . وأشقاها ألا يحميها شبابها ومجد أبوتها وحب الرسول لها . . . وجاءت بعد حفصة زوجات أخريات حتى امتلأت بهن البيوت التسعة ، وقد وصفت الدكتورة عائشة عبد الرحمن زوجاته صلى الله عليه وسلم فقالت :

« كان فيهن زينب بنت جحش - الهاشمية الجميلة - وأم سلمة بنت أبى أمية زادت

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووى . . مرجع سابق ج ٩ ص ٢٠٦-٢٠٨ .
(٢) الأستاذ عباس العقاد : الصديقة . . مرجع سابق صفحة ٤٦ .

الركب الحسناء الأبية المترفعة ـ وجويرية بنت الحارس ـ التى تأخذ العين بروعتها ، وصفية بنت حيي ، اليهودية الناعمة الساحرة ، وأم حبيبة بنت أبي سفيان ، زعيم مكة وقائد جيشها ، ومارية المصرية ، الجذابة النضرة : أم إبراهيم بن محمد ، وريحانة بنت عمر ، حسناء بنى قريظة التى لم يتزوجها الرسول ، ولكنها بقيت فى ملكه ماعاش » .. وهناك زينب بنت خزيمة التى لم تلبث أن ماتت بعد زواجها بأشهر معدودات .. » .

وقد أخبر عبيد بن عمير أنه سمع عائشة تخبر أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يمكث عند زينب بنت جحش فيشرب عسلا . قالت ، فتواطأت أنا وحفصة على أن تزعم إحدانا إذا مادخل عليها النبى صلى الله عليه وسلم فلتقل إنى أجد منك ريح مغافير .. أأكلت مغافير ؟ فدخل على إحداهما فقالت ذلك له . وعندما دخل على الثانية قالت له مثلما قالت الأولى ، فقال : بل شربت عسلا عند زينب بنت جحش ولن أعود إليه . فنزل قوله تعالى «يا أيها النبى لم تحرم ما أحل الله لك ... إلى قوله ... أن تتوبا» .

والمقصود هنا عائشة بنت أبي بكر وحفصة بنت عمر بن الخطاب . ذلك أن رسول الله كان يشيد عليه أن يوجد منه « الريح » . ولذلك اتفقت عائشة وحفصة على أن إحداها عنـدما تسمعه صلى الله عليه وسلم يقول « بل سقتنى زينب شربة عسل » أن تقول له جرست نحلة المرفط ... تقول « سودة » والله لقد حرمناه(١) .

ولم تكن غيرة عائشة من زوجات الرسول وحدهن ، وإنما أيضا من اللاتى وهبن أنفسهن للنبى عليه الصلاة والسلام . إذ قالت . كنت أغار على اللاتى وهبن أنفسهن لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأقول :

وتهب المرأة نفسها ، فلما أنزل الله عز وجل « ... ترجى من تشاء منهن وتؤوى إليك من تشاء ومن ابتغيت ممن عزلت ... » قلت « والله ما أرى ربك إلا يسارع فى هواك »(٢) .

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووى .. مرجع سابق كتاب الطلاق جـ ١٠ ص ٧٢ ، ٧٥ ، ٧٦ .

(٢) المرجع السابق جـ ١٠ ص ٤٩ .

وهكذا تجرعت عائشة حياة الضرائر بالرغم من علمها ، كما يعلم سواها ، أنه صلى الله عليه وسلم يتزوج عن حكمة ، وإن لم تبرأ بشريته من رغبة . كما ارتوت بعذاب نفسي أثناء اتهامها مع صفوان بن المعطل السلمي بالفاحشة أثناء عودتها مع الرسول ورفاقة منتصرين من غزوة المصطلق . . . ولم ينته العذاب البغيض ، إلا بتبرئة الله لها بقوله تعالى « إن الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم : لا تحسبوه شرا لكم ، بل هو خير لكم ، لكل امرىء منهم ما اكتسب من الإثم . . إلى قوله تعالى . . والله يعلم وأنتم لاتعلمون » (النور ١١ - ١٩) .

وبذلك تم جلد الذين أشاعوا الإشاعات الكاذبة حولها ، رضى الله عنها ، طبقا لقوله تعالى : « والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء ، فاجلدوهم ثمانين جلدة ، ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا وأولئك هم الفاسقون»(١) (النور ٤) .

ومما تجدر الإشارة إليه أن الرسول صلوات الله وسلامه عليه ، قال يوما : إني أريد أن أعرض عليك أمرا أحب ألا تتعجلي فيه حتى تستشيري أبويك ؟ قالت : وما هو يارسول الله ؟ فتلا قوله تعالى « قال يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتن تردن الله ورسوله والدار الآخرة ، فإن الله أعد للمحسنات منكن أجراً عظيما » . . . قالت : أفيك يا رسول الله أستشير أبوى ، بل أختار الله ورسوله والدار الآخرة ، وأسألك أن لاتخبر امرأة من نسائك بالذى قلت . قال : لاتسألني امرأة منهن إلا أخبرتها ، إن الله لم يبعثني معنتا ، ولكن بعثني معلما ميسرا(٢) .

تلك هي عائشة التي وصف الرسول حبه لها بقوله « حبك ياعائشة فى قلبي كالعروة الوثقى » كما وصفها صلى الله عليه وسلم بقوله « كمل الله من الرجال الكثير ، ولم يكمل من النساء إلا مريم بنت عمران وآسيه امرأة فرعون ، وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام » (رواه البخاري واللفظ له ، ورواه مسلم عن أبي موسى

---

(١) المرجع السابق جـ ١٧ صفحات ١٠٢ - ١١٧ وعبد السلام هارون : تهذيب سيرة إبن هشام ، مرجع سابق صفحات ٢١٤ - ٢٢٠ .
(٢) المرجع السابق جـ ١٠ ص ٨١ .

الأشعرى رضى الله عنه عن الرسول)[١] . وكان صلى الله عليه وسلم يسمى إلى استرضائها ، ويسعد بهذا الرضاء ، فمما روته عائشة أن رسول الله صلى الله وسلم قال : إنى لأعلم إذا ماكنت عنى راضية ، وإذا كنت علي غضبي ! ؟ قالت : فقلت ومن أين تعرف ذلك ؟ قال : أما إذا كنت عنى راضية فإنك تقولين : لا ورب محمد . . . وإذا كنت غضبي قلت ، لا ورب إبراهيم قلت : أجـل والله يا رسول الله ما أهجر إلا اسمك »[٢] .

وقد بقيت زوجة له إلى أن توفى فى حجرها ودفن فى بيتها . . . وتحكى عائشة اللحظات الأخيرة من حياته صلى الله عليه وسلم فتقول : فلما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم ورأسه على فخذى غشى عليه ساعة ، ثم أفاق فأشخص بصره إلى السقف ثم قال « اللهم الرفيق الأعلى » . . . فكانت تلك آخر كلمات تكلم بها رسول الله صلى الله عليه وسلم[٣] . . . وعاشت عائشة بعده لتكون المرجع الأول فى الحديث والسنة وليأخذ المسلمون عنها نصف دينهم كما أمر رسول الله ، وإن كان مؤلفو كتب « الجرح والتعديل » ينكرون ذلك[٤] . . . ظلت عائشة مرجعا بل مصدرا دينيا حتى ماتت فى السادسة والستين من عمرها إلى رحمة الله[٥] .

لكل ذلك كان زواجه منها حكمة بالغة تخفى على القدرات العقلية للبشر . فقد

---

(١) البخارى كتاب أحاديث الأنبياء فى نزول عيسى عليه السلام ، فى باب ماذكر عن نبى إسرائيل ، صفحة ٣٠٧ وأنظر صحيح مسلم بشرح النووى . . . مرجع سابق جـ ١٥ ص ١٩٨ – ١٩٩ .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووى . . . مرجع سابق جـ ١٥ صفحة ٢٠٩ .

(٣) صحيح مسلم بشرح النووى . . مرجع سابق جـ ١٥ ص ٢٠٩ .

(٤) الإمام الحافظ أبى عبد الرحمن بن أبى حاتم الرازى : الجرح والتعديل مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن – الهند ١٩٥٢ .

(٥) دكتورة عائشة عبد الرحمن : تراجم سيدات بيت النبوة . . . مرجع سابق ، صفحات ٢٤٧ – ٢٨٧ وانظر أيضا صحيح البخارى جـ ٥ ص ٥٢ وكذلك جـ ٣ صفحات ١٤٢ – ١٤٥ .

كان هذا الزواج بوحى من الله — ربما — لتكون الرواية الأولى لكل حقائق الإسلام فقد ولدت للصحابى أبو بكر الصديق رضى الله عنه — كما هو معروف ، ونقلت إلى نبيه صلى الله عليه وسلم وهى صغيرة . وتشربت روح الإسلام من المنهل الإسلامى الأول وعايشت ومارست كل التشريعات الأسرية . ومن ثم حفظت وروت عنه صلى الله عليه وسلم كل كبيرة وصغيرة فى هذا المجال ، فأفادت واستفادت ، وكانت فائدتها ذات تأثير كبير فى التشريعات الإسلامية الاجتماعية ، لاسيما وأنها قد عاشت من عمرها أكثر من إثنتين وخمسين عاما فى جامعة بيت النبوة[1] .

تلك هى عائشة التى تزوجها الرسول عليه الصلاة والسلام وهى بنت ست ، وبنى بها وهى بنت تسع ومات عنها وهى بنت ثمان عشرة[2] .

(٤) حفصة بنت عمر بن الخطاب :

والرابعة من زوجات الرسول كانت حفصة التى كانت زوجة لخنيس بن حـــذافة القرشى أحد أبطال الإسلام الذين قضوا نحبهم شهداء لله فى دار الهجرة وترك من ورائه حفصة فى الثامنة عشرة من عمرها . وواضح أن زواج الرسول بها إنما كان لإعلاء شأن المرأة . ذلك أن والدها بقلبه المكلوم وخوفه على ابنته من الفتنة عرض على أبى بكر أن يتزوجها فسكت ... ثم على عثمان فسكت أيضا . ومن ثم اضطر إلى عرض حالة ابنته وموقف أخويه فى الإسلام أبى بكر وعثمان منه ومن ابنته ... على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكانت المفاجأة الكبرى أن أعلن صلى الله عليه وسلم إعزازا لشأن المرأة وتطييبا لخاطر الفاروق عمر وحفاظا على روابط المودة والنضال بين الصحابة ... أنه سيتزوجها من هو خير من أبى بكر ... وعثمان سيتزوج من من هى خير منها ، حيث تزوج النبى صلى الله عليه وسلم بحفصة وزوج ابنته أم كلثوم لعثمان .

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووى .. مرجع سابق جـ ٥ ص ٢٠٢ - ٢١١ للوقوف على فضائل أخرى لعائشة بنت أبى بكر .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووى .. مرجع سابق جـ ٩ ص ٢٠٨ .

وقد تلقت عائشة ضرتها حفصة بالغيرة الشديدة ، فهى صغيرة وذات حسب ونسب لايقل عن حسبها ونسبها . . . ولكن بعد كثرة الضرائر ، ظهرت صداقة بين عائشة وحفصة ، بعد أن انقسمت زوجات الرسول ـ بسبب الغيرة ـ إلى حزبين . ولذلك فإنه عندما سمع عمر بن الخطاب بهذه الحزبية النسائية كره لحفصة أن تساير صاحبتها وليس لها مثل حظها من حب الرسول ، ولا مكانتها من قلبه . فأقبل على ابنته يحذرها أن تتشبه بالصبية المدللة ـ فى معاركها الصغيرة ومناضلاتها الذكية ـ ويردها عن جموحها فى إنكار وتواضع فيقول : أين أنت من عائشة ! ؟ وأين أبوك من أبيها ! ؟

ويغضب عمر بن الخطاب عندما يعرف أن ابنته تراجع الرسول عليه والسلام ، فينطلق من فوره إلى أن يدخل عليها ويسألها : إن كان حقا ماسمعه ؟ فتجيبه بالإيجاب فيصيح زاجرا إياها ، ومحذرا لها من عقوبة الله وغضبه . ويضيف : يا بنيه لايغرنك هذه التى أعجبها حسنها ، وحب رسول الله صلى الله عليه وسلم لها . والله لقد علمت أن الرسول لا يحبك ، ولولا أنا لطلقك » وفى رواية « لقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحبك ولولا أنا لطلقك رسول الله صلى الله عليه وسلم فبكت أشد البكاء »(١) .

ذلك أن عمرا قد غضب يوما على امرأته لمراجعتها إياه ، فقالت : ما تنكر أن أراجعك فوالله إن أزواج النبى صلى الله عليه وسلم ليراجعنه ، وتهجرهن إحداهن اليوم إلى الليل . . فانطلق عمر حتى دخل على حفصة فقال : أتراجعين رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقالت : نعم . فقال : أتهجره إحداكن اليوم إلى الليل ؟ قالت : نعم، قال : قد خاب من فعل ذلك منكن(٢) .

ويقال إن الرسول طلق حفصة عندما أفشت سره مع مارية بعد أن وعدته بكتمانه ذلك أن حفصة عندما عادت من زيارة أبيها وجدت الستر مسدلا فى حجرتها ، فعلمت أن « مارية » هناك : فأقامت تنتظر على أحر من الجمر حتى إذا انصرفت « مارية »

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووى . . مرجع سابق ج ١٠ صفحات ٨٢ ـ ٩٦ .

(٢) المرجع السابق ، وعبد السلام هارون : تهذيب سيرة ابن هشام ، مرجع سابق ، صفحات ٣٣١ ـ ٣٣٦ .

دخلت « حفصة » على الرسول باكية مقهورة . ولم تهدأ حتى حرم الرسول مارية على نفسه موصيا حفصة بكتمان ما كان ، ولكنها لم تستطع ، فقالت لعائشة .

ومن ثم أحـــدثت بذلك ثورة بين نساء الرسول فاعتزلهن شهرا حتى قيل إنه طلقهن . . . ولكنه لم يطلق نساءه ، وفى هذا جاء قوله تعالى « يا أيها النبى لم تحرم ما أحل الله لك تبتغى مرضات أزواجك – إلى قوله تعالى – مسلمات مؤمنات قانتات تائبات عابدات سائحات ثيبات وأبكارا» (التحريم ١ – ٥) .

تلك هى حفصة التى قال جبريل للرسول عندما طلقها : أرجع حفصة فإنها صوامة قوامة وإنها زوجتك فى الجنة . فأعادها . . . ثم عاد واعتزلها مع بقية زوجاته . . ثم أنهى عزلته صلى الله عليه وسلم .

وحفصة هذه رضى الله عنها هى التى حفظت النسخة الخطية من القرآن الكريم كتاب العربية الأكبر ، ومعجزة الإسلام الخالدة[1] .

(٥) زينب بنت خزيمة الهلالية العامرية « أم المساكين » :

تزوجها صلى الله عليه وسلم بعد حفصة فقد كانت هى – أيضا – أرملة عزيز من شهداء « أحد » وهناك خلاف حول اسم الزوج الذى استشهد ومات عنها . كما اختلف المؤرخون فى وقت استشهاد زوجها . وكذلك اختلفوا فى الفترة التى عاشتها فى بيت النبوة . فالبعض يقول : ثلاثة أشهر والبعض الآخر يقول : ثمانية .. إلخ .

ولكنهم اتفقوا على أن الرسول ماضمها إلى نسائه إلا بدافع الشفقة . فقد كانت فى الثلاثين من عمرها ، وذات حظ قليل من الوسامة . . . اتفقوا أيضا – هؤلاء وهؤلاء – على وصفها بالكرم والطيبة والعطف على الفقراء ، بحيث لا يكاد يعرض اسمها فى أى كتاب من كتب السيرة إلا مقرونا بلقبها « أم المساكين » فقد كانت

---

(١) دكتورة عائشة عبد الرحمن : تراجم بيت النبوة . و مرجع سابق ، صفحات ٢٩١ – ٣٠٠ .

تطعم المساكين وتتصدق عليهم ، بل أنشأت دارا لرعاية الفقراء والمساكين ـ تحت إشرافها ـ لأول مرة فى الإسلام(١) .

ولسوء حظ هؤلاء المساكين ومن إليهم أن توفيت تلك الإخصائية الاجتماعية الأولى فى العالم كله قبل تدعيم مشروعاتها الاجتماعيه لصالح الفقراء والمساكين .

وكانت زينب الزوجة الثانية ـ بعد خديجة ـ التى تموت فى حياته صلى الله عليه وسلم(٢) .

والرجل الذى حظى بلقب « أب المساكين » هو جعفر بن أبى طالب الذى هاجر مع المسلمين الذين هاجروا بدينهم إلى الحبشة ، وبقى هناك عشر سنوات . وعندما عاد إلى مكة استقبله الرسول وقبله بين عينيه ولقبه بأبي المساكين .

(٦) هند بنت أبى أمية بن المغيرة القرشية المخزومية :

من بنى مخزوم وكان أبوها يلقب بزاد الركب بمعنى أن زاد أبيها يكفى كل أفراد الركب المسافرين معه .

وكانت حياة هند مع الرسول عامرة بمفاخر ومكارم ترتفع بمكارم المرأة العربية إلى أعلى عليين ، وتشهد بدورها النضالى الكبير . . . فقد كانت زوجة الصحابى عبد الله بن الأسد المخزومى ابن عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم . وسارعا معا إلى الإسلام منذ بدء الدعوة إليه فى مكة ، وتعرضا للأذى والبلاء فى سبيل الله . ولما أذن الرسول للمضطهدين بالهجرة إلى الحبشة فرارا بدينهم ، كانت هند أول مهاجرة فى الإسلام .

وفى « المهجر » ولدت ابنها « سلمة » وعادت إلى مكة فوجدت قريشا وقد زاد

---

(١) الأستاذ عبد السلام هارون : تهذيب سيرة ابن هشام ، مرجع سابق ، صفحة ٣٣٤ .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووى . . . مرجع سابق ، ج ١٦ ص ٨ والشيخ محمد حسين زيدان : سيرة بطل . . مرجع سابق ج ٢ صفحات ٨٦ — ٩٤ .

بطشها ، ووجدت المسلمين على أبواب هجرة أخرى فى الله .. وكانت هذه المرة — أيضا — أول مهاجرة إلى المدينة .

وفى المدينة وقفت بجوار زوجها لنصرة الإسلام حتى مات الزوج متأثرا بجراحه بعد معركة «أحد» وكان قد شهد مع الرسول غزوة بدر . فكان أحد ثلاثمائة وأربعة عشر رجلا تم بهم النصر على ثلاثة أضعافهم من المشركين فى أولى المعارك الحاسمة بين الوثنية والتوحيد .

ترك عبد الله بن عبد الأسد زوجته هند وابنها سلمة ومعهما بقية الأبناء عمر ودرة وزينب ، ولذلك اشتد ألمها لموت زوجها ، ورأى الرسول عليه الصلاة والسلام ذلك فقال لها يا أم سلمة ، اتق الله ، واصبرى يعوضك الله خيرا » فقالت : وهل يأتينى خير من أبى سلمة ! ؟ ...

وهنا يتقدم لها من الصحابة أبو بكر وعمر فتعتذر فى أدب واحتشام(١) ثم يتقدم لها الرسول وتكون هذه أكبر مكافأة لها ، تعرض عليها فى مقابل صبرها . إذ سوف تصبح بزواجها من الرسول الكريم واحدة من أمهات المؤمنين . ولكنها بالرغم من ذلك تقول : أما إنى غيرى ومسنة وذات عيال وأخشى الا أسد مكانى فى بيت النبوة . ولكن الرسول يقول : أما إنك مسنة فأنا أكبر منك . وأما الغيرة فليذهبها الله عنك ... وأما العيال فإلى الله ورسوله » .

وتزوجها الرسول واحتلت مكانة رفيعة فى بيت النبوة . ولما كان الوحى ينزل على الرسول فى بيت عائشة فتباهى بذلك ضرائرها وكانت أم سلمة بنت زاد الركب تشعر

---

(١) لقد كان الرسول وأصحابه يتسابقون إلى رعاية أرامل المسلمين أو السيدات اللاتى يمكن أن يفتن فى دينهن ، ففى هذه الحالة رأينا أبا بكر وعمر — وهما هما — يتقدمان للزواج من أم سلمة فترفض فى أدب واحتشام .. ولكنها لم تستطع أن تعتذر عندما تقدم لها الرسول للزواج منها ... وذلك مما يدل على أن كثرة زواج الرسول وأصحابه لم تكن خلفها دوافع الجنس فحسب ، وإنما دوافع المودة والرحمة وصلة الأرحام .

ـ كثيرها ـ بالغيرة . فقد أوحى إلى الرسول فى بيتها قوله تعالى « وآخرون اعترفوا بذنوبهم ، خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا ، عسى الله أن يتوب عليهم إن الله غفور رحيم » (التوبة ١٠٣) .

هذا وقد صحبت أم سلمة زوجها الرسول محمد صلى الله عليه وسلم فى رحلته إلى مكة فى العام السادس للهجرة عندما صدت قريش محمدا صلى الله عليه وسلم وأتباعه عن دخول البيت الحرام ... وانتهى ذلك بأخطر معاهدة سياسية وهى المرونة بصلح الحديبية وفيه ظن بعض المسلمين أن الرسول تهاون فى معاملة المشركين . وكان من أثر التذمر أن دعا المسلمين إلى التحلل من ثياب الإحرام وذبح الفدية ... فلم يمتثلوا ودخل الرسول صلى الله عليه وسلم على زوجته أم سلمة والألم يعتصر قلبه قائلا : لقد هلك القوم .

ـ فقالت : لماذا يارسول الله ؟

ـ قال : أمرت الناس ثلاثا فلم يمتثلوا .

ـ قالت : أخرج أنت يارسول الله واحلق شعرك واذبح دون أن تتحدث إلى أحد منهم ، فإنهم إذا رأوك تفعل لابد فاعلون ، واستمع الرسول للنصيحة فتسابق المسلمون لامتثال الأمر وتنفيذه مغمومين نادمين .

وكانت أم سلمة آخر من مات من نساء النبى صلى الله عليه وسلم عن إحدى وستين سنة ودفنت فى « البقيع » بالمدينة المنورة ، وصلى عليها أبو هريرة رضى الله عنه ... أى أن زواجه صلى الله عليه وسلم بأم سلمة ، كان حماية لضعفها ورعاية لصغارها . ولكن هذا لاينفى أنها أنثى وأنها ذات عقل راجح(١) .

---

(١) دكتورة عائشة عبد الرحمن : تراجم سيدات بيت النبوة .. مرجع سابق ، صفحات ٣٠٩ ـ ٣٢٠ وصحيح مسلم بشرح النووى ... مرجع سابق ج ١٦ ص ٧ وعبد السلام هارون : تهذيب سيرة ابن هشام ، مرجع سابق ، صفحة ٢٤٧ .

(٧) زينب بنت جحش « الشريفة الحسناء » :

وكان لزواجه بها قصة فى التشريع الاجتماعى أراد الله بها أن يلغى الفوارق الطبقية فى الزواج ، وكذلك إلغاء التبنى ، وكانت بطلة تلك القصة زينب بنت عمة الرسول من شريفات قريش وكان زميلها فى البطولة زيد بن حارثة أحد موالى الرسول الكريم وكان معروفا أنه ليس بعبـد ، وإنما هو زيد بن حارثة بن شراحيل . وهو الذى فضل أن يبقى عبـدا للرسول على أن يعود مع أبيه عندما اكتشف وجوده وجاء ليسترده .

فقد كان زيد يدعى زيد بن محمد ، حيث تبناه الرسول ، وأوحى الله إلى رسوله أن يعمل على زواج زينب بنت جحش من زيد فرفضت بإباء وشمم فهى قرشية . وهى كما وصفت نفسها « سيدة أبناء عبد شمس » . . . وهو من الموالى . ولذلك أنزل الله تعالى أمره التالى « وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقـد ضـل ضلالا مبينا » (الأحزاب ٣٦) .

ومن ثم خضعت زينب — على غير رغبة منها — لأمر الله تعالى ، ولـكنها بيتت فى نفسها أمرا جللا . حيث أحالت حياته معها — بعد زواجه منها — إلى جحيم لا يطاق . وقاسى زيد من صدها وإبائها وترفعها ما استنفد صبره . وبالتالى فقد ذهب زيد بن محمد إلى الرسول يستأذنه فى فصم عرى هذه الزيجة ، وكان عليه الصلاة والسلام يقول له فى كل مرة « أمسك عليك زوجك » واستمرت وتـكررت الشكوى والنصيحة فترة طـويلة إلى أن نزل قوله تعالى « وإذ تقول للذى أنعم الله عليه — أى زيد — وأنعمت[1] عليه أمسك عليك زوجك واتق الله ، وتخفى فى نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه ، فلما قضى زيد منها وطرا زوجنا كها لـكيلا يكون على المؤمنين حرج فى أزواج أدعيائهم[2] إذا قضوا منهن وطرا وكان أمر الله مفعولا » (الأحزاب ٣٧) .

---

(١) فقد أنعم الله على زيد بتزويجه من زينب بنت عمه الرسول ، وأنعم النبى عليه بأن تبناه قبل إلغاء التبنى .

(٢) الأدعياء جمع دعى وهو المتبنى .

وعلى أساس تلك الأوامر الواضحة فى هذه الآية تم تطليق زينب من زيد ، ثم تزوجها الرسول حتى يقضى نهائيا على آثار ظاهرة التبنى بالإدعاء(١) . فقد كان محرما على الرجل أن يتزوج زوجة ابنه ولو كان بالتبنى . وليس ذلك — كما يرى البعض — من أن النبى عليه الصلاة والسلام كان يرغب فى الزواج من زينب قبل زواجها من زيد مع مايترتب على تلك الرغبة من أقاويل .

ذلك أن المستشرقين الموتورين تلقفوا تلك الزيجة ونسجوا حولها مايشبه الروايات الغرامية وحاكوا من زيارة عادية — للرسول — قصة مثيرة . فقد حدث أن افتقد الرسول زيدا فجاء منزله يطلبه فهرعت زينب عندما سمعت صوت الرسول تستقبله ، وراحت تستكمل ارتداء ثيابها . وحدث فى تلك اللحظة أن لفح الهواء سترا من الشعر ، فأنكشف عنها وهى لاتزال — فى حجرتها — حاسرة ، فاضطرت أن تدعوه إلى الدخول . ولكنه انصرف يهمهم بكلمات ميزت زينب من بينها قوله « سبحان الله العظيم ، سبحان الله مصرف القلوب » .

وقيل فى تفسير عبارة الرسول هذه .

— أن الرسول قد أعجب بجمال زينب فقد كانت بيضاء ملفوفة القوام ، وإن لم يكن من قبل يوافق على الاقتران بها .

— أو أنه كان يود الزواج منها ، ولكن الله أمر بتزويجها لزيد فكبت رغبته وظن أن ميوله إليها سوف تتغير .

وقد رجحت « بنت الشاطىء » التفسير الأول ، ولا يسعنا إلا أن نؤيدها فيما ذهبت إليه . فقد كانت زينب تتعظم على زيد لشرفها ، وتؤذيه بتعاليها وبلسانها ... الأمر الذى لم يحتمله زيد فطلقها . وبذلك صارت تلك الشريفة القرشية ، بنت عمة الرسول مطلقة بلا زوج ، فضلا عن شعورها بالإهانة بسبب تزويجها ممن كان يدعى لغير أبيه .. وهنا — ولأن الله يريد إنهاء قاعدة عدم زواج الأب ممن كانت زوجة ابنه بالإدعاء — أمر الرسول بالزواج من زينب بقوله تعالى « وإذ تقول للذى أنعم الله عليه ...

---

(١) الشيخ أحمد محمد جمال : مكانك تحمدى .. مرجع سابق صفحة ٧٠ .

إلى ... وكان أمره مفعولا » (الأحزاب ٣٧) ... والرسول لم يكن يخشى — كما جاء في الآية الكريمة — من أن يعرف الناس حبه القديم لزينب .

وإنما كان يخشى من خرقه لعادة لهم قديمة متأصلة ، ويبطل من الحقوق المقررة للتبنى والإدعاء ما ألفوه ، وذلك مايجمع عليه المفسرون الثقات .

والزمخشري من الذين يؤيدون ذلك التفسير ، إذ قال منذ حوالى تسعة قرون إن رسول الله أبصر زينب بعد ما أنكحها زيدا ، فوقعت فى نفسه ، فقال : سبحان الله مقلب القلوب ، وذلك أن نفسه كانت تجفو عنها قبل ذلك ، لاتريدها ، ولو أرادتها لاختطبها » وهذا التفسير ينفى إنكار الدكتور هيكل لوجود أى رغبة أو ميل للزواج من زينب ، وإنما — صلى الله عليه وسلم — تزوجها امتثالا لأمر الله فحسب . ولأن هذا الإنكار يتعارض مع بشرية محمد « قل إنما أنا بشر مثلكم » (الكهف ١١١) وكانت هى — من جانب آخر — من حسناوات قريش ، فكيف لايوله بها ؟

وشاء الله أن تكون زينب سببا فى تشريع قاعدتين إسلاميتين اجتماعيتين أخريتين . ففى فرح عرسها تناول المدعوون الطعام وجلسوا يتسامرون طويلا . فتركهم الرسول — الداعى — ومعهم عروسه مولية وجهها إلى الحائط وذهب ليتلقى التهانى من زوجاته : فلما رأوا الرسول قد رجع ظنوا أنهم قد ثقلوا عليه فانصرف الجميع إلا ثلاثة أطالوا فى الجلوس وزينب تنتظر زوجها ، والزوج يجد حرجا شديدا فى أن يطالب منهم الإنصراف ... قال : فابتدروا الباب فخرجوا كلهم ... تقول زينب « وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أرخى الستر ودخل وأنا جالس فى الحجرة فلم يلبث إلا يسيرا حتى خرج على ، ونزلت هذه الآية التى خرج وقرأها على الناس[1] « يا أيها الذين آمنوا لاتدخلوا بيوت النبى إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين أناه . ولكن إذا دعيتم فادخلوا ، فإذا طعمتم فانتشروا ولا مستأنسين لحديث ، أن ذلكم يؤذى النبى فيستحيى منكم ، والله لايستحيى من الحق . وإذا سألتموهن متاعا فسألوهن من وراء حجاب ، ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن . وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ولا تنكحوا أزواجه من بعده أبدا ، إن ذلكم كان عند الله عظيما » (الأحزاب ٥٣) وعلى ذلك فإن زواج الرسول من زينب قد هدانا إلى القواعد التالية :

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووى ... مرجع سابق ج ٩ صفحة ٢٣٢ .

(ا) الغاء قاعدة ما يترتب على التبنى من علاقات اجتماعية .

(ب) الغاء قاعدة تسمية الأرقاء بأسماء مواليهم ، وإنما بأسماء آبائهم للقضاء النهائى على آخر مظاهر التبنى لقوله تعالى « أدعوهم لآبائهم هو أقسط لهم » (الأحزاب ٥) .

(ج) تنظيم زيارات المسلمين لمنزله صلى الله عليه وسلم — ولمنازلهم فيما بينهم — فى حالة وجود دعوة بالزيارة أو لتناول الطعام ، مع الانصراف عقب تناول الطعام ، وعدم محادثة زوجات الرسول — أو زوجة الداعى — للاستئناس بهن .

(د) فرض الحجاب على زوجات النبي — وكل المسلمات — للمحافظة على كرامتهن وصيانة عفتهن من الابتذال .

وبذلك خفت حدة الفروق الطبقية التى كانت تقول « القرشى كفء للقرشية ، وغير القرشى ليس كفءاً للقرشية . . . » وانتهت تماما ظاهرة الإدعاء والتبنى بمثال يتصل برسول الله صلى الله عليه وسلم « ما كان محمد أبا أحـــد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين ، وكان الله بكل شيء عليما . . » (الأحزاب ٤٠) .

ومن جهة أخرى فقد أصبح التبنى فى ذمة التاريخ بعد أن أصبح محمد رسول الله فحسب ، وليس أبا أحد من الناس شأنه شأن سائر الأنبياء والآباء الروحيين غير أبنائهم الروحيين . وأى إدعاء بغير ذلك يؤدى إلى اختلاط الأنساب .

ولقد كانت زينب صاحبة اليد الطولى فى التصدق فعن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أسرعكن لحاقا بى ، أطولكن يدا ، قالت : فكن يتطاولن أيتهن أطول يدا ، قالت فكانت أطولنا يدا زينب لأنها كانت تعمل بيديها وتتصدق »(١) وقالت عائشة أيضا عن زينب أنها هى التى كانت تساميني من زوجات النبي كلهن فى فى المنزلة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم . ولم أر امرأة قط خيرا فى الدين من زينب بنت جحش ، وأتقى لله وأصدق حديثا وأوصل للرحم ، وأعظم صدقة وأشد

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووى . . . مرجع سابق ، ج ١٦ ص ٨ والشيخ أحمد محمد جمال : مكانك تحمدى . . مرجع سابق ، ص ٢٤٠ .

ابتذالا لنفسها فى العمل الذى تصدق به وتتقرب إلى الله تعالى ، ماعدا سورة من حدة كانت فيها تسرع منها الفيئة »[1] .

تلك هى زينب الحيدة ، الحامدة ، المتعبدة راعية الفقراء واليتامى والأرامل ، والتى وصفتها ضرائرها بأنها « امرأة صناع اليدين تدبغ وتخرز ، وترعى اليتامى والأرامل وتتصدق فى سبيل الله . . . . » حياك الله يا زينب ونفع بنات حواء ببركتك »[2] .

(٨) جويرية بنت الحارس سيد بنى المصطلق :

وهى بره بنت الحارس بن أبى ضرار زعيم قومه وقائدهم . . . فقد جمع بنى المصطلق رجالهم بقيادة الحارس بن أبى ضرار لمقابلة المسلمين . فخرج إليهم صلى الله عليه وسلم ـ ورجاله وهزموهم ، وأخذوا رجالهم ونساءهم أسرى . وهى المعركة التى حدثت فيها واقعة الإفك لعائشة .

وبعد انتهاء المعركة وعودة الرسول إلى منزله ، وعندما كان فى حجرة عائشة وصل إلى أسماعهم صوت أنثوى شجى فقامت عائشة تستطلع الأمر فوجدت فتاة فى ربيع العمر ممتلئة بالأنوثة وبالنضج وبالجمال الآخذ ، إذ كانت ـ كما وصفتها عائشة لايراها أحد إلا أخذت بنفسه ـ وكانت ترتجف قلقا وزعرا ، متوترة الأعصاب ، كما لو كانت كبرياؤها قد جرحت ، وكرامتها قد أهينت . وزادها انفعال الخوف جمالا على عكس ما هو متوقع .

وكانت عائشة طوال حياتها مع الرسول تعرف أنه « نعمة مفردة » فكانت تود لو تستأثر به لنفسها ، ولا مانع لديها ـ من أجل ذلك ـ لو حالت بينه وبين كل الإناث ولا سيما الجميلات منهن . ولأنها لم تستطع ذلك فقد كانت تناضل ما وسعها

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووى . . . مرجع سابق ج ١٥ ص ٢٠٦ .

(٢) دكتورة عائشة عبد الرحمن : تراجم سيدات بيت النبوة ، مرجع سابق ، صفحات ٣٢٢ ، ٣٣٩ .

الجهد ضد زوجاته اللاتى يضاهينها فى الحسب والنسب ، ويتفوقن عليها فى الجمال والجاذبية ، وأن تفوقت عليهن بأنها البكر الوحيدة فى حياته صلى الله عليه وسلم . مرت كل هذه الأفكار كشريط سينمائى على ذهنها وهى تقف قبالة هذه الفتاة العربية الجميلة الحائمة ... ولكنها رقت لحالها بالرغم من خوفها — فى نفس الوقت — من أن تستميل بجمالها هذا قلب الرسول فتزيد ضرائرها واحدة .. وأية ضرة ؟ ! غير أنها لم تستطع إلا أن تستأذن لها بالدخول .

وعندما دخلت قالت فى توسل تتوجه العزة يارسول الله : أنا بنت الحارس بن أبى ضرار سيد قومه ، وقد وقعت فى السهم لثابت بن قيس فكاتبته على نفسى . . جئتك أستعينك على أمرى ... وبعد برهة من التفكير حدث ما توقعته عائشة فقد قال صلى الله عليه وسلم بما عرف عنه من شهامة ومروءة .

— فهل لك من خير فى ذلك ؟ !

— سألت فى لهفة وحيرة ، ولكن ما هو يا رسول الله ؟ !

— أجاب : أقضى عنك كتابتك وأتزوجك .

— فأجابت — من فورها — بالإيجاب وصدق الرسول على إجابتها .

ودخلت العروس « برة » بيت الرسول — وكما قالت عائشة — ما من امرأة أعظم على قومها بركة منها أعتق بزواجها من الرسول أهل مائة بيت من بيوت المصطلق بعد أن أصبحوا أصهار الرسول . كما أن الرسول كره إن يقال خرج من عند « برة » فسماها «جويرية» . وبذلك أصبحت الأسيرة الحسناء شريكة لعائشة فى بيت الرسول . ولكن عائشة عادت وشغلت عن جويرية وغيرها بحديث الإفك إلى أن برأها الله .

تلك هى « جويرية » التى كانت قبل ذلك زوجة لسافع بن صفوان ثم أصبحت أما المؤمنين ، والتى عرفت فى تاريخ الإسلام بأم المؤمنين التى لم تكن امرأة أعظم على قومها بركة منها(١) .

---

(١) دكتورة عائشة عبد الرحمن : تراجم سيدات بيت النبوة .. مرجع سابق ، صفحات ٢٤٣ — ٢٤٩ وعبد السلام هارون ، مرجع سابق صفحة ٢١٠ — ٢١٤ .

(٩) صفية بنت حيى « عقيلة بنى النضير » .

فى أوائل السنة السابعة من الهجرة كان على المسلمين تصفية حساباتهم مع يهود خيبر بعـــد خيانتهم للمسلمين فى موقعة الخندق ، ومن هنا فقـد هدم المسلمون حصون اليهود وقتلوا رجالهم وسبوا نساءهم ، وفيهن صفية بنت حيى بن أخطب ، وكان أبوها سيد بنى النضير وأمها برة بنت السموءل(١) . والتى ينتهى نسـبها إلى هارون أخى موسى عليهما السلام .. وكانت فى السابعة عشرة من عمرها — ومع ذلك — فقد كانت قد تزوجت مرتين آخرها من كنانة بن الربيع صاحب حصن القموص أكثر حصون خيبر مناعة ،

وسيقت نساء القموص سبايا وفى مقدمتهن صفية زوج كنانة وابنة عم لها يقودها بلال مؤذن الرسول . واخترق بهما بلال ساحة ممتلئة بالقتلى من اليهود — أقرب أقرباء — صفية وابنة عمها ، فصرخت ابنة العم هذه وملأت الدنيا بعويلها ، ولطمت خديها ، وعفرت رأسها بالتراب . ومزقت ملابسها ، إلى أن جيء بها إلى الرسول .

كانت صفية حزينة حزنا شديدا ، ولـكنها صامتة مسيطرة على مشاعرها ... بينما ابنة عمها صائحة ، صارخة ، مولولة ، معفرة بالتراب ، شعثاء الشعر ، مهلهلة الثياب ، لاتـكف عن النواح ... فصاح الرسول وهو يشيح بوجهه عنها « أغربوا هذه الشيطانة » .

وعندما قرأ الرسول رغبة صفية فى الاقتراب منه واعتناق الإسلام واضحة على محياها ، بالرغم من شدة الحزن البادية على وجهها مما رأته قال لبلال « أنزعت منك الرحمة يابلال حين تمر بامرأتين على قتلى رجالهما ؟ » ثم أمر بصفية فحيزت خلفه ، وألقى عليها رداءه ، مما يشير إلى اصطفائها لنفسه .

— ثم قال لها : اختارى ، فإن اخترت الإسلام أمسكتك لنفسى ، وإن اخترت اليهودية فعسى أن اعتقك فتلحقى بقومك ؟ » .

---

(١) الشيخ أحمد محمد جمال : مكانك تحمدى ... مرجع سابق ، صفحة ٢١٧ .

ـ قالت : يارسول الله ، قد كنت أعمى ذلك فى الشرك ، فكيف إذ مكننى الله منه فى الإسلام ؟ !

ـ فأعتقها صلوات الله وسلامه عليه : ثم قال لمن حوله «قوموا عن أمكم » إيذانا بتشريفها بزواجه عليه الصلاة والسلام[١]

وانتقلت صفية إلى بيوت الرسول ، وهناك تلقفتها الأخريات بالتفاخر عليها بأنهن عربيات قرشيات وهى يهودية . . . فلما حدثت الرسول بذلك وهى تبكى . قال عليه الصلاة والسلام وهو يمسح دموعها بردائه ويده « ألا قلت : وكيف تكونان خيرا منى ، وزوجى محمد ، وأبى هرون ، وعمى موسى ؟ وهنا رضيت صفية وسكنت إلى زوجها الذى كان ملاذا لها فى كل آن وحين[٢] ، كما هو ملاذ لسائر المسلمين .

وقيل إنه صلى الله عليه وسلم كان فى سفر ومعه صفية وزينب بنت جحش زوجتيه ولطول المسير أصاب الإعياء بعير صفية ، فطلب عليه الصلاة والسلام من زينب بعيرا من إبلها الزائدة . فأجابت فى ترفع وكبرياء ، وازدراء : أنا أعطى تلك اليهودية ؟ ! فتولى عنها الرسول غاضبا ، وهجرها ـ كما يقال لذلك ـ شهرين ، وقيل ثلاثة[٣] .

تلك هى صفية التى لم تر الماشطة أم أنس التى مشطتها وجملتها ليلة عرسها أضوأ منها[٤] ، والتى توفيت سنة ٥٠ هجرية ، والأمر مستقر لمعاوية . وقد دفنت بالبقيع مع أمهات المؤمنين

---

(١) المرجع السابق ، صفحة ٢١٨ ، وعبدالسلام هارون : تهذيب سيرة ابن هشام مرجع سابق ، صفحات ٢٣١ – ٢٣٤ .

(٢) دكتورة عائشة وعبد الرحمن : تراجم سيدات بيت النبوة .. مرجع سابق ، صفحات ٣٥٣ – ٣٦٣ .

(٣) الأستاذ محمد حامد الفقى : مختصر سنن أبى داود ، تهذيب الإمام ابن قيم الجوزية . مطبعة السنة المحمدية ، القاهرة ١٩٥٠ ج ٧ م ٦ رقم ٤٤٢٤ .

(٤) وفى صحيح مسلم بشرح النووى ... مرجع سابق ج ٩ ص ٢٢٠ – ٢٢٢ أن أم سليم التى جهزتها للرسول وأهدتها له من الليل فأصبح النبى صلى الله عليه وسلم عروسا .

(١٠) أم حبيبة (بنت أبى سفيان) :

هى رملة بنت أبى سفيان زعيم مكة وقائد المشركين ، زوجة لابن عم الرسول عبيد الله بن جحش الأسدى ، أخى السيدة زينب أم المؤمنين ، وقد أسلمت رملة مع زوجها عبيد الله بينما بقى أبوها على كفره .

وعندما خاف المسلمون من أذى قريش هاجروا بدينهم ومعهم عبيد الله وزوجته رملة وكانت تحمل بين أحشائها جنينا ، فجن جنون أبيها ، ولكنه لم يستطع منعهما . وبعد استقرارهما فى دار الهجرة روعت باعتناق زوجها المسيحية دين الأحباش ولم يكتف بصبئه عن دينه ، وإنما حاول ردها عن إسلامها وتحويلها إلى المسيحية . فأبت وكتمت غيظها وشربت مرارة التشرد والاغتراب وتنكر الآباء والأجداد ، وتمنت له أنه عاد إلى نحلة آبائه وأجداده .

اعتزلت رمله المسلمة الناس بعد أن أصبح زوجها السابق مسيحيا ، وأبوها لا يزال على كفره ، وابنتها التى أنجبتها سوف تصبح مشتتة بين هذه النحل والأديان .. وهى لا تستطيع العودة إلى مكة ، وحرب أبوها شعواء ضد المسلمين ... وعرف صلى الله عليه وسلم بكل ذلك .. فأرسل إلى النجاشى ملك الحبشة ليزوجه من رملة التى أصبحت تكنى باسم ابنتها أم حبيبة فأرسل إليها جاريته لإبلاغها ــ وكانت أم حبيبة قد ضاقت بها الحياة ــ فنزل الخبر على قلبها برداً وسلاما ، حتى أنها انتزعت سوارين من الفضة وأهدتهما الجارية .

وفى المساء دعا النجاشى كل المهاجرين ، وعلى رأسهم كبيرهم خالد بن سعيد بن أمية بن عبد شمس ويتقدمهم جعفر بن أبى طالب عم الرسول ... ووكلت أم حبيبة كبير المهاجرين لتزويجها . فاتجه إليه النجاشى قائلا .

« فزوجها من نبيكم ، وقد أصدقتها عنه أربعمائة دينار وسكب الدنانير على الأرض .. فقام خالد وقال : قد أجبت إلى مادعا إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وزوجته أم حبيبة وقبض الصداق .

وقد أقام لهم النجاشى وليمة الزواج على اعتبار أن سنة الانبياء إذا تزوجوا أن

يؤ كل طعام على التزويج ، ثم أتوا باب أم حبيبة بالبشرى مهنئين مباركين . وبانت بنت أبي سفيان – منذ ليلتها – أما للمؤمنين ، ثم توالت عليها الهدايا من الملك النجاشي وزوجاته . تلك الهدايا التي حملتها معها إلى بيت النبوة ، فكان عليه الصلاة والسلام لا ينكر ما يجده عندها من طيب الحبشة وأعوادها .

وسمع أبو سفيان والد أم حبيبة وزعيم مكة ، بزواج ابنته من الرسول ، فدفعه شركه ، إلى أن يقول – وبئس ما قال – هذا الفحل لا يجدع أنفه – إذ لم يكن قد مضى على زواجه من صفية أيام معدودات ، حتى تزوج من أم حبيبة . . . وخاف أهل مكة من عودة « محمد » إليها باعتبارها أحب بلاد الله إلى الله ورسوله فأرسلوا أبا سفيان ابن حرب زعيمهم ليتوسط لدى الرسول من أجل تمديد أجل الهدنة عشر سنوات أخرى فرفض : وحاول الحصول على وساطة بعض الصحابة فلم ينجح . وبالتالي فقد عاد إلى مكة يجر أذيال الخيبة والفشل .

ولم يلبث الرسول أن أعد العدة لفتح مكة وآلم أم حبيبة زوج الرسول وقوع حرب بين أبيها وزوجها تأكل من تأكل من رجال أعزة عليها . فما من قتيل إلا وهو من شيعة أبيها وما من شهيد إلا وهو من صحابة زوجها ، أبنائها المؤمنين ، ولكنها لم تكن تملك إلا الدعاء إلى الله أن يهدى النفوس لتجنح إلى السلم ، وتلاوة قوله تعالى «عسى الله أن يجعل بينكم وبين الذين عاديتم منهم مودة، والله قدير والله غفور رحيم» (الممتحنة ٧) .

ولم يلبث الرسول أن خرج في عشرة آلاف مقاتل يريد مكة مع دعوات بالنصر من أم حبيبة وبقية زوجاته وكل المسلمين . وعلى مشارف مكة استراحت القوات الإسلامية بعض الوقت . وعلم أبو سفيان فاستجار بالعباس بن عبد المطلب عم النبي وفي مقابلة لهما مع الرسول الكريم رفض أبو سفيان إعلان إسلامه ، ثم عاد وأعلن إسلامه .

فالتمس العباس من النبي صلى الله عليه وسلم أن يكرم الرجل بشيء يرضى حبه للفخر والمباهاة ، فأجاب النبي الكريم « نعم . . من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ، ومن أغلق بابه فهو آمن ، ومن دخل المسجد الحرام فهو آمن » وتم فتح مكة وعاد إليها أبناؤها من المسلمين الأوائل . وطير الخبر إلى أم حبيبة فكادت تطير من الفرح بعد

أن أزاح الله عنها عبء معايرتها بشرك أبيها ، وبعد أن كرمه الرسول بأن جعل بيته ملجأ للأمن والأمان .

وعاشت أم حبيبة بقية حياتها فى عبادة الله ، إلى أن رقدت بسلام فى ثرى البقيع سنة أربع وأربعين من الهجرة فى خلافة أخيها معاوية(١) .

زوجات الرسول من غير أمهات المؤمنين :

هذا وبجوار أمهات المؤمنين من زوجات النبى عليه الصلاة والسلام ، كانت هناك زوجات أخريات وملك يمين هن .

١ – مارية القبطية (أم إبراهيم) :

ولدت تلك المصرية الكريمة فى قرية « حفن » بالقرب من بلدة « أنصنا » الواقعة على الضفة الشرقية للنيل تجاه الأشمونيين لأب قبطى مسيحى يدعى شمعون وأم مسيحية رومية . ثم نقلت فى مطلع شبابها الباكر مع أختها سيرين إلى قصر المقوقس عظيم القبط ... وقد سمعت هناك برسالة قادمة للمقوقس من نبى جديد ظهر فى الجزيرة العربية .

تقول الرسالة : بسم الله الرحمن الرحيم :

من محمد بن عبد الله إلى المقوقس عظيم القبط ، سلام على من اتبع الهدى . أما بعد فإنى أدعوك بدعاية الإسلام ... أسلم تسلم يؤتك الله أجرك مرتين ، فإن توليت فإنما عليك إثم القبط . يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله ولا ولا نشرك به شيئاً ، ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله ، فإن تولوا فقولوا : اشهدوا بأنا مسلمون » .

فلما قرأ المقوقس الرسالة قال لحاطب بن أبى بلتعة الذى حمل إليه الرسالة : فما منعه إن كان نبينا أن يدعو على من خالفه أن يسلط الله عليهم ؟ فقال له حاطب : ولماذا لم

---

(١) دكتورة عائشة عبد الرحمن : تراجم سيدات بيت النبوة .. مرجع سابق ، صفحات ٣٦٧ – ٣٨١ .

يدع عيسى عليه السلام على قومه حين أرادوا قتله ؟ قال المقوقس: أحسنت ، أنت حكيم جاء من عند حكيم(١) .

ثم استفسر من حاطب عن بعض النواحي المتصلة بالرسول ... ثم أملى عليه الرد التالي : أما بعد فقد قرأت كتابك وفهمت ما ذكرت فيه وما تدعو إليه ، وقد علمت أن نبيا قد بقي ، وكنت أظن أنه يخرج بالشام . . وقد أكرمت رسولك ، وبعثت لك بجاريتين لهما مكان من القبط عظيم(٢) ، وشاب ومطية لتركبها , والسلام عليك» واعتذر شفاهيا لحاطب بعدم مطاوعة القبط له بالدخول في الإسلام .

وأخذ حاطب عند عودته إلى مكة هدية المقوقس بما فيها الفتاتين مارية وسيرين وظل يحدثهما طوال الرحلة عن خصائص وسمات النبي الجديد ، حتى إذا وصل إلى أم القرى سنة سبع من الهجرة ، أسرع بتقديم الهدية المصرية إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقرأ له كتاب المقوقس . . . وعندما شاهد الرسول مارية فاكتفى بها ووهب أختها سيرين لشاعره حسان بن ثابت .

وأنزل الرسول مارية في بيت لحارثة بن النعمان قرب المسجد وبعيدا عن بيوته وزوجاته الأخريات ، وهنا استشاطت عائشة غيرة من فتاة النيل السمراء الجذابة الجميلة ، الجعدة الشعر ، الفاتنة الملامح ، والتي حظيت — منذ اللحظة الأولى — بمكانة رفيعة في قلب الرسول ، حيث كان يكثر التردد عليها ، ويمكث لديها طويلا . وكان لها السيد والصاحب والأهل والوطن . . تلك التي كانت سماتها تحمل سحر مصر وروعتها وفي أعطافها أريج الوادي بحقوله الخضراء وبساتينه الغنـــاء ... وفي عقلها ذكاء أجداد لها عظام قاوموا الفناء وطمحوا إلى الخلود التاريخي وحققوا طموحاتهم بأروع ما تكون الصور ... إلخ .

وكان عليه الصلاة والسلام كثيرا ما يحدثها عن قصة هاجر زميلتها المصرية التي

---

(١) الشيخ أحمد محمد جمال : مكانك تحمدى .. مرجع سابق صفحة ٢١٥ .

(٢) فسر الشيخ أحمد حسن الباقوري هذه العبارة بأن الجاريتين من أميرات مصر ، ولأن الهدية موجهة إلى نبي كريم فقد وصفتا بالجاريتين .. (حديث إذاعى) وهو تفسير نطمئن إليه ونؤيده .

جاءت من أرض النيل وحملت من سيدها إبراهيم فأثارت غيرة زوجته سارة العبرية . فما زالت بزوجها حتى مضى بتلك المصرية وابنها إلى البيت العتيق ، حيث تركهما هناك بواد غير ذى زرع وحيدين . ليصبح ولدها إسماعيل جد العرب ... وليصبح شقيقه إسحق جد اليهود والمسيحيين . . . وظلت هاجر تبحث عن شربة ماء لتروى ظمأ وليدها فلم تجد إلى أن فجر الله من أجلها ومن أجل كل المسلمين زمزم وصار ذلك النبع كما صارت هرولة هاجر بحثا عن الماء بين جبلى الصفا والمروة مسعى وشعيرة مقدسة من شعائر الحج وهى الركن الخامس فى الإسلام .

فكانت مارية حين تؤوب إلى نفسها تعقد مقارنة بينها وبين جدتها هاجر وكلتاهما وصفت بأنها جارية مصرية : الأولى كانت هبة للنبى محمد من المقوقس ، والثانية هبة من سارة للنبى إبراهيم . غير أن هاجر أنجبت إسماعيل وبذلك صارت أما للعرب ، فهل تنجب مارية وتصبح أما لولد محمد صلى الله عليه وسلم؟ .. ياله من أمل شبــه مستحيل ، فقد تزوج قبلها عشر زوجات ، منهن الشابة الفتية والمرأة الناضجة ، ومنهن من كانت ذات ولد ... ولكن أرحامهن جميعا أمسكت فلم تجد مولد واحد للزعيم النبى الذى تخطف الموت أبناءه من خديجة ، فلم يدع له سوى ابنة واحدة هى السيدة فاطمة الزهراء سيدة نساء العالمين ، وقد شارف صلى الله عليه وسلم يومئذ على الستين من عمره .

ولكن لاحرج على فضل الله ، ففى أوائل عامها الثانى من زواجها من الرسول ، أحست بوادر الحمل ، فلم تصدق مشاعرها ، ولم يمض وقت طويل حتى تحرك الجنين فى أحشائها فتأكدت - ومعها سيرين - من الحمل ، أى أنه قد تحقق أملها الذى بدا عقيما واهيا كالسراب ، وبالتالى أفضت بسرها إلى الرسول وتحدثت إليه عن شكوكها فى أن تحمل وتنجب(١) ، فذكر لها قوله تعالى عن زكريا « قال رب أنى يكون لى

---

(١) سبحان علام الغيوب ، إذ لم يعرف الرسول هنا ما فى أحشاء زوجته من صلبه ، بينما عرف أن أم سليم زوجة أبى طلحة قد حملت جنينا ذكرا فى الآية الأولى من تكوينه كملقة فى بطن أمه ، وأطلق عليه اسم عبد الله .. (انظر الشيخ أحمد محمد جمال : مكانك تحمدى .. مرجع سابق ، صفحة ٢٢٧)

غلام وكانت امرأتي عاقرا وقد بلغت من الكبر عتيا ؟ قال : كذلك قال ربك هو علي هين وقد خلقتك من قبل ولم تك شيئا » (مريم ٨ ، ٩) وكذلك قوله تعالى « . . . قالوا لا تخف وبشروه بغلام عليم ، فأقبلت امرأته في صرة فصكت وجهها وقالت عجوز عقيم . قالوا : كذلك قال ربك إنه هو الحكيم العليم » (الذاريات ٢٧ - ٣٠) .

فأسرعت مارية تنفي عن نفسها الكهولة والعقم قائلة لكني لست عجوزا يا رسول الله . . . فابتسم . . (وسرعان ما سرت البشرى في أنحاء المدينة ، حيث غمر الفرح المسلمين جميعا .

ولأن النسوة هن النسوة فقد أخذ الحقد يحيط بهذه المصرية الغريبة التي آثرها الله بنعمة الولد - وأي ولد - على أمهات المؤمنين وفيهن بنتا أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب ، وبنت زاد الركب ، وحفيدة أبي طالب ، وبنت زعيم مكة أبي سفيان . . . محرومات لا يلدن . ومن ثم فقد دفعتهن الغيرة القاتلة إلى حد سريان إشاعة خبيثة تتهم « مارية » بمثل ما اتهمت به من قبلها أم المؤمنين عائشة .

وإذا كانت السماء قد أنزلت آية قرآنية بتبرئة عائشة فهل تطمع بنت النيل في نجدة من السماء ؟

إن الله لم يمهل مارية سرية الرسول طويلا . . ذلك أن الناس قد رأوا قبطيا يتردد على مارية - ويأتيها بالحطب فقالوا : علج يدخل علجة . فبلغ ذلك الرسول ، فأرسل عليا بن أبي طالب حيث كان القبطي فوق نخلة ، حتى إذا شاهد عليا يمتشق حسامه ، خاف وقفز من فوق النخلة فرفع الهواء ثوبه ، فتعرى فإذا هو خصي ، ولم يطمئن صلى الله عليه وسلم إلا عندما جاءه جبريل أمين الوحي ، وقال له : السلام عليكم يا أبا إبراهيم ولم يكن جنين مارية قد رأى النور بعد ، فكانت بشرى سارة .

وتروى هذه الواقعة برواية أخرى ، وهي أن رجلا كان يتهم بأم ولد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال لعلي : اذهب واضرب عنقه . . . فأتاه علي فإذا هو في ركي - أي بئر من الماء - يتبرد فيها فقال له علي : أخرج ، فناوله يده فأخرجه فإذا مجبوب - أي ليس له ذكر - فكف علي رضي الله عنه - ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم

فقال يا رسول الله : إنه لمجبوب ماله ذكر[١] .

عندئذ نقل رسول الله مارية إلى حي العالية بضواحى المدينة توفيرا لراحتها وسلامتها ، وللعناية بصحتها .

وكان يختلف إليها هناك فتزداد غيرة زوجاته لذلك . وظل كذلك حتى وضعت ولدها الذى أسماه والده بإبراهيم فهنأها بولدها الذى أعتقها من الرق ، وأخذه بين يديه فرحا مستبشرا بصورة جعلت الغيرة تزداد اشتعالا فى نفوس زوجاته .

وخيل لمارية أن كل أمانيها قد تحققت بعد أن ولدت ولدا ، كما ولدت زميلتها هاجر المصرية ولدا لإبراهيم ، ولكن أنى لها ذلك ؟

فقد مرت الأيام السعيدة سراعا ، حيث أصاب المرض وليدها إبراهيم ، وكان الرسول عليه الصلاة والسلام يقول « إنا يا إبراهيم لانغنى عنك من الحق شيئا » ولم تلبث أن توفى إلى رحمه الله ، فقال صلى الله عليه وسلم « تدمع العين ويحزن القلب ، ولا نقول إلا مايرضى الرب ، وإنا يا إبراهيم عليك لمحزونون ، وإنا لله وإنا إليه راجعون »[٢] .

ودفنت جثة إبراهيم فى السنة العاشرة من الهجرة فى البقيع وبعده بعام واحد لحق الرسول بالرفيق الأعلى وترك مارية لتعيش خمس سنوات منطوية على نفسها إلا من مواساة شقيقتها سيرين حيث لم تكن تخرج من دارها إلا لكى تزور قبر الحبيب بالمسجد أو قبر وليدها بالبقيع .. وبعد وفاتها دفنت بالبقيع مع الصحابه رضوان الله عليهم ومع الصديقين والشهداء .

تلك هى مارية التى ربطت — هى وزميلتها هاجر — بروابط الدم والمصاهرة بين وادى النيل والجزيرة العربية ، بل بين سلالة إبراهيم خليل الله وبصفة خاصة سلالة

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووى .. مرجع سابق ج ١٧ ص ١١٨ .

(٢) الشيخ أحمد محمد جمال : مكانك تحمدى ... مرجع سابق ، صفحة ٣١٦ .

إسماعيل - أى المسلمين - وسلالة إسحق - أى اليهود والمسيحيين ولذلك كان يقول صلى الله عليه وسلم « الله الله فى أهل الذمة ، أهل المدرة السوداء ، السحم الجعاد ، فإن لهم نسبا وصهرا » وقال أيضا فيما يتعلق بالمصريين « استوصوا بالقبط خيرا ، فإن لهم ذمة ورحما » .

ويبدو أنه صلى الله عليه وسلم كان يتوقع أن غالبية سكان مصر الأقباط سيدخلون فى الإسلام بعد مساعدة عمرو بن العاص لمصر على مطاردة الرومان[١] . فمن أبى ذر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إنكم ستفتحون أرضا يذكر فيها القيراط فاستوصوا بأهلها خيرا ، فإن لهم ذمة ورحما فإذا رأيتم رجلين يقتتلان فى موضع لبنة فاخرج منها»[٢] .

والسؤال الذى ليست له إجابة : لماذا لم يتزوج الرسول من مارية بعد أن أنجبت له الولد ؟ هل لأنه لم يكن يرغب فى تحويلها بالزواج منها إلى أم المؤمنين لسبب مايتصل بزوجاته ؟ . . . أو لأنها من خارج الجزيرة العربية ؟ . . . وذلك بالرغم من حصول أمنا صفية بنت حيى زوج الرسول صلى الله عليه وسلم على لقب أم المؤمنين وهى اليهودية السابقة .

٢ — ميمونة بنت الحارث :

فى السنة السابعة من الهجرة عندما حقق الله وعده لرسوله بدخول المسجد الحرام لمدة ثلاثة أيام بقوله تعالى لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق لتدخلن المسجد الحرام إن شاء الله آمنين محلقين رءوسكم ومقصرين لاتخافون فعلم ما لم تعلموا ، فجعل من دون ذلك فتحا قريبا » (الفتح ٢٧)

والرسول وأصحابه يروون ظمأهم من البيت الحرام ، يتعبدون ويتهجدون ، فإذا بسيدة من أكرم عقيلات مكة يهفو قلبها إلى محمد صلى الله عليه وسلم وهى برة بنت

---

(١) دكتورة عائشة عبد الرحمن : تراجم سيدات بيت النبوة . . مرجع سابق ، صفحات ٣٨٥ - ٣٩٧ .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووى . . مرجع سابق ج ١٦ ص ٩٦ .

الحارث بن حزن الهلالية إحدى شقيقات أربع وصفهن الرسول بقوله « الأخوات المؤمنات » .

وكانت برة يومئذ أرملة فى حوالى السادسة والعشرين من عمرها بعد وفاة زوجها أبورهم عبد العزى القرشى العامرى وأسرت برة إلى شقيقتها أم الفضل لبابة الكبرى بنت الحارث وزوج العباس بن عبد المطلب بما يهفو إليه قلبها ، فنقلت أم الفضل ذلك إلى زوجها العباس ، وجعلت له يدها . . فذهب إلى النبي وعرض عليه الزواج منها فقبل النبي وأصدقها أربعمائة درهم ، وبعث بابن عمه جعفر زوج أختها أسماء يخطبها له . . . ويقال إن برة وهبت نفسها للرسول عليه الصلاة والسلام ، وهى التى نزل فيها قوله تعالى « وامرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبى . . . » (الأحزاب ٥٠) .

وكانت الأيام الثلاثة المنصوص عليها فى عهد الحديبية قد قاربت نهايتها ، وطلب الرسول مهلة من المشركين حتى يتم الزواج بقوله « ما عليكم لو تركتمونى فأعرست بين أظهركم ، وصنعنا لكم طعاما فحضرتموه » فرفضوا . . وأذن فى المسلمين بالرحيل وأمر الرسول صلى الله عليه وسلم مولاه أبا رافع أن يتخلف فى مكة ليلحق به فى صحبة برة .

وفى « سرف » بالقرب من مسجد التنعيم انتظر الرسول وصول برة بصحبة مولاه ، ثم بنى بها وأخذها فى صحبته عائدا إلى المدينة . بعد أن استبدل اسمها من « برة إلى ميمونة » وذلك بمناسبة الدخول الميمون إلى أم القرى - لأول مرة - منذ سبع سنوات .

دخلت ميمونة بيت النبي ولم تسلم من مشاكسات عائشة بغيرتها الزائدة على رسول الله صلى الله عليه وسلم من أى أنثى أخرى . . . ولكن ميمونة ابتعدت - بقدر ما تستطيع - عن تلك « المناوشات النسائية » التى تنبعث عن حب عظيم لسيد الكونين والثقلين محمد بن عبد الله . . . وأى امرأة مكان عائشة لم تكن لتفعل أقل مما فعلته عائشة فى هذا الخصوص .

وقد توفيت ميمونة بعد وفاته صلى الله عليه وسلم ، ودفنت فى القبة المعروفة

باسمها ، بعد منتصف القرن الهجرى الأول(١) .

٣ - أم شريك « غزية بنت جابر الدوسيه من الأزد » :

أسلم زوجها أبو العكر وهاجر إلى رسول الله مع أبى هريرة ومع دوس حين هاجروا وبقيت هى حيث جاء أهل زوجها إليها فقالوا . لعلك على دينه ؟ قال : أى والله إنى على دينه . قالوا : لاجرم ، والله لنعذبنك عذابا شديدا . إذ أخذوها من دارها على جمل من شر ركابهم وأغلظه ، وأطعموها الخبز والعسل دون أن يسقوها قطرة ماء ، حتى إذا انتصف النهار واشتدت حرارة الشمس والوقت قائظ ... ضربوا أخبيتهم وتركوها فى الشمس حتى - كما قالت - ذهب عقلها وسمعها وبصرها .

وبعد اليوم الثالث من هذا التعذيب ، قالوا لها : أتركى ما أنت عليه .. فلم تدر ماقالوا إلا الكلمة بعد الكلمة ، فتشير باصبعها إلى السماء بإشارة التوحيد .. فتركوها على هذه الحال حتى إذا أبلغ الجهد مبلغة إذ برد دلو على صدرها ، فأخذته فشربت نفسا واحدا ، ثم انتزع منها ، فذهبت تنظر فإذا هو معلق بين السماء والأرض . فلم تقدر عليه ، ثم دلى إليها ثانية فشربت منه نفسا ، ثم رفع ... فذهبت تنظر إليه فإذا هو بين السماء والأرض . ودلى إليها الثالثة فشربت منه حتى ارتوت وأهرقت على رأسها ووجهها وثيابها .

وعند رأوها مبتلة بالماء ، قالوا : من أين لك هذا يا عدوة الله ؟ قالت لهم : إن عدوة الله غيرى .. من خالفت دينه ... وأما قولكم : من أين هذا ؟ فهو من عند الله رزقا رزقنيه ... فانطلقوا سراعا إلى قربهم فوجدوها موثقة لم تحل . فقالوا: نشهد إن ربك هو ربنا ، وأن الذى رزقك مارزقك فى هذا الموضع بعد أن فعلنا بك ما فعلنا هو الذى شرع الإسلام ... وبذلك أسلموا وهاجروا جميعا إلى رسول الله ولم ينسوا أبدا فضل أم شريك عليهم وما صنعه الله معها وهى عطشى .

وقد وهبت أم شريك نفسها للنبى صلى الله عليه وسلم ، إذ عرضت نفسها عليه

---

(٢) الدكتورة عائشة عبد الرحمن : تراجم سيدات بيت النبوة ، مرجع سابق ، صفحات ٤٠١ - ٤٠٧ .

فقبلها صلوات الله وسلامه عليه ، إذ كانت جميلة ، ويقال إن الله أسماها « مؤمنة » لقوله تعالى « وامرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي إن أراد النبي أن يستنكحها خالصة لك من دون المؤمنين »(١) (الأحزاب ٥٠) . . . وهذه الآية الكريمة يبدو أنه من غير المؤكد فيمن نزلت ؟ ولذلك يعنينا منها مشروعيه أن تهب المرأة نفسها للنبي وقبوله ـ إذا شاء ـ هذه الهبة .

٤ — أسماء بنت النعمان :

فقد جاءت إلى المدينة بعض الوافدات ، وكانت إحداهن أسماء بنت النعمان من كندة ، والأخرى مارية القبطية من مصر . . . واتخذها الرسول سرايا له . ولكن « عائشة » ناضلت ونجحت في إبعاد الرسول عن أسماء . إذا استمالت بصواحبها ، وقالت لهن : لقد وضع يده في الغرائب يوشك أن يصرفن وجهه عنا . . . وبالتالي اتفقن على خطة للتخلص من أسماء . وتم تنفيذها أثناء ذهابهن إليها لتهنئتها بانضمامها إلى ملك يمين الرسول ، ولتوصيتها بما يجلب رضاء السيد ومحبته . وكانت النصيحة غير المخلصة لأسماء أن تستعيذ بالله إذا ما دخل عليها . . وصدقتهن .

ولذلك لم تكد تر الرسول مقبلا عليها ، حتى استعاذت بالله تنفيذا للنصيحة ، وحتى تجلب محبته إليها ورضاءه عنها ، فصرف الرسول وجهه عنها ، وقال «لقد عذت بمعاذ» وغادرها من لحظته ، وأمر أن تلحق بأهلها .

وحاول والدها التوسط في ردها بعد علمه بما كان من أمر نساء النبي معها ، ولكنه صلى الله عليه وسلم لم يفعل أكثر من قوله «إنهن صواحب يوسف ، وأن كيدهن عظيم وبذلك لم يبن بهذه السرية ، التي تصفها بنت الشاطىء بالزوجة(٢) .

---

(١) الشيخ أحمد محمد جمال : مكانك تحمدى . . . مرجع سابق صفحة ٢٢٨ ، ٢٢٩ .

(٢) الدكتورة عائشة عبد الرحمن : تراجم سيدات بيت النبوة ، مرجع سابق ، صفحات ٢٦٩ — ٢٧٠ .

٥ — ريحانة بنت عمرو :

وقد اصطفاها صلى الله عليه وسلم لنفسه من نساء بنى قريظة فى السنة الخامسة للهجرة ، وعرض عليها أن يتزوجها . غير أنها فضلت أن تبقى فى ملك اليمين بقولها بل تتركنى فى ملكك ، فهو أخف على وعليك . ومن هنا فقد بقيت عند الرسول حتى توفى عنها وهى فى ملكه(١) .

وهكذا نجد أن الرسول عليه الصلاة والسلام قد تزوج من عشر زوجات حظين بلقب « أمهات المؤمنين » وخمسة كن فى ملك يمينه لم يحظين بهذا اللقب الكريم ، دخل بأربعة منهن : مارية القبطية ، وميمونة ، وامرأة من بنى غفار وأم شريك وريحانة بنت عمرو . . . ولم يدخل بأسماء بنت النعمان . وهناك بجوار ذلك نساء أخريات من ملك يمينه صلى الله عليه وسلم دخل ببعضهن ولم يدخل بالبعض الآخر . وقد اختلفت الروايات فى أسمائهن وأعدادهن . ويمكن الرجوع فى ذلك إلى كتب السيرة النبوية .

ولم يحدث قط — كما يقول العقاد — أن اختار زوجة واحدة لأنها وسيمة أو مليحة ولم يبن بعذراء قط إلا التى علم قومه أنه اختارها لأنها بنت صديقه وصفيه وخليفته من بعده : أبى بكر الصديق رضى الله عنه وأرضاه(٢) .

والخلاصة أن زوجاته صلى الله عليه وسلم لم يكن من الأبكار الحسان ماعدا إحداهن وهى عائشة رضى الله عنها ، وقد تزوج بالأخريات لأن بعضهن أرامل ، وبعضهن الآخر ذوات أولاد أيتام من أزواجهن السابقين ، إكراما لهن ولأزواجهن الذين سبقوا إلى الإيمان وفازوا بالاستشهاد ، وبالإضافة إلى هجرة البعض منهم إلى الحبشة ثم يثرب .

وكان زواجه من عائشة وحفصة توثيقا وتقديرا للصداقة والمودة بينه وبين صاحبيه

---

(١) المرجع السابق صفحة ١٩٠ ، ١٩١ .

(٢) الأستاذ عباس محمود العقاد حقائق الإسلام وأباطيل خصومه الطبعة الثالثة ، القاهرة ١٩٦٦ صفحة ٢٥٦ .

الأثيرين أبى بكر وعمر اللذين حفظا الإسلام من بعده ونشراه فى العالمين . كما كان زواجه من زينب بنت جحش لإبطال عادة التبنى وما يترتب عليها من علاقات اجتماعية .

ومن حكم تعدد زوجات الرسول روايتهن من بعده للأحكام والآداب المتعلقة بالأسرة ، ولا سيما تلك المتصلة بأحوال النساء لأنهن متصلات ومرتبطات شرعا به . وفى إمكانهن نقل أسئلة السيدات إليه صلى الله عليه وسلم — دون حرج إذا كان فيها ما يدعو إلى الحرج — ونقل الإجابة إلى السائلات بصورة عملية ، كما حدث للسائلة عن كيفية التطهر فى أعقاب العادة الشهرية وحالات الولادة(١) .

وباستثناء السيدة خديجة التى توفيت قبل أن يتزوج أى واحدة منهن ، وكذلك زوجته زينب الشهيرة بأم المساكين التى توفيت بعد قليل من زواجها منه ، فإن الزوجات الباقيات وعددهن تسع قد بقين أحياء حتى وفاته صلى الله عليه وسلم وهناك روايات أنه تزوج من زوجات أخريات ، حتى أن بعض المبشرين الذين لم يدركوا فلسفة زواج الرسول من هذا العدد الكبير من السيدات ، إدعوا أنه كان غارقا فى شهواته ، ولم يعلموا أن الله سبحانه وتعالى لم يشهد لسواه بالأخلاق الكريمة ، حيث قال سبحانه وتعالى « وإنك لعلى خلق عظيم »(٢) .

وتجاهلوا أن الشباب كان قد ولى عنه ما وأنه لم يتزوج واحدة منهن من أجل البحث عن الإشباع الجنسى وإنما كانت صلة الرحم والضن بهن على المهانة هى الباعث الأساسى وليس الحافز Derive الأكبر فى نفسه الشريفة على التفكير فى Incentive الزواج بهن ، ومعظمهن كن أرامل مأ ءات فقدن الأزواج أو الأولياء وليس من يتقدم لخطبتهن من الأكفاء لهن إن لم يفكر فيهن رسول الله(٣) .

---

(١) الشيخ أحمد محمد جمال : مكانك تحمدى . . مرجع سابق ، صفحة ٧٠ .

(٢) سورة القلم ، الآية ٤ .

(٣) الأستاذ عباس محمود العقاد : حقائق الإسلام وأباطيل خصومه الطبعة الثالثة ، القاهرة ١٩٦٦ ص ٢٥٦ .

وإنما كان لكل واحدة منهن قصة سبق أن عرضنا لها بالتفصيل . ونسى هؤلاء أنه « لم يكن عسيرا على من حول أبناء الجزيرة العربية من أعداء متقاتلين إلى أشقاء متحابين أن يجمع إليه أجمل بنات العرب وأفتن جوارى الروم والفرس مما حول تخوم الجزيرة العربية ، وأن يوفر لكل واحدة منهن القصور والحرير السندس والاستبرق . . . ولكنه كان يعيش مع زوجاته حياة كلها الشظف ، ولذلك فإن « المبشرين المحترفين لم يكتشفوا فى مسألة الزواج فى السيرة النبوية مقتلا يصيب محمدا أو يصيب دعوته من ورائه لاسيما وأن إيمانه برسالته وإخلاصه لها فى سرة كإخلاصه لها فى علانيته . ولولا أنهم يعولون على جهل المستمعين لهم لاجتهدوا فى السكوت عن مسألة الزواج خاصة ، أشد من اجتهادهم فى التشهير بها واللغط فيها »[1] ، لا سيما وأن نساءه قد آمن به رسولا وأعجبن به بطلا ، وعاشرنه زوجا ، وشاركن فى حياته قائدا وزعيما . . . إلخ[2].

هذا وبالرغم من شيخوخة الرسول عليه الصلاة والسلام ، فإن الله لم يحرم الصغيرات من زوجاته من المشاركات الوجدانية والعواطف المتبادلة بينه صلى الله عليه وسلم وبينهن ، فقد ورد فى نيل الأوطار الشوكانى .

عن قتادة عن أنس « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه فى الليلة الواحدة ، وله يومئذ تسع نسوة » وفى رواية ، « كان النبى صلى الله عليه وسلم يدور على نسائه فى الساعة الواحدة من الليل والنهار وهن إحدى عشرة » قلت لأنس : أو كان يطيقه ؟ قال : كنا نتحدث أنه أعطى قوة ثلاثين » رواها أحمد والبخارى[3] ،

وفى تصورى أن هذا مجرد « طواف » وليس للاشباع الجنسى لزوجاته التسع

(١) المرجع السابق ص ٢٦٣ .

(٢) الدكتورة بنت الشاطىء ، نساء النبى ، القاهرة ١٩٦١ ص ٢٠ — ١٥ .

(٣) الشوكانى : نيل الأوطار مرجع سابق جـ ٦ ص ١٥٩ باب العدد المباح للحر والعبد وما خص به النبى .

سواء فى الليلة الواحدة أو الساعة الواحدة كما يقول البعض ، وإلا كان لنا حينئذ قول آخر :

ولعل عدم مطالبة أى زوجة من زوجاته صلى الله عليه وسلم بالطلاق منه يؤكد أن حياته العاطفية معهن لم تكن باردة

الاسلام يفضل الزوجة الواحدة :

ولم يكتف الإسلام بتقييد عدد الزوجات بأربع ، وإنما أضاف قيد آخر ورد فى قوله تعالى « ... فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة » وحتى هذا القيد إذا كان قد جاء خاصا بعدد الزوجات . فإنه جاء فى صيغة تصلح لموضوعات متعددة تشمل كل الظلم ، فمن خاف ، عند تعدد الزوجات من ظلمهن أو خاف من ظلم اليتامى الذين فى رعايته بأكل أموالهن إلى أمواله لينفق منها على زوجاته أو بالإنشغال بزوجاته عن رعاية اليتامى أو خاف من أولاده من زوجاته المتعددات . أو خاف ظلم نفسه عندما يكلفها حالا لطاقة من سياسة هؤلاء والوفاء بحقوقهم .. لاشك أن كل واحد من هؤلاء عليه أن يقتصر على زوجة واحدة أو على ما عنده من النساء إن كان لديه اثنتان أو ثلاث أو أربع .

ولا ريب أن الاقتصار على الواحده واجب على الرجل لمجرد الخوف من الظلم ، لو كان هذا الخوف أمرا مظنونا فى وقوعه ، ذلك أن الله عز وجل عبر عن ذلك بقوله: « ... فإن خفتم ... » وإن ـ كما هو معروف ـ شرطها مشكوك فى وقوعه ، إن الخوف من الظلم قد يحصل معه الظلم وقد لايحصل ، فإذا غلب ظن الرجل أنه لايستطيع العدل فى تعدد الزوجات وجب عليه أن يقتصر على واحدة .

ومع ذلك فإذا تزوج الرجل وهو يخشى الظلم ، فإن عقد زواجه يكون صحيحا ، إذا تم بالتراضى بين الزوجين وشهادة الشهود واستوفى باقى شروطه ، لأن العدل مع الزوجة أو بين الزوجات ليس شرطا لإنعقاد الزواج ، وإنما هو حق من حقوق الزوجية بمعنى أنه من آثار الزواج وأحكامه ، وفرق بين شرط العقـــد والآثار المترتبة على العقد .

ولذلك فإن الإمام محمد عبده يقول فى تفسير آيات الزواج السابقة وأيده فى ذلك كثير من المجتهدين والفقهاء والعلماء والأعلام حيث قال مانصه « إن من يتأمل الآيتين يعلم أن إباحة تعدد الزوجات فى الإسلام مضيق فيه أشد الضيق ، كأنه ضرورة من الضرورات التى تباح لمحتاجها بشرط الثقة فى إقامة العدل والأمن من الجور . وإذا تأمل مع هذا التضييق مايترتب على التعدد فى الزمان من المفاسد جزم بأنه لايمكن لأحد أن يربى أمة نشأ فيها تعدد الزوجات ، فإن البيت الذى فيه زوجتان لزوج واحد لايستقيم له حال ، ولايقوم فيه نظام ، بل يتعاون الرجل مع زوجته — على الرغم منهم — على إفساد البيت ، كما لو كان كل واحد منهم ، عدواً للآخر ، ومن جهة أخرى يجيء الأولاد بعضهم لبعض عدو ، فمفسدة تعدد الزوجات تنتقل من الأفراد إلى البيوت ، ومن البيوت إلى الأمة .

« أما والأمر على مانرى ونسمع فلا سبيل إلى تربية الأمة مع فشو تعدد الزوجات فيها فيجب على العلماء النظر فى هذه المسألة وخصوصاً الحنفية منهم الذين بيدهم الأمر وعلى مذهبهم الحكم ، فهم لا ينكرون أن الدين أنزل لمصلحة الناس وخيرهم وأن من أصوله منع الضرر والضرار ، فإذا ترتب على شيء مفسدة فى زمن لم تكن تلحقه فيما قبله فلا شك من وجوب تغيير الحكم وتطبيقه على الحالة الحاضرة يعنى على قاعدة درء المفاسد مقدم على جلب المصالح . قال : وبهذا يعلم أن تعدد الزوجات محرم قطعاً عند الخوف من عدم العدل »[1] .

ويبدو أن رأى الإمام الشيخ محمد عبده بأن تعدد الزوجات محرم قطعا عند الخوف من عدم العدل قد دفع البعض إلى تفسير الآية الكريمة « .. ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم » . بأنها تحرم تعدد الزوجات ، غير أنه من الواضح أن هذا البعض ليس على دراية بالدين الإسلامى ، وإن كان ينتمى إليه بالمؤهلات .

---

(١) تفسير القرآن الحكيم الشهير بتفسير المنار : الجزء الرابع دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت . الطبعة الثانية ، صفحات ٣٤٩ ، ٣٥٠ .

حيث يقولون إن الله سبحانه وتعالى قد بين أن العدل غير ميسور للرجل بين زوجاته، ولو حرص على القيام به أشد الحرص . وبالتالى فإنه إذا كان تعدد الزوجات غير جائز إلا بشرط العدل بين الزوجات ، وكان هذا العدل غير ميسور ، فإن تعدد الزوجات يستحيل حدوثه بالصورة الشرعية التى أرادها الإسلام ، ومن ثم فإن هذا – من رأيهم – يتطلب تحريم تعدد الزوجات .

غير أن هذا القول بعد عن نص القرآن الكريم ، بل إنه عبث بالدين[1] ينبغى مقاومته ذلك أن تفسير القرآن الكريم لا ينبغى أن يكون بعيداً عن جلال التنزيل وحكمة التشريع ، وما يرشد إليه سياق الآيات وسوابقها ولواحقها ، ذلك أن نص الآية السالفة وما قبلها وما بعدها يؤكد أن القرآن يقر تعدد الزوجات . فما جاء قبل تلك الآية « ويستفتونك فى النساء ... » وكان موضوع الاستفتاء سؤال عن الطريق إلى ممارسة تعدد الزوجات مع حفظ حقوق اليتامى والنساء . وجاءت الفتوى القرآنية فى قوله تعالى « وما تفعلوا من خير فإن الله كان به عليما ... » (النساء ١٢٧) وتلاها بعد ذلك قوله عز وجل « ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم – إلى أن قال ... فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة ، وأن تصلحوا وتتقوا فإن الله كان غفورا رحيما » (النساء ١٢٩) . أى ألا يميل ميزان المفاضلة بإحدى الزوجات ميلا كبيرا ، فتكون الأخرى كالمعلقة ، بمعنى أنه إذا كان العدل – فى الأصل – هو المساواة الكاملة بين المتماثلين وكل زوجة من حيث الشكل الخارجى تماثل الأخرى باعتبارها زوجة مثلها ، فإن العبرة بصلة الزوجية لا بالصفات الخارجية للزوجة ، بمعنى أنه مادامت كل منهن زوجة للزوج ، فإنه لا يجوز تفضيل بكر على ثيب أو ولود على عقيم ، أو قديمة على جديدة ، أو مسلمة على يهودية أو مسيحية ، أو مثقفة على جاهلة ، أو شابة على عجوز ، أو وسيمة على دميمة ، أو بيضاء على سمراء ، أو إبنة الوزير على إبنة الخفير أو الثرية على الفقيرة ، أو المريضة على الصحيحة أو الصحيحة على المريضة أو ذات عيب جنسى أو حائض أو نفساء ، أو ذات شخصية اجتماعية مرحة على ذات شخصية انطوائية كئيبة أو رشيقة على ذات لحم وشحم ، أو متوسطة الطول على قصيرة أو طويلة ... إلخ .

---

(١) المرجع السابق صفحة ٣٥٠ .

والعدل على هذا النحو هنا يقتضى المساواة بين الزوجات فى الطعام والملابس ، وما يتصل بذلك من مسكن وأثاث(١) . . وفى الميل والعشرة وفى الجماع والمودة والمحبة(٢) وما إلى ذلك من الأمور ، حتى أن بعض الأزواج الأخيار ، كان يقوم بعد القبلات لكل زوجة حتى لاتظلم إحداهن(٣) .

غير أنه من الذى يملك قدرات واستعدادات دينية مثل تلك التى يملكها الصحابى جابر بن زيد ؟ . ولكن ما الحل والآية تخاطب الناس جميعا لا الصفوة منهم ؟ إن الله لم يترك الناس فى حيرة أو فى مشقة ، لاسيما وأن الدين الإسلامى يسر لا عسر ، تطبيقا لقوله تعالى « لا يكلف الله نفسا إلا وسعها » وإنما يقول للناس « فلا تميلوا كل الميل » وكأننا بالله سبحانه وتعالى يريد أن يقول للزوج لاتعطى كل وجدانك ومشاعرك وحنانك لواحدة بحيث تظل كفة هذه الزوجة مرتكزة على قاعدة الميزان ، وتحرم الأخرى من مشاركاتك الوجدانية لمشاعرها وأحاسيسها ، وتحرمها من حنانك ، بحيث تظل كفتها معلقة فى الهواء لاتهبط أبداً إلى قاعدة الميزان . . . وإنما خير الأمور الوسط .

وقد رأينا رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى بلغ القرآن الكريم وأدى الرسالة كاملة ، وقبل وفاته نزل قوله تعالى « اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الإسلام دينا » (المائدة ٣) رأينا كيف عدد الرسول زوجاته بعد وفاة الزوجة الأولى خديجة . كما عدد الصحابة رضوان الله عليهم زوجاتهم فى عهده ، ولم ينكر عليهم ذلك ، بل كان يدعو من فى عصمته أكثر من أربع أن يفارق مازاد على الأربع ، وقد روى عنه صلى الله عليه وسلم أنه كان عندما يقوم بالتقسيم بين زوجاته

---

(١) تفسير الجلالين للامام جلال الدين بن أحمد المحلى ، دار الكتاب العربى بمصر الجزء الأول ، القاهرة ص ٨٠ وما بعدها .

(٢) تفسير القرطبى الجامع لأحكام القرآن مرجع سابق ، الجزء الخامس ص ٢٠ .

(٣) تفسير الألوسى ، الجزء الرابع ص ١٦٣ حيث ورد عن الصحابى جابر بن زيد أنه قال « كانت لى امرأتان ، قد كنت أعدل بينهما حتى أعد القبل » .

كان يقول « اللهم إن هـــذه قسمتى فيما أملك ، فلا تلمنى فيما تملك ولا أملك » ثم نهى فقال (فلا تميلوا كل الميل)(١) وشرح العلمـــاء ذلك بأن المسئولية عن القسم بين الزوجات هى فيما يملك الإنسان العدل فيه ، كالنفقة والـكسوة والمبيت ، ولـكنها تنتفى فيما لا يملـكه الإنسان كحب زوجة له أكثر من الأخريات ، بشرط أن يقتصر هذا الحب على العواطف القلبية ولا يؤثر فى حقوق الزوجات ، ذلك أن زمام القلوب بيد الله سبحانه وتعالى ، وهو الذى يملك تقليب القلوب فاللهم لاتؤاخذنا فيما تملك ولا نملك(٢) .

وتلك نظرية فى العلوم السلوكية ، أو بالأحرى فى السلوك الاجتماعى مبناها استحالة تحقيق العدل فى المشاعر والوجدان ... بين الزوجات ولذلك فإن القرآن الـكريم يبيح للزوج أن يميل – بدون إسراف – إلى إحدى زوجاته أكثر من غيرها ، لاستحالة تحقيق العدل فى هذه الأمور .

واستحالة تحقيق العدل فى النواحى الوجدانية أو الشعورية أو العاطفية ليست قاصرة على الزوجات , وإنما هى تحـــدث فى كل علاقة اجتماعية Social Relateion والعلاقة الاجتماعية لها أبعاد اجتماعية ونفسية وفيزيقية . وبالتالى فإنها تخضع لمؤثرات متنوعة .

وعلى هذا فإن الأب مثلا قد يفضل أحد أبنائه على الباقين والأمثلة على ذلك كثيرة ومنها سيدنا يعقوب الذى فضل ولده يوسف على بقية أشقائه الأحـــد عشرة وذلك بالرغم من أن سيدنا يعقوب مثل كل أب مكلف شرعا بالعدل بين أولاده فى كل وقت وحين ولـكنه لا يستطيع أن يسوى بين أولاده فى المحبة والـكراهية أو الألفة والنفور ، أو الميل لأحدهم دون الآخرين ، مهما حرص ذلك ، وإن كان يستطيع المساواة بينهم فى المأكل والمشرب والملبس والنثريات وما إلى ذلك .

---

(١) تفسير القرطبي مرجع سابق الجزء الخامس ص ٤٠٧ .

(٢) المرجع السابق صفحة ١٩٣ .

موقف المرأة من تعدد الزوجات :

لما كان العدل من التكاليف الدينية الواجبة على كل إنسان ، سواء أكان ممن عدد زوجاته أو كان ممن تزوج بواحدة فحسب . ومن هنا فقد كرر الله سبحانه وتعالى ذكر هذا التكليف فيما يتعلق بتعدد الزوجات بصفة خاصة ، لما ينطوى عليه موقف التعدد باعتباره من المواقف العاطفية التى لايتحكم فيها العقل بصورة مطلقة ، وإنما يتدخل فيها القلب قبل العقل أحيانا فيغرى النفس بسلوك الظلم ويصرفها عن إتباع العدل . ولذلك فقد حذرت الآيات القرآنية من ذلك ومن هذه الآيات قوله تعالى : « يا أيها الناس اتقوا ربكم » وأيضا قوله تعالى « واتقوا الله الذى تساءلون به والأرحام » وكذلك قوله تعالى « إن الله كان عليكم رقيبا » وبعد ذلك كله تأتى الآية القائلة « فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة » .

ومن الملاحظ أنه حتى فى فجر الدعوة الإسلامية حيث كان الوازع الدينى يومئذ فى غاية الوضوح والقوة يلاحظ بروز تساؤلين أحدهما من الرجال وثانيهما من النساء ولا يزال قائمين حتى الآن وهما :

(ا) كيف يتحرى الرجل العدل ... وما هو مقياسه ؟

(ب) كيف تحمى المرأة نفسها إذا خالف زوجها تعاليم الدين وأوامره فى هذا المجال ، وخاصة إذا اتجه زوجها إلى التفكير فى الزواج عليها وهو غير قادر على العدل بين نسائه ، ولا سيما إذا كان الزوج متزوجا عليها وتأكدت عدم قدرته على تحرى العدل بين نسائه ؟

وبالإضافة إلى ما أوضحناه من أساليب لكيفية تحرى الرجل للعدل بين نسائه فإنه من الضرورى الرجوع إلى القرآن الكريم الذى عالج تلك المشكلة الاجتماعية وقت نزوله فى عصر الرسول عليه الصلاة والسلام ، ذلك أنه نتيجة لاستفسارات الناس من الرسول عليه الصلاة والسلام ، حول هذين التساؤلين نزلت آيات بينات لعلاجها ، منها قوله تعالى : « ويستفتونك فى النساء . قل الله يفتيكم فيهن ، وما يتلى عليكم فى الكتاب فى يتامى النساء اللاتى لاتؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن

تنكحوهن والمستضعفين من الولدان ، وأن تقوموا لليتامى بالقسط ، وما تفعلوا من خير فإن الله كان به عليما . وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا أو إعراضا فلا جناح عليهما أن يصالحا بينهما صلحا ، والصلح خير ، وأحضرت الأنفس الشح ، وإن تحسنوا وتتقوا فإن الله كان بما تعملون خبيراً ، ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم ، فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة ، وأن تصلحوا وتتقوا فإن الله كان غفوراً رحيما ، وإن يتفرقا يغن الله كلا من سعته ، وكان الله واسعا حكيما »
(النساء ١٢٧ — ١٣٠)

ويبدو أن الله بسابق علمه قد علم أن هذه المشكلة ستكون مشكلة كل زمان ومكان إلى أمد طويل ومن ثم لم يتركها لأحاديث الرسول عليه الصلاة والسلام التي قد يختلف المسلمون في تفسيرها : ومن هنا نزلت الآيات السالفة الذكر لتضع الحلول القويمة لتلك المشكلة .

ففي مجال العدل تقول الآية إن العبرة بالنوايا والعمل الصالح «وما تفعلوا من خير فإن الله كان به عليما» أي أن على الرجل أن يفعل الخير ولا يعنيه أن يعلم أولا يعلم الناس بمسلكه هذا ، ويكفيه علم الله وقد سبق أن بينا كيفية تحقيق هذا العدل .

أما عن كيفية حماية المرأة لنفسها إذا خالف زوجها تعاليم الله وأوامره بالرغم من وضوح أوامر ونواهي الآية الكريمة السالفة الذكر ، فإن الحل السماوي لتلك المشكلة يسير في اتجاهين هما :

(ا) الصلح بين الزوجين : بمعنى أنه إذا أحست الزوجة أن زوجها بسبيل الزواج عليها أو ، التي تزوج زوجها عليها بالفعل فإن لها أن تلجأ إلى من له التأثير الفعال على على زوجها ، سواء أكان من أهلها أو من أهل زوجها أو من جهات الاستشارات الاجتماعية أو من جهات التقاضي ومن إليهم ، لا لكي تمنع زوجها من الزواج عليها بقوة العصبية أو بقوة السلطات الاجتماعية (العادات والأعراف والتقاليد) أو بقوة القانون ولكن لكي تصل إلى الصلح مع زوجها إذا كان إحساسها واقعيا .

والجدير بالذكر هنا أن هذه الأحاسيس كثيرة ومتعددة ، وتلعب العادات

الاجتماعية دورا كبيرا فى تغذيتها والإكثار منها ، بالرغم من مخاطرها التى لاتنتهى على الحياة الزوجية . فمن جانب السيدات نجد كما يقول العرف «إن الشفيق بسوء ظن مولع» بمعنى أن والدة الزوجة أو شقيقتها .. إذا لم يحضر الزوج إلى منزله بعد مواعيد العمل مباشرة بسبب سوء المواصلات أو بسبب الانتظار فى مكان العمل لإنجاز أعمال هامة وعاجلة .. وكذلك إذا تحدث الزوج بالتليفون بصوت منخفض .. أو إذا احتكت بدلة الزوج برأس سيدة أو فتاة داخل وسائل المواصلات المكتظة بالركاب أو فى أى مكان مشابه وعلقت شعرة من رأس إحدى السيدات فى بدلة الزوج .. إلخ فإن تفسير والدة أو شقيقة الزوجة هو أن الزوج بدأ كما يقال بالأسلوب العامى « يلعب بديله » وهـذا اللعب سينتهى بالزواج على الزوجة الحالية وتتجه الزوجة إلى الشك فى زوجها ودفعه دفعا إلى البحث الفعلى عن زوجة أخرى ... ومن جانب الرجال فإن حالات المشاركات الوجدانية الإيجابية والعواطف الساخنة المتبادلة أو كما يقال فى «ساعة الضحك» يهدد زوجته إذا لم تطعه طاعة عمياء ، بأنه سيتزوج عليها . وهو تهديد لايستند إلى أى رغبة أساسية ، ومع ذلك فإن الزوجة فى «ساعة الجد» تأخذ هذا التهديد كحقيقة واقعية وتبنى عليها القصور الخيالية الشاهقة وتعمل على تسكين زوجات زوجها اللاتى سيتزوجهن فى هذه القصور .

ولكل هذه الأمور قرر القرآن ضرورة البدء بتوفير مناخ الصلح بين الزوجين عن طريق إبعاد كل العوامل السلبية والإبقاء على العوامل الإيجابية وتدعيمها . ولجان الصلح أو المصلح الاجتماعى بين الزوجين سيجد نفسه أمام ثلاث حالات وموقفه حيالها هو :

ـــ الحالة الأولى وهى وجود رغبة قوية لدى الزوج للزواج من أخرى ، وعليه فى هذه الحالة أن يبحث عن دوافع هذه الرغبة وأسبابها ، فإذا تبين له أنها ترجع إلى « مناكفة » الزوجة أو عدم طاعتها أو خضوعها المطلق لأقاربها أو عدم اهتمامها بمتطلبات زوجها العاطفية .. إلخ فإنه يحاول إقناع الزوجة بالإبتعاد عن كل هذا حرصا على زوجها . فإذا رضى الزوج بتعهدها هذا فإنه يبرم صلحا بينهما ويكون هو شاهدا عليه .. وفى حالة ما إذا كانت هذه الرغبة لدى الزوج راجعة إلى أنه سقط مع من

يرغب فى الزواج منها ويميل إلى إصلاح خطأه ، فإن على المصلح الاجتماعى أن يقنع الزوجة بالخضوع للأمر الواقع ، فإذا لم ترض فإن واجب المصلح الاجتماعى نحوها سوف نتحدث عنه بعد قليل .

ـ الحالة الثانية وهى قيام أحاسيس المرأة وخوفها من اتجاه زوجها نحو الزواج على مجرد أوهام وخيالات . فإن على لجنة الصلح أو المصلح الاجتماعى أن يوضح الأمور، ويلزم الطرفين بعدم اللجوء إلى التهديدات التى لا معنى لها فى ساعات الضحك حتى لاتتحول إلى مآسى فى ساعات الجد .

والحالة الثالثة وهى وقوع الزواج بأخرى بالفعل وهنا فإن على لجنة الصلح أو المصلح الاجتماعى أن يقنع المتصارعين بالتنازل عما لكل منهما لدى الآخر ، بمعنى أن يتنازل الرجل عن جزء مما يتمسك به فيحسن إلى زوجته بماله أو بمزيد من المودة أو يخفف عنها بعض القيود التى يتمسك بها ... وأن تتنازل المرأة عن جزء مما تتمسك به ضد زوجها ، فتكتفى من مطالبها بما يحقق لها حاجاتها دون أن تطلب مزيدا من الكماليات أو تتنازل عن يوم لها من قسمها أو عن بعض مالها مثل إنفاق مرتبها أو دخلها بالكامل فى بيت الزوجية ... والقرآن الكريم يقول هنا « وأحضرت الأنفس الشح » أى أن الزوجة لاتكاد تسمح بالنشوز(1) أو بالإعراض عنها والتقصير فى حقها ، والرجل لا يكاد يسمح بأن يظل معها ويقوم بحقوقها على ما ينبغى . إذا كرهها أو أحبها أو تزوج غيرها . وبالتالى فإذا كانت الأنفس شحيحة بما لديها من مودة ومحبة ومشاركات

---

(1) النشوز هو الارتفاع ، فالمرأة الناشز المرتفعة على زوجها ، التاركة لأمره ، المعرضة عنه ، المبغضة له . فمتى ظهر له منها إمارات النشوز فليعظها وليخوفها عقاب الله فى عصيانه ، فإن الله قد أوجب حق الزوج وطاعته ، وحرم عليها معصيته ، لماله عليها من الفضل والإفضال . وفى هذا قال الرسول « لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها » .

انظر ابن كثير : تفسير القرآن العظيم . دار إحياء الكتب العربية ، عيسى الحلبى جـ 1 ص ٤٩٢ .

وجدانية . . . أى إذا كانت الأنفس متنافرة متباعدة ، فمن الضرورى على لجنة الصلح أو المصلح الاجتماعى أن يستميلها ويعمل على إحضارها بالصلح وفيه يتنازل كل طرف عن بعض مايتمسك به عن طيب خاطر . . . ولا حرج فى ذلك ولا إثم ولا ضير على أى من الزوجين إذا انتفع بما تنازل له الآخر من حقوقه ، فهذه هى طبيعة الصلح. والصلح خير من الخصومة ، وخير من فرقة الزوجين وخير من سوء العشرة ، وخير من الطلاق وهو من محاسن الأخلاق ومن علامات التقوى « وإن تحسنوا وتتقوا ، فإن الله كان بما تعملون خبيرا » .

(ب) التفريق بين الزوجين : بمعنى أنه إذا أصرت الزوجة أو الزوج أو كلاهما على ضرورة الإنفصال عن الآخر . وذلك مثل إصرار الرجل على تطليق زوجته بصرف النظر عن صواب أو خطأ إصراره هذا(١) ، ولا تجد الزوجة وسيلة لإعادة حياة المودة والمحبة والرغبة فى العشرة إلى مجاريها بينهما ، لأن السنن الاجتماعية والقوانين لاتملك نزع الكراهية من قلب الرجل ولا تستطيع توجيه سلوكياته الشخصية إلى حيث تريد . . . ومن جهة أخرى فقد تصر الزوجة على مزايا معينة تتوهم أنها تحقق مصالحها أو تقيد بها من تصرفات زوجها أو تحد بها من حديثه ، ويرفض الرجل ذلك . ولا تملك السنن الاجتماعية أو القوانين إرغام المرأة على تغيير موقفها . وهنا لايتوقع النجاح للجنة الصلح أو للمصلح الاجتماعى ويكون للزوجة أن تطلب الفراق ويكون للزوج أن يطلق . « وإن يتفرقا يغن الله كلا من سعته ، وكان الله واسعا حكيما » وتلك هى فائدة الطلاق حيث لا معنى لبقاء زوجين معا فى حالة تعذر الوئام والوفاق بينهما وإلا كانت الحياة الزوجية سجنا للمرأة ، لافكاك لها منه ، ومعتقلا للرجل لاسبيل إلى الخلاص منه ، والله سبحانه وتعالى حكيم فى تدبيره ، لو شاء لجعل بين المتنافرين مودة ورحمة ، ولكن شاءت حكمته أو يكون بينهما شقاق ، ربما أراد الله أمراً ، ويريد العبد أمراً

---

(١) وهذه يصفها أساتذة القانون جريمة تعزيزية يترك فيها القاضى توقيع العقوبة المناسبة من بين العقوبات التعزيزية المقررة شرعا . كتأديب الزوج بتوبيخ أوضرب أو حبس أو غرامة مالية . . . ولا بأس إذا حدد الإمام للقاضى نوع هذه العقوبة أو بين له حدا أدنى وحدا أقصى لها .

والله يفعل مايريد كما لو أراد الله أن يخلق إنسانا تلده المرأة من زوج آخر أو يستولده الرجل من زوجة أخرى . والله سبحانه وتعالى لا يريد لعباده إلا الحياة الزوجية التى تظللها المودة وتسودها الرحمـــة ويشيع فيها التعاون ويصبح عنوانها التوافق الاجتماعى .

نخلص من هذا إلى أنه إذا كان الله لم يحرم إنجاب الأبناء لاستحالة توفير العدالة بينهم ، فإنه بالتالى لم يحرم تعدد الزوجات لاستحالة تحقيق العدالة بينهم . ذلك أنه من الطبيعى أن تتفاوت علاقة الزوج بكل من زوجاته طبقا لاعتبارات تتصل بإشباع مختلف الدوافع العاطفية أو الحاجات الاجتماعية ، وهذه الحاجات بعضها اجتماعى وبعضها نفسى وبعضها فيزيقى . ومن هنا فإنه لا تعارض فى الآيات الكريمة السالفة الذكر(١). وعلى هذا فإن قول بعض المتفلسفين وبعض المتفلسفات بأن التعدد حرام بمقتضى الآية الثانية ومباح بمقتضى الآية الأولى ، لاستحالة تحقيق العدل بين الزوجات ، لا يتفق مع روح الدين على اعتبار أن العدل المطلوب من الرجل هو العدل فى الأمور المادية مثل المأكل والمشرب والملبس . . . وفى مقدور كل رجل أن يكون عادلا فى هذه الأمور . أما أمور النفس والحب والوجدان والعواطف ومختلف الانفعالات الشعورية واللاشعورية . . . فإن الرجل — مهما أوتى من قوة — لا يستطيع العدل فيها . والدليل على ذلك أن سيد الكونين والثقلين عليه الصلاة والسلام كان يقول « اللهم هذه قسمتى فيما أملك فلا تؤاخذنى فيما تملك ولا أملك » والله سبحانه وتعالى يقول « لا يكلف الله نفسا إلا ما آتاها » (الطلاق ٧) ويقول جل شأنه « لا يكلف الله نفسا إلا وسعها » (البقرة ٢٨٦) .

وأنتهز هذه الفرصة — كأخصائى اجتماعى — وأقول إنه إذا كان الدين يقتضى عدم الإسراف فى الميل نحو زوجة على حساب أخرى أو على حساب الأخريات ، فإنه يتطلب — قياسا على ذلك عـــدم الإسراف فى الزواج ، على اعتبار أن الزوجة لها دوافع جنسية ، وهذه تحتاج إلى اشباع ، ولا يستطيع أى رجل مهما أوتى من قوة أن يشبع

---

(١) فضيلة الشيخ محمود شلتوت : الإسلام عقيدة وشريعة الطبعة الرابعة دار الشروق القاهرة ١٩٦٠ صفحات ١٩٧ — ٢١٧ .

دوافع زوجة واحدة ، فما بالك بأكثر من زوجة ؟ وترتيبا على ذلك فإن التى لاتجد إشباعا جنسيا كافيا ، فإنها — إذا أتيحت لها الفرصة للاشباع غير المشروع سواء برغبتها أو على غير رغبة منها — فإنها مهما كانت الأسوار حولها سوف تبحث عن هذا الإشباع بصرف النظر عن مشروعيته أو عدم مشروعيته مثلها فى ذلك مثل الدوافع البيولوجية، فالإنسان إذا لم يجد الطعام من طريق مشروع ، فإنه لن يستطيع الانتظار أكثر من يومين أو ثلاثة بدون طعام ، ثم يشرع فى البحث عن الطعام عن طريق مخالف للطريق السابق .

ومما يدل على استحالة الصبر على الجوع الجنسى Sextarvation أن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه خرج يعس ذات ليلة فسمع امرأة تغنى : —

تطاول هذا الليل وأسود جانبه ... وأرقنى إلا خليـــل ألاعبه
فوا الله لولا الله أنى أراقبه ... لزعزع من هذا السرير جوانبه
ولـكن عقـلى والحياء يكفنى ... وأكرم زوجى أن تنال مراكبه

وواضح من هذا الغناء أن السيدة لم تلتق بزوجها لقاء عاطفيا منذ أمد طويل وبالرغم من إيمانها الذى يدفعها إلى الحرص على عدم امتطاء آخر لركوبة زوجها ، فإنها تعانى من الأرق طوال الليل بصورة تـكاد تهشم السرير ... وقد يأتى عليها يوم تقول مثلما قالت أخرى :

هل من سبيل إلى خمر فأشربها ... وهل من سبيل إلى نصر بن حجاج

وباختصار فإن الرجل — مهما كانت صلابة عضلاته — لايستطيع أن يشبع الدوافع الجنسية لأكثر من زوجة واحدة مادامت متـكاملة بدنيا واجتماعيا ونفسيا . وعليه فلا يجوز له أن يتزوج بأكثر من واحدة إلا إذا كانت الزوجة الأولى مريضة أو ثبت أنها غير ولود ، أو أنه سقط مع أخرى ومن الضرورى مداوة هـــذه السقطة بالزواج من شريكته فى الانحراف ، أو أنه فى الطريق إلى السقوط مع أخرى ، وأكرم له ولها ولزوجته أيضا أن يتزوجها بدلا من وجود علاقة غير مشروعة من خلف ظهرها . ومن وجهة نظرى فإنه أفضل للزوجة أن تظل فى عصمة زوجها — إذا

تزوج عليها ـ مهما كان عدد الزوجات فإن كلمة « زوجة » أفضل ألف مليون مرة من كلمة « مطلقة » .

لعدد الزوجات وملك اليمين :

ولا ننسى أن الإسلام إذا كان قد حدد عدد الزوجات بأربع كحد أقصى ، فإنه بذلك كان يهــدف إلى وضع الأساس للقضاء النهائي على ملك اليمين أى الإماء ، أى الرقيقات . . . حيث كان الرجل من حقه أن يتسرى بإمائه . . . وكان نظام التسرى بالإماء من النظم الاجتماعية التى ظلت تنقرض شيئا فشيئا إلى أن انتهت تقريباً فى الوقت الحالى . وقد شرع نظام التسرى فى الإسلام علاجا للفساد الاجتماعى فى مجتمع العدو وعقب الحروب المشروعة بين المسلمين وأعدائهم ، على اعتبار أن انتصار المسلمين وتغلبهم على أعدائهم يستتبع علاج أحوال المهزومين ، وأهمها تلك الـكثرة الهائلة من نساء العدو الناتجة عن قتل الـكثيرين من أزواجهن وأبنائهن بسبب الحرب . ذلك أن هذه الـكثرة من النساء تـكون بعد الهزيمة مشتتة الفـكر ، ضائعة المستقبل ، ما لم يتم توزيعها على بيوت المسلمين ، وهى بيوت يذكر فيها اسم الله كثيرا .

وبذلك ينبغى على المجتمع الإسلامى المنتصر أن يسع المجتمع غير الإسلامى المنهزم حتى يمكن توفير عوامل التغير الاجتماعى Social Change ومن ثم يمكن تحويل المجتمع الإسلامى إلى مجتمع إسلامى تجد فيه السيدات غير المسلمات الفرصة لتعلم عادات وأعراف وتقاليد وطبائع السيدات المسلمات وسلوكهن فتقتدين بهن . وبذلك تسود المجتمع الجديد كلمة الحق التى يتواصى بها المسلمون .

وقبل ظهور الإسلام كان قد ساد نظام الرق فى الجزيرة العربية ، ووضع الدين الجديد القواعد للقضاء على هذا النظام الذى يرتبط بنظام التسرى فى الإسلام ، والذى يتعارض مع المساواة التى جاء بها الإسلام(١) .

---

(١) د . زيدان عبد الباقى : أسس المجتمع الإسلامى والمجتمع الشيوعى . دار المعارف بمصر ، القاهرة ١٩٧٥ ص ٧٦ وما بعدها .

وكذلك نجد فى الآية الكريمة « . . . وإن خفتم ألا تقسطوا فى اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع ، فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت إيمانكم ، ذلك ألا تعولوا . . . » نجد فيها إشارة إلى ثلاثة نظم أقرها الإسلام مع العمل على تهذيبها بما يتفق مع روح الإسلام وهى . نظام تعدد الزوجات ، نظام الزوجة الواحدة ، ونظام التسرى بالإماء ، وذلك مع وضع حد أقصى لتعدد الزوجات فى الإسلام بأربع مع وجوب العدل بينهن .

أما نظام الزوجة الواحدة فهو النظام المفضل فى الإسلام ، وإن لم يأت هذا التفضيل بصورة مباشرة وهو النظام الذى يفضله علم الاجتماع لصالح الزوجين معاً ولصالح المجتمع .

على حين أن نظام التسرى بالإماء ليس لعددهن حد أقصى فى حدود القدرة على توفير العدل بينهن ، وذلك لكى يتحقق الهدف منه وهو تحرير الإماء عن طريق أولادهن . والإماء ينبغى أن يعاملن بالعدل كواجب شرعى ، بالإضافة إلى الرفق بهن . وقد أسند الله ملك الإماء لليمين « ملك اليمين » وهى صفة مدح على اعتبار اختصاص اليمين بالمحاسن لاستعمال الإنسان إياها فى خير الأعمال ، فهى المبايعة ، المؤكلة ، المسلمة ، والمنفقة ويضيف الألوسى « إنما قيل للرقيق ملك اليمين لأنها مخصوصة بالمحاسن ، وفيها تفاؤل باليمين أيضا[1] .

والذى لا ريب فيه أن نظام التسرى ، بالإضافة إلى اعتباره علاجا لمجتمع العدو غير المسلم ، فإن فيه حفزاً لجنود المسلمين على الإقدام فى الحرب وعاصما لهم كذلك من الانحراف ، بمعنى أنه لا يحل للمقاتل المسلم أن يقرب أية امرأة للعدو عند فتح بلاده ، إلا إذا وزعها عليه الإمام ، وذلك بعكس الحال مع الجندى غير المسلم الذى نراه يستحل كل شىء للأعداء بعد النصر ، وحتى زوجات الأعداء بل والبنات أيضا .

ومما تجدر الإشارة إليه أن نظام التسرى كوسيلة من وسائل الإشباع الجنسى ،

---

(١) الألوسى : روح المعانى مرجع سابق ج ٤ ص ١٩٦ .

قد وضعه النص القرآنى فى آخر المطاف للرجل، حيث ذكره بعد أن ذكر نظام تعدد الزوجات ، ثم نظام الزوجة الواحدة دالا بذلك على أن هـذا النظام ليس هو الأصل فى المجتمع الإسلامى . وإنما الأصل فيه الزواج لا التمرى بالنساء طبقا لقواعد الزواج كنظام اجتماعى Social Institution وما يرتبه من أعباء ومسئوليات وبكل ما يحفظه للنساء وما ينجبن من أبناء من حقوق متبادلة بينهم وبين الرجال .

فى ضرورة تعدد الزوجات :

لقد أكدت لنا الدراسة السابقة أن الشريعة الإسلامية تنطوى على كره التعدد والرغبة فى الوحدة الزوجية ، ومن ثم كان لنا أن نقول إن الإسلام يرحب بوحدة الزوجة ، ولـكن من الخطأ أن نعتقد أن السبيل إلى هذا هو تغيير التشريع لخطأ ذلك من الناحيتين العلمية والدينية . فالتحديد المطلوب ميسور ، ولـكن السبيل إليه يعتمد على ظروف أخرى عملية ، مع ترك باب التعدد مفتوحا وذلك هو الوضع الإسلامى الصحيح ، فالتعدد فى حدود الأربعة لم تلغه الشريعة فهو صحيح من الناحية القضائية ، غير أنه يجب أن يضاف إلى الجانب القضائى لشريعة التعدد ، الواجب الدينى فـكل من يفـكر فى الآية السابقة الذكر على أساس من أصول التشريع الإسلامى يخلص منها بأنه يجب على المسلم دينيا ألا يتزوج أكثر من واحدة إذا خاف الحيف ولم يجد فى نفسه الثقة بالقدرة على تحقيق العدل بين الزوجات .

بيد أنه هل لنا نتساءل : لماذا لم تخط الشريعة الإسـلامية الخطوة الأساسية ، فتمنع التعدد منعا باتا جازما ؟ إن مبدأ الزوجة الواحدة يبدو أنبل وأسمى من تعدد الزوجات فى الوقت الحالى ؟ فلماذا تأخذ به الشريعة الإسلامية ، وهى التى شرعت لـكل زمان ومكان ؟

والجواب : إن المهم ليس هو وضع المبادىء ، ذلك أن المبادىء القانونية لاتوضع للتدارس ولـكن للتطبيق على الحياة الإنسانية ، فلا يكفى إذا أن يكون المبدأ ساميا بل يجب أن يختار من بين المبادىء السامية ما تستطيع الطبيعة البشرية فى جميع بلاد العالم أن تقوم به دون حرج أو مشقة وهذا هو ماحققته الشريعة الإسلامية . أما المثل

الأعلى الذى تعجز عنه أو تضعف عن بلوغه طبيعة البشر ، فليس من الحكمة فى شىء فرضه عليها لأن النتيجة ستكون إما تعطيله أو إلحاق الضرر بالحياة الإنسانية نفسها كما دلت على ذلك تجارب البشرية الطويلة . وأوضح مثال لذلك يمكن أن يستمد من تاريخ شريعة الأسرة فى الدول الأوروبية ، فقد عمد الأوروبيون بعد سيادة المسيحية إلى الأخذ بنظام الزوجة الواحدة الدائمة ، فماذا كانت نتيجة ذلك فى الحياة الاجتماعية؟ عجز أدبى فاضح ونتائج سيئة، فالأوروبي إذا مل زوجته أو كرهها تناسى ما يأمر به دينه ، ولجأ إلى اتخاذ الخليلات سراً وعلانية دون مبالاة ، وربما هجر زوجته وأولاده من أجل خليلته التى اشتهوته واستولت على عواطفه ، ذلك لأن سد باب التعدد لم يترك الطريق مفتوحاً أمامه إلى إشباع عواطفه والقيام بواجباته كزوج وأب بصورة مشروعة

على حين أن المسلم يتمتع بحق الطلاق ، لأنه إذا أرغم على الأخذ بنظام الزوجة الواحدة الدائمة ، فلن يكون مسلكه أفضل من مسلك الأوربى ، وإذا أبيح له الطلاق بدون قيود فإنه سيلقى بزوجته وأولاده فى مهب الرياح ليتسنى له أن يتزوج كل امرأة يحبها ، ولذلك أخذ الإسلام بنظام التعدد وقيده بقيود عديدة .

وخلاصة القول أن الوضع الإسلامى هو أحكم الأوضاع وأجداها فلتبق شريعة التعدد فى حدود ضيقة لينتفع بها عند الحاجة ، لا لتكون نظاماً اجتماعياً مع ضرورة تذكير المسلم بواجباته الدينية التى تفرض عليه الاقتصار على الزوجة الواحدة إذا لم يأنس من نفسه القدرة على العدل . وقليل القليل منا الذى يثق بقدرته على العدل إذا تعددت زوجاته .

ومما تجدر الإشارة إليه أن الإسلام لم يشرع لأتباعه شريعة التعدد ، فقد كانت قائمة قبل ظهور الإسلام — كما قدمنا — وإنما الإسلام أنكر ما فيها من تطرف وعدم تحديد . فاتجه إلى تقييدها بأربع أو الوقوف عند الواحدة فى ظروف خاصة . وفرق كبير بين روح شريعة تبيح تعدداً لم يكن مشروعاً : وأخرى تجده قائماً فتحد من سعته وتضيق من نطاقه وتمضى فى هذا الاتجاه إلى غايته ، فتأمر من لا يثق فى نفسه بالعدل بالاقتصار على واحدة .

إذا ، الإسلام لم يبح التعدد ولكنه حاربه وضيق نطاقه وزهد المسلمين فيه ، وخوفهم منه ، وهذا اتجاه اجتماعى تشريعى منطقى يأخذ فى الاعتبار متطلبات المجتمع وظروفه من جانب ، كما يراعى كرامة المرأة والحرص على سعادتها من جانب آخر[1] .

المرأة وحجم تعدد الزوجات :

وإذا تناولنا الأرقام الإحصائية للتعدد ، فإننا نجد تركيزا فى الزواج بزوجة ثانية على حين نجد تناقصا فى الزواج بثالثة وندرة فى الزواج برابعة والجدول التالى يوضح ذلك .

جدول رقم (٣)
يوضح حالات تعدد الزوجات فى فترات خمسية
من السنوات ١٩٦٠ — ١٩٦٩

السنوات	متوسط عقود الزواج للمسلمين	متوسط عدد من تزوجو وفى عصمتهم: زوجة واحدة عدد	%	زوجتان عدد	%	ثلاث زوجات عدد	%	جملة متوسط حالات التعدد عدد	%
٥٤-٥٠	٢٢٥٤٣٦	١٩١١٢	٤ر٤٨	١٠٠٨	٠ر٤٥	٧١	٠ر٠٣	٦٢٠١٩١	٨ر٩
٥٩-٥٥	٢١٤٨٠٧	١٦٨٣٧	٧ر٨٤	٨٦١	٠ر٤٧	٧٢	٠ر٠٣	١٧٧٧٨	٨ر٢٨
٦٤-٦٠	٢٥٠١٩٧	١٧٤٧٠	٦ر٩٨	٩٤٥	٠ر٣٨	٨٥	٠ر٠٣	١٨٥٠٠	٧ر٣٩
٦٩-٦٥	٢٦٤٩٨٤	٢٠٣٣٧	٧ر٦٧	٩٩٣	٠ر٣٧	٩٣	٠ر٠٤	٢١٤٢٣	٨ر٠٨

المصدر : كتاب الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء
بعنوان : « المرأة المصرية » جدول رقم ص ٢٠

---

(١) دكتور عبد الناصر العطـار : تعدد الزوجات من النواحى الدينية والاجتماعية والقانونية . مؤسسة الرسالة ، دار الشروق ، جدة ١٩٧٦ ، صفحات ١٠٩ - ٢٤٧ .

ومن هذا الجدول يتضح لنا أن النسبة المئوية لمتوسط عدد حالات التعدد إلى متوسط عدد عقود الزواج للمسلمين قد بلغت فى السنوات الخمس الأولى (٥٠-١٩٥٤) ٨ر٩٦ ./. وتناقصت فى الفترات الخمسية الثانية تدريجيا حتى بلغت ٨ر٨٠ ./. فى الفترة الخمسية الأخيرة (٦٥ - ١٩٦٩) ونشير بيانات الجدول أيضا إلى أن الزواج بزوجة ثانية قد بلغ فى الفترة الخمسية الأولى ٨ر٤٨ ./. من متوسط عدد عقود الزواج المسلمين مقابل ٤ر٧٨ ./. فى الفترة الثانية و٨ر٦٩ ./. فى الفترة الثالثة و ٧ر٦٧ ./. فى الفترة الخمسية الأخيرة . كما بلغت نسبة الزواج بزوجة ثالثة ٥٤ر٠ ./. من متوسط عدد عقود الزواج فى الفترة الخمسية الأولى مقابل ٤١ر٠ ./. فى الفترة الثانية وفى للفترة الثالثة ٣٨ر٠ ./. وفى الفترة الأخيرة ٣٧ر٠ ./. .

أما حالات الزواج بزوجة رابعة فهى بالغة القلة فى جميع الفترات حيث لم تتجاوز ٠٣ر٠ ./. من عدد عقود الزواج فى الفترات الثلاث ، وهذا يؤكد أن المصريين يمارسون التعدد فى أضيق الحدود خضوعا لعادات قديمة تفضل إنجاب البنين على البنات وما إلى ذلك .

لقد بلغت حالات الزواج التى تمت مع وجود زوجات سنة ١٩٧١ نحو ٢٣٨٨٧ حالة بنسبة ٨ر٦ ./. من جملة حالات الزواج .

وتبلغ نسبة الأزواج الذين لديهم زوجة واحدة فى العصمة حوالى ٩٦ ./. من جملة المتزوجين ولهم زوجات فى العصمة ، و ٦٤ ./. من الأزواج ينحصر عمرهم بين ٢٥ وأقل من ٤٥ وأكثر الحالات حدوثا فى الفئة ٣٠ لأقل من ٣٥ سنة .

وتبلغ نسبة الأزواج الذين لهم زوجتان فى العصمة حوالى ٤ ./. من جملة المتزوجين ولهم زوجات فى العصمة و ٦٣ ./. من هؤلاء الأزواج ينحصر عمرهم بين ٣٥ لأقل من ٥٥ سنة وأكثر الحالات حدوثا فى الفئة ٣٥ لأقل من ٤٠ سنة .

أما نسبة الأزواج الذين لهم ثلاث زوجات فى العصمة فلا تكاد تذكر وهؤلاء منهم ٦٣ ./. ينحصر عمرهم من ٤٠ لأقل من ٦٠ سنة وأكثر الحالات حدوثا فى الفئة ٤٥ لأقل من ٥٠ سنة .

ومن هذا يتضح أن ظاهرة تعدد الزوجات ليست بالظاهرة الخفية ، وقد تكون الدوافع إليها مرض الزوجة أو عدم قدرتها على الإنجاب ، كما يوضحه إقبال نسبة كبيرة من الأزواج فى عمر مبكر بعد اختبار الزواج الأول ، كما قد يكون أحيانا نتيجة الزواج المبكر من زوجة فى الوطن الأصلى ودعت ظروف الزوج الاقتصادية الهجرة من الريف إلى الحضر بدونها ، وهناك يتخذ فى المهجر زوجة أخرى. وأحيانا تكون ظروف الزوج العلمية لاتتناسب مع زوجته الأولى فيضطر الزواج ثانية ويلاحظ هذا التوضيح ما وصلت إليه قيمة المنوال للعلاقة بين عمر الزوج وعدد الزوجات اللاتى فى العصمة عند العقد فهو لمن له زوجة واحدة فى العصمة يقع عند العمر ٢٤ سنة ، أى فى الفئة من ٢٠ لأقل من ٢٥ سنة ، أى بعد حوالى ست سنوات من أول زواج فى حياته ، ولمن له زوجتان فى العصمة تقع عند العمر ٣٩ سنة ، أى الفئة ٣٥ لأقل من ٤٠ سنة وهو نسبيا يعتبر فى السنوات العشر الأولى من زواجه الأول . ولمن له ثلاث زوجات بالعصمة يقع عند العمر ٤٤ سنة أى فى الفئة ٤٠ لأقل من ٤٥ سنة .

التحليل الاجتماعى لحالات تعدد الزوجات :

وإذا أخذنا إحدى السنوات ولتكن سنة ١٩٧١ لتحليل حالات تعدد الزوجات التى حدثت بها فماذا نجد ؟

نجد أنه فى السنوات العشرين من ١٩٥٢ حتى ١٩٧٢ انخفضت نسبة تعدد الزوجات إنخفاضا ضئيلا ، فبلغت نسبة الزواج بزوجة ثانية حسب آخر إحصائيات مركز الأبحاث والدراسات السكانية بالجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء ٧٫٦٧ ٪ من متوسط عدد عقود الزواج بعد أن كانت ٨٫٩٦ ٪ فى سنة ١٩٥٠ كما بلغت نسبة الزواج بزوجة ثالثة ٠٫٢٧ ٪ من عقود الزواج ، أما حالات الزواج بزوجة رابعة فلم تزد عن ٠٫٠٤ ٪ .

المرأة ولماذا التعدد ؟

لكي نجيب على هذا السؤال : لماذا يتزوج الرجل بأكثر من زوجة ، نرى أنه من الأفضل تحديد خصائص الزيجة الناجحة من وجهة نظر المجتمع ، فمن الملاحظة العلمية الدقيقة لنا من خلال الاشتراك الفعلى فى حل كثير من المشكلات الاجتماعية الزوجية وغيرها سواء على مستوى الدراسات العامة أو الفردية ... نرى أن كل فتاة أو امرأة تفضل أن يكون زوجها أكبر منها سنا ، وأكثر منها علما وخبرة ، وأعلى منها فى المستوى الاقتصادى والاجتماعى وأشد منها فى القوة البدنية وما إلى ذلك ، وشرط ألا يكون الفارق بينهما كبيراً فى كل من هذه الخصائص ، وأن يتوافقا فى مجال الطموح والآمال والهوايات وما إلى ذلك .

نستنتج من ذلك أن الأمية والجهل بأصول العلاقات الزوجية ، ثم وجود مسافة اجتماعية كبيرة بين الزوجين فى أى من تلك السمات أو فى بعضها يمكن أن يدفع الرجل — إذا كان قادرا اقتصاديا ، طبقا لمستوى الحياة الاجتماعية التى يفضلها لنفسه — إلى الزواج بأخرى فهناك من يتزوج بإثنتين تحت وهم القدرة الاقتصادية ويضع كل زوجة فى حجرة من مسكنه ، وهناك من يتزوج بإثنتين ويضع كل زوجة فى مسكن خاص وقد يضمن لها مستوى حدى من الحياة الاجتماعية أو مستوى متوسط أو مستوى راق . ويضاف إلى ذلك بعض العادات الموروثة والأفكار المتخلفة التى تدفع بعض الجهال وبعض أصحاب المهن ذات الدخل المنخفض إلى التعدد بدون مبرر مقبول وبدون قدرة اقتصادية فقد نشرت الصحف أخيراً أن رجلا متزوجا يقيم فى حجرة واحدة مع زوجته وأبنائه ومع ذلك تزوج مرة أخرى وفى نفس الحجرة واكتفى بوضع ستارة فى منتصف الحجرة بين زوجته القديمة وأبنائه منها من جانب ، وبينه وبين زوجته الحديثة . ومثل هذا الزواج من الناحية الدينية والقانونية لاغبار عليه ولكنه من الناحية الاجتماعية زواج ينبغى منعه نهائيا ما لم تكن هناك ظروف قاهرة لوقوعه .

وتفسير ذلك يمكن الحصول عليه من إحصاءات تعدد الزوجات سنة ١٩٧١ ، وعلى سبيل المثال . فقد بلغت :

ـ جملة حالات تعدد الزوجات بلغت نسبتها بين من يجيدون القراءة والكتابة من الأزواج : ٤٧٫٩ ٪ ثم الأميون (بما فيهم من يقرأون فقط) بلغت نسبتهم ٤٦٫٥ ثم جملة الشهادات المتوسطة ٢٫٨ ٪ ثم جملة الشهادات والدرجات العلمية العليا ١٫٤ ٪ .

وفيما يختص بالذين تزوجوا وفى عصمتهم زوجة واحدة ، نجــد أن نسبة من يجيدون القراءة والكتابة ٤٩ ٪ منهم والأميين ٤٦ ٪ وحاملى الشهادات المتوسطة ٢٫٨ ٪ .

ـ وفيما يختص بالذين تزوجوا وفى عصمتهم زوجتان ، نجد أن نسبة من يجيدون القراءة والكتابة ٥١ ٪ منهم والأميين ٤٧ ٪ .

وهذه النسب الإحصائية تؤكد أن الأميين ومن يجيدون القراءة والكتابة الذين يمارسون تعدد الزوجات تبلغ نسبتهم من جملة الحالات ٩٥٫٤ ٪ على حين تبلغ نسبة جملة المؤهلات ما لا يزيد عن ٤٫٥ ٪ من جملة الحالات ومن الجدير بالذكر أن نسبة الأميين ومن يجيدون القراءة والكتابة المتزوجين من جملة الجمهورية تبلغ ٩٢٫٩ ٪ وجملة المؤهلات ٧٫١ ٪ طبقا لما جاء فى نتائج تعداد ١٩٦٦ وهذا يؤكد ارتباط ظاهرة تعدد الزوجات بدرجة التعليم . والذى يمكن استخلاصه من ذلك أن معالجة ظاهرة تعدد الزوجات تبدأ من مكافحة الأمية أكثر من أساليب التوعية والتبصير الاجتماعى

تعدد الزوجات للحرف والمهن والوظائف :

تنقسم الحرف والمهن والوظائف طبقا لتصنيف الجهاز المركزى للاحصاء إلى :

(ا) حرف الصيد والرعى والزراعة ونسبتهم ٤١ ٪ من جملة حالات المتزوجين بأكثر من واحدة ،

(ب) حرف عمال الإنتاج وتشغيل وسائل النقل والفعلة ونسبتهم ٢١ ٪ من جملة المتزوجين بأكثر من واحدة .

(ﺟ) حرف عمال الخدمات « السعاة والفراشين والخفراء والطهاة والجرسونات والبيضين ... الخ » نسبتهم ٩ ٪ .

(د) مهن القائمين بأعمال البيع « تجارة التجزئة والجملة ... » ونسبتهم ٣٨ ٪ .

(ﻫ) وظائف القائمين بالأعمال الكتابية وكذلك المهن العلمية ومن إليهم، ومهن المديرين والإداريين ومديرى الأعمال ونسبتهم ٩ ٪ .

والخلاصة : أن الزواج بثلاث زوجات أو بأربعة نسبته ضئيلة ، ولا يشكل ظاهرة مفزعة ، على حين أن الزواج بزوجتين هو صاحب النسبة العالية وإن لم يكن فى علوها خطراً على الأسرة ، ذلك أن ٩٥ر٤ ٪ من المتزوجين بزوجتين من الأميين أو على الأكثر ممن « يفكون الخط » بصرف النظر عن وصف أجهزة الإحصاء لهم بأنهم « يقرأون ويكتبون » حيث لا يستطيع الواحد سوى كتابة أو بالأحرى — رسم — اسمه وقراءته ، ونسبة المتزوجين بزوجتين ٩٧ر٧ ٪ من جملة المتزوجين وكلهم ممن يعملون فى الحرف ذات الدخل المحدود .. ولذلك نرى أن مهام الإخصائيين والمصلحين الاجتماعيين فى مختلف مجالات الإنتاج الزراعى والتجارى والصناعى و ضرورة مكافحة الأمية لاسيما بين الأميين من الحرفيين وهم الفئة التى يكثر التعدد بينها بشكل واضح ، لاسيما الأمية القرائية أو الأمية الثقافية أو الاجتماعية وذلك للقضاء على ظاهرة تعدد الزوجات أو للتقليل منها إلى الحد الذى يتفق مع الأسس الدينية .

نخلص من هذا إلى أن الدين الإسلامى إذا كان قد أقر تعدد الزوجات ، فإنه أقره لوجوده كنظام اجتماعى سابق على ظهور الإسلام ولفائدته لنظام الزواج، على حين أن الدين المسيحى لم يقرر التعدد لعدم نجاحه كنظام اجتماعى فى عصر الديانة الموسوية .

هذا وقد أكدت الدراسات الاجتماعية الحديثة أن تعدد الزوجات يمثل فى بعض الأحيان ضرورة اجتماعية ، وذلك أن وجود زيادة فى الإناث تصل فى بعض الأحيان إلى ٦ ٪ عن عدد الرجال تجعل الزواج بواحدة يقضى على هذه النسبة « بالعنوسة »

الدائمة وذلك ظلم للمرأة ، فمع « العنوسة » ومع ضرورة الإشباع الجنسي تنتشر ظاهرة الأبناء الطبيعيين Enfants Naturels أو أبناء السفاح . وتأكيداً لذلك فإن الدكتور « لوبون » يرى أن القانون الغربي سيحلل نظام تعدد الزوجات . كما أن البروفيسور Klrenfels يقول أن ممارسته ضرورية حفظاً للجنس الآرى ، بينما عالم الاجتماع البريطاني « وستر مارك » يعتقد أن الإنسانية إذا سارت في طريقها الحالي ، بمعنى أن تعمل قوانين وحدانية الزوجة عملها ، وأن يزيد شعور الرجل بوجوب مراعاة الجنس الآخر ، وأن يزيد تأثير المرأة في التشريع ، فإذا ظل هذا كله ، فلن يتغير النظام الحاضر — أى نظام وحدانية الزوج والزوجة في المجتمعات الأوروبية — ثم يتساءل وكيف نتصور مجتمعاً غربياً تسمح قوانينه للرجل بالزواج من عدة نساء(١) ؟

غير أن « وستر مارك » يعود في نهاية مؤلفه الذى نستشهد ببعض حقائقه هنا فيقول ما ترجمته « وأنا لا أوافق على الفكرة الشائعة التى تقول أن الطلاق عدو الزواج . فإذا سهل الحصول عليه كان ذلك سبباً في هدم الحياة العائلية . وأرى أن الطلاق على العكس علاج ضرورى للزواج الشاذ ، ووقاية حتمية من النكبات التى تعصف بالأسرة ، وبضع حداً للاتحاد الذى يقوم عليه من لا يفهم معنى الزواج .

وأعود فأكرر أن الزواج اتحاد طبيعى لا يقوم على القوانين وحدها ، وإنما يقوم على العواطف المتأصلة ، فإذا تلاشت هذه العواطف فلن تستطيع القوانين أن تضمن له البقاء(٢) .

غير أننا نعارض رأى « وستر مارك » هذا لأسباب كثيرة ، على رأسها وجود ٦٪ زيادة في عدد النساء في بعض الدول الأوروبية مثل ألمانيا الغربية وغيرها ، ولأن الانفصال الجسمانى « بين الزوجين » هو تصريح لهما بأن يشبع كل منهما دوافعه الجنسية بكل السبل ، حيث يؤدى الجوع الجنسى إلى ضرورة إشباعها ، كما أن انتشار

(1) Wester March, 1., The Marriage. London, 1932. ch. 8.
(2) Ibid. ch. XI.

دوافعه الجنسية بصورة غير مشروعة ، أن يشبعها . . . وكل ذلك مع بقائهما زوجين أمام الله . وهو وضع أو أسلوب أو نظام يرفضه الدين ، كما يرفضه علم الاجتماع الإسلامي .

ومن جهة أخرى فإن الزوجة المريضة أو الدميمة أو العجوز أو العقيم . . . أفضل لها أن تبقى في عصمة زوجها الذي سيتزوج عليها وأن تبقى في منزله . لأن غيره سيرفض الزواج بها لنفس الأسباب ومن طبيعة الرجل أن يتزوج من فتاة ، إذ نادراً ما يتزوج الرجل مهما كان متقدما في السن أو صغيرا من سيدة مطلقة أو أرملة . وعلى ذلك فإنه من الأفضل للزوجة أن تكون لها « ضرة » أي تشاركها في زوجها زوجة أخرى . بدلا من أن توصف بأنها « مطلقة » فالمجتمع يقف من « المطلقة » موقفا غير إنساني لكثرة الحوادث الاجتماعية – ولا نقول الانحرافات – المرتبطة بالمطلقات ومن هنا فإن المطلقة :

١ – يرفض كل صاحب منزل أن يؤجر لها مسكنا « شقة » ولذلك فإن المطلقة التي ليس لها منزل ملك وتوفي والدها تعاني من عدم وجود مأوى .

٢ – كما ترفض – حتى – شقيقتها أن تسمح لها بالبقاء معها خوفا من نزوات زوجها معها أو إغرائها هي له والشواهد على ذلك متعددة .

٣ – وكذلك ترفض زوجة شقيقها أن تسمح لها بالبقاء معها حتى لا تدخل في شئونها الخاصة بحكم أخوتها للزوج .

٤ – ومن جهة ثالثة تكثر حولها الإشاعات المغرضة بالرغم من طهارتها في الغالب ولكن ما كان الناس ليتركوا كلا في حاله .

ولذلك فإنه بالرغم من العرف الاجتماعي السائد ونصه :

« ضل – أي ظل – رجل ولا ضل حيطة – أي حائط » فإن المرأة تفضل الطلاق على تعدد الزوجات ولا تدرك مشاكل المطلقة إلا بعد فوات الأوان ، ومن هنا نرى – أو ننصح – تعطي المرأة الأولوية للتعدد على الطلاق وتبقى في ظل رجل مهما ساءت معاملته ، بدلا من بقائها في ظلال الجدران .

اقتراح تشريع لتنظيم تعدد الزوجات :

إن الإسلام لا يجبر المرأة على الزواج من رجل متزوج ، كما أن الزوجة أن ترفض زواج زوجها من أخرى بدون موافقتها فقد ذهب أبناء أبي جهل للرسول عليه الصلاة والسلام ليستأذنوه في أن يزوجوا إبنتهم لعلي بن أبي طالب على زوجته فاطمة الزهراء فقال صلى الله عليه وسلم « إن بني هشام بن المغيرة — وهو أبو جهل استأذنوني في أن ينكحوا إبنتهم علي بن أبي طالب ، فلا آذن لهم ثم لا آذن ، إلا أن يريد — أو يحب — ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم ، فإنما هي بضعة — البضعة بالفتح القطعة من اللحم — مني يريبني ما أرابها ويؤذيني ما آذاها ، وإني لأتخوف أن تفتن في دينها »[1] . رواه البخاري ومسلم عن المسور بن مخرمة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وفي ضوء هذا نقترح على عضوات مجلس الشعب أن يتقدمن إلى المجلس عن طريق إحدى عضواته بمشروع قانون يقتضي بضرورة استئذان الزوجة الجديدة المزوجة القديمة قبل عقد القرآن ، مع ملاحظة ضرورة تسليم الزوجة لزوجها بالزواج إذا لم تكن قد أنجبت له أبناء أو إذا كانت مريضة بصورة لا تسمح لها بالقيام بواجباتها الزوجية كاملة أو ما إلى ذلك من الأمور التي تعرفها الزوجة أكثر من غيرها ولا يجوز للآخرين الخوض فيها .

وعلى المرأة من جهة أخرى ألا تعادي المرأة فالزوجة الأولى « امرأة » والثانية « امرأة » ومن ثم فإن المعتدية والمعتدى عليها « امرأة » ومن هنا فإن على وزارة الشئون الاجتماعية أن تبصر المرأة بمراعاة حقوق شقيقتها في زوجها وترفض أن تكون زوجة أخرى . وقد يقال إن المرأة أو الزوجة الثانية قد تكون في ظروف لا تسمح

(١) أخرجه البخاري — في كتاب النكاح — في باب « ذب الرجل عن ابنته في الغيرة والإنصاف » . وأخرجه مسلم في صحيحه بشرح النووي . المطبعة المصرية ومكتبتها جـ ١٦ ص ٣ .

لها بالمعارضة وردنا على ذلك أن الإسلام لايجيز للأب أن يزوج ابنته لغير من تحب ، فقد ذهبت فتاة تشكو - للرسول عليه الصلاة والسلام - اباها الذى زوجها من ابن أخيه ليرفع خسيسته فقال لها « الايم أحق بنفسها من وليها والبكر تستأذن فى نفسها وإذنها صماتها » وعن أبى هريرة أن الرسول قال « لا تنكح الأيم حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستأذن » قالوا يا رسـول الله وكيف أذنها ؟ قال : أن تسكت(١) .

والخلاصة : أن الإسلام لم ينشىء تعدد الزوجات ، ولم يرغب الناس فيه ، بل أحاطه بشروطه ، والظروف التى تفرضه كثيرة مثل : زيادة عدد النساء على عدد الرجال أو كثرة الأرامل نتيجة الحروب أو كثرة حالات الطلاق عندما تكون المجتمعات فى حالة انتقال من مرحلة التخلف إلى مرحلة التصنيع . . . وإذا كان هناك من يسىء استعمال حق إباحة الشرع فإن واجب الدولة ومجتهدى الأمة أن يدفعوا الضرر والأذى عن المجتمع بتقييد الحق فى التعدد على نحو يحفظ المصلحة ولا يعارض حكمة الله الذى هو أحكم وأعدل وأخبر بما تصلح به أمور العباد ، حتى يصل المجتمع إلى مرحلة النمو الاجتماعى المتكامل .

إن التشريع المقترح ، وذلك التبصير الاجتماعى الميسور ، يمكن أن يقللا إلى أدنى حد من حالات تعدد الزوجات .

ومع تقدير تضاؤل حالات التعدد ، وإشفاق الرجال من عبئه وتكاليفه ومنغصاته فقد بقى للمرأة - الكلمة الأخيرة - أن ترفض الزواج من رجل تعلم أن فى عصمته أخرى لايستطيع ولا يريد أن يطلقها . وكذلك من حقها أن تشترط فى عقد الزواج النص على ما إذا كان الزوج أخرى غيرها ، فإن أقر فى العقد بأنه غير متزوج ثم ظهر أنه كاذب ، أخذ بجريمة التزوير فى وثيقة رسمية ، ولها - أيضا - أن تشترط فى عقد

(١) الأيم : بفتح الهمزة وتشديد الياء ، هى العزب رجلا كان أو امرأة وسواء أكان متزوجا من قبل أو لم يتزوج ، وجمع الأيم من النساء « أيامى » قال تعالى : « وأنكحوا - اى زوجوا - الأيامى منكم . . . » انظر صحيح مسلم بشرح النووى . مرجع سابق ج ٩ ص ٢٠٢ - ٢٠٤ .

الزواج ، النص على أن يكون من حقها طلب الطلاق بالمضارة إذا تزوج عليها دون رضاها .

وبذلك نستريح من اللفظ كله « لفظ التعدد » ولا يبقى مجال الشكوى أو التلاعب أو المضارة . وكفى الله المؤمنين القتال .

ومما تجدر الإشارة إليه أن « تونس » هي الدولة العربية الوحيدة التي أصدر رئيس جمهوريتها « الحبيب بورقيبة » قرار بمنع تعدد الزوجات كما أن الطلاق لا يتم إلا بحضور القاضي ، وكذلك لا يتم الزواج إلا إذا تأكد أنه ليست هناك زوجة أخرى . وبذلك اختفى تعدد الزوجات في تونس .

الفصل العاشر

المرأة والطلاق

جاء الإسلام والطلاق ـ مثل تعدد الزوجات ـ من النظم الاجتماعية السائدة ، بمعنى أن الإسلام لم يشرع للمسلمين شريعة الطلاق ، كما قد يتوهم بعض الناس ؛ بل كان موقف الإسلام من الطلاق مثل موقفه من تعدد الزوجات ، فقد ظهر الإسلام وحق الرجل فى الطلاق حق مقرر يمارسه الناس دون حرج أو إنكار من أحد ، ولكنه هو أيضا كان حقا واسعا مسرفا فى سعته ، فكان للرجل أن يطلق زوجته أى عدد يشاء من المرات ، وله أن يراجعها مادامت فى عدتها وكثيرا ما كان يستخدم هذا الأسلوب للاضرار بالزوجة ، الأمر الذى اقتضى من الإسلام ضرورة تعديله .

فقد أظهرت إحدى الحالات فساد وشناعة عدم وضع حد أقصى لعدد الطلقات التى يمارسها الرجل ، ضرورة وضع هذا الحد ، فقد هدد رجل زوجته فى عهد الرسول عليه الصلاة والسلام ـ مستندا إلى هذا الحق ـ بأنه لا يؤويها ولا يرسلها أبداً . فلما استفسرت منه عن الطريقة أخبرها أنه يطلقها حتى إذا قاربت انتهاء عدتها راجعها ثم يمضى فى هذا العمل إلى غير ما نهاية . فاضطرت المرأة إلى رفع الأمر على هذه الصورة إلى النبى عليه الصلاة والسلام للفصل فيه .

وقد استبان للرسول الكريم من هذه الحالة خطورة هذا الحق على سعادة المرأة وراحتها ، فقد دلت هذه الحالة على أن هذا الحق قد ينقلب فى يد من لا خلاق لهم إلى أداة تعذيب للزوجة وإرهاقها ، وأنه لابد لإنقاذ المرأة من وضع حد لهذه السلطة الدكتاتورية ، ومن هنا نزلت شريعة التحديد فى الآيتين الكريمتين « الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان . » . وقوله تعالى « فإن طلقها فلا تحل له من بعد أن تنكح زوجا غيره » ، (سورة البقرة ٢٢٩ ، ٢٣٠) وبهذا استل من يد

الرجل هذا السلاح الرهيب الذى ييسر له إرهاق الزوجة وتعذيبها وإبتزاز أموالها إذا أرادت التخلص منه .

فالإسلام لم يظهر إذا فى مجتمع لايعرف نظام الطلاق؟ وإنما ظهر فى مجتمع لايعرف الطلاق حدا يقف عنده، ولا يهتم بما قد ينشأ عنه من عنت ، وإرهاق ، فلم يحظر الطلاق ، ولكنه حدده كما حدد تعدد الزوجات فجعل أقصاه ثلاث طلقات لاغير.

لكن الاتجاه إلى الطلاق لايكون إلا إذا تغيرت القلوب أو لسبب آخر وهنا يتدخل القرآن الكريم بقوله تعالى : « وعاشروهن بالمعروف ، فإن كرهتموهن ، فعسى أن تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا » (النساء ١٩) ويزيد الرسول عليه الصلاة والسلام الأمر وضوحا بقوله « لايفرك – أى لا يبغض – مؤمن مؤمنة إن ساءه منها خلق رضى منها خلقا آخر »(١) وكل ذلك يرجع إلى أن المرأة بطبيعتها وكما هو واقعها تقتضى من الرجل بحكم طبيعتها هذه وبحكم جملة صفات الأنوثة التى فرضها الله عليها ، وما يصيبها بسبب الحمل والولادة وأعباء الأمومة من تغيرات . تقتضى من الرجل أن يكون نبيلا معها ، بمعنى أن يزيد فى رعايتها وإكرامها ، ويتحمل ماقد يصدر عنها من ضجر قهرى لاحيلة لها فيه من كثرة ما تعانى من متاعب وآلام ، ومع أن النفور أو الخلاف لا نهاية له فى الحياة الزوجية ، فإن التغلب عليه ميسور لكل حليم يدرك خبايا النفوس . وطبقا لمبدأ التوازن فى القواعد الإسلامية ، فقد شدد الرسول عليه الصلاة والسلام على الرجل فى الرفق بالمرأة واحتمال ماقد يكون من نواحى الضعف أو القصور منها ، كما شدد من جهة أخرى على المرأة فى طاعة زوجها والصبر على الحياة وآلامها معه وعلى هذا فإنه إذا اشتد الخلاف وتكدرت الحياة ، فإنه لايصح الطلاق إلا بعد استنفاد كل وسائل إصلاح ذات البين . والقرآن الكريم يوصى فى هذه الحالة باللجوء إلى التحكيم كما سنتحدث عنه فى نهاية هذا الفصل ، حتى لاتتعرض الحياة الزوجية للانفصام وذلك اتفاقا مع قوله تعالى » وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله

---

(١) الشوكانى : نيل الأوطار . مرجع سابق حـ ٦ ص ٢١٨ وصحيح مسلم بشرح النووى ، مرجع سابق حـ ١٠ ص ٥٨ .

وحكما من أهلها ، إن يريدا إصلاحا يوفق الله بينهما ، إن الله كان عليما خبيرا » (النساء ٣٥) وحكمة القرآن الكريم هنا فى التوصية بأن يكون الحكمان من الأهل، ذلك أن الأقارب فى العادة ، وكما يقول البيضاوى فى تفسيره « أعرف ببواطن الأحوال وأطلب للاصلاح ، وللحكمين فى وساطتهما حدود ، فليس لهما آخر الأمر ، أن يقضيا بحكم إلا إذا رضى عنه الزوجان .

فإذا استعصى الإصلاح الاجتماعى بينهما ، وأصبح الانفصال ضرورة لامفر منها ، ففى مجال الحياة متسع للنفس الحرة ، وعناية الله شاملة « وإن يتفرقا يغن الله كلا من سعته وكان الله واسعا حكيما » (النساء ١٣) .

هذا والأصل فى الطلاق الحظر ـ كما يقول الرسول عليه الصلاة والسلام ـ فلا يحل إلا لضرورة ، ومن هذه الضرورات الخلاص من حياة يشق احتمالها ، ذلك أن الزواج رباط غليظ لقوله تعالى « وكيف تأخذونه ، وقد أفضى بعضكم إلى بعض وأخذن منكم ميثاقا غليظا » النساء ٢١ وهذا الميثاق يربط بين فتى وفتاة أو رجل وامرأة . . رباطا يقوم على المحبة والمودة . بمعنى أن هذا الرباط يقوم على دعامتين أساسيتين هما « المحبة ، والمودة » فإذا أصابت الرياح الهوج هاتين الدعامتين ، فإنه ينبغى العمل على وقايتها . ذلك أن استمرار الرياح العاصفة ، يؤدى إلى اعتلال هاتين الدعامتين ، ثم إلى سقوطهما . ومن ثم فإن أساس الزواج لا يصبح قائما وعليه فإن الإسلام لم يعمل مثل المسيحية التى لاتبيح التعدد ، استنادا إلى قول السيد المسيح :

« أما قرأتم أن الذى خلقهما فى البدء جعلهما ذكرا وأنثى ؟ وقال : لذلك يترك الرجل أباه وأمه ويرتبط بزوجته ، فيصير الإثنان جسدا واحدا ، فلا يكونان بعد إثنين إذن ، وإنما جسد واحد»(١) .

وهذا هو سر الرابطة بين الرجل والمرأة فى الزواج المسيحى : هى منه ، وهو

---

(١) إنجيل متى ١٩ : ٤ ـ ٦ ، ومرقس ١٠ : ٥ ـ ٨ .

بها جسد واحد . . . ومن هنا كان القول بقاعدة : رجل واحد لامرأة واحـدة ، لأنهما جسد واحد(١) ، وعلى ذلك .

فالذى جمعه الله لايفرقه الإنسان » وبأخذ بذلك المذهب الـكاثوليـكى . الذى لا يجيز الطلاق حتى عند ثبوت الزنا ، وإنما يفرق بينهما مع استمرار الزوجية وهو مايطلق عليه الانفصال الجسمانى Separation de corps حيث يستحيل على أحدهما أن يتزوج بالرغم من معيشتها الانفرادية .

ومن جهة أخرى فإن المذهبين البروتستانتى والأرثوذكسى(٢) لايبيحان الطلاق إلا عند ثبوت الزنا ، طبقا لما ورد على لسان السيد المسيح « من طلق إمرأته إلا لسبب الزنا وتزوج بأخرى فقد زنى وكل من تزوج بمطلقة فقد زنى »(٣) » . هذا ولاتبيح المذاهب المسيحية كلها زواج المطلقات والمطلقين ، على اعتبار أن من يتزوج مطلقة يزنى »(٤) ومن طلق امرأته وتزوج بأخرى يزنى عليها . وإذا طلقت المرأة من زوجها وتزوجت بآخر ارتـكبت بذلك جريمة الزنا(٥) .

ومن الأمثلة على ذلك أن الملك الإنجليزى الراحل إدوارد الثامن كان يباشر ليدى سمبسون معاشرة الأزواج فى قصره وهى على ذمة زوج آخر ، وهذه السيدة بعد أن طلقها زوجها رفضت الـكنيسة أن يتزوج الملك بها لأن زواجه بها — من الناحية الدينية زنا . ومن هنا اضطر الملك للتنازل عن العرش والتزوج بها . . والمصور بيتر تاونسند عندما أراد الزواج الأميرة مارجريت شقيقة الملـكة اليزابيث مالـكة بريطانيا الحالية ، رفضت الـكنيسة أيضا هذا الزواج ، على اعتبار أن « بيتر » كان متزوجا من قبل وطلق زوجته ومن ثم فإن زواجه بالأميرة فى ظل تلك الأوضاع يعتبر زنا .

---

(١) الأنبا غريغوريوس : الأم مرجع سابق ، صفحة ٣٠ .
(٢) الديانة المسيحية تنطوى على ثلاثة مذاهب رئيسية وهى : الـكاثوليـكية ، البروتستانتية والأرثوذكية .
(٣) إنجيل متى ، أصحاح ٥ ، آية ٣٢ .
(٤) إنجيل متى ، أصحاح ٥ ، آية ٣٢ .
(٥) إنجيل مرقس ، أصحاح ١٠ آية ١٢

على حين أن الإسلام يبيح الطلاق إذا استحالت العشرة مع الزوجة الحالية ، ويضع للطلاق شروطا ـ سبق أن أوضحناها ـ ولعل من أهم شروطه انه وإن كان الطلاق مباحا ، أى حلال ، فإنه أبغض الحلال إلى الله ، وينبغى على كل مسلم أن يتجنب كل بغيض يغضب الله . كما أن الرسول عليه الصلاة والسلام يقول « تزوجوا ولا تطلقوا . فإن الطلاق يهتز له عرش الرحمن(١) » .

أنواع الطلاق التى يملكها الرجل :

لم يترك الإسلام العلاقة بين الزوجين دون تنظيم ، فقد وضع لها نظاما يكفل تمحيص الآراء ، وإتاحة الفرصة لكى يراجع الزوج نفسه وتراجع الزوجة نفسها مرة ومرتين؟ وثلاثة ، بل وأكثر من ذلك . ومن الضوابط التى أشار إليها القرآن الكريم فى هذا الصدد ما يلى : ـ

(ا) الطلاق الرجعى :

وهو الطلاق الذى يقع نتيجة وقوع اليمين الأول والثانى للرجل ، ويجوز فيه للزوج أن يرد زوجته قصرا بعقد زواج ، رجعى طبقا للنصوص التالية : ـ

١ ـ « وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا أو إعراضا ، فلا جناح عليهما أن يصالحا بينهما صلحا ، والصلح خير (النساء ١٢٨) .

٢ ـ « وإن خفتم شقاق بينهما ، فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها أن يريدا اصطلاحا يوفق الله بينهما ، إن الله كان عليما خبيرا » (النساء ٣٥) .

وإذا تم الطلاق فإن على الزوج أن يدفع لها مؤخر صداقها ونفقتها ما دامت فى العدة ، ونفقة أولادها تطبيقا لقوله تعالى « فإن أرضعن لكم فآتوهن أجورهن . » (الطلاق ٦) غير أن الطلاق عندما يتم لأول مرة وبل وقبل أن يتم لسرع الزوجة إلى منزل أهلها فى الوقت الذى يقضى فيه الإسلام بعدم خروجها من منزل زوجها تطبيقا

---

(١) الكاسانى : بدائع الصنائع ، باب الطلاق صفحة ١٨٨ .

لقوله تعالى « . . . يأيها النبى إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن وأحصوا العدة واتقوا الله ربكم ولا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة، وتلك حدود الله فلا تعتدوها . ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه » ويختتم سبحانه وتعالى الآية بقوله « . . . لا تدرى لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا » (الطلاق ١) . . . وبقاء الزوجة فى منزل الزوجية قد يجعل الزوج يراجع نفسه ويرد مطلقته إلى عصمته ، حيث يقول القرآن الكريم « وبعولتهن أحق بردهن فى ذلك، إن أرادوا إصلاحا . . . » (سورة البقرة ٢٢٨) .

وليس ذلك فحسب ، بل إن الزوج إذا رد مطلقته إلى عصمته ، ونشب خلاف بينهما ، أدى إلى وقوع الطلاق مرة أخرى ، فإن للزوج أيضا أن يرد زوجته إلى عصمته تطبيقا لقوله تعالى « الطلاق مرتان وإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان » (سورة البقرة ٢٢٩) .

هذا وقد بلغت إشهادات الطلاق من هذا النوع ٢٧ ٪ من مجموع ٥٠٫٠٠٠ حالة طلاق تمت سنة ١٩٧١ .

(ب) الطلاق البائن بينونة صغرى :

وهو الطلاق الذى يتحقق بين الزوج والزوجة قبل أن يدخل بها . . أو الطلاق الذى يستمر إلى أن تنتهى عدة المرأة دون أن يراجعها زوجها أى الطلاق الذى يستمر أكثر من المدة المنصوص عليها فى الآية الكريمة « والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله فى أرحامهن إن كن يؤمن بالله واليوم الآخر ، وبعولتهن أحق بردهن فى ذلك إن أرادوا إصلاحا ، ولهن مثل الذى عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة والله عزيز حكيم » (سورة البقرة ٢٢٨) .

ومثل هذا الطلاق الذى يقع بطلقة واحدة (بينونة صغرى) يسمح بالمراجعة بعد زوال أزمة الشقاق ، ولكن فى حدود مدة معينة ، فيها تكون هناك فرصة للتفكير الهادىء وتمحيص للرغبة فى الانفصال ومراجعة المواقف فى جملته ، وفى هذه المدة أيضا يحصل اليقين بزوال آثار الزواج (مثل أن تكون المطلقة حاملا) والمدة

المحددة لإنتهاء هذه الفترة « المدة » يحددها القرآن الكريم فى الآية السابقة بثلاثة قروء « حيضات » .

ومن الآداب أو مكارم الأخلاق الواجبة على الزوج إن كان الطلاق بإرادته أن يتلطف معها فى تبرير مفارقتها وأن يؤدى ما أمر الله به من حقوقها : مثل مؤخر الصداق ، والنفقة مدة العدة وعليه بصفة خاصة أن يحفظ سرها ، طبقاً لحديث الرسول عليه الصلاة والسلام « إن من أشر الناس منزلة يوم القيامة الرجل يفضى إلى امرأته وتفضى إليه ، ثم يفشى سرها أو تفشى سره »[1] وفى حدود المدة المحددة للعدة تبقى آثار الزوجية قائمة ، فلا تتزوج المطلقة قبل انتهاء تلك المدة وإذا مات أحد الزوجين فى حدودها ورثة الآخر ، ولا يدفع مؤخر الصداق وهو العلامة على انتهاء علاقة الزوجية إلا بانقضاء مدة العدة

وفى حدود هذه المدة للزوج أن يراجع زوجته بإرادته هو ومن جانبه وبدون مهر أو عقد ، فإذا انقضت المدة لا يجوز له مراجعتها إلا برضا وبعقد جديد ومهر جديد فإذا طلقها للمرة الثانية تكررت الحقوق ذاتها للطرفين .

ونسبة هذا النوع من الطلاق ٧١ ٪ من مجموع إشهادات الطلاق ، وفيه يحل للزوج أن يعيد مطلقته ، ولكن بشرط موافقتها على ذلك وبعقد ومهر جديدين . وعلى ذلك فإن (٢٨ ٪ طلاق رجعى + ٧١ ٪ طلاق بائن ببينونة صغرى = ٩٩ ٪) من إشهادات الطلاق يمكن أن تعود فيها الحياة الزوجية بين المطلق والمطلقة إذا ما سويت أسباب الخلاف .

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووى ، مرجع سابق ﺣ ١٠ ص ٨ .

(ج) الطلاق البائن بينونة كبرى :

غير أنه إذا وقعت الطلقة الثالثة . فإن ذلك يصبح دليلا على استحالة العشرة الزوجية بينهما . ومن ثم فإن وقوع الطلاق المرة الثالثة لا يمكن إزالة نتائجه بدون زواج — المطلقة بزوج آخر ، ووقوع خلاف بينهما نتيجة لمعاملة غير عادية بين الزوج الجديد وبينها ، تقع في ظروف طبيعية ، يترتب عليها شعور الزوجة بأفضلية الزوج القديم أو استحالة الحياة الاجتماعية مع الزوج الجديد ، أو رغبتها في استئناف الحياة الزوجية مع الزوج السابق بالرغم مما فيه من عيوب ، وشعور زوجها السابق بأن مطلقته أفضل ألف مرة من أى زواج جديد أو من البقاء بدون زواج ، لاسيما إذا كان له من مطلقته أبناء ، فإن من حق الزوج أن يرد مطلقته إذا طلقت طلاقا عاديا من زوجها الجديد ، وانقضاء عدتها من الزوج الجديد ، تطبيقا لقوله تعالى : « فإن طلقها ، فلا تحل له من بعد ، حتى تنكح زوجا غيره ، فإن طلقها ، فلا جناح عليهما أن يتراجعا ، إن ظنا أن يقيما حدود الله ، وتلك حدود الله يبينها لقوم يعلمون » . (البقرة ٢٣٠)

وقد يلجأ البعض إلى التحايل للمراجعة بعد الطلاق الثالث عن طريق زواج شكلى يعقد بين المطلقة وزوج يسمى (المحلل) لكن ذلك شىء بغيض ولا يتفق مع جدية الحياة الزوجية ، وقد نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن ذلك بوصفه المحلل بصفة « التيس المستعار » ، ذلك أنه يلاحظ أن الخلوة المقررة شرعا بين الزوج الجديد والزوجة المطلقة لاتتحقق بالشكل الذى يقرره الدين فى كثير من الحالات . فالدين يقرر أن الزوج « ينبغى أن يذوق عسيلتها وتذوق عسيلته »[1] ثم يختلفان بصورة عادية بعيدا عن الافتعال ، ثم تستحيل العشرة بينهما ، وينتهى الأمر بالطلاق ، غير أن الذى يحدث أنه يتم « استئجار » محلل يجرى الإتفاق معه على المبيت مع الزوجة داخل حجرة مغلقة ولكن دون المساس بها ، وحتى لاتميل الزوجة بعكس الاتفاق ، فإنه من شروط هذا المحلل أن يكون قبيح الخلقة ، أو فقد القدرة على ممارسة الحب كأن يكون قد جاوز السبعين من عمره أو أن يكون من مستوى اجتماعى وثقافى واقتصادى متواضع

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووى ، مرجع سابق ج ١٠ ص ٣ .

ثم يطلقها طبقا للاتفاق أو بالأمر أو بالإكراه فى العقد وتعود بعد ذلك إلى زوجها وأحيانا يجرى تزويج المطلقة مع السماح لها بالمبيت مع هذا الزوج « المحلل » وتغلق الحجرة عليهما ، ثم ينظر إليهما المطلق من ثقب الباب ومعه بندقية حتى إذا اقترب الزوج الجديد منها — على غير الاتفاق — يطلق النار فى الهواء ، ولذا يخاف الزوج ويبيت معها دون أن يمسها . . وكل هذه الأساليب وما إليها تتعارض مع الدين معارضة صارخة . ومع ذلك فالعامة من الناس لايدركون معارضتها للدين

ونسبة الطلاق البائن بينونة كبرى قليلة جدا ، إذ تبلغ ٣ ٪ من مجموع حالات الطلاق هذا ومما تجدر الإشارة إليه أن نسبة ما تم من هذا النوع من الطلاق بمحافظتى القاهرة والإسكندرية نحو ٤٧ ٪ من جملة الجمهورية ، ومعنى ذلك انخفاض نسبته فى المحافظات غير الحضرية .

ومن جهة أخرى فإنه إذا كان الإسلام قد سوى بين الرجال والنساء وأعطى للرجال على النساء درجة لقوله تعالى « ولهن مثل الذى عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة » (البقرة ٢٢٨) فإن الإسلام بالرغم من إعطائه حق التطليق للرجل ، فإنه قد الزمه بقيود حتى لايتمسك الزوج بزوجته فقال تعالى « وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو سرحوهن بمعروف ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا ، ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه ، ولا تتخذوا آيات الله هزوا ، واذكروا نعمة الله عليكم وما أنزل من الكتاب والحكمة يعظكم به ، واتقوا الله واعلموا إن الله بكل شيء عليم » . (البقرة ٢٣١) وذلك هو النوع الأول من الطلاق الذى يملكه الرجل .

أما النوع الثانى من الطلاق فهو أن يطلق الزوج زوجته قبل أن يدخل بها ، ومن ثم فإن له أن يسترد نصف المهر الذى قدمه لها وكذلك نصف النفقات الأخرى، طبقا لقوله تعالى « لا جناح عليكم إن طلقتم النساء مالم تمسوهن أو تفرضوا لهن فريضة ومتعوهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره ، متاعا بالمعروف حقا على المحسنين وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم إلا أن يعفون أو يعفوا الذى بيده عقدة النكاح، وأن تعفوا أقرب للتقوى ولاتنسوا الفضل بينكم، إن الله بما تعملون بصير » (البقرة ٢٣٦ ، ٢٣٧) .

أنواع الطلاق التي تملكها المرأة :

ومن أهم أنواع الطلاق التي تملكها المرأة :

١ ـ أن تكون العصمة بيد الزوجة .

٢ ـ أن يشترط المرأة في العقد شرطا , بشرط ألا يكون فاسدا .

٣ ـ إذا كان الزوج معسرا .

٤ ـ إذا تنازلت المرأة عن حقوقها عن تراض بينهما .

والنوع الرابع وهو الذي يسمى « بالخلع » لخوف المرأة على نفسها ودينها تطبيقا لقوله تعالى « الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان ، ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئا , إلا أن يخافا ألا يقيما حدود الله ، فإن خفتم ألا يقيما حدود الله , فلا جناح عليهما فيما افتدت به ، تلك حدود الله فلا تعتدوها , ومن يتعد حدود الله , فأولئك هم الظالمون » (البقرة ٢٢٩) ومن ثم فإن كل امرأة تستطيع ـ شأنها شأن الرجل ـ أن تطلق نفسها دون تمثل بأن المرأة التي تخلع نفسها تفقد حقوقها , على اعتبار أن الرجل الذي يطلق زوجته يفقد ما أنفقه عليها كما يدفع كل التزاماته نحوها بل ويفقدها هي نفسها وعليها إذا شاءت الطلاق أن تتحمل نفس الأعباء التي يتحملها الرجل أو مثلها على الأقل .

المرأة وشروط وقوع الطلاق :

يقول القرآن الكريم في هذا المجال « فإذا بلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو فارقوهن بمعروف . وأشهدوا ذوي عدل منكم وأقيموا الشهادة لله ، ذلكم يوعظ به من كان يؤمن بالله واليوم الآخر ، ومن يتق الله يجعل له مخرجا » , (الطلاق ٢) .

وإذا أخذنا بتفسير الشيعة الإمامية لهذه الآية من أن الطلاق الذي يقع بلا شاهدين يقع باطلا ، وهو ما يتفق ـ من وجهة نظري ـ مع نص الآية السابقة . فإننا نكون قد جنبنا علاقة الرجل بالمرأة شر انفعالات الغضب وما يترتب عليها من هدم

الحياة الأسرية فى المجتمع وما إلى ذلك من مختلف النتائج السيئة . ذلك أنه من الناحية الاجتماعية والنفسية عندما يذهب الزوج أو يبحث عن شاهدين ذوى عـدل عقب خلافه مع زوجته ، فإنهما سوف يراجعانه فيما استقر عليه رأيه وقد يقنعانه بعـدم الاستمرار فى إجراءات الطلاق . وهذا الرأى يتفق مع قوله صلى الله عليه وسـلم « لا طلاق فى إغلاق » .

المرأة والشروط للطلاق :

يقول الله تعالى « وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو سرحوهن بمعروف ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا ، ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه ، ولا تتخذوا آيات الله هزوا ، واذكروا نعمة الله عليكم وما أنزل عليكم من الكتاب والحكمة ، يعظكم به ، واتقوا الله واعلموا أن الله بكل شيء عليم » (البقرة ٢٣١) وقوله تعالى « وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن ، إذا تراضوا بينهم بالمعروف ذلك يوعظ به من كان منكم يؤمن بالله واليوم الآخر ، ذلكم أزكى وأطهر ، والله يعلم وأنتم لا تعلمون » (البقرة ٢٣٢) ومن هذه الآيات يمكن استخلاص الشروط العامة التالية :

١ ـ أن يكون الطلاق فى طهر ، لم تقع فيه علاقة جنسية ، والحكمة فى ذلك هى إبعاد الضرر عن المرأة بتطويل مدة العدة ، فإن طلق الرجل زوجته فى غير طهر وجب عليه أن يراجعها حتى تطهر . وقد حدث أن ابن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما طلق زوجته أثناء « الحيض » فأمره الرسول صلى الله عليه وسلم بمراجعتها حتى تطهر ، ثم إن شاء طلقها وإن شاء أمسكها ، والمقصود من هذا الذى أمر به الرسول هو رعاية المرأة بإعطاء الزوج فرصة للتفكير مرة ومرات . حتى يقع منه الطلاق بإرادة غير خاضعة لمؤثرات إنفعالية طارئة ، وحتى يتم التأكد من حملها أو عدمه . فمن ابن عمر أنه طلق امرأته وهى حائض فسأل عمر عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « مرة فليراجعها حتى تطهر ثم تحيض حيضة أخرى ثم تطهر ثم يطلق بعد أو يمسك »[1] .

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووى ، مرجع سابق ، كتاب الطلاق ج ١٠ ص ٦٥ .

٢ ـ وإذا طلق الرجل زوجته قبل الدخول بها ، ولم يكن قد فرض لها مهرا محددا فعليه أن يمتعها على حسب قدرته المالية « لا جناح عليكم إن طلقتم النساء ما لم تمسوهن أن تفرضوا لهن فريضة ومتعوهن على الموسع قدره ، وعلى المقتر قدره ، متاعا بالمعروف حقا على المحسنين » (البقرة ٢٣٦) .

والمقصود بالمتعة هنا « عطية » مناسبة من متاع وغيره ، وبعض الصحابة مثل (ابن عباس) يصل بالمتعة إلى أن تشمل خادما وكسوة ونفقة ومن الصحابة مثل : (الحسن بن على رضى الله عنهما) قوله : « من متع بعشرين ألف درهم وزقاق من عسل » .

٣ ـ إذا طلق الرجل زوجته بعد العقد وقبل الدخول بها . وكان قد فرض لها مهراً ، فعليه أن يعطيها نصف المهر الذى حدده إلا إذا تنازلت فضلا منها أو من وليها تطبيقا لقوله تعالى : (وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن ، وقد فرضتم لهن فريضة فنصف مافرضتم ، إلا أن يعفون أو يعفو الذى بيده عقدة النكاح ، وأن تعفو أقرب للتقوى ، ولا تنسوا الفضل بينكم ، إن الله بما تعملون بصير » (البقرة ٢٣٧) .

٤ ـ يجوز الطلاق بسبب الكراهية الشديدة بين الزوجين كما تقدم القول . وأيضا بسبب عيب مافى أحدهما يجعل الحياة الزوجية غير محتملة ، وأيضا بسبب سجن الزوج أو غيابه لمدة طويلة ، وكل ذلك لتفادى الإضرار بالمرأة ، ولكن الطلاق فى هذه الحالة ينبغى أن يكون بحكم من المحكمة .

٥ ـ مراعاة شروط « العدة » وهى الفترة التى تمضى قبل أن يصبح الطلاق نهائيا ، وهذه الفترة يجب إحصاؤها بدقة .

(ا) عدة غير الحامل التى تحيض ثلاثة قروء «حيضات» .

(ب) عدة اليائسة من الحيض بسبب تجاوزها سن الحيض ، أو المرأة التى وصلت سن البلوغ وتجاوزتها دون أن تحيض ثلاثة أشهر .

(حـ) عدة المتوفى عنها زوجها غير الحامل أربعة أشهر وعشرة أيام »[1] .

(١) سورة البقرة الآية ٢٢٦ ، (للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر فإن فادوا فإن الله غفور رحيم) نص الآية .

(د) عدة الحامل أن تضع حملها .

٦ ـ بقاء الزوجة في بيت زوجها حتى تنتهي عدتها ، ولا يصح إخراجها من بيت زوجها إلا لسوء سيرتها بأن تأتي عملا شائنا ، والحكمة الإسلامية من ذلك هي إتاحة فرصة للهدوء وعودة التفاهم ومحبة العشرة وعدم القضاء على الأمل في بقية من « المودة والرحمة » .

ولا يجوز إيذاء مشاعر المرأة المتوفى عنها زوجها عن طريق الكلام الصريح معها بالرغبة في خطبتها ، إلا أن يكون على سبيل التعريض أو الإشارة من بعيد ، فالكلام الصريح يؤذي إحساسها وينال من شعورها بالوفاء لذكرى شريكها السابق في الحياة الاجتماعية . ومن آداب الدين لها أن تلزم بيتها فلا تخرج إلا لضرورة ولا يصح لها أن تتزين وقد أباح لها الشرع مظاهر الحداد مدة عدتها .

وقد اشتملت سورة الطلاق على كل تلك القواعد القرآنية ، حيث يقول سبحانه وتعالى « يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن وأحصوا العدة واتقوا الله ربكم ولا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة ، وتلك حدود الله ، ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه ، لاتدري لعل الله يحدث بعد ذلك أمراً . فإذا بلغن أجلهن ، فأمسكوهن بمعروف أو فارقوهن بمعروف ، وأشهدوا ذوي عدل منكم وأقيموا الشهادة لله ، ذلكم يوعظ به من كان يؤمن بالله واليوم الآخر ، ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب . ومن يتوكل على الله فهو حسبه إن الله بالغ أمره قد جعل الله لكل شيء قدرا . واللائي يئسن من المحيض من نسائكم إن ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر واللائي لم يحضن ، وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن ، ومن يتق الله يجعل له من أمره يسرا . ذلك أمر الله الذي أنزله إليكم ، ومن يتق الله يكفر عنه سيئاته ويعظم له أجراً . أسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم ولا تضاروهن لتضيقوا عليهن ، وإن كن أولات حمل فأنفقوا عليهن حتى يضعن حملهن ، فإن أرضعن لكم فآتوهن أجورهن وأتمروا بينكم بمعروف . وإن تعاسرتم فسترضع له أخرى » (الطلاق ١ ـ ٦) .

الطلاق بالأرقام :

بالرغم من ارتفاع معدلات الطلاق فى مصر عنها فى مختلف الدول فقد كانت نسبة الطلاق ١ر٢ فى الألف سنة ١٩٧١ وفى لبنان ٤٨ر٠ وفى سوريا ٥٧ر٠ وفى الكويت ٤٣ر١ وفى النمسا ٣٤ر١ ويلاحظ أن معدلات الطلاق فى مصر فى انخفاض ملحوظ مما يشير إلى اتجاه حياة الأسرة المصرية إلى الاستقرار .

والجدول التالى يوضح ذلك :

جدول رقم (٤)

يوضح عدد حالات الزواج والطلاق ومعدلاتها فى مصر (١٩٥٠ – ١٩٧١)

	السنوات		السنوات	
السنوات	عدد الحالات	المعدلات ٪	عدد الحالات	المعدلات ٪
١٩٥٠	٢٧٢٨٩٥	١٣ر٤	٧٤٨٨١	٣ر٧
١٩٥١	٢٥٢٥٢٦	١٢ر١	٧٥٢٧٧	٣ر٦
١٩٥٢	٢٣١٨٤٦	١٠ر٨	٦٩٥٣٨	٣ر٢
١٩٥٣	٢١٦٢٦٨	٩ر٨	٦٢١٩٦	٢ر٨
١٩٥٤	٢١٩٠٠٦	٩ر٧	٥٩٢٨٠	٢ر٦
١٩٥٥	٢٢٦٣٦٤	٩ر٨	٦٠٣٣١	٢ر٦
١٩٥٦	٢٢٢٠١١	٩ر٤	٥٧١٨٧	٢ر٤
١٩٥٧	٢٤١٤٣٦	١٠ر٠	٥٩٩٤٨	٢ر٥
١٩٥٨	٢٢٨٠١٨	٩ر٢	٦٠٠٤٤	٢ر٤
١٩٥٩	٢٢٩٥٥٧	٩ر١	٦٠٧٧٥	٢ر٤
١٩٦٠	٢٨٢٤٧٢	١٠ر٩	٦٤٨٣٨	٢ر٥
١٩٦١	٢٢٨١٢٤	٨ر٦	٦١٦٤١	٢ر٣
١٩٦٢	٢٢٨٠٤٤	٨ر٤	٥٥٢٧٤	٢ر٠
١٩٦٣	٢٧٤٠٠٢	٩ر٨	٥٩٠٨٣	٢ر١
١٩٦٤	٣٠٢١٤٧	١٠ر٥	٦١٨٨١	٢ر٢
١٩٦٥	٢٨٨٩٧٨	٩ر٨	٦٢٩١٨	٢ر٢
١٩٦٦	٢٩٤٦٣٠	٩ر٨	٦٣٢٥٧	٠ر١
١٩٦٧	٢٢٤٦٨٨	٧ر٣	٥٧٠٥٣	١ر٨
١٩٦٨	٢٧٣٧٨٣	٨ر٦	٥٩٩٠٧	١ر٩
١٩٦٩	٧٠٣،٢٩	٩ر٥	٦٢٩٠٩	١ر٩
١٩٧٠	٣٢٠٨٢٨	٩ر٧	٦٨٨١٠	٢ر٠
١٩٧١	٣٤٧٠٦٦	١٠ر٢	٧٠٧٣٦	٢ر١

المصدر : كتاب الجهاز المركزى للاحصاء عن المرأة المصرية ص ١٨ » .

ومن هذا الجدول يتضح أن نسبة الطلاق قد انخفضت بنسبة الثلث خلال السنوات العشرين الآنفة الذكر ، وهذا مؤشر إحصائي له دلالة الاجتماعية المطمئنة لكل ذي بصيرة . وهذا الانخفاض يرجع بصورة مباشرة إلى زيادة التعليم ، ويمكن أن ترتفع معدلات هذا الانخفاض إذا ساهم التبصير الاجتماعي بواسطة الإخصائيين الاجتماعيين من خريجي أقسام علم الاجتماع بالجامعات والمعاهد العالية للخدمة الاجتماعية في ذلك .

التحليل الاجتماعي لحالات الطلاق :

هذا وسوف نتناول بالتحليل الاجتماعي أرقام حالات الطلاق خلال إحدى السنوات ولتكن سنة ١٩٧١ لكي يمكن إدراك أبعاد مشكلة الطلاق وعما إذا كانت مشكلة حادة أم مشكلة غير حادة .

هذا وتشير إحصاءات الطلاق عن سنة ١٩٧١ إلى ارتفاع معدل الطلاق في الحضر عنه في الريف ، كما يتضح ذلك من الجدول رقم (٥) في الصفحة التالية :

ومن الأرقام المثيرة للانتباه في هذا الجدول أن أعلى معدلات الطلاق في الحضر يوجد في الدقهلية ٤ر٢ في الألف تليها الجيزة ٧ر٣ في الألف . فإذا كانت الجيزة مقصداً للسواح والذين يقضون أجازاتهم من أبناء الدول العربية ، فإنه لارتفاع معدلات الطلاق فيها مبرراته ، ولكن لا توجد مبررات لزيادة الطلاق في الدقهلية كما لا توجد مبررات لزيادة معدلات الطلاق في الحضر إلى ٣ر٣ في الألف ، وفي الريف إلى ٤ر٢ في الألف . . وعلى كل فإن هذه الظواهر الرقمية تتطلب من أقسام علم الاجتماع في الجامعات أن تتجه إليها بأساتذتها وباحثيها وطلابها .

أسباب طلاق المرأة في الريف :

تختلف أسباب الطلاق في الريف عنه في الحضر ، وذلك لإختلاف القيم الاجتماعية والعادات والأعراف والتقاليد التي يقوم عليها الزواج هناك . فالفتاة الريفية لا يؤخذ رأيها فيمن سيتزوجها — في الغالب — لأن الزواج في الريف ليس عملية اجتماعية ثنائية ،

جدول رقم (٥)

يوضح الفرق فى معدلات الطلاق بين الحضر والريف

المحافظات	معدلات الطلاق حضر	ريف	جملة
القاهرة	٢ر٩	—	٢ر٩
الإسكندرية	٣ر٠	—	٣ر٠
دمياط	٣ر٣	٢ر٤	٢ر٧
الدقهلية	٢ر٤	١ر٧	٢ر٢
الشرقية	٢ر٧	٢ر٠	٢ر١
القليوبية	٢ر٣	٢ر١	٢ر٢
كفر الشيخ	٢ر١	١ر٠	١ر٢
الغربية	١ر٣	١ر٢	٢ر١
المنوفية	٢ر٢	١ر٥	١ر٦
البحيرة	٢ر٣	١ر٣	١ر٥
الجيزة	٣ر٧	١ر٨	٢ر٦
بنى سويف	٣ر٠	٢ر١	٢ر٣
الفيوم	٣ر٠	٢ر٢	٢ر٤
المنيـا	١ر٥	١ر٦	١ر٦
أسيوط	١ر٤	١ر١	١ر١
سوهاج	١ر٨	١ر٢	١ر٣
قنا	٢ر٤	٢ر٠	٢ر١
أسوان	٢ر٣	٢ر٣	٢ر٣
البحر الأحمر	١ر٠	—	١ر٠
الوادى الجديد	٢ر٤	—	٢ر٤
مطروح	٠ر٩	—	٠ر٩
جملة الجمهورية	٢ر٦	١ر٧	٢ر١

(١) استبعدت معدلات محافظات القناة وسيناء لظروف التهجير . وذلك من كتاب جهاز التعبئة عن « الزواج والطلاق » سنة ١٩٧٤ ص ٣٤ .

بمعنى أن يكون الزوج فردا « رجلا » فى مقابل فرد آخر « إمرأة » وإنما الزواج فى الريف عملية اجتماعية جماعية ، بمعنى أن « عائلة » تتصاهر مع « عائلة أخرى » فهذه العائلة تفكر أو تشرع فى تزويج أحد أبنائها ، ومن ثم يجلس الأب والأم معا فى أى مكان وبدون مواعيد محددة ، وفى أوقات الفراغ لكى يستعرضا فتيات القرية ، لاسيما من شاهدتهم الأم عند الموردة أو الطلمبة(١) العامة أو فى السوق أو فى الحقل.. إلخ بالإضافة إلى أن الريفيين يختارون لأبنائهم فى الغالب زوجات وهم أطفال يعيشون بحت وهم « فلان لفلانة » نقول يجلس الأب والأم ليستعرضا كل ذلك حتى إذ استقر رأيهما على واحدة ينبغى أن تكون من مالكى الأرض أو ممن يتوقع لها أن ترث فى المستقبل مساحة من الأراضى الزراعية ـ هذا إذا كان العريس من الأعيان ـ وأن تكون بجوار ذلك قادرة على طهى الخبز « البتاو للرحرح » وأن تكون على دراية باستخراج منتجات الألبان وتربية الدجاج وما إلى ذلك مما تختص به المرأة الريفية .. إلخ فإذا تكاملت فيها هذه الشروط أو أهمها من وجهة نظر والدى « العريس » فإن والد العريس يعمل على « جس نبض » والد الفتاة التى وقع عليها الاختيار ، فإذا أحس بموافقته فإنه يتحدث معه مباشرة ، وإذا اتفقا ، يقرآن « الفاتحة » على الاتفاق، وقراءة « الفاتحة » تعتبر الموافقة المبدئية المتبادلة بين العائلتين ، ثم يبلغ الفتى والفتاة بعد ذلك لمجرد العلم وانتظار التنفيذ . وليس لأخذ رأيهما ، حيث لا وزن رأيهما فى الغالب .

ومثل هذا الزواج يعتبر نوعا من القضاء والقدر الذى لا دخل لطرفيه فيه ، ومن ثم فإن الزوجين يعملان على التوافق والتعايش مهما كانت عوامل سوء التوافق قائمة بينهما ، حتى لا يكونا سبباً فى إشعال نار الفتنة بين العائلتين المتصاهرتين ويساعدهما على التكيف الاجتماعى معا حداثة عمرهما وعدم نضجهما الاجتماعى بصورة تساعدهما على تقدير الأمور تقديراً سليما . ومن جانب آخر ، فإن المرأة تقوم بكل واجبات

---

(١) دكتور زيدان عبد الباقى : علم الاجتماع الريفى والقرى المصرية . مرجع سابق .

المنزل وتساعد زوجها فى بعض الأحيان فى الحقل ، ومع ذلك فإن الرجل هو الذى يملك مقدرات كل شىء سواء فى المنزل أو فى الحقل ، وبالتالى فإن الزوجة تعتمد اعتمادا كليا على زوجها ، بالرغم من أنها تكاتفه فى الحقل وتتحمل وحدها كل مسئوليات المنزل ، بمعنى أنها تعمل ساعات عمل أكثر منه ، بالإضافة إلى قيامها بواجباتها الزوجية والأسرية نحو زوجها وأبنائها ويترتب على الاعتماد الكلى للمرأة على الرجل أنها تستكين للزوج ، الذى يمارس فى كثير من الأحيان نوعا من التحكم والسيطرة على المرأة بصورة تقلل من سعادتها إن لم تجعل حياتها كلها التعاسة ، وإن كانت لا تشعر بالتعاسة هذه ، لأن أمها كانت تعامل نفس المعاملة من أبيها وهى مثل أمها .

ومن هذه الظروف يمكن تحديد أهم أسباب طلاق المرأة فى الريف فيما يلى :

(ا) عدم الإنجاب بصفة عامة .

(ب) عدم إنجاب أطفال ذكور بصفة خاصة .

(جـ) عدم القدرة على إدارة شئون المنزل بمختلف أعمالة الريفية .

(د) عدم التكيف مع والدة الزوج ووالده وأشقائه .

(هـ) نشأة سوء تفاهم أو خلاف شديد أو حدوث معركة بين عائلة الزوج وعائلة الزوجة ، ينعكس أثرها على الأسرة التى لا شأن لها بتلك المعركة أو الخلاف ومهما كان التوافق قائما بينهما .

والجدول السابق يوضح انخفاض معدلات الطلاق فى الريف عن الحضر ، بالرغم من حياة التعاسة التى تعيشها المرأة الريفية نتيجة لسوء المعاملة والتحكم التى تلقاها الزوجة من زوجها وربما من أسرته . ويرجع ذلك إلى أن عملية الزواج فى الريف عملية جماعية وليست ثنائية ، والقيم الاجتماعية التى تحكم تلك العملية ثابتة وواضحة ومحل احترام وتقدير ورضاء من الجميع .

أسباب طلاق المرأة فى الحضر :

الفتاة الحضرية بعكس الفتاة الريفية لا يؤخذ رأيها فحسب فيمن يتقدم للزواج منها ، بل إنها — فى كثير من الأحيان — تكون على معرفة وثيقة به من خلال زمالته لها فى الدراسة أو فى العمل ، أو أن تكون من جاراته « ويلعب التليفون » دور وسيلة الاتصال بينهما ، أو تقوم شقيقة الفتى بوظيفة (المعهد لتوفيق رأسين فى الحلال) وقد تقوم بهذا الدور زميلة أو صديقة أو قريبة للطرفين . وذلك إلى أن يلتقيا بعيدا عن الأنظار أو تحت أنظار الأصدقاء ليشرعا فى التعارف والتفاهم الذى قد ينتهى بالزواج وهذا فى الغالب .

ومن جهة أخرى لاتزال « الخاطبة » تلعب دورا فى تعريف الفتى بالفتاة عن طريق الأسرة ، وإن كانت « الخاطبة » قد أصبح لها كثير من المساعدين مثل أصدقاء أسرة الفتاة وأصدقاء أسرة الفتى ومثل إمام المسجد وراعى الكنيسة ، وإن كان هؤلاء المساعدين لايحصلون على أجر مثل « الخاطبة » ولكنهم فى الوقت الحالى يلعبون دورا هاما فى هذا المجال .

ومن جهة ثالثة فقد يرى الوالد والوالدة أو ابنهما الفتى نفسه ، فتاة من الجيران فتقدم أسرة الفتى مباشرة إلى أسرة الفتاة طالبة يد تلك الفتاة . ومثل هذه الفتاة يلاحظ أنها لاتستجيب للمعابثات أو المحادثات فى موضوعات الزواج أو التمهيد لتلك المحادثات بقبول دعوات الشباب للتنزه أو لمشاهدة الأفلام السينمائية أو الروايات المسرحية أو ما إلى ذلك . وذلك تمسكا من الفتاة وأسرتها بالدين وبالقيم الاجتماعية الإيجابية ويلاحظ — مع الأسف — أن مثل هذه الفتاة الطيبة المتدينة ذات حظ قليل ، حيث لاتحظى بالزواج المناسب مثل غيرها من الفتيات العابثات اللاتى يستجبن لدعوات الشباب الجاد أو الهازل ويسرن معهم فى الطرقات متأبطى الذراعين ، وقد يجلسان فى النوادى أو الكازينوهات أو الحدائق العامة تحت الأشجار وأمام الأنظار أو خلفها متلاصقين , وقد يتبادلا اللمسات أو القبلات وقد يعبث بشعرها أو بصدرها ، وما إلى ذلك من معابثات الشباب المعروفة .

فإذا وجد الفتى من تلك الفتاة أنها يمكن أن تحقق له السعادة الزوجية التى ينشدها ووجد منها تبادلا فكريا ووجدانيا وعاطفيا ، فإنه يبلغ أسرته بذلك كما تعمل هى التمهيدات اللازمة ، وتبدأ الأسرة مع الفتى ، أو الفتى مع نفسه فى مقارنة مزايا تلك الفتاة مع غيرها من حيث ــ حداثة السن ، ارتفاع المرتب الشهرى أو الدخل الشهرى ، المستوى التعليمى ، المستوى الاقتصادى والاجتماعى لأسرة الفتاة . . . فإذا جاءت المقارنة لصالح هذه الفتاة أو تلك ، فإنهم ــ أو أنه ــ يشرعون فى زيارة أسرتها لطلب يدها وتكون الفتاة على علم بحضورهم ، فتمهد لذلك مع أبويها ، أو على الأقل مع والدتها . و تسير الإجراءات التى تنتهى فى الغالب بالزواج .

أما إذا تقدم الفتى ووالداه بدون سابق معرفة بين الفتى والفتاة ، سوى معلومات الخاطبة متى تقوم فى الغالب على المبالغات ، فإن أسرة الفتاة إذا أعجبها العرض ، تطلب فسحة من الوقت للتشاور . وإن كانت فى الغالب للاستفسار عن حالة الفتى وأسرته الاجتماعية والاقتصادية والأخلاقية . وإذا كان هناك أكثر من فتى تقدم لخطبة تلك الفتاة ، فإنه بذلك تتاح الفرصة للفتاة لتختار من يروقها منهم ، وقد ترفضهم جميعاً ، وإلى أن يأتيها الذى تفضله ، وبذلك تسير الإجراءات إلى أن يتحقق أو لايتحقق الزواج .

على حين أن الفتاة المتدينة التى ترفض أن تلتقى بأى فتى خارج منزل أسرتها فإنها كثيرا ما تعانى من الاعتماد على الخاطبة ومبالغاتها التى تجعل مثل هذا الزواج يقوم على أسس متهاوية : وفى غالب الأحيان يرزق الله الفتاة المتدينة بزوج أفضل مائة مرة مما تحظى به الفتاة المستهترة ، كما تكون حياتها بعد الزواج مملوءة بالسعادة .

ومن هذه الظروف والملابسات التى تؤدى إلى قيام الزواج على أساس اتجاهات وميول هؤلاء الذين يرغمون فقط «فى التوفيق بين أى رأسين فى الحلال» مثل الخاطبة ومساعديها ، بعيداً عن التفاهم الموضوعى بين طرفى الزواج أنفسهم . ., من كل هذا يمكن تحديد أهم أسباب طلاق المرأة فى الحضر فيما يلى :

١ ــ عدم الاتفاق على مساهمة الزوجة بمرتبها أو دخلها فى الانفاق على الأسرة ، فكثيرا ماتتمسك الزوجة المسلمة ــ على عكس الزوجة المسيحية ــ بإلزام الإسلام للزوج

بالإنفاق على الأسرة وهذا الإلزام من شروطه بقاء الزوجة فى المنزل لإنجاز كل مسئولياته وواجباته ، أما إذا كانت الزوجة من العاملات فإنها تصبح فى حاجة إلى « شغالة » أى خادمة وإلى ملابس أكثر تتفق مع مظهرها بين زملائها وزميلاتها ، وتحتاج إلى مصروفات يتحملها الزوج . . . وعلى الرغم من كل ذلك تقول بعض الزوجات ونسبتهن قليلة أن مرتبها لها وحدها ، أو أن لها نصفه والنصف الآخر لأسرتها أو تدخره دون زوجها . ونحن وإن كنا نؤكد أن الإسلام ألزم الزوج بالإنفاق على زوجته فإن المجتمع - للأسباب السابقة - يلزم الزوجة بأن تساهم بمرتبها كاملا مع مرتب زوجها فى الإنفاق على الأسرة وينبغى على المرأة احترام رأى المجتمع .

٢ - عدم التوافق بين الزوجين لتمسك الزوج بعادات الرجال التى ورثها عن والده ، والتى تقوم على تحكم الزوج المطلق فى الأسرة ، بدون مراعاة للوضع الاجتماعى الجديد للزوجة بعد أن نالت قسطا مساويا للرجل من التعليم والثقافة والتحضر ، فضلا عن الدخل الشهرى الذى يوازى فى الغالب دخل الزوج . . . أو بمبالغة الزوجة فى المطالبة بالمساواة بالزوج فى كل شىء بصورة تشعر الزوج بأنه متزوج من رجل وليس من سيدة مثل تلك التى تصر على التدخين تأكيدا للمساواة بينها وبين زوجها .

٣ - إنحراف أحد الزوجين أخلاقيا أو مزاجيا مثل إدمان الزوج فى تناول الخمور وتعاطى المخدرات وما إلى ذلك من المكيفات ، وما يترتب على ذلك من سوء الأحوال الاقتصادية .

٤ - انصراف أحد الزوجين عن الآخر نتيجة وجود طرف آخر يجعل الاقتران به أفضل من الزيجة الحالية ، مع تدخل أصحاب الاتجاهات الشريرة للتفريق بينهما .

٥ - إسراف الرجل فى ممارسة الترخص الإسلامى بتعدد الزوجات بالرغم من توافر كل الشروط الطيبة فى زوجته السابقة أو الحالية أو زوجتيه السابقتين أو الحاليتين .

٦ - عـدم إنجاب الزوجة بصفة عامة وأحياناً بسبب عدم إنجابها للأطفال الذكور .

٧ - إسراف الزوجة فى التمسك بالعرف السائد « إلحقيه بالعيال » أو العرف القائل

« قصقصي ريشه » أي أكثرى من إنجاب الأطفال مع إنفاق كل قرش يحصل عليه الزوج حتى لا يدخر مبلغا يشجعه على التفكير من الزواج بأخرى .

ويلاحظ ارتفاع معدلات الطلاق فى الحضر عنها فى الريف بالرغم من قيام العلاقات الزوجية على أسس ثنائية فى الغالب . ويرجع ذلك إلى أن الزوجة الحضرية لها دخل واضح فى صورة مرتب يجعلها لا تعتمد على الزوج بصورة مطلقة . مثل شقيقتها الريفية ويجعلها أيضا ترفض سيطرة أو تحكم الزوج ، وتفضل الاستقلال بحياتها ، طالما كانت تملك دخلا ثابتا يغنيها عن هذا الزوج المستبد ، بل وعن عائلتها الأساسية .

وتأكيدا لذلك فإن محافظتى القاهرة والأسكندرية من أكثر المحافظات إسهاما فى الطلاق وهما من المحافظات الحضرية بنسبة ١٠٠ ٪ ، وتليهما محافظات الدقهلية ، الجيزة ، الشرقية ، فقد بلغت إشهادات الطلاق التى تمت بكل منها إلى مجموع إشهادات الجمهورية سنة ١٩٧١ كما يلى ٢١٫٤ ٪ ، ٨٫٩ ٪ ، ٧٫٣ ٪ على التوالى بمجموع ٥٢٫٩ ٪ للمحافظات الخمس وبقية النسبة لبقية المحافظات .

المطلقات وعدد الأزواج السابقين :

تبين من إحصاءات سنة ١٩٧١ أن ٨٠٫٦ من المطلقات لم يكن لهن أزواج سابقون قبل الزوج المطلق . وأن ١٥٫٩ ٪ سبق زواجهن من زوج آخر قبل المطلق . أما من كان لهن أكثر من زوج سابق فنسبتهن ٣٫٥ ٪ فقط ، وهذه ظاهرة قد تدعو إلى الاطمئنان إلى أن قلة من النساء المطلقات تعددت مرات زواجهن قبل الطلاق من حيث الظاهر ، ولكنها من حيث الواقع تحذر لكل زوجة أن تتريث فى فتاها الأول وأن تمض بالنواجز على فرصتها الزواجية الأولى ، وتحاول ، بل وتستميت من أجل استمرار الحياة الزواجية ، فمصير المطلقة مظلم فى الغالب .

وقد بلغ متوسط عدد الأزواج السابقين للمطلقات أى خلاف الزوج المطلق ٠٫٢٤ ٪ ويتزايد المتوسط بتزايد سن المطلقة ، كما هو موضح بالجدول التالى :

جدول رقم (٦)

يبين متوسطات عدد الأزواج السابقين للمطلقات

فئات سن المطلقة	متوسط عدد الأزواج السابقين
أقل من ٢٠	٠٥ر٠
٢٠ —	١٣ر٠
٢٥ —	٢٥ر٠
٣٠ —	٣٧ر٠
٣٥ —	٤٥ر٠
٤٠ —	٤٥ر٠
٤٥ —	٤٠ر٠
٥٠ —	٥٢ر٠
٥٥ —	٥٨ر٠
٦٠ —	٧١ر٠
٦٥ —	٨٩ر٠
٧٠ — ٧٤	١١ر١
الجملة	٢٤ر٠

وهى كلها نسب تؤكد اتجاه مؤشرات الطلاق الإحصائية إلى الانخفاض

المطلقات وأثر الحالة التعليمية :

تبين من دراسة للجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء أن ثلاثة أرباع المطلقات ٧٥٫٠٩ ٪ من الأميات ، ونحو الخمس حالتهن التعليمية « تقرأ وتكتب » مع تحفظنا على تلك العبارة « تقرأ وتكتب » . أما المطلقات من الحاصلات على الدرجات العلمية الجامعية وما يعادلها فإن نسبتهن ضئيلة جـداً ، إذ بلغت ٥٢ر٠ ٪ من مجموع المطلقات .

ونسبة كبيرة « ٥١ ٪ » من الرجال الذين طلقوا زوجاتهم سنة ١٩٧١ كان

مستواهم التعليمى « يقرأ ويكتب » أما الأميون فكانت نسبتهم ٣٥٫٥٪ والحاصلين على الدرجات التعليمية الجامعية ٣٫٠٤٪ والجدول التالى يوضح ذلك :

جدول رقم (٧)

بالتوزيع النسبي للمطلقين والمطلقات خلال عام ١٩٧١
حسب الحالة التعليمية(١)

الحالة التعليمية	المطلقون	المطلقات
أمى « أمية »	٣٥٫٠٥	٧٥٫٠٩
يقرأ فقط « تقرأ فقط »	٣٫٥١	١٫٦٢
يقرأ فقط « تقرأ وتكتب »	٥١٫٠	١٩٫٣١
مؤهل أقل من المتوسط	٢٫١٢	٠٫٩٨
مؤهل متوسط وفوق المتوسط	٥٫٢٨	٢٫٤٨
درجه جامعية « أو ما يعادلها »	٣٫٠٤	٠٫٥٢
الجملة	١٠٠٫٠٠	١٠٠٫٠٠

وهذا الجدول يؤكد ارتباط ارتفاع معدلات الطلاق بين السيدات بإنخفاض المستوى التعليمى أو انعدامه نهائيا .

المطلقات وعدد الأبناء :

يلعب وجود الأبناء دورا له أهميته فى استمراره وتدعيم الحياة الزوجية ، فالبنون كما يقول القرآن الكريم من زينة الحياة الدنيا طبقاً لقوله سبحانه وتعالى « المال والبنون زينة الحياة الدنيا » ولكن زيادة عددهم استجابة من المرأة للأفكار الاستسلامية التى تتجسد فى بعض الأعراف الاجتماعية مثل « كل مولود ورزقه معاه » أو « الأبناء عزوة » أو « يرزق الدودة من الحجر » أو « كل فم جديد له رزق جديد » ... إلخ ومن هنا فإن عدد الأبناء بالصورة المعقولة يجعل الأبوين يعملان

(١) الزواج والطلاق فى مصر ، مرجع سابق ص ٢٨ ، ٢٩ .

على تعليمهم وتربيتهم التربية السليمة ، وبالتالى يتمسكان بالأسرة حرصا على مستقبل الأبناء ، على حين أن كثرتهم تدفع الأبوين — مرغمين بسبب ضيق ذات اليد — إلى إهمالهم وعدم تربيتهم وتعليمهم بصورة سليمة ، ومن ثم يندفعان نحو تحطيم الأسرة ليهربا من مشاكل الأبناء[١] .

وقد تبين أن نسبة كبيرة من الزوجات اللاتى طلقن خلال سنة ١٩٧١ لم يكن لديهن أبناء أحياء من المطلق عند الطلاق . وقد بلغت هذه النسبة ٦٩ ٪ من مجموع إشهادات الطلاق ، كما بلغت نسبة من كان لديها ابن أو بنت واحدة ١٣ ٪ أما الأسر التى حدث بها طلاق ولديها أكثر من ابن أو بنت من المطلق ، فلم تتجاوز نسبتها ١٨ ٪ .

وقد بلغ متوسط عدد الأبناء عند الطلاق لجملة الأسر ٧٦ر٠ ٪ ويختلف هذا المتوسط باختلاف سن المطلقة ، كما يتزايد بتزايد فئات السن إلى أن يبلغ أقصاه ٢٨ر٢ ٪ للمطلقات من ٤٥ — ٤٩ أى نهاية سن الحمل والإنجاب ثم يتناقص متوسط عدد الأبناء بعد ذلك بزيادة سن المطلقة لما يتعرض له الأبناء من عوامل الوفاة « دون تعويض بإنجاب أبناء جدد » والجدول التالى يوضح ذلك .

---

(١) دكتور زيدان عبد الباقى : أسس علم السكان . مرجع سابق صفحات ١٥١ — ١٨٤ .

جدول رقم (٨)

يوضح متوسط عدد الأبناء الأحياء للمطلقات حسب فئات السن(١)

فئات سن المطلقة	متوسط عدد الأبناء الأحياء
أقل من ٢٠	٠٧ر٠
٢٠ —	٢٢ر٠
٢٥ —	٦٤ر٠
٣٠ —	٨٦ر٠
٣٥ —	٣١ر٠
٤٠ —	٩٤ر١
٤٥ —	٢٨ر٢
٥٠ —	٠٨ر٢
٥٥ —	٠٠ر٢
٦٠ —	٥٠ر١
٦٥ —	٠٨ر١
٧٠ —	٢٢ر١
٧٥ فأكثر	٥٠ر٠
الجملة	٧٦ر٠

وهذا الجدول يؤكد ارتباط معدلات الطلاق بزيادة عدد الأبناء أو بعدم وجودهم نهائيا .

موسمية الطلاق :

إذا كان شهر فبراير هو الشهر الذى يكثر فى حالات الزواج ، فإن شهر أغسطس هو الشهر الذى تكثر فيه حالات الطلاق ، وليس معنى ذلك أن العوامل التى تؤدى إلى حدوث الطلاق تتحقق كلها خلال هذا الشهر ، وإنما مثل تلك العوامل تظهر وتتدعم إلى أن تتبلور وتنفجر نتيجة ارتفاع درجة الحرارة فى الجو ، وضيق ذات اليد عن تغيير الجو الحار الخانق بجو أقل حرارة وأكثر ترفيها مثل شواطىء البحار ..

(١) المرجع السابق ص ٤٠ .

ومن ثم تقل القدرة على الاحتمال لدى طرفى الأسرة ، ويتحول كل منهم إلى كائن عصبى يثور فى الغالب لأتفه الأسباب . ومن هنا يحدث صدام بين طرفى الأسرة يعقبه جذب شديد للرباط الاجتماعى الذى يربط بينهما فينقطع هذا الرباط . وليس معنى ذلك أن الطلاق لايقع إلا فى هذا الشهر ، وإنما يكثر فيه فقط . والجدول التالى يوضح ذلك .

جدول رقم (٩)

يوضح الشهور التى يكثر فيها الطلاق(١)

الشهر	أغسطس	ديسمبر	يناير	مارس	يوليو	فبراير
المعدل ٪	٢ر٢٣	٢ر١٢	٢ر١١	٢ر١١	٢ر١١	٢ر٠٨
الشهر	إبريل	سبتمبر	مايو	يونيو	أكتوبر	نوفمبر
المعدل ٪	٢ر٠٦	٢ر٠٦	٢ر٠٠	١ر٩٤	١ر٧٦	١ر٧٠

ومن هذا الجدول يتضح أن معدل الطلاق السنوى لكل من أشهر سنة ١٩٧١ ، يتراوح بين ١ر٧٠ ٪ و ٢ر٢٣ ٪ بمدى قدره ٠ر٥٢ ٪ وقد كان أعلى المعدلات هو معدل شهر أغسطس يليه شهر ديسمبر ثم الأشهر يناير ومارس ويوليو . وقد تساوت معدلات الأشهر الثلاثة ، إذ بلغ معدل كل منها ٢ر١١ ٪ تقريبا . وقد كان معدل الطلاق فى شهر نوفمبر أقل المعدلات ١ر٧ ٪ مباشرة ، معدل أكتوبر (١ر٧٦ ٪) ويونيو ١ر١٤ ٪ كما فى الجدول السابق .

المرأة وحجم الطلاق :

لكى نحدد حجم الطلاق بالأرقام من أجل تحديد التأثير الاجتماعى للطلاق على المرأة فإننا نعرض للنماذج التى يمكن تصنيف وقياس الطلاق على أساسها . فقد بلغ عدد إشهادات الطلاق البائن بينونة صغرى خلال سنة ١٩٧١ عدد ٥٠ر٠٠٠ حالة بنسبة ٧١ ٪ من مجموع إشهادات العام ، يلى ذلك الطلاق الرجعى بنسبة ٢٧ ٪ ثم الطلاق البائن بينونة كبرى وقد بلغ عدد حالاته نحو ١٥٠٠٠ حالة بنسبة ٢ ٪

هذا وتتفاوت المحافظات فى نسبة كل نموذج من هذه النماذج . والجدول التالى يوضح ذلك .

(١) المرجع السابق ص ٤٢ .

جدول رقم (١٠)
يوضح نسبة إشهادات الطلاق لكل محافظة إلى إجمالى الجمهورية
حسب نوع الطلاق سنة ١٩٧١

المحافظة	نوع الطلاق: رجعى	بينونة صغرى	بينونة كبرى	نسبة جملة إشهادات الطلاق
القاهرة	٢١ر٣	٢١ر١	٣٥ر١	٢١ر١
الإسكندرية	٨ر٦	٨ر٩	١٠ر٨	٨ر٩
دمياط	١ر٧	١ر٩	١ر٦	١ر٨
الدقهلية	٧ر٤	٨ر٢	٩ر١	٨ر٠
الشرقية	٥ر٠	٨ر٢	٦ر٨	٧ر٣
القليوبية	٤ر٣	٤ر٤	٣ر١	٤ر٤
كفر الشيخ	١ر٧	٢ر٣	١ر٥	٢ر٢
الغربية	٦ر٥	٦ر١	٤ر٩	٦ر٢
المنوفية	٣ر٩	٣ر٣	٢ر٤	٣ر٥
البحيرة	٣ر٠	٥ر٥	٣ر٣	٤ر٧
الجيزة	٦ر٣	٧ر٧	٧ر٤	٧ر٣
بنى سويف	٢ر٩	٣ر٢	٢ر٤	٣ر٢
الفيوم	٢ر٠	٤ر٢	٢ر٨	٣ر٥
المنيا	٣ر٥	٤ر٥	١ر٦	٤ر١
أسيوط	٢ر٤	٢ر٥	١ر٢	٢ر٤
سوهاج	٣ر٦	٣ر٤	٢ر٠	٣ر٤
قنا	٩ر٠	٣ر١	١ر٩	٤ر٧
أسوان	٠ر٧	٠ر٨	١ر٢	٢ر١
البحر الأحمر	٠ر٢	٠ر٢	—	٠ر١
الوادى الجديد	٠ر٦	٠ر١	٠ر١	٠ر٢
مطروح	٠ر١	٠ر١	٠ر٢	٠ر٢
الجملة	١٠٠ر٠	١٠٠ر٠	١٠٠ر٠	٩٠٠ر٠

وقد استبعدت من هذا الجدول محافظات القناة وسيناء لظروف التهجير .

حقوق وواجبات المرأة قبل وأثناء وبعد الطلاق :

أقر الإسلام الحقوق والواجبات بين طرفي العلاقة الزوجية ، وأرساها على قواعد العدالة ، وأسس تكافؤ الحقوق والواجبات . وبالنسبة لحقوق الزوج على زوجته — كما يقول الإمام الغزالي — أجمعها أمران :

الأول : الصيانة والستر .

والآخر ترك المطالبة مما وراء الحاجة ، والتعفف عن كسبه إذا كان حراما .
وبالنسبة لواجبات الزوجة — أي المرأة — ألا تفرط في مال زوجها ، بل تحفظه عليه ، تطبيقا لقول الرسول عليه الصلاة والسلام « لا يحل لها أن تطعم من بيته بدون إذنه ، إلا الرطب من الطعام الذي يخاف فساده ، فإن أطعمت عن رضاه كان لها مثل أجره ، وإن أطعمت بغير إذنه كان له نصف أجر »(١)

وعن عائشة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إذا انفقت المرأة من بيت زوجها غير مفسدة كان لها أجر ما أنفقت ، ولزوجها أجر ما اكتسب ، ولخازنه مثل ذلك لاينقص بعضهم أجر بعض » .

وكذلك عندما بايع الرسول النساء : قامت امرأة جليلة كأنها من نساء مضر فقالت يانبي الله : إنا كل على آبائنا وأبنائنا — قال أبو داود : وأرى فيه — وأزوجنا فما يحل لنا من أموالهم ؟ فقال : الرطب تأكلنه وتهدينه »(٢) .

هذا وجماع الحقوق والواجبات بين الزوجين ذكرتها عبارات دقيقة وردت على لسان الرسول صلوات الله وسلامه عليه في خطبته الجامعة في حجة الوداع .

فمن عمرو بن الأحوص أنه شهد حجة الوداع مع النبي صلى الله عليه وسلم ، حيث قال « استوصوا بالنساء خيرا ، فإنما هن عندكم عوان ليس تملكون منهن شيئا

---

(١) سنن أبي داود . . . . مرجع سابق ج ١ ص ٣٩٢ .
(٢) نفس المصدر .

غير ذلك إلا أن يأتين بفاحشة مبينة فإن فعلن فاهجروهن فى المضاجع واضربوهن ضربا غير مبرح ، فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا ، إن لكم من نسائكم حقا ، ولنسائكم عليكم حقا ، فأما حقكم على نسائكم فلا يوطئن فرشكم من تكرهون ولا يأذن فى بيوتكم لمن تكرهون ، ألا حقهن عليكم أن تحسنوا إليهن فى كسوتهن وطعامهن »(١) (رواه ابن ماجه والترمذى) .

وفى صحيح مسلم قوله صلى الله عليه وسلم «اتقوا الله فى النساء، فإنكم أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله ولكم عليهن ألا يوطئن فرشكم أحد تكرهونه فإن فعلن فاضربوهن ضربا غير مبرح »(٢) .

ومن هنا فإن على الرجل وعلى المرأة أن يقوم كل منهما بواجباته حيال الآخر، حتى إذا استحالت الحياة الزوجية بين الزوجين بالرغم من كل القواعد الإسلامية السامية ، التى تحدثنا عنها من قبل ، فلا مناص من فصم عرى العلاقة الزوجية بالطلاق، والطلاق حق وكلته الشريعة الإسلامية للرجل وهذا الحق المفوض للرجل ، لا سلطان عليه فيه إلا لضميره والمصلحة الخالصة . وقد توخى الإسلام فى إعطاء هذا الحق للرجل اعتبارين جديرين بالاهتمام هما :

الاعتبار الأول : أن الزوج هو رب الأسرة وهو صاحب القوامة ، وهو أقدر على تكييف الوضع الأسرى فى إطار المصلحة التى يراها ميسرة للاستقرار والاطمئنان حتى تستطيع مواجهة الحياة فى ثقة وهدوء وإزاء هذا يجب أن يمنح من الحقوق ما يمكنه من اضطلاعه بمسئولياته الأسرية .

والاعتبار الآخر ، أن التزامات الحياة الزوجية تلقى كلها على كاهله ، ولا تكلف الزوجة ـ قانونا ـ شيئا ، حتى ولو كانت على يسار أو موظفة . ذلك أن الطلاق يلقى على عاتق الزوج تبعات ثقال ، مثل نفقة الأولاد وأجر الحضانة . وكذلك

---

(١) الشوكانى : نيل الأوطار . مرجع سابق ، حـ ٦ ص ٢٢٣ والقرطبى : الجامع لأحكام القرآن جـ ٥ ص ١٧٣ .

(٢) القرطبى : الجامع لأحكام القرآن جـ ٥ ص ١٧٢ .

ما يكون من مؤخر الصداق . هذا إلى جانب التبعات النفسية التى لا يمكن مقارنتها بالمال . ومن الجور الفاحش ألا يكون لذلك كله مقابل يحدث التوازن بين الحقوق والواجبات .

غير أن الإسلام لم يترك موضوع الطلاق حرية مطلقة للزوج ، وإنما وضع لفصم علاقة الزوجية قواعد من الضرورى مراعاتها . وقد بدأت هذه القواعد بالنصيحة الآمرة مثل قوله تعالى « وعاشروهن بالمعروف ، فإن كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيراً » (النساء ١٩) ومثلما رواه الإمامان أحمد ومسلم عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا يفرك – أى لا يبغض – مؤمن مؤمنة إن كره منها خلقا ، رضى منها خلقا آخر »(١) (رواه أحمد ومسلم) .

فإذا استعصى الأمر على الإصلاح بالرغم من ذلك ، فلا بأس من المواجهة العلاجية ولتلك المواجهة العلاجية جوانب متعددة منها .

(ا) إذا كانت نزعة الشقاق من جانب المرأة ، فإن العلاج الذى ينص عليه القرآن الكريم هو « واللاتى تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن فى المضاجع واضربوهن فإن أطعنكم فلا تبغوا ، عليهن سبيلا ، إن الله عليا كبيرا » (النساء ٣٤) . وهذه الآية تنطوى على مراحل ثلاثة هى : التوجيه الهادىء بالنصح والإرشاد ، فإن لم يأت بنتيجة طيبة فالقطيعة فى المنزل دون الإنقطاع عنه ، فإن لم تنجح فالعقوبة البدنية ، والعقوبة هنا كما يقول القرطبي يقصد بها الضرب غير المبرح ، وهو الذى لا يكسر عظما ولا يشين جارحة ، كاللكزة ونحوها(٢) . وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قال « واضربوا النساء – إذا عصينكم فى معروف – ضربا غير مبرح » . وفى هذا المقام قال عطاء : قلت لابن عباس رضى الله عنه : ما الضرب غير المبرح ؟ قال :

---

(١) الشوكانى ، نيل الأوطار مرجع سابق جزء ٦ ص ٢١٨ .
(٢) القرطبي : الجامع لأحكام القرآن . مرجع سابق ، حـ ٥ ص ١٧٢ .

بالسواك ونحوه(١) . والسواك قطعة من غصن شجرة بطول « قلم الحبر الجاف » ولعل الضرب بمثل هذا السواك ـ مهما كانت قسوته ـ لا يمكن أن يترتب عليه أى أذى أو آلام أو إصابات وإنما هو تأكيد أو تذكير ـ لحق الزوج في ضرب زوجته . ومن ثم لا يجوز لحاكم أو قاض أن يطبق هذه العقوبة على زوجة ما ، إئتمانا من الله تعالى للأزواج على النساء .

وقال المهلب إنما جذور ضرب النساء من أجل امتناعهن على أزواجهن في المباضعة واختلف في وجوب ضربها في الخدمة(٢) .

هذا وبعض المتأففين من التأديب على هذا الوجه يلبسون الناس الحق بالباطل ، على اعتبار أن الضرب ليس هو كل ما شرع الإسلام من علاج ـ كما يرى الأستاذ الأكبر الشيخ محمود شلتوت شيخ الأزهر الراحل ـ وإنما هو واحـــد من أنواع ثلاثة تؤخـــذ على الترتيب ، وهو آخرها فى الذكر ، كما هو آخرها فى الالتجاء(٣) .

(ب) وإذا كانت نزعة الشقاق من جانب الرجل فإن وضعـــه فى الأسرة وليا ومسئولا ، له مدخل فى أسلوب توجيهها إلى التى هى أحسن . ومن هذا أرشد القرآن الكريم إلى العمل جهد الاستطاعة على تنحية مثيرات الشقاق وتسوية ما بينهما من نزاع بقوله تعالى « وأن امرأة خافت من بعلها نشوزا أو إعراضا فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما والصلح خير ، وأحضرت الأنفس الشح ، وأن تحسنوا وتتقوا فإن الله كان بما تعملون خبيرا » (النساء ٢٨) .

فإذا اشتد الخلاف أو استعصى على الزوجين أصلاح ما بينهما ، فإن واجبهما أن يعتصم بما ينبغى أن يعتصم به المؤمن من ضبط النفس ، ومجانبة الاعتداء ، وضرورة

---

(١) المرجع السابق ص ١٧٣ .

(٢) المرجع السابق ص ١٧٥ .

(٣) القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، مرجع سابق ، حـ ٥ ص ١٧٢ .

إتاحة الفرصة لتدخل بعض المصلحين الاجتماعيين لتسوية ما بينهما من مشاكل زوجية(١) كما تقضى بذلك الآية الكريمة « وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها ، إن يريدا إصـــلاحا يوفق الله بينهما ، إن الله كان عليما خبيراً » (النساء ٣٥) .

ومن رأى القرطبى أن الحكمين لايكونان إلا من أهل الرجل والمرأة ، إذ هما أعرف بأحوال الزوجين . ويشترط أن يكونا من أهل العدالة وحسن النظر والبصر بالفقه ، فإن لم يوجد من أهلهما من يصلح لذلك ، فيكون من غيرهما عدلان . وذلك إذا أشكل أمرهما ، ولم يدر ممن الإساءة منهما فأما إن عرف الظالم ، فإنه يؤخذ منه الحق ويجبر على إزالة الضرر(٢) .

ومن الواجب على هذين الحكمين ، كما تقضى الآية الكريمة أن يخلصا فى تلك المهمة ويصدقا الإرادة حتى يحظيا بتوفيق الله « إن الله يريدا إصلاحا يوفق الله بينهما » وعليهما أيضا تحرى العدل ، والعمل جهدهما على إنقاذ الأسرة من عوامل الهدم التى يمكن أن تقضى عليها . وعليهما أيضا ألا يتسرعا أو يسأما أو يضيق صـــدرهما بما يسمعان من جدل وما يلاقيان من مقاومة وصراع ، وإنما يحتملان كل ما يعترضهما فى سبيل إرادة الإصلاح . ويحذر القرآن الكريم هذين الحكمين من الإنصراف عن الطريق السوى بقوله فى نهاية الآية « إن الله كان عليما خبيرا » . وبعد البشارة بتوفيق الله للحكمين إذا أرادا الخير والصلاح ، دفع لهما مرة أخرى إلى صدق النية ، وبذل كافة الجهود على أسس الشقاق وتنحيتها ، حتى لا يبقى لها فى القلوب جذور ورواسب(٣) .

ولعل من أسمى الأمثلة على ذلك ما حدث بين النبى صلى الله عليه وسلم ، وبين

---

(١) شيخ أحمد محمد جمال : مكانك تحمدى مرجع سابق ص ٧٢ ، ٧٣ .

(٢) القرطبى . الجامع لأحكام القرآن ، مرجع سابق جزء ٥ ص ١٧٥ ، وابن كثير ، مرجع سابق حـ ١ ص ٤٩٣ .

(٣) الإمام الأكبر الشيخ محمود شلتوت : مرجع سابق ، ص ١٥٩ .

عائشة من كلام استدعى أن يتدخل أبو بكر ـ والد عائشة ـ رضي الله عنه بينهما كحكم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم . تتكلمين أو أتكلم أنا ؟ فقالت : بل تكلم أنت ولا تقل إلا حقا . فلطمها أبو بكر حتى دمى فوها وقال : ياعدوة نفسها ، أويقول غير الحق ؟ فاستجارت برسول الله صلى الله عليه وسلم ، وجلست خلف ظهره . فقال له النبي صلى الله عليه وسلم « لم ندعك لهذا ، ولا أردنا منك هذا !(١) »

فإذا لم تجد كل تلك المحاولات الإصلاحية ، فإن الالتجاء إلى الطلاق وإنهاء العلاقة الزوجية بصفة رسمية وشرعية هو الحل الأخير .

وأراد الله سبحانه وتعالى بعباده خيرا ، نظراً لما يعرفه سبحانه وتعالى عنهم من الإندفاع والطيش والعبث وسوء التقدير فى حالات انفعال الغضب . ومن هنا فقد أباح للرجل أن يراجع نفسه ويعاود حياته الزوجية ، ويسترد زوجته بعد الطلقتين الأولى والثانية ، مادامت فى العدة ، لما فى ذلك من تدارك الأمر والقضاء على الحالات النفسية التى تنتاب الزوجين غالبا بعد الطلاق تطبيقا لقوله تعالى « وبعولتهن أحق بردهن إن أرادوا إصلاحا » فإذا تكرر الطلاق مرة ثانية . دل ذلك على عدم احتمال الحياة الزوجية ، وتصبح الفرقة بين الزوجين نهائية . غير أن الشريعة السمحاء تلطفت وتسامحت بعد كل ذلك فنصت على أن الزوجين يستطيعان المودة إلى الحياة الزوجية بعد أن تنمحى آثار الحياة الأولى ، ولا يكون ذلك إلا إذا تزوجت المرأة برجل آخر ثم يطلقها، وبذلك يمكنها المودة إلى زوجها الأول . ويسمى الشخص الذى تتزوج به « المحلل » لأنه يحلها من الحياة الزوجية الأولى ويبطل أثرها مع عدم التحايل فى موضوع « المحلل » . وفى هذا الصدد يقول القرآن الكريم «الطلاق مرتان ، فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان ، فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره ، فإن طلقها فلا جناح عليهما أن يتراجعا ، إن ظنا أن يقيما حدود الله » وتلك حدود الطلاق فى الإسلام لكل ذى بصيرة ولكل قلب عامر بالإيمان . وقد عرضنا لكل هذه الأمور من قبل وأوضحنا صورها وكذلك أوضحنا رأينا فيها .

---

(١) الإمام الغزالى : إحياء علوم الدين ، طبعة الشعب ، ص ٧٢١ .

الحل الاجتماعي لمشكلة الطلاق :

هناك طريقان لحل تلك المشكلة هما طريق التشريع والطريق العلمي :

(أ) طريق التشريع :

وهو طريق قديم أخذت به كثير من المجتمعات ، فقد تناول مفكرو المجتمع البشري منذ أيامه الأولى ظاهرة الجريمة بوضع الشرائع للعقاب عليها ، غير أن النظرة العلمية الحديثة قد أكدت أن الجريمة كثيرا ما تكون نتيجة مرض نفسي أو انحراف سلوكي أو ضرورة اجتماعية قاسية ، وليست في جميع أحوالها نتيجة قصد وإرادة صحيحتين . ومن هنا تطور أسلوب التناول حيث ظهر أسلوب جديد قائم على أسس علمية لمحاربة الإجرام ومختلف ضروب الاعتداء . ويبدو جوهر هذا الأسلوب من خلال تناول ظاهرة انحراف الأحداث ، فالاتجاه الغالب الآن هو دراسة أحوالهم الاجتماعية والنفسية لمعرفة حقيقة عوامل انحرافهم وتميز أحوال الانحراف من أحوال الإرادة والقصد وتناول الانحراف على أنه مرض يحتاج إلى العلاج ، لا جرم يستوجب العقاب والقصاص(١) .

ولم يعد هذا المنهاج الجديد قاصرا في الوقت الحالي ، على انحراف الأحداث ، فقد امتد تناوله إلى مختلف الاضطرابات متى تنشأ في المحيط الأسري . باعتبار كل مشكلاتها ناتجة عن مثل تلك العوامل الاجتماعية والنفسية .

وقد أثبتت الدراسات البدنية أن تناول الأمراض الأسرية بالتشريع وحده فكرة غير موضوعية ، تقوم على أساس أن كل اضطراب وشقاق يحدث في الأسرة ويثير مسألة الطلاق عمل عادي يستند إلى إرادة صحيحة سوية . ومن ثم كان من الطبيعي أن يتصدى له القانون ليعالج مضاره بتغيير الأوضاع وتعديل الحقوق . . . وهذه نظرية قد انقضى عهدها الآن ، والاتجاه السائد في الفروع التطبيقية لعلم الاجتماع هي أن القانون عامل من عدة عوامل ، وأن هناك حالات لا يستطيع القانون بطبيعته أن يعالجها علاجا حاسما .

---

(١) دكتور محمد نيازي حتاته : الدفاع الاجتماعي .

ذلك أن القانون لايتناول إلا السمات الظاهرة مما يترتب على سلوكيات الإنسان ، على حين أن العوامل الكامنة فى الذات الإنسانية تخرج عن نطاقه . وهو لهذا السبب لايعرض لدراستها أو التشريع لها ، وأ كثر حالات الاضطراب التى تعرض لحياة الأسرة وتدفع بعض أفرادها إلى طلب الطلاق وتدعيم طلبه بمختلف الأسباب لايجوز أخذها على ظاهرها وبحكم القانون فيها لسبب بسيط جدا وهو أن هذه الأسباب التى يتقدم بها طالب الطلاق ليست هى الأسباب الحقيقية ، وإنما هى مجرد مبررات مفتعلة وقد يكون بعضها صحيح .تولدت من أسباب نفسية واجتماعية كامنة . والعلاج الاجتماعى لمثل هذه الحالات لايكون بالأخذ بهذه الأسباب الظاهرة ، وإنما يكون بالبحث الاجتماعى النفسى الدقيق فى أغوار العقل الباطن عن الأسباب الخفية لهذا الاضطراب ، ثم علاج الحالة علاجا اجتماعيا نفسيا ، لاتطبيق القانون تطبيقا حرفيا ، فالطلاق أو عدم الطلاق لايصلح الموقف مادامت هذه الأسباب قائمة تعمل عملها وتؤثر فى النفوس آثارها .

طريق العلم :

وذلك نعتمد على استخدام الدراسات النفسية والاجتماعية لمختلف مشكلات الأسرة وليس على القانون وحده . وقد أكدت الطريقة العلمية الحديثة أن أسباب الطلاق فى أكثر الأحوال ليست كما يظن البعض تصرفات متصورة تصدر عن إراده واعية صحيحة ، ومن الضرورى أن يترك الفصل فيها لحكم القانون وحده ، فإن تلك فكرة خطيرة لايجوز الأخذ بها فى ظل التطورات السريعة التى حققها علم الاجتماع وعلم النفس ، لاسيما بعد أن دلت نتائج التحليل النفسى فى أن هناك فى أكثر الأحوال عوامل نفسية غير ظاهرة هى الأساس الحقيقى لحالات النزاع والشقاق ، وثبت أنه لاعلاج لهذه الحالات إلا بتناول هذه العوامل النفسية الكامنة فى أطواء النفس البشرية أو تناول العادات والأعراف والتقاليد التى عاش فى ظلها كلا الزوجين قبل الزواج لمحاولة إيجاد أرضية مشتركة بينهما تسمح لهما بالتكيف الاجتماعى السليم . ومن هنا فإن الموقف ليس موقف قانون فحسب ، وإنما هو موقف علاج اجتماعى نفسى لأمراض أو انحرافات أو انسياقات اجتماعية ونفسية . ومن ثم ساد الاعتراف بالأسلوب العلمى فى تناول مشكلات الطلاق وما إليها .

إن الحياة تتطلب أنماطا جديدة من السلوك وتلك تعتمد على عواطف جديدة تتفق مع تلك السلوكيات . وبقاء الأسرة واستقرارها رهن بالأخذ بالأنماط السلوكية التى تلائم الحياة الزوجية الجديدة ، مع توجيه العواطف توجيها يحقق المودة والمحبة اللتين تؤديان إلى التكيف الاجتماعى الإيجابى بين الزوجين . والأسباب الرئيسية التى تحول دون تحقيق هذا الوضع السليم هى فى الغالب رواسب الماضى الشعورية وغير الشعورية ومن ثم كان من الواجب أن ينظر إلى حالات الشقاق وطلب الإنفصال على أنها فى الغالب وليدة تلك العوامل الاجتماعية والنفسية ، التى تقف فى وجه عمليات التكيف الاجتماعى الضرورية ، لتحقيق ، التوفيق الاجتماعى والنفسى بين الزوجين. والنتيجة المنطقية لهذه النظرة العلمية الحديثة تتطلب الاتجاه فى علاج هذه الاضطرابات الأسرية إلى الأساليب العلمية الاجتماعية والنفسية قبل الالتجاء إلى القانون والوسائل القضائية .

والرأى عندنا هو ضرورة إنشاء مكاتب أسرية متخصصة فى تناول تلك المشكلات مع الأخذ بمبدأ التحكيم الإسلامى وفى حالة فشل هذين الأسلوبين فلا مناص من اللجوء إلى القضاء وعلى أن يكون العمل فى المكاتب المقترحة قاصرا على الإخصائيين الاجتماعيين المتخرجين فى أقسام علم الاجتماع بالجامعات وفى المعاهد العالية للخدمة الاجتماعية .

الفصل الحادي عشر

المرأة والتعليم

ليس العلم في الإسلام بالنسبة للمرأة رفاهية ، وإنما هو فريضة مثل سائر الفرائض الدينية . فالرسول عليه الصلاة والسلام يقول « طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة » .

ويقول جان جاك روسو : « الرجال من وضع النساء ، فإذا أردتم رجالا عظاما فعلموا المرأة ما هي العظمة »[1] .

وكما تتعلم المرأة فهي معلمة ، فشاعرنا حافظ إبراهيم يقول :

الأم مدرسة إذا أعددتها   أعددت شعبا طيب الإعراق

وقال « سيمور » أحد الحكماء عن أهمية دور المرأة كأم « إن تربية الطفل يجب أن تبدأ قبل ولادته بعشرين عاما ... بتربية أمه »

كما يروى أن أم المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنها كانت تتعلم الكتابة في الجاهلية على يدى امرأة تدعى « الشفاء العدوية » : فلما تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم طلب للشفاء أن تعلمها تحسين الخطوط كما علمتها أصل الكتابة[2] , وفي رواية « ... أن تعلمها رقية النملة »[3] .

---

(١) دكتورة إجلال خليفة: الحركة النسائية الحديثة ، مرجع سابق القاهرة ١٩٧٣ ص ح من المقدمة ,

(٢) الأستاذ توفيق على خشبة : دور المرأة في المجتمع الإسلامى ، مرجع سابق ص ٢٢ .

(٣) انظر ص ٢٤٠ .

وصدق الله سبحانه وتعالى إذ يقول « إنما يخشى الله من عباده العلماء » وخشية الله التى هى ثمرة العلم ، أساس من أهم أسس إسلام الوجه لله . ومن هنا كانت ضرورة العلم فى الإسلام إنه ضرورة وليس ترفا ، فهو من أسس الإسلام نفسه .

ومن أجل ذلك كانت مقومات شخصية المسلم أو المسلمة : كامنة فى العلم ، العلم بالكون ، وبالإنسان ، وبالنفس ، وبكل ماتتسع له الكلمة من معنى كريم ومن أجل شهادة التوحيد أو من أجل وصول الإنسانية إلى أقصى ما تنتهى إليه . ذلك أنه ـ بالنسبة للانسانية : كل بحسب استطاعته ـ فى معارج القدس ، حث الإسلام على العلم ووجه إليه وجعله من أسس الدين نفسه

ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ فيما رواه الترمذى وأبو داود وغيرهما : « العلماء ورثة الأنبياء » ويقول صلى الله عليه وسلم أيضا ـ فيما رواه الترمذى ـ « فضل العالم على العابد كفضلى على أدنى رجل من أصحابى »[١] ويقول صلى الله عليه وسلم « من تعلم علما مما يبتغى به وجه الله عز وجل ، لايتعلمه إلا ليصيب به غرضا من الدنيا ، لم يجد عرف الجنة يوم القيامة » يعنى ريحها وقال أيضا « نضر الله إمرأ سمع منا حديثا فحفظه حتى يبلغه ، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه ، ورب حامل فقه ليس بفقيه » . . . ولأن الإسلام يفرض على المسلم طلب العلم فى إحدى مراحل حياته بالإضافة إلى منح علمه للاخرين فى مرحلة أخرى من حياته . وفى هذا قال عليه الصلاة والسلام « من سئل عن علمه فكتمه ألجمه الله بلجام من نار يوم القيامة »[٢] .

ومن أجمع الأحاديث فى فضل العلم ما رواه أبو داود والترمذى عن أبى الدرداء رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « من سلك طريقا يبتغى فيه علما ، سهل الله له طريقا إلى الجنة ، وإن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضا بما يصنع ، وإن العالم ليستغفر له من فى السموات ومن فى الأرض حتى الحيتان فى الماء ، وفضل العالم على العابد كفضل الشمس على سائر الكواكب ، وإن

---

(١) رواه الترمذى من حديث أبى أمامه « حسن صحيح » .

(٢) سنن أبى داود حـ ٥ ص ٢٨٨ ـ ٢٩٠ .

العلمـــاء ورثة الأنبياء ، وإن الأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما ، وإنما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر »[١] .

وإذا كان المقصود بالعلم – كما يرى بعض المزمتين – العلم الشرعي ، أي العلم الذي يتناول الموضوعات ، فإن المرأة المصرية لم تتقاعس عن هذا المجال . ولها فيه باع وذراع[٢] وإذا كان العلم بمعناه العام ، فإن للمرأة جهودا تستحق الإشادة في كل المجالات العامة والأدبية والتطبيقية . وإن كان الرجل – باعتباره – شقيقها – هو الذي يسر لها فرص هذا التعليم حتى أصبحت تنافسه منافسة جديرة بالإعجاب ، فإن المرأة

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي . المطبعة المصرية ومكتبتها مرجع سابق ﺟ ١٧ ص ٢١ .

(٢) لقد تسابقت الفتاة المصرية إلى الدراسات الدينية الخالصة عندما افتتحت كلية البنات الإسلامية التابعة لجامعة الأزهر سنة ١٩٦٢ ومن بنات الدفعة الأولى نجد الدكتورة كوثر كامل علي التي تخرجت في قسم الدراسات الإسلامية سنة ١٩٦٦ بتقدير جيد جدا . وكانت أول معيدة تعين بالكلية من بين خريجاتها وحصلت على درجة التخصص (الماجستير) في الفقه الإسلامي المقارن بتقدير ممتاز سنة ١٩٧٢ وكان موضوع رسالة الماجستير « السرقة في التشريع الإسلامي والوضعي » ثم حصلت على درجة العالمية (الدكتوراه) في الفقه الإسلامي المقارن مع مرتبة الشرف الأولى في إبريل سنة ١٩٧٥ وكان موضوع الرسالة « أحكام تصرفات المرأة في الشريعة الإسلامية » . . . وقد عينت مدرسة للفقه بالكلية في أواخر سنة ١٩٧٥ وبذلك أصبح في كلية البنات الإسلامية ثلاث مدرسات للفقه الإسلامي هن : الدكتورة سهير محمد رشاد مهنا والدكتورة سعاد إبراهيم صالح والدكتورة كوثر كامل علي . . بالإضافة إلى الدكتورة سهير مختار مدرسة الفلسفة الإسلامية . . . وهناك أعداد كبيرة من طالبات الدراسات العليا في مختلف أقسام الكلية ، ولن يمض وقت طويل حتى أصبح هيئة التدريس في هذه الكلية – التي ستصبح جامعة في القريب العاجل – من بين خريجاتها . . . وقد تم تحويل هذه الكلية إلى فرع لجامعة الأزهر للبنات سنة ١٩٨ .

فى العصر الفرعونى كانت هى التى تذهب بابنها إلى المعلم ليعلمه وكانت تعطيه من وفيرات خير بيتها ما يقابل ذلك ، كما أوضحنا ذلك من قبل .

كما وصلت المرأة إلى مرتبة (المحاضر) فى مختلف مراحل تاريخ المجتمع الإسلامى ، ومن أمثلة ذلك حفصة بنت الحاج التى حاضرت طلاب العلم فى الأندلس ، وأيضا سعدة البغدادية التى كانت تلقى محاضراتها على طلاب العلم فى بغداد . . . وفى مجال الطب نجد من نساء الإسلام زينب طبيبة بنى أود التى اشتهرت بين أطباء عصرها فى طب العيون وجراحتها وكذلك أم الحسن بنت القاضى أبى جعفر الـكنجالى . . . إلخ(١) .

وبالرغم من ذلك فقد ظل الأزهر يعارض تعليم البنات ، إلى أن تم تطوير الجامع الأزهر وتحويله إلى جامعة سنة ١٩٦٢ تتيح العلم الدينى والعلم المدنى للطلاب والطالبات .

جدول رقم (١١)

يبين عدد تلميذات المدرسة من ١٨٧٣ — ١٨٨١

السنة الدراسية	عدد التلميذات	السنة الدراسية	عدد التلميذات
١٨٧٣	٢٥	١٨٧٧	٢٢
١٨٧٤	٢٩	١٨٧٨	٢
١٨٧٥	٢٩	١٨٨٠	٢٠
١٨٧٦	٢٩	١٨٨١	١٣

ويبدو أن هذه المدرسة أغلقت بعد ذلك ، حيث لا توجد إحصاءات عن عدد تلميذاتها بعد هذه السنة وربما يرجع ذلك إلى أن لجنة إصلاح التعليم « قومسيون تنظيم المعارف » التى شكلت سنة ١٨٨٠ جاء بتقريرها « علمت — بمزيد الألم ، سواء من التقرير الذى قدم إليها أو من الأقوال الشفوية — أن سلوك بعض فتيات المدرسة يحتاج إلى تقويم ، والأمر يتعلق بالتلميذات اللاتى — وهن لا عائل لهن ولا موارد

(١) دكتورة إجلال خليفة : الحركة النسائية الحديثة ، مرجع سابق ص ٢٢ .

شخصية - يعتقدن أنهن لهـذا فى مأمن من العقاب الشديد » ولذلك رأت تلك اللجنة ضرورة تقويم سلوك تلميذات المدرسة[١] ومن جهة أخرى فقد رفض أفراد الطبقة الوسطى إلحاق بناتهم فى هذه المدرسة طالما أن الهدف منها هو كسب العيش[٢] .

التعليم الالزامى للبنات فى مصر :

لقد أنشئت أول مدرسة « مبتديان » « إلزامية » للبنات سنة ١٨٧٣ تحت اسم مدرسة البنات بالسيوفية بالقاهرة . وكانت مواد الدراسة فى هذه المدرسة هى (الدين) القراءة والكتابة ، اللغة العربية ، اللغة التركية ، دراسة الحقائق البارزة فى تاريخ الوطن والتاريخ الطبيعى ، الجغرافية ، الحساب ، الموازين والمقاييس ، الرسم ، أعمال المرأة وبصفة عامة كل ما هو نافع للمرأة[٣] .

هذا وقد أنشئت بجوارها مدرسة أخرى على غرارها هى مدرسة القربية للبنات سنة ١٨٧٥ .

وفى سنة ١٨٨١ ضمت مدرسة القربية إلى مدرسة السيوفية وكان التعليم داخلى وخارجى وحيث كان $\frac{1}{8}$ تلميذات المدرسة يخضعن للتعلم الخارجى والباقيات للتعليم الداخلى حيث يقمن ويتناولن طعامهن بها .

وكان لهذه المدرسة ناظرة وضابطة وحكيمة ، بينما يقوم بتدريس كل مواد الدراسة مدرسون ، بجوار مدرستين للخياطة ، ومدرستين لأشغال الإبرة ومدرسة للنسيل

---

(١) د . أحمد عزت عبد الكريم : تاريخ التعليم فى مصر ، الجزء الثالث ، القاهرة ١٩٥٤ ص ٢٣١ .

(٢) دكتورة زينب فريد : تطور تعليم البنت فى مصر فى العصر الحديث ، رسالة ماجستير غير منشورة بكلية التربية القاهرة ١٩٦١ ص ٢٢٤ ،

(٣) د . أحمد عزت عبد الكريم : مرجع سابق ص ١٠٦

والـكى وأخرى الموسيقى[٤] . والجدول التالى يبين عـــدد تلميذات هاتين المدرستين .

جدول رقم (١٢)

بعدد تلميذات المدرستين

السنة المدرسية	تلميذات مدرسة السيوفية	تلميذات مدرسة القربية
١٨٧٣	٣٢٦	--
١٨٧٤	٣٠٥	--
١٨٧٥	--	١٤٧
١٧٨٦	٢٨٣	١٤٨
١٨٧٧	٢٩٨	١٥٠
١٨٧٨	٢٤٨	١٤٢
١٨٨٠	٢٠٦	--
١٨٨١	٢١٣	--

جدول رقم (١٣)

يبين النسب المئوية للبنات فى مراحل التعليم المختلفة حتى سنة ١٩٥٠

	١٨٩٠	١٩٠٠	١٩١٠	١٩٢٠	١٩٣٠	١٩٤٠	١٩٥٠
الإبتدائى	٢ر٨	٣ر٦	٦ر٠	٨ر٩	٢٣ر٧	٢١ر٨	٢٤ر٣
معاهد معلمين ومعلمات	—	—	—	٠ر٩	١ر٤	٦ر٦	٩ر٩
أولية وعامة	—	—	١١ر٢	٢٥ر٦	٣٠ر٤	٤٠ر٠	٤٥ر٦
معاهد عليا لإعداد المعلمين والمعلمات	—	—	—	—	١١ر١	٤٨ر٣	٦٩ر٤

ومن الجدول السابق نلاحظ أن نسبة التلميذات فى التعليم الإبتدائى فى سنة ١٨٩٠

---

(١) المرجع السابق ص ٢١٢ .

كانت ٢ر٨ ٪ من مجموع التلاميذ ولم يكن يوجد تلميذات فى مراحل التعليم الأخرى وزادت نسبة التلميذات فى التعليم الإبتدائى فى سنة ١٩٠٠ إلى ٣ر٦ ٪ وارتفعت فى سنة ١٩١٠ إلى ٦ ٪ وبدأ فى سنة ١٩٢٩ ازدياد عدد المدارس الابتدائية للبنات فأصبحت ٤ مدارس وزادت نسبة التلميذات إلى ٨ر٩ ٪ . ثم أنشئت مدرسة ثانوية واحدة وبذلك أصبحت نسبة التلميذات فى التعليم الثانوى ٠ر٩ ٪ وفى سنة ١٩٣٠ زاد عدد مدارس البنات الإبتدائية زيادة كبيرة حيث فتحت كثير من المدارس الحرة فأصبح عدد مدارس البنات الإبتدائية ٧٣ مدرسة وزادت نسبة التلميذات فأصبحت ٢٣ ٪ كما زاد عدد مدارس البنات الثانوية وأصبحت ثلاث مدارس وزادت نسبة التلميذات بزيادة النضج الاجتماعى الذى انعكس على الوعى بالتعليم بين أفراد الشعب فزاد إقبال أولياء الأمور على تعليم بناتهم ، حيث أصبح عدد المدارس الابتدائية للبنات ١٤ فى سنة ١٩٤٠ وبلغت نسبة البنات ٢٢ ٪ بينما زاد عدد مدارس البنات إلى ١٩ مدسة وزادت نسبة التلميذات بالتعليم الثانوى فأصبحت ٦ر٦ ٪ وفى سنة ١٩٥٠ بلغ عدد مدارس البنات الإبتدائية ٢٦٦مدرسة وأصبحت نسبة البنات فى التعليم الإبتدائى ٢٤ ٪ كما أن عدد المدارس الثانوية للبنات زاد إلى ٦٣ مدرسة وبلغت نسبة البنات فى التعليم الثانوى ٩ر٩ ومن ذلك يتضح لنا مدى تطور التعليم الإبتدائى والثانوى للبنات وتقدمه فى طريق الزيادة والنمو بخطى واسعة ، وإن كان التوسع فى التعليم الثانوى أقل منه فى التعليم الإبتدائى (الإعدادى) . وذلك لأن الفتاة عندما تصل إلى السن التى تؤهلها لدخول التعليم الثانوى تكون على أبواب الحياة الزوجية فيكون ذلك حائلا دون دخولها تلك المدارس حيث كانت العادات والتقاليد تقضى بحجز الفتيات البالغات فى المنازل خوف الفتنة .

أما مدارس إعداد المعلمات والمعلمين فيلاحظ بوجه عام تذبذب أعداد التلميذات بين الزيادة والنقص بهذه المدارس ، لأن زيادة أو نقص عدد التلاميذ يرتبط بالزيادة والنقص فى عدد المدارس الإلزامية (الإبتدائية) .

تعليم البنات فى ظل تغيير مسميات المراحل التعليمية :

ومع قيام ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢ تم تغيير مسميات المراحل التعليمية لمجرد التغيير فحسب، دون أى تغيير ذى قيمة فى جوهر العملية التعليمية . وبذلك سميت مرحلة التعليم الإلزامى بالتعليم الابتدائى ومرحلة التعليم الابتدائى بالتعليم الإعدادى وبقى المرحلة الثانوية اسمها ويمكن تناول تعليم البنات فى تلك المراحل على النحو التالى :

أولا : تعليم البنات فى المرحلة الابتدائية :

التعليم الإبتدائى هو الثقافة الشعبية الأولى . ولذلك تهتم الحكومة بتعميمه فى أقصر وقت ميسور ، إيمانا منها بأنه الأساس لحرية الشعب وقدرته على ممارسة حقوقه . ومن ثم جعلته إجباريا ومجانيا لجميع أفراد الشعب من سن ٦ — ١٢ سنة :

جدول رقم (١٤)

يوضح مدى تزايد التعليم الإبتدائى

السنة الدراسية	جملة التلاميذ	عدد التلميذات	عدد التلاميذ
١٩٥٣ — ١٩٥٤	١٫٣٩٢٫٧١١	٥٢٩٫١٩٠	٧٩٧٫٠٣٧
١٩٦٣ — ١٩٦٤	٣٫١٣٨٫٣٦٨	١٫٢٠٧٫٠٢٧	١٫٩٢١٫٣٤١
١٩٧٣ — ١٩٧٤	٣٫٩١٩٫٨٦١	١٫٤٩٧٫٨٠٩	٢٫٤٢٢٫٠٥٢

ومن هذا الجدول يلاحظ أن الفرق بين عدد التلميذات والتلاميذ لم يكن واضحا غداة قيام الثورة بدرجة كبيرة ، وكذلك الحال سنة ١٩٦٤ غير أن عدد التلاميذ زاد على عدد التلميذات بحوالى مليون تلميذ وهى زيادة كبيرة تستدعى من وزارة التربية والتعليم ومن كل الآباء والأمهات أن يعملوا على توعية وتبصير المواطنين بضرورة تعليم بناتهم أسوة باهتمامهم بتعليم أولادهم .

ثانيا : تعليم البنات فى المرحلة الاعدادية :

أنشئت هذه المرحلة فى مستهل العام الدراسى ١٩٥٤/٥٣ لتتوسط مرحلتى التعليم الابتدائى والثانوى ، وهذه المرحلة تعد التلميذ لإظهار ما لديه من مواهب وندفعه إلى الإيمان بالمبادىء الخلقية والاجتماعية وتعنى بتدعيم أسس الثقافة القومية وإعـداد المواطن الصالح وتهيىء التلميذ لما يليها من مراحل أرقى من المدارس الثانوية عامة كانت أو فنية أو عسكرية . . . وكان يلاحظ وجود تناقص فى التعليم الإعدادى العام مع تزايد التعليم الإعدادى الفنى لإتجاه البلاد فى أوائل الخمسينيات نحو التصنيع ، غير أنه تم فيما بعد إلغاء التعليم الإعدادى الصناعى وبذلك عاد التعليم الإعدادى العام إلى وضعه الطبيعى .

وهناك اتجاه حديث لدى وزارة التعليم بإعادة نظام التعليم الإعدادى الصناعى ، وهو اتجاه نعارضه بشدة لأن تعلم أى مهنة طبقا لتوصيات مكتب العمل الدولى ينبغى أن تكون بدايته بعد بلوغ المتدرب أو التلميذ الصناعى سن الخامسة عشرة . وحكمة ذلك الحرص على إتاحة الفرصة لأجسام التلاميذ الغضة بالنمو بعيداً عن المعوقات .

جدول رقم (١٥)

يوضح مدى تزايد التعليم الإعدادى للبنات

السنة الدراسية	جملة التلاميذ	عدد التلميذات	عدد التلاميذ
١٩٥٣ — ١٩٥٤	٣٤٨٫٥٧٤	٧٢٫٤٦٢	٢٧٦٫٢١٢
١٩٦٣ — ١٩٦٤	٤٠٣٫٥٢٥	١١٩٫٤٩٨	٢٨٤٠٢٧
١٩٧٣ — ١٩٧٤	١٫٠٩٩٫٢٩١	٣٧٢٫٥٧١	٧٢٦٫٧٢٠

ومن هذا الجدول يلاحظ أن عدد التلميذات سنة ١٩٥٤ لم يكن يزيد عن ثلث عدد التلاميذ ، وكاد يقترب من النصف سنة ١٩٦٤ وأصبح عددهن قريب من نصف عدد التلاميذ سنة ١٩٧٤

وهذه الأرقام تعبر عن استمرار سيطرة الأفكار المتخلفة حول تعليم البنات ، حيث يفضل الآباء بل والأمهات فى البيئات الشعبية(١) تعليم البنين على اعتبار أن البنات

(١) دكتور زيدان عبد الباقى : أسس علم السكان مرجع سابق ص ١٧١ .

مصيرهن الزواج . ولهذا فإننا نطالب من الجهات التى تحدثنا عنها أثناء الحديث عن التعليم الابتدائى أن تعمل على زيادة عدد التلميذات ليكون مساويا لعدد التلاميذ .

ثالثا : تعليم البنات فى المرحلة الثانوية العامة :

اهتمت الحكومة بالتعليم الثانوى بعد تقرير المرحلة الإعدادية فأعادت تنظيمه فى بدء العام الدراسى ٥٣ — ١٩٥٤ لإعداد الشباب (بنون وبنات) لأغراض الحياة فى مختلف الميادين لجملة المرحلة الثانوية ثلاث سنوات والدراسة بالسنة الأولى مشتركة لجميع التلاميذ وتتفرع فى السنتين الثانية والثالثة إلى القسمين العلمى والأدبى ويلحق التلميذ بالقسم الذى يناسبه حسب استعداده وميوله . ويلاحظ انخفاض أعداد الإناث فى هذه المرحلة ، نتيجة وصول البنت إلى سن الزواج ، فيفضل الأهالى فى الغالب حجز بناتهم فى المنازل استعدادا للحياة الزوجية المقبلة أو المنتظرة .

جدول رقم (١٦)

يبين مدى تزايد التعليم الثانوى للبنات

السنة الدراسية	جملة التلاميذ	عدد التلميذات	عدد التلاميذ
١٩٥٣ — ١٩٥٤	٩٢٫٠٦٣	١٢٫٩٠٣	٧٩٫١٦٠
١٩٦٣ — ١٩٦٤	١٣٧٫٧٩٦	٣٥٫٨٠٢	١٠١٫٩٩٤
١٩٧٣ — ١٩٧٤	٩٧٫٧٧٧	٣٣٫٨٥٥	٩٣٫٩٢٢

وهذا الجدول يوضح أن العصر الذهبى للتعليم الثانوى للبنين والبنات على السواء كان فى سنة ١٩٦٤ أما بالنسبة للبنات فكان عدد التلميذات يعادل سدس عدد التلاميذ ثم ارتفع عددهن إلى الثلث سنة ١٩٦٤ ووصل إلى النصف تقريبا سنة ١٩٧٤ بالرغم من أن عدد التلميذات سنة ١٩٧٤ يقل عن عددهن سنة ١٩٦٤ وهذا يدل على مدى الانكماش فى هذا النوع من التعليم .

رابعا : تعليم البنات فى المرحلة الاعدادية والثانوية الفنية :

اهتمت وزارة التربية والتعليم منذ ٥٣ — ١٩٥٤ بالتعليم الإعدادى والثانوى الفنى لتخريج عمال وعاملات فنيين للعمل على رفع مستوى الإنتاج فى مختلف الميادين وكان لتعليم البنات نصيب فأنشئت مدارس إعدادية فنية للبنات ومدارس ثانوية فنية (نسوية) للبنات يتلقين فيها كل ما يلزم الفتاة فى حياتها المنزلية المقبلة . ويوضح الجدول التالى نسب تزايد البنات فى للتعليم الفنى بأنواعه الإعدادى والثانوى الفنى للبنات .

جدول رقم (١٧)

يوضح مدى تزايد التعليم الإعدادى والثانوى للبنات

السنة الدراسية	جملة التلاميذ	عدد التلميذات	عدد التلاميذ
١٩٥٣ — ١٩٥٤	٢٢٫٠٩٨	٣٫٧٠٠	١٨٫٣٩٨
١٩٦٣ — ١٩٦٤	١٣٤٫٣١٨	٢٦٫٨٩٢	١٠٧٫٤٢٦
١٩٧٣ — ١٩٧٤	٣٢١٫٣٣٠	١٠٤٫٩١٤	٢١٦٫٤١٦

ومن هذا الجدول يتضح أن عدد التلميذات سنة ١٩٥٤ كان سدس عددالتلاميذ ثم اقترب من الربع سنة ١٩٦٤ ثم وصل إلى النصف سنة ١٩٧٤ ومن جملة تلاميذ وتلميذات سنة ١٩٧٤ نجد منهم ٩٦٫٢٥٦ تلميذة و ٨٨٣ ٩٥ تلميذ فى المدارس الثانوية التجارية وهو النوع الوحيد من التعليم الذى يزيد فيه عدد التلميذات على عدد التلاميذ . . . ولا أدرى لماذا هذه الجيوش فى هذا النوع من التعليم الذى ليس للمتخرجين فيه مستقبل منتج ؟ واقتراحنا هنا تحويل ٥٠ ٪ من هـــذه المدارس إلى مدارس صناعية للبنين ومدارس فنية للبنات .

خامسا : تعليم البنات فى معاهد المعلمين والمعلمات العامة والريفية :

اهتمت وزارة التربية والتعليم بإعداد المعلم الذى يربى للأمة أجيالا صالحة تحمل مشعل نهضتها ويبنى صرح مجدها ، وحرصت على أن يكون هذا المعلم معداً إعداداً صالحا بحيث يمكن أن يكون رائدا اجتماعيا بجانب رسالته التربوية .

جـــدول رقم (١٨)

يوضح مدى تزايد تعليم البنات فى معاهد المعلمين والمعلمات

السنة الدراسية	جملة التلاميذ	عدد التلميذات	عدد التلاميذ
١٩٥٣ – ١٩٥٤	١٨٫١٢٧	٩٫٣٤١	٨٫٧٨٦
١٩٦٣ — ١٩٦٤	٣٤٫٩٣٠	١٤٫٥٥٣	٢٠٫١٧٧
١٩٧٣ — ١٩٧٤	٣١٫٢٢٨	١٢٫٤٤١	١٧٫٧٨٧

وهذا الجدول يوضح – مثل جدول التعليم الثانوى – أنه بالرغم من زيادة السكان بنسبة كبيرة ، فإن عدد التلاميذ بصفة عامة يسير إلى الإنخفاض وهذا يعبر عن كبوة فى المجال التعليمى ينبغى تداركها على الفور . وبالنسبة لتعليم البنات فقد كان عـــدد التلميذات أكثر من عدد التلاميذ سنة ١٩٥٤ ثم انخفض عنهم بمقدار الربع سنة ١٩٦٤ ثم بمقدار الثلث سنة ١٩٧٤ ويلاحظ انخفاض عدد التلميذات سنة ١٩٧٤ عن عددهن سنة ١٩٦٤ وهذا مؤشر إحصائى له دلالاته لكل ذى بصيرة .

سادسا : تعليم البنات فى المعاهد العليا :

لا ريب أن التعليم هو الوسيلة الرئيسية لتهذيب النفوس وترشيد السلوك والعمل على توسيع مدارك الطالبة وتنمية مواهبها ، لا سيما إذا انطوى على ثقافة عالية فى أى نوع من أنواع التعليم وفى أى فن من فنون الحياة . . ولقد ضربت الفتيات بقسط وافر فى هذا الميدان . والجدول التالى يوضح نسبة الفتيات فى المعاهد العالية . ويلاحظ تزايدها حتى سنة ٥٧ — ١٩٥٨ ثم تناقصها بعد ذلك نتيجة افتتاح كثير من المعاهد الصناعية والزراعية التى يقتصر القبول فيها على البنين مما جعل نسبة البنات ترتفع وتنخفض تبعا لذلك ، مع ملاحظة استمرار زيادة الطالبات من سنة إلى أخرى

جدول رقم (١٩)

نبين مدى تزايد تعليم البنات فى المعاهد العالية

السنة الدراسية	جملة الطلاب	عدد الطالبات	عدد الطلبة
١٩٥٣ — ١٩٥٤	٥٫٢٨٥	١٫٤٩٢	٣٫٨٩٣
١٩٦٣ — ١٩٦٤	٢٥٫١٤٣	غير مبين	غير مبين
١٩٧١ — ١٩٧٢	٣٤٫٤٠٤	غير مبين	غير مبين

ومن هذا الجدول يتضح أن عدد الطالبات سنة ١٩٥٤ كان حوالى ثلث عدد الطلاب . ولم يتيسر لنا الحصول على بيانات عن الطلاب والطالبات عن سنتى ٦٤ و ١٩٧٤ لوجود أعداء البحث العلمى فى إدارة الإحصاء بوزارة التعليم العالى يمنعون الأرقام حتى على أعضاء هيئة التدريس بالجامعات تحت زعم أسرار الدولة وهى ليست بأسرار .

سابعا : تعليم البنات فى الجامعات :

كانت التقاليد والظروف الاجتماعية تمنع اختلاط الطلاب بالطالبات مما كان يعوق التحاق كثير من الفتيات بالجامعات المصرية ولكن الفتاة المصرية بدأت فى السنوات الأخيرة تأخذ مكانها فى الجامعة والجدول التالى يوضح ذلك :

جدول رقم (٢٠)

يوضح مدى تزايد تعليم الطالبات فى الجامعات

السنة الدراسية	جملة الطلاب	عدد الطالبات	عدد الطلات	ملاحظات
١٩٥٣ - ١٩٥٤	٥١٫٦٨١	٤٫٧٢٩	٤٦٫٩٢٢	جامعات التعليم العالى
١٩٨١ - ١٩٦٤	١٠٠٫٤٢١	٢١٫٩٤٨	٨٨٫٤٧٣	
١٩٧١ - ١٩٧٢	١٦٦٫٠٦٨	٤٦٫٢٩٥	١٩٩٫٩٥٣	
	٢٩٫٨٢٠	٣٫٤٩٩	٢٦٫٣٢١	جامعة الأزهر
جملة الجامعات	١٩٥٫٨٨٨	٢٩٫٧٦٤	١٤٦٫١٢٤	

ومن هذا الجدول يتضح أن طالبات الجامعات سنة ١٩٥٤ كان عددهن $\frac{١}{١١}$ تقريبا من جملة طلاب الجامعات وفى سنة ١٩٦٤ زاد عددهن إلى ربع عدد الطلاب

وفى سنة ١٩٧٤ زاد عددهن إلى ثلث عدد الطلاب[1] .

ومما تجدر الإشارة إليه أنه قد صدر قرار جمهورى بتحويل كلية البنات الإسلامية التابعة لجامعة الأزهر إلى جامعة مستقلة للبنات ، ويجرى حاليا تنفيذ هـــذا القرار الجمهورى ، وهذه الكلية تنقسم حاليا إلى مجموعة أقسام يعبر كل منها عن كلية مستقلة وهذه الأقسام سوف تتحول إلى كليات تنفيذا للقرار الجمهورى السالف الذكر : وهى : ـ

١ - قسم الدراسات الاجتماعية والنفسية وسوف يحول إلى كلية للدراسات الإنسانية .

٢ - قسم الدراسات الإسلامية وسوف يحول إلى كلية لأصول الدين .

٣ - قسم التجارة وسوف يحول إلى كلية للتجارة

---

(١) بالنسبة لإحصاءات سنة ٥٣ - ١٩٥٤ يرجع إلى كتاب « دراسات وبحوث إحصائية من إصـــدار إدارة الإحصاء بوزارة التربية والتعليم سنة ٥٨ - ١٩٥٩ صفحات ١٠٣ - ١٠٩ وبالنسبة لسنة ٦٣ - ١٩٦٤ يرجع للمذكرة الإحصائية الصادرة من الإدارة السالفة الذكر فى نفس السنة صفحة ٢ - ٣ وبالنسبة لإحصاءات سنة ٧٣ - ١٩٦٤ يرجع للبيان الإحصائى الاجمالى الصادر عن إدارة الإحصاء بوزارة التربية والتعليم وهو عبارة عن ورقة واحدة مطبوعة بالاستنسل من الوجهين ومودعة بمكتب السيد / ثابت الشاروني بإدارة الاحصاء بوزارة التعليم ... أما عن إحصاءات المعاهد العالية والجامعات فى تلك السنة فقد رفض الدكتور عبد الملك أحمد مدير إدارة الاحصاء بوزارة التعليم العالى تزويدنا بأية بيانات عن عدد الطلاب والطالبات بالجامعات والمعاهد العالية باعتبار ذلك من الأسرار العسكرية . وبالنسبة لإحصاءات الجامعات عن سنة ٧١ - ١٩٧٢ يرجع للكتاب السنوى للاحصاءات العامة للجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء سنة ١٩٧٣ صفحة ١٩١ - ١٩٢ ويلاحظ وجود خطأ فى عدد الطالبات فى هذا المرجع حيث بلغ عددهن فيه ٥٢٩٥٠ طالبة والعدد الصحيح ٤٩٫٧٦٣ طالبة .

٤ - قسم العلوم وسوف يحول إلى كلية العلوم .

٥ — قسم الطب وسوف يحول إلى كلية للطب .

هذا وقد تم تحويل هذه الكلية إلى فرع لجامعة الأزهر سنة ١٩٨٠ ، ويعمل المسئولون فى الوقت الحالى على استكمال بقية كليات تلك الجامعة التى تتيح فرصا نموذجية للبنات لأخـــذ حقهن من التعليم بصورة تساعدهن على تعويض ما فات بنات جنسهن .

دراسة مقارنة لتعليم البنين والبنات فى الجامعات :

وبمقارنة تعليم البنات بالبنين فى الجامعات نجد أن نسبتهن سنة ٥٢ - ١٩٥٣ ، كانت ٢٣ر٩ ٪ وفى سنة ٦٢ - ١٩٦٣ كانت ٧٠ر٢١ وفى سنة ٨١ - ١٩٧٢ أصبحت ٢٢ر٤١ (والجدول التالى رقم (٢١) ص ٢٢٤ ، ٢٣٥ يوضح ذلك) .

ومن هذا الجدول يمكن الوقوف على بعض المؤشرات الاحصائية مثل

١ — نسبة تعليم البنات فى كليات الآداب كانت ٩٨ر٢٨ ٪ سنة ٥٢ - ١٩٥٣ وارتفعت إلى ٨٩ر٤٢ ٪ سنة ٦٢ - ١٩٦٣ وبلغت أقصاها سنة ٧١ - ١٩٧٢ حيث بلغت ١٨ر٦٧ ٪ وقـــد يفهم من هذا أن كليات الآداب سوف تغلق على البنات . . . ولـكنه مؤشر سلبى من الناحية الاجتماعية حيث يفيـــد إنـكباب الطالبات على التعليم النظرى ، بينما نسبتهن فى الطب البيطرى ٧٥ر١٤ ٪ وفى الهندسة ٩٧ر١٣ ٪ .

٢ — وصلت نسبة الطالبات إلى ٤١ر٩٢ ٪ إلى وطلاب فى كلية الاقتصاد والعلوم السياسية وهى كلية تجذب الطالبات تحت وهم العمل على المجال الدبلوماسى ولـكن الواقع غير ذلك ، حيث تقوم إدارة القوى العاملة بتوزيعهن على أعمال أخرى لم يتخصصن فيها ولا يستطعن التفوق فيها، ومن ثم يصدمن نفسيا وتتأثر بذلك حياتهن الوظيفية والاجتماعية .

٣ — تزيد نسبة الطالبات على الطلاب فنسبتهن فى كلية الصيدلة ٥٧ر٥٧ ٪ وفى

كلية طب الأسنان ٢٢ر٦٢ ./ وهو اتجاه يبشر بالخير ، لاسيما وأن أعمال الصيدلة وطب الأسنان من الأعمال التي تناسب أنوثة المرأة وطبيعتها الاجتماعية .

٤ — ارتفاع نسبة الطالبات إلى الطلاب من ٢٣ر٩ ./ سنة ٥٢ - ١٩٥٣ إلى ٢١ر٧٠ ./ سنة ٦٢ - ١٩٦٣ إلى ٢٢ر٤١ ./ سنة ٧١ - ١٩٧٢ يشير إلى قرب التوازن بين تعليم الطالبات والطلاب في الجامعات .

الفصل الثاني عشر

المرأة والعمل

وإذا كان العمل شرفا وإذا كان العمل حقا وإذا كان العمل واجبا ، فقد كان العمل قبل النصف الأول من القرن العشرين من واجبات الرجال ، وكانت المرأة العاملة ينظر إليها نظرة غير كريمة ، بل إن الرجل كان يحجم في الغالب عن الزواج من فتاة عاملة ظنا منه أن ذلك يظهره أمام الآخرين بمظهر العاجز عن توفير حياة كريمة لزوجته وأولاده من ناتج عمله .

غير أنه منذ بداية النصف الثاني من القرن العشرين بدأت المرأة المصرية تقتحم كل مجالات العمل وساعدها على ذلك فتح كل مجالات التعليم أمامها على أوسع نطاق .

ولما كان خروج المرأة للعمل والانتاج لايعنيها وحدها ، ولا تنعكس نتائجه عليها بمفردها ، وإنما تنعكس على المجتمع الذى يتكون من أفراد ، ووحدته الصغيرة هي الأسرة . وإلى جانب جماعة الأسرة نجد جماعة أخرى صغيرة تمثل هي أيضاً بدورها وحدة من وحدات المجتمع - ألا وهي جماعة العمل - ومن هنا فإن نتائج اشتغال المرأة تنعكس عليها وعلى الرجل كزوج وكزميل ، وأيضا على الأطفال . وهؤلاء جميعا ليسوا شيئا آخر سوى نوى المجتمع الكبير .

وحيث أنه لم يكن من بين أمهاتنا أو جداتنا - بشكل عام - من عملن خارج المنزل ، بالرغم من احتياج بعضهن إلى المال . فإنه من الضرورى أن يكون هناك دائما ، أو دوافع دفعت المرأة إلى الخروج للعمل ، لا سيما وأن إنطلاقها للعمل قد جاء تلقائيا عقب حصولها على مختلف فرص التعلم .

ومن هنا فإن دراستنا فى هذا الفصل - ومن رأينا - ينبغى أن تدور حول

التساؤل : هل ظاهرة إشتغال المرأة ومساهمتها فى كافة مجالات النشاط الإنسانى جنباً إلى جنب مع الرجل ، هل هذا كله يتفق مع طبيعة المرأة وتكوينها الاجتماعى والنفسى أو يتعارض مع العمل ، وذلك على أساس المفهوم التقليدى ، بأن المرأة خلقت للبيت وأن الإنجاب هو العمل الابتكارى الوحيد الذى تقوم به ؟ بالإضافة إلى تهيئة حياة منزلية مريحة لزوجها وأبنائها ؟

وبعبارة اجتماعية تحليلية تتساءل : هل الإيجابية فى العمل والإنتاج الزراعى والصناعى والتجارى باعتبارها صفة « رجالية » أو يقال إنها كذلك ، تتعارض مع طبيعة المرأة التى جرى العرف على إنها تتصف بالسلبية والأنوثة الرقيقة ، لاسيما الأنوثة بطابعها الشرقى المليء بالأسرار ؟

فإذا كان هذا العرف مستندا إلى القيم الاجتماعية ، وإذا كانت هذه القيم مستمدة من الدين ، فما هو موقف الدين من عمل المرأة ، وهل يقصر الدين العمل على الرجال دون النساء ؟

موقف الدين من عمل المرأة :

إن الدين الإسلامى يرفض « اللامساواة » باعتبارها من المبادىء المنافية للطبيعة والخالفة لمقتضى أصل الخلق ، فالناس من حيث هم مربوبون لرب واحد ، ناشئون من أصل واحد ، ومن ثم فإنسانيتهم واحدة ، لا تسمح بامتياز فرد على آخر ، أو طبقة على أخرى ، أو جنس على آخر أولون على آخر ، أو سكان إقليم على سكان آخر ، أو سلالة شعب على سلالة شعب آخر ، اللهم إلا إذا كان هذا الامتياز راجعا إلى معان ووجوه من كسبهم وسعيهم وعملهم الصالح

ولهذا كان الإسلام طبيعيا فطريا حين قرر مبدأ المساواة بين الناس ، مع إهدار الجنس ، وإلغاء الطبقات ، وعدم الاعتراف بالسلطان الذى يستمد من « الدم » أو « السلالة » أو « الكهنوت » وعدم الاعتراف بالتفرقة الظالمة بين « الذكورة » و « الأنوثة » فى معنى الإنسانية المشترك وفى حق كل نوع منهما فى التمتع بمقتضيات

حياته النوعية ، وخصائصه الطبيعية فى ظل من المساواة واحترام الكرامة المشتركة .
وكان طبيعيا فطريا حين توجه بدعوة الحق ، التى هى رسالة الإسلام ، إلى الناس جميعا من كل جنس ، وفى كل زمان ومكان ، واعتبر جميع الذين يلبون هذه الدعوة إخوة لا فرق بين أبيضهم وأسودهم وأحمرهم .

— فكان بلال وهو العبد الحبشى زميلا وأخا لعلى وهو الحر القرشى

— وكان سلمان الفارسى نظيرا وأخا لعمر بن الخطاب .

— وكان أسامة بن زيد المولى العتيق قائدا على آخر جيش كونه الرسول صلى الله وسلم عليه .

— وكان المؤمنون بعضهم أولياء بعض(١) .

وإذا أخذنا هذه المساواة إلى مجال العمل ، نجد العمل من وجهة نظر الدين الاسلامى فريضة على كل مسلم ومسلمة ، فالقرآن الكريم يقول « من عمل صالحا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ، ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون » وقوله تعالى « والذين آمنوا وعملوا الصالحات طوبى لهم وحسن مآب » وقوله تعالى « ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون نقيرا » (النساء ١٢٤) .

ومن هنا نرى أن الله لم يحرم العمل على المرأة ، على اعتبار أن العمل مدين له كل ما على الأرض من مظاهر العمارة والحضارة التى هى التعبير الكبير عن قيمة العمل وأثره فى الحياة ، وهو التفسير الصادق الناطق بحكمة الله فى اصطفاء الانسان وإيثاره على غيره بالخلافة على الأرض . وبالتالى فلا يجوز أن تحرم المرأة وهى نصف البشرية من المساهمة فى تشييد الحضارات كتفا بكتف مع الرجل .

وقد أطلق المؤرخون على « الشفاء بنت عبد الله » لقب « أول معلمة فى الإسلام » فقد تعلمت القراءة والكتابة ، وعلمتها لنساء المسلمين وأمهات المسلمين . وكان ممن

---

(١) الشيخ محمد محمد المدنى : المجتمع الاسلامى كما تنظمه سورة النساء . المجلس الأعلى للشئون الاسلامية ، الكتاب الرابع والثمانون ص ٢٢ ، ٣٣ .

علمتهن « الشفاء » حفصة بنت عمر زوج الرسول عليه الصلاة والسلام ، وبناء على طلبه - قالت الشفاء : دخل على رسول الله وأنا عند حفصة فقال لى : « عليك أن تعلميها رقية النمل كما علمتها الكتابة » . فقد كانت « الشفاء » إحدى النساء المعلمات السابقات إلى معرفة القراءة والكتابة قبل الإسلام ، وكانت كذلك من المهاجرات الأوليات إلى المدينة المنورة . ولم يكن فى مكة عند ظهور الإسلام سوى سبعة عشر رجلا يقرأون ويكتبون ، ثم تكاثر عددهم فيما بعد(١)

والعلاج بالرقى كان معروفا عند العرب قديما ، وإنما نهى الرسول عن الرقى الجاهلية ، لأنها تتضمن ذكر الأصنام ، ولاعتقادهم أن الرقى ذاتها هى تشفى المرضى . أما الرقى التى تكون بالقرآن الكريم أو الدعاء والاستعاذة بالله عز وجل ، فقد أذن بها الرسول عليه الصلاة والسلام ، لأنها لا تنطوى على ما يؤدى إلى الشرك بالله هذا وكانت خالدة بنت أنس الأنصارية ممن عرضن رقاهن مع من يرقين على النبى صلى الله عليه وسلم فأمر بها(٢)

وكانت المرأة تداوى الجرحى والمرضى بعيدة عن ميدان القتال أيضاً ، فقد كانت لكعيبة بنت سعد الأسلمية خيمة بالمسجد تداوى فيها المرضى والجرحى ، وهى التى عالجت سعد بن معاذ من جرحه يوم « الخندق » . . . وكانت لرفيدة الأنصارية خيمة بالمسجد تداوى فيها الجرحى ، وتحتسب بنفسها على خدمة جرحى المسلمين .

واشتهرت بعضهن بالطب فى الجاهلية كزينب طبيبة بنى عواد ، التى كانت تعالج الأبدان، وتطب العيون ، وتداوى الجراح ... وكان محمد بن الجهم يقول: لاتتهاونوا بكثير مما ترون من علاج القوابل والعجائز ، فإن كثيرا من ذلك وقع إليهن من قدماء الأطباء .

---

(١) الشيخ أحمد محمد جمال : مكانك تحمدى . . . مرجع سابق ، صفحة ٢١٩ ، ٢٢١ ، ٢٢٥ ، ٢٣١ .

(٢) الدكتور أحمد الحوفى : المرأة فى الشعر الجاهلى ، الطبعة الثانية ، دار الفكر العربى ، القاهرة ١٩٦٣ص ٦٠٤ .

ومن الحرف المتصلة بالعلاج حرفة « التمريض » فقد كانت حمنة بنت جحش أول ممرضة فى الإسلام فقد حضرت « أحداً » لسقى العطشى وتداوى الجرحى . وعند عودة الرسول من « أحد » جاءته « حمنة » مع نسوة يسألنه عن رجالهن فأخبرهن جميعا إلا « حمنة » حيث قال لها « يا حمنة احتسبى أخاك عبد الله » قالت : إنا لله وإنا إليه راجعون، رحمه الله وغفر له ، ثم قال «يا حمنة احتسبى خالك حمزة بن عبدالمطلب» قالت: إنا لله وإنا إليه راجعون، رحمه الله وغفر له . ثم قال «يا حمنة احتسبى زوجك مصعب بن عمير » فقالت : يا حرباه ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « إن الرجل لشعبة من المرأة ما هى له شىء » ثم قال لها النبى صلى الله عليه وسلم : كيف قلت على مصعب مالم تقولى على غيره ؟ » قالت يا رسول الله ذكرت يتم ولده(١) .

وهناك أيضاً حرفة القابلة فقد اشتهرت أم كلثوم على بن أبى طالب رضى الله عنه وأمها سيدة نساء العالمين فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والتى تزوجها عمر بن الخطاب وهى «حدثة» دون البلوغ رغبة فى أن يصل نسبه بنسب رسول الله صلى الله عليه وسلم . . فكانت أم كلثوم تخرج مع عمر ليلا لمساعدة النساء المحتاجات إلى العون فى التوليد والتمريض . . . وكذلك ممن اشتغلن بحرفة القابلة نجد سلمى امرأة أبى رافع فكانت قابلة السيدة مارية القبطية زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وهناك حرفة « الخافضة » أى التى تقوم بختان الأناث ، وكانت حرفة محتقرة ففى يوم « أحـد » مر سباع بن عبد العزى الغبشانى على حمزة بن عبد المطلب فقال له : هلم يا ابن مقطعة البظور — وكانت أمه — ختانة بمكة، فلما التقيا ضربه حمزة فقتله — وقد نصح النبى لأم عطية — وكانت تختن النساء — بقوله « أشميه ولا تنهكيه فإنه أسرى للوجه ، وأحظى عند الزوج » .

---

(١) الأستاذ عبد السلام هارون : تهذيب سيرة ابن هشام . مؤسسة الرسالة ، الطبعة السادسة ، بيروت لبنان ١٩٧٩ صفحة ١٦٩ والشيخ محمدحسين زيدان: سيرة بطل ، مرجع سابق صفحات ٢٤٥ — ٢٤٦ .

ويبدو أن حرفة الغزل والنسيج مثل حرفتي القابلات والخافضات من أقـــدم الحرف النسائية فقـد مارستها اليهوديات ، كما مارستهما السيدات العربيات قبل الاسلام وبعده . فقد حمس عبد الرحمن بن دارة قومه على الثأر ، فقال لهم : إن لم تثأروا فـكونوا نساء وأمسكوا المغازل بدل الرماح .

لئن أنتم لم تثأروا بأخيـكم ... فـكونوا نساء للخلوق وللـكحل
وبيعوا الردينات بالحلي واقعدوا ... عن الحرب وابتاعوا المغازل بالنبل

وكانت المرأة تغزل وتنسج ، ولم يكن أحب إليها في فراغها من الغزل والنسيج . . كما مارست مع الغزل نسج الأقمشة ، فالسيدة عائشة كانت تغزل ، وحث النبي عليه الصلاة والسلام على تعلم النساء الغزل وحببه إليهن بقوله « نعم لهو المؤمنة في بيتها المغزل » .

وذكر زياد بن السكن أنه دخل على « أم سلمة » وبيدها مغزل تغزل به ، فقال لها : كلما أتيتك وجدت في يدك مغزلا . فقالت : إنه يطرد الشيطان ويذهب بحديث النفس . وإنه بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إن أعظمكن أجرا أطولـكن طاقة » .

كما أن النبي صلى الله عليه وسلم أشاد بالمرأة العاملة وبشرها بأجر الصابرين في الجنة .

فقد أخرج الطبراني عن هند بنت المهلب بن أبي صفرة وهي امرأة الحجاج بن يوسف أن زياد بن عبد الله القرشي دخل عليها وبيدها مغزل تغزل به . فقال : تغزلين وأنت امرأة أمير ؟ فقالت : سمعت أبي تحدث عن جدي ، قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « أطولـكن طاقة أعظمـكن أجراً »(١) والمراد بالطاقة : طاقة القـــدرة على الغزل والنسج ، فإن الله ورسوله يحبذان عمل المرأة .

وقد رأيت سنة ١٩٧٨ بعض السيدات السعوديات يقمن بغزل وتصميم وحياكة

---

(١) الشوكاني : نيل الأوطار . . مرجع سابق .

الخيام فى سوق بيع الخيام بحي البطحاء بمدينة الرياض بجوار فندق أبا الخيل المجاور لمحطة الحافلات الرئيسية . . . وكانت كل منهم محجبة بالكامل ولا يبدو من جسمها سوى كفيها .

وهناك حرفة «الإرضاع» ومن هؤلاء المرضعات سلمى بنت ظالم العامرية التى ارضعت ابن النعمان ، والسيدة حليمة السعدية التى أرضعت النبي عليه الصلاة والسلام . . . وأم بردة بنت المنذر بن زيد مرضع إبراهيم بن النبي منذ ولادته . . . على أن بعضهم كان يعيب حرفة الإرضاع فنى أعرافهم « تجوع الحرة ولا تأكل بثديها » . وقد فسره أبو هلال بأنها تجوع ولا ترضع لقوم لقاء أجر معين فيلحقها العيب .

وهناك نسج الحصير وتنميقة وزخرفته ، فقد أخرج ابن سعيد عن أم صفية خولة قالت : كنا فى عهد رسول الله وأبى بكر وصدر من خلافة عمر فى المسجد نسوة قد تخالن ، وربما غزلت بعضنا فيه الخوص فأخرجنا منه عمر . . . وعن مهارة النساء فى تنميق الحصر يقول النابغة الذبيانى فى الأطلال التى تجعدت رمالها من الريح ، إنها كالحصير الذى نمقته الصانعات .

كأن مجر الرامسات ذيولها عليه حصير نمقته الصوانع

وهناك حرفة « تقويم الرماح » وقد اشتهرت « ردنية » بتلك الحرفة حتى نسبوا الرماح إليها(١) .

ومارست بعض النساء حرفة رعى الإبل والماشية كالعبيد ، إذ يبدو أن الرعى من أعمال العبيد والإماء ، بمعنى أنه لم تمارسه من الحرائر إلا الفقيرات . ولذلك يقول ذو الأصبع العدوانى فى خطاب لابن عمه ، وكانت أمه أمة :

عنى إليك فما أمى براعية ترعى المخاض ولا رأى بمغبون

وحدثت سلامة الضبية أو سلامة بنت الحر قالت : مر بى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أرعى غنما لأهلى ، فقال لى . ياسلامة بما تشهدين ؟ قلت : أشهد أن لا إله إلا الله ، ثم أشهد أن محمدا رسول الله فتبسم ضاحكا .

---

(١) الدكتور أحمد الحوفى : المرأة فى الشعر الجاهلى . . . مرجع سابق صفحة ٤٠٢ – ٤٠٦ .

ومارست النساء حرفة دباغة الجلود فقد حدثت أسماء بنت عميس أن رسول الله آتاها يوما وقد هنأت - أى دبغت - أربعين جلدا . ومما يذكر أن المرأة اليهودية كان يستجاب لها إذا طلبت الطلاق من زوجها بسبب كراهيتها لرائحته الناجمة عن عمله في دباغة الجلود .

ومن الحرفة التى تشتهر بها المرأة المصرية المعاصرة حرفة حلب الماشية واستخراج منتجات الألبان، غير أن النساء فى بادية الجزيرة العربية كن لا يحلبن، لأنه عار عندهن وإنما يحلب الرجال . ومما يؤكد ذلك قول النابغة الذبيانى فى الهجاء .

وقد رأينا مكان أمك إذ تمنع من درة القبيح الفصيـــلا

وقد حلب الرسول شاة أم معبد زوجة أكثم الخزاعى عندما مر بخيمتها المشهورة باسمها بين مكة والمدينة وطلب منها أن تبيعهم شيئا من الطعام ولـكن أم معبد اعتذرت قائلة : والله لو كان عندنا شىء ما أعوزنا كم القرى .

ونظر الرسول داخل الخيمة فوجد شاة راقدة بداخلها ، فقال لأم معبد . أما بهذه الشاة من لبن ؟ قالت : هى أجهد من ذلك . فقال صلوات الله وسلامه عليه : أتأذنين لى أن أحلبها ؟ فقالت : نعم . . . فوضع الرسول رجل الشاة بين ساقه وفخذه ثم مسح على ضرعها وسمى باسم الله فدر ضرعها وفاض اللبن غزيرا ، فشربت حتى ارتوت وشرب الركب ، وحلب الشاة مرة ثانية فامتلأ الإناء ثانية فقال الرسول عليه الصلاة والسلام : « احتفظى بهذا لزوجك »(١) .

ومن الحرف التى مارستها النساء حرفة ممارسة « الفـكاهة والمزاح » فقد كانت منهن الفـكهة المزاحة التى تؤنس النساء وتسليهن . فى سنن أبى داود ، وكانت امرأة مكية بطالة تضحك النساء . وكانت بالمدينة امرأة مثلها . فقدمت المـكية المدينة فتعارفتا فدخلتا على عائشة فتعجبت من اتفاقهما وقالت للمـكية : عرفت هذه ؟ قالت : لا . . . ولـكننا التقينا فتعارفنا ، فضحكت عائشة وقالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الأرواح جنود مجندة ، فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف » (سنن أبى داود)(٢) .

---

(١) الشيخ أحمد محمد جمال : مكانك تحمدى . . مرجع سابق ص ٢٣٠

(٢) الدكتور أحمد الحوفى : المرأة فى الشعر الجاهلى . . مرجع سابق ص ٤٠٦ .

أما عن ممارسة المرأة لحرفة الزراعة فالتاريخ الفرعوني كله يشهد بذلك وكذلك التاريخ العربي في عهد عمرو بن العاص .

وهناك حرف كثيرة مارستها المرأة في صدر الإسلام تجل من الحصر .. إلخ ،

العمل وإشباع الحاجات الاجتماعية :

ومن جهة أخرى فإن الرجل والمرأة سواء عندما يشعرون بضرورة إشباع حاجاتهم الاجتماعية ، حيث يدفعها الشعور بالحاجات المتجددة المتزايدة إلى الحركة ، بل والحركة الدائمة إلى العمل على إشباعها . وقد شاء الله — لحكمة بالغة — أن يكون الإنسان — بطبيعته — نزاعا — أي طموحا — إلى المزيد من الطيبات . لا يقنع ولا يشبع ما دام فيه قلب ينبض وجوارح تتحرك :

تموت مع المرء حاجاته وتبقى له حاجة ما بقى

فالمرء يطمح ويعمل دائما ، ويستخدم قدراته العقلية ومهارته المهنية في توجيه أعماله وأنشطته إلى الغاية التي يرى فيها تحقيق أمله ، وكلما تحقق له أمل تطلع إلى أمل آخر أكبر ، وتابع نشاطه لتحقيقه ، وهكذا ابن وبنت آدم يقضيان حياتهما في حركة دائبة وعمل متصل وأمل منشود .

ومن إعجاز صنع الله فيه أن يكون شعور المرء بالحاجة هو سر ما نرى من مظاهر قوته ، فضلا عن ابتكار كثير من الحرف والمهن والوظائف ، وعلى سبيل المثال :

* فإن الحاجة إلى الغذاء والكساء والمأوى دفعت الإنسان إلى زراعة الأرض بمختلف المحاصيل وبناء المنازل وشق الترع وإقامة الطرق وبناء الجسور .. إلخ .

* وحاجة الإنسان إلى التواصل مع بني جنسه دفعته إلى الانتقال من مكان إلى آخر سيرا على الأقدام ، ثم على ظهور الدواب ، ثم بالعربات التي تجرها الخيول ، ثم بالسيارات ، ثم بالقطارات ، ثم بالطائرات وأخيرا ، وليس آخر بالمركبات الفضائية .. إلخ :

* وحاجة الإنسان إلى الأمن دفعته من خلال الاجتماع الإنسانى إلى ضرورة ابتكار الأسلحة التى تساعده على درء شرور الحيوانات الناطقة وغير الناطقة .

* والحاجة إلى الحياة الاجتماعية هى التى دفعته إلى الدخول فى عمليات اجتماعية مع بنى وطنه مثل التعاون ، التنافس ، الصراع والتكيف الاجتماعى ، والاستمثال أو الاندماج الاجتماعى .. إلخ .

والحاجة إلى السلطة هى التى دفعته إلى ضرورة اختيار أحد الأفراد لكل جماعة صغيرة أو كبيرة ليتولى إدارة شئونها .

والحاجة إلى الاستحسان الاجتماعى Social Satisfaction هى التى تدفعه إلى العمل ليحصل على مكانة اجتماعية Social Status تتفق مع مستوى طموحه وتحقق إشباع مختلف دوافعه من الحوافز والبواعث الاجتماعية .

ومن ثم فلولا تلك الحاجات ، ولولا عمل الإنسان من أجل إشباعها لظلت الأرض خرابا يبابا ، لاتضاء بكهرباء ولا تزدان بحدائق ، ولاتعمر بما نراه من دور وقصور ، ومصانع ومزارع ... إلخ .

ومن كل ذلك تبدو قيمة العمل فى المجتمع ، فنراه هو الحياة بكل ما تدل عليه كلمة الحياة من شعور وإحساس ويقظة وحركة ، وعمل دائب ، وسعى موصول ، بل إن الحياة نفسها تقاس قيمتها بمقدار مايعمله الإنسان فيها ، فإذا أهمل مواهبه وعطل قدراته واستعداداته وأغفل واجباته ، فهو ميت الأحياء ... ويصبح ضمن من ينطبق عليهم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم « وإن قوما غرتهم الأمانى ، حتى خرجوا من الدنيا ولا حسنة لهم قالوا : نحن نحسن الظن بالله ، وكذبوا لو أحسنوا الظن لأحسنوا العمل » .

وإذا كان أبونا آدم فى أرض عدن كان يحرث الأرض وبجواره كانت حواء تغزل وتنسج ، فمن ذا الذى حدد لهذا عملا ولهذه عملا إن الدراسات الاجتماعية التطبيقية تؤكد اشتراك المرأة مع الرجل كتفا بكتف وذراعا بذراع فى وضع أسس الحضارات القديمة ، غير أن المجتمع بعد ذلك ـ وخضوعا لمنطق تقسيم العمل ـ حدد للرجل الأعمال

الشاقة المرهقة التى تتطلب الابتعاد عن المنزل أو المبيت فى الحقول أو السفر البعيد . .
وحدد للمرأة الأعمال المنزلية مثل تربية الدجاج واستخراج منتجات الألبان بالإضافة إلى الحمل والولادة وتربية الأبناء وهى أعمال لاتقل مشقة عن أعمال الرجل . وكان ذلك يتفق مع مرحلة حضارية ولت وانتهت .

على حين أن حضارتنا الحديثة قد أخذت الكثير من وظائف الأسرة وأنشأت لها المؤسسات التعليمية والتربوية للقيام بها ، فضلا عن ابتكار الأدوات المنزلية التى خفضت من الأعمال المنزلية إلى أدنى حد مثل أفران البوتاجاز والثلاجات والغسالات والسخانات والأوعية « البريستو » وما إلى ذلك ، فقد أصبحت المرأة تملك وقتا بلا عمل تقضيه فيما لا فائدة منه . وبالتالى فقد استثمرت الدول المتقدمة جهود المرأة فى الإنتاج ويسرت لها كل ما يوفق بين واجباتها فى المنزل وواجباتها فى العمل . وأدى التطور الاجتماعى إلى تفهم الرجل لواجبات المرأة ، ومن ثم تخلى عن الأفكار القديمة التى كانت تجعل منه ديكتاتورا فى المنزل .

وترتيبا على ذلك فما هو موقف المجتمع من عمل المرأة وما هو موقف المرأة من العمل فى ضوء المستوى التعليمى للمرأة العاملة . . . على كل تلك التساؤلات وغيرها سوف تكون دراستنا هنا .

(أ) موقف المجتمع من عمل المرأة ؟

لما كان المجتمع يستمد قيمه ومبادئه ومفاهيمه من الدين ، فإن الدين الإسلامى السائد فى المجتمع المصرى وفى سائر المجتمعات العربية — وكذلك الدين المسيحى — لا يحول بين المرأة وبين العمل بصورة مطلقة ، حيث جعل العمل فريضة على الرجل والمرأة . والشرط الوحيد لعمل الرجل أو المرأة هو إتفاق هذا العمل مع الإيمان ، فالعمل المنفصل عن الإيمان كما يقول الله سبحانه وتعالى « مثل الذين كفروا بربهم أعمالهم كرماد اشتدت به الريح فى يوم عاصف لايقدرون مما كسبوا على شىء ، وذلك هو الضلال البعيد » (إبراهيم ١٨) وكما يفهم من قوله تعالى « والذين كفروا أعمالهم كسراب بقيعة يحسبه الظمآن ماء حتى إذا جاءه لم يجده شيئا ووجد الله عنده فوفاه حسابه والله سريع الحساب » (النور ٣٩) وكما يفهم أيضا من قوله سبحانه وتعالى :

« كالذى ينفق ماله رئاء الناس ولا يؤمن بالله واليوم الآخر فمثله كمثل صفوان عليه تراب فأصابه وابل فتركه صلدا لا يقدرون على شىء مما كسبوا والله لا يهدى القوم الكافرين » (البقرة ٢٦٤) ، « وبعض ما يفهم من معانى تلك الآيات الكريمة ما معناه أن العمل مع الكفر أو العمل البعيد عن الأخلاق كالسراب الخادع لا ينفع ، وكالتراب على حجر أملس لا يبقى ، وكالرماد تعصف به الرياح فلا يبقى لصاحبه منه شىء . وذلك مصداق قوله تعالى : « الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله أضل أعمالهم ، والذين آمنوا وعملوا الصالحات وآمنوا بما نزل على محمد وهو الحق من ربهم كفر عنهم سيئاتهم وأصلح بالهم » (محمد ١ ، ٢) .

وترتيبا على ذلك فإن الدين يعطى المرأة الحق فى ممارسة كل أنواع العمل ، ما عدا ذلك الذى لا يتفق مع الإيمان . فالمرأة والطفل لا ينبغى ألا يكلفوا إلا بما يتفق مع استعداداتهم وقدراتهم البدنية والنفسية ففى الوطأ عن عثمان إنه خطب فقال « لا تكلفوا الأمة غير ذات الصنعة ، فإنكم متى كلفتموها ذلك كسبت بفرجها . ولا تكلفوا الصغير الكسب ، فإنه إذا لم يجد سرق » وعمل الأمة عجن العجين وخبزه وغزل الصوف والكتان والشعر ... إلخ وعلى ذلك فإن الدين يبيح للمرأة أن تمارس الأعمال التى تتعارض مع القيم الدينية والأخلاقية[1] .

ومن الأعمال التى لا تتفق مع الإيمان مثلا: هناك العمل فى تنظيف بالوعات المجارى فى الشوارع، ذلك العمل الذى يتطلب بأن يخلع العامل كل ملابسه تقريبا لكى ينزل فى تلك البالوعة بما فيها من قاذورات وأوساخ وبقايا إنسانية بروائحها الكريهة لكى يزيل العوائق من أنابيب المجارى المدفونة بالأرض ... ولا يتصور إنسان أن تمارس المرأة مثل هذا العمل . . وصيد الأسماك فى الترع والأنهار مثله مثل هذا العمل لا يتفق مع الإيمان وهناك أيضاً من الأعمال التى لا تتفق مع طبيعة المرأة مثل : عمل المحصل فى وسائل النقل العام، أو عمل الخفراء وجنود وأمناء وضباط الشرطة أو العمل فى الرقص الشرقى الشهير « برقص البطن » فكل هذه الأعمال وما إليها لا تتفق مع الإيمان . ومن نافلة القول أن نذكر عدم مشروعية الأعمال المحرمة مثل الزنا والبغاء والدعارة أو تسهيل هذه الموبقات والتستر عليها .. إلخ .

(١) الشوكانى : نيل الأوطار . مرجع سابق ، ج ٥ صفحه ٢٢٩ .

ومن ناحية المجتمع ، فإن هناك بعض الأعمال يرى المجتمع أنها لا تناسب المرأة ، ونحن نتفق مع المجتمع ، ولكننا نتوقع إختلاف الوضع فى القريب العاجل ، فقد عملت فترة قبل تعييني بالتدريس بالجامعة — فى التفتيش الاجتماعى على المصانع وكنت أرى الاستهجان الشديد الذى تلقاه المهندسات وذلك لسببين: أولهما اعتياد العمال على أن يكون الرئيس الهندسى لهم رجلا . . والثانى أن المهندسة كانت فى الغالب لاتفرق بين العمل وبين النزهة من حيث الإنقياد الأعمى وراء الموضات . . . ومن هنا فإن زيادة عدد العاملات فى المصانع ، وتخلى المهندسات عن الموضة ، واعتياد العمال على رئاسة المرأة واقتباس المرأة لخصائص القيادة ، يمكن أن تغير الرأى العام نحو عمل المرأة فى مثل تلك الوظائف . وحبذا لو اتجهت المرأة إلى التخصصات الهندسية المكتبية أو المعملية مثل تخصص الكيمياء ، فالمعمل لا يختلف عن المطبخ كثيرا .

وهناك أعمال لاتتفق مع طبيعة المرأة من الناحية الجسمية ، ففى المدارس الصناعية للبنات رأيت بعض الطالبات المتخصصات فى « الحدادة » وقد برزت لهن عضلات لا تتفق مع الأنوثة التى يفضلها الرجل المصرى ، كما نبت فى أرجلهن الشعر الكثيف مثلهم مثل الطلاب سواء بسواء . ومثل هذا العمل والأعمال المشابهة لا يتفق مع طبيعة المرأة الجسمية والذين يقولون غير ذلك هم ألد أعداء المرأة حتى ولو كانوا من السيدات .

وهناك أعمال تحول العادات والتقاليد بينها وبين المرأة ، مثل الأعمال القضائية وخاصة وظيفة القاضى ، وبعض الأعمال التى تتطلب ركوب الدواب والبسكلتات والسير بها على الترع والمصارف مثل أعمال مهندسى الرى والمهندسين الزراعيين . . ومثل هذه الاعمال وغيرها ترفضها العادات والأعراف والتقاليد الاجتماعية .

وخلاصة القول أن ٩٠ ٪ على الأقل من الحرف والوظائف والمهن تمارسها المرأة فى الوقت الحالى ، وسوف يؤدى التطور الاجتماعى إلى أن تعمل المرأة بكل الحرف والمهن والوظائف ، لا سيما وأن المجتمع فى حاجة إلى جهود وإنتاج المرأة ، كما إنه من الضرورى للمجتمع أن تعمل المرأة لحمايتها من الفراغ . . بشرط أن توفر لها الدولة الخدمات الاجتماعية التى تمكنها من التوفيق بين واجباتها المنزلية وواجباتها فى العمل .

هذا والجدول التالى رقم ٢٢ يوضح مدى اشتراك المرأة فى مختلف الأنشطة الاقتصادية فى المجتمع .

ومن هذا الجدول يتضح تعدد وتنوع أوجه النشاط الاقتصادى التى تعمل فيها المرأة وتشير بيانات إحصاء القوة العاملة بالعينة، كما فى هذا الجدول إلى أن عدد الإناث العاملات فى أبريل ١٩٦١ واللاتى تتراوح أعمارهن بين ١٢، ٦٤ سنة قد بلغ مايقرب من ٤١٩ ألفا ، تزايدت أعدادهن فى مايو ١٩٧١ إلى أن بلغت ٥٧٣ ألفا ، أى بزيادة ٣٦٫٧ ٪ عما كان عليه الحال فى سنة ١٩٦١ بمتوسط زيادة سنوية قدرها ١٥٫٤ ألف عاملة .

ويتضح أيضاً من هذا الجدول أن هناك تحولا جوهريا قد تحقق فى عمالة المرأة خلال الفترة من سنة ١٩٦١ وحتى سنة ١٩٧١ فقد تحول عدد كبير من النساء من الإشتغال بالزراعة إلى الإشتغال فى مختلف الأنشطة الاقتصادية الأخرى التى يمكن أن تحقق لهن عائداً إقتصاديا أكبر. ونتيجة لذلك تناقصت نسبة النساء العاملات فى نشاط الزراعة من ٤٣ ٪ من إجمالى عدد العاملات فى سنة ١٩٦١ إلى ٢٥٫٨ ٪ فى سنة ١٩٧١ ومن ثم إحتل نشاط الزراعة الترتيب الثانى بين أوجه النشاط الاقتصادى التى تعمل فيها المرأة فى سنه ١٩٧١ وقد يعزى هذا التحول إلى عدة أسباب منها التطور الكبير فى تعليم الأجيال الصاعدة من النساء ، وما يستتبعه ذلك من تأهيلهن للعمل فى حرف ومهن أخرى غير حرفة الزراعة . تلك الحرف والمهن التى تتطلب قدرات وإستعدادات عقلية وتعليمية ومهنية خاصة ، كما يعزى أيضاً إلى كثرة المشروعات الصناعية التى راحت تجذب كثيرا من الإناث سواء من الريف أو من الحضر ، وكانت غالبيتهن من العاملات بالزراعة فى المناطق المجاورة لتلك المشروعات الصناعية .

ومن المتوقع أن يتناقص إشتغال المرأة بالزراعة تبعا للتزايد المستمر فى تعليمها والتزايد المنتظر فى مثل هذه المشروعات ولا سيما إدخال الكهرباء والميكنة الزراعية فى الريف وما يوفره من طاقة وتكنولوجيا تجعل تنفيذ هذه المشروعات أكثر يسرا . ولكن من رأينا أن المرأة الريفية التى تساعد زوجها فى الزراعة ينبغى أن تضاف إلى تلك الاحصاءات وحينئذ يتفوق عدد المرأة العاملة فى الزراعة عنه فى الصناعة .

هذا وقد إحتل نشاط الخدمات الترتيب الثانى بين أوجه النشاط الاقتصادى التى تعمل فيها المرأة المصرية سنة ١٩٦١ حيث بلغت نسبة العاملات فيه ١ر٤٠ ٪ وكانت نسبة العاملات فى الزراعة ٠ر٤٣ ٪ بينما أحتل هذا النشاط الترتيب الأول فى عام ١٩٧١ حيث بلغت نسبته ٦ر٤١ ٪ ونسبة العاملات فى الزراعة ٨ر٢٥٪ وقد يكون هذا النشاط أكثر مناسبة لطبيعة المرأة — كما يرى ذلك الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء — ولكننا نرى أن المرأة بطبيعتها لاتصلح للزراعة فحسب كما يريد الجهاز المركزى ذلك ولكنها تصلح لكل المهن والحرف والوظائف كما تصلح أيضا للزراعة.

والدليل على ذلك أن المرأة قــد غزت مجال الصناعات التحويلية بشكل ملفت للأنظار فبينما كانت نسبة المشتغلات فى هذا النشاط ٣ر٣ ٪ فى عام ١٩٦١ من إجمالى عدد المشتغلات فى ذلك العام نجد أن هذه النسبة فى سنة ١٩٧١ قد بلغت ٧ر١١ ٪ وكان هذا من نتائج الاهتمام الكبير الذى أولته الدولة لقطاعات الصناعات التحويلية خلال أعوام الستينيات والذى كان من نتيجته تحول البلاد من مجتمع زراعى إلى مجتمع نصف صناعى ، ولعل خطة أو اخر السبعينيات تصل بنا إلى مستوى المجتمع الصناعى الزراعى .

وتلك كانت توقعاتنا عند إصدار الطبعة الأولى من هذا الكتاب ، ولكنه لم يتحقق ماتوقعناه بسبب الجهالة السياسية . . . ولعل خطة أواخر الثمانينيات تصل بنا — بمشيئة الله — إلى مستوى المجتمع الصناعى الزراعى .

تلك هى البيانات الرسمية التى يؤكد وجود تلك الأعداد من المشتغلات فى مختلف الأنشطة الاقتصادية ، ولكننى كأحد أبناء الريف أضيف أن كل سيدة ريفية أو كل فتاة ريفية فى الغالب تعمل مع زوجها فى الزراعة ، وإذا ما سئل عما إذا كانت زوجته تعمل فإنه ينفى عملها ، ولكن الواقع يؤكد اشتغالها بالزراعة . ومن جهة أخرى فإن جامعى البيانات الإحصائية يهملون البيانات التى تنتمى إلى الجهات غير المعترف بها فكثير من سيدات المدن يعملن بالبيع والشراء برؤوس أموال محدودة مثل اللائى يبعن الملابس الجاهزة عن طريق زيارة المنازل ، ومثل بائعات الخضروات وحياكة الملابس داخل منازلهن ومختلف المهن الحرة وما إلى ذلك ممن يشملهن الإحصاء السالف

الذكر ، الأمر الذى يؤكد أن عدد العاملات فى مختلف الأنشطة الاقتصادية لا يقل كثيرا عن عدد العاملين .

(ب) موقف المرأة من العمل :

لقد شاركت حواء آدم أب البشرية منذ بدء الخليقة فى العمل فقد كانت تشاركه كل شيء ، وجاء حين من الدهر كانت على رأس المجتمع وعلى رأس القبيلة وعلى رأس الأسرة(١) وجاء حين آخر تنازلت ـ أو أرغمت على التنازل ـ عن كل مناصبها القيادية للرجل ، وربما جاء هذا التغيير نتيجة لاتفاق « العقل الجمعى » على ذلك ، وجاء حين من الزمن أصبحت المرأة فيه محل رعاية مبالغ فيها من الرجل ، فوفر لها الراحة المطلقة ومن كثرة حبه لها وخوفه عليها من الأوغاد الأتراك والمماليك وضعها خلف الجدران ، كما وضعها خلف المشربيات وأنشأ لها الفسقيات فى المنازل لكى تتمتع بحديقة منزلية خاصة ، وأصبح جمال المرأة يقاس بكثرة ما تحمله ـ نتيجة لتلك الراحة ـ من شحم ولحم ، مثل قول الشاعر :

غراء فرعاء مصقول عوارضها   تمشى الهوينا كما يمشى الوجى الوحل

ويبدو أن المرأة استراحت لتلك الراحة ، حتى أصبح إخفاء المرأة خلف الملابس وخلف الجدران نظاما اجتماعيا سائدا ، ومن عجائب الدهر أن يتحول إعلاء شأن المرأة على هذا النحو ، إلى وضع عكسى ، فقد جاء حين من الدهر أصبح الرجل ينظر فيه إلى المرأة كما لو كانت عبئا عليه ، ومن ثم بدأ يعاملها باستعلاء فى بداية الأمر ، ثم بدكتاتورية فى نهاية الأمر . ومن هنا تحولت المرأة إلى كائن لا يحتاج لأكثر من المأكل والمشروب والملبس مع تجاهل متعمد لبقية حقوقها كإنسان كامل .

ونتيجة لكل ذلك بدأت تبحث عن قدراتها ، واستعداداتها التى عطلت عن العمل خلال فترة مبالغة الرجل فى تكريمها ، وراحت ترفض حكاية الشحم واللحم ، وكذلك عملية الإخفاء خلف الملابس والجدران ، والذى ساعدها على ذلك أن الإسلام جعل من طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة ، وفى حماية تلك الفريضة طلبت من

---

(١) أنظر ص ٨ من هذا الكتاب .

الرجل مساعدتها وساعدها أكثر من رجل على فرصة تلق العلم . والعلم هو سلاح العمل ، وبالتالى اقتحمت المتعلمات مجالات العمل ولقين من العنت الكثير ومن ألوان الاستهجان مالا يحتمله البشر ، ولكنها صمدت وقاومت واستمسكت بكل فرصة عمل أتيحت لها . وكان كل ذلك حافزا للمرأة بصفة عامة ولأنصارها من أشقائها الرجال بصفة خاصة على ضرورة فتح أبواب التعليم على مصراعيها أمام البنت ، حتى أنه لم يعد هناك تعليم يرىء طالب العلم لأى مهنة فى غالبية الدول العربية لم تأخذ منه البنت بنصيب .

غير أن المجتمع من جانب وتقاليده وعاداته وأعرافه من جانب آخر ، وتكوينها الجسمانى من جانب ثالث ، وعداء بعض الرجال من جانب رابع قد حال بين المرأة وبين بعض الأعمال — كما سبق أو أوضحنا ذلك — ولكنها يوما ما سوف تقتحم ما هو ممنوع عليها من أعمال ملائمة وهو قليل .

وهناك من الأعمال ماهو قاصر على المرأة مثل التمريض ، فما زالت المرأة هى الأولى والأخيرة فى هذه المهنة . إنها مهنة إنسانية يجب على من تتخذها مهنة لها أن تكون محبة للعمل الإنسانى بالطبيعة وأن تفضل القيام بواجباتها الإنسانية على القيام بواجباتها نحو نفسها ، وقبل شىء آخر حتى تحظى بلقب « ملاك الرحمة » . هذا اللقب الذى يوجب على الممرضة أو الحكيمة أن تكون بمثابة أم — أو — أخت للمريض لسهر عليه وتقدم له الخدمة ، والرعاية والعلاج ... كما تقدم له الابتسامة المليئة بالأمل فى رحمة الله . ولا ريب أن المرأة هى الأفضل فى هذه المهنة لأنها عاطفية أكثر من الرجل . وهذه الصفة تساعدها — بصفة دائمة — على توفير الراحة للمريض فى صبر وأناة .

هذه المهنة الشاقة لا تحظى — فى مصر على سبيل المثال — إلا بأقل المرتبات ، بالرغم من نجاحها فيها بصورة لم تسمح — حتى الآن — لأى رجل بمنافستها فيها . والعاملات فى هذه المهنة يسعدن بكلمة « شكر » من مريض تعوضهن عن الجهود التى يبذلنها بغير مقابل .

غير أن وسائل الإعلام لم تكتف بالظلم الواقع على الممرضات من ناحية المرتب ، وإنما أتاحت لمؤلفى الدراما إظهار الفتاة أو المرأة الممرضة فى صورة التى تريد أن تتزوج من كل طبيب تصادفه . وهذا لا يجوز ... فالممرضة أو الحكيمة ليست سوى فتاة أو امرأة تعمل مثلما تعمل المدرسة أو الطبيبة أو المهندسة . ولكن الرجل — مع ذلك — يهرب من الزواج منها فى غالب الأحيان — لأن عملها فى الحكومة يقتضى قضاء

شهر كامل فى دورة مسائية كل سنة بصورة يرفضها كل زوج ... ومع ذلك فهى لاتزال تحتكر هذا المجال وتحتاج لمعونة أختها فى مجال الإعلام .

وفى الوقت الحالى شغلت المرأة المصرية أرقى المناصب الرئاسية والسياسية حيث رأينا أكثر من إمرأة فى منصب الوزير ، وإن كان دور كل منهن من الأدوار الروتينية لعدم تخصص كل منهما فى مجال التنمية الاجتماعية الذى هو المجال الرئيسى لوزارة الشئون الاجتماعية أما مناصب رؤساء الهيئات والفئات الممتازة . وكلاء الوزارة ومديرى العموم والإدارة الوسطى ، فقد ارتقت إلى تلك الوظائف نساء كثيرات لاسيما فى مجال الإعلام والتربية والتعليم ، ولكن على مستوى المسئولية بصورة ملحوظة

وفى المجال السياسى شاهـــدنا المرأة فى عضوية مجلس الشعب وفى المناصب العليا بالتنظيمات الحزبية .

وفى المجال الدولى وفى الاتحاد النسائى الدولى شاركت المرأة المصرية وكما شاركت فى لجان حقوق الإنسان وما إلى ذلك .

وإذا انتقلنا إلى إحصاءات سنتى ١٩٦١ ، ١٩٧١ نجد تطورا فى القوى العاملة من الأناث يؤكد أن الخط البيانى لإشتغال المرأة فى مابين سنتى ١٩٣٧ ، ١٩٤٧ كان خطا شبه أفقى ، ولـكنه فيما بين سنتى ١٩٦١ و ٢٩٧١ اتخـذ الخط البيانى إتجاها صاعدا يكاد يكون رأسيا كما يتضح ذلك من الجدول رقم (٢٣) .

ومن الجدول رقم ٢٣ يتضح من توزيع أناث القوى العاملة حسب تصنيف المهن فى سنتى ٦١ ، ١٩٧١ يتضح أن تطور المهن التى كانت تزاولها المرأة سنة ١٩٦١ لم يعد بنفس الاهتمام والترتيب ، فبعد أن كانت مهنة الزراعة تشكل المهنة الرئيسية لإشتغال المرأة سنة ١٩٦١ حيث كانت تبلغ نسبة المشتغلات بالزراعة ٤٣ ٪ من جملة الأناث العاملات فى هذه السنة .. نجد أن نسبة المشتغلات بالزراعة قد انخفضت إلى ٢٥٫١ ٪ سنة ١٩٧١ وذلك نتيجة لإتجاه المرأة إلى الاشتغال بمهن تتطلب قدرات واستعدادات علمية ومهارات فنية خاصة تيسر للمرأة فرصة الحصول على أجور مرتفعة مثل تلك التى يحصل عليها الرجل ، والتى تمـكنها من الشعور بكيانها الاقتصادى .

ونتيجة لذلك ارتفعت نسبة العاملات بالمهن العلمية والفنية من ٨٫٣ ٪ من جملة

العاملات سنة ١٩٦١ إلى ٣ر١٩ ٪ من جملة العاملات سنة ١٩٧١ ويمكننا تصور مدى التطور الذى حدث فى اتجاه المرأة إلى مزاولة مهن أفضل إذا علمنا أن تعداد السكان لسنة ١٩٦٠ يبين أن العاملات بالتدريس والتمريض يشكلان ٨ر٧٢ ٪ و ٧ر١٨ ٪ على التوالى من جملة الأناث العاملات فى المهن العلمية والفنية . ومعنى ذلك أن ٥ر٩١ من جملة العاملات يعملن فى التدريس والتمريض فحسب

وكذلك ارتفعت نسبة المشتغلات بالوظائف الكتابية من ٥ر٢ إلى ٧ر١٠ ٪ من جملة العاملات فى عامى ١٩٦١، ١٩٧١ على الترتيب . وهذه النسبة سوف ترتفع بدرجة عالية فى السنوات القريبة التالية ، ودليلنا على ذلك أن المدارس الثانوية التجارية طبقا لإحصاء سنة ٧٣ / ١٩٧٤ بها ٩٦٢٥٦ طالبة مقابل ٩٥٨٨٣ من الطلاب وأن غالبية هذه الأعداد مصيرها إلى الأعمال الكتابية لاسيما من بين الأناث .

أما بالنسبة للعاملات فى الحرف والصناعات الخفيفة والمشتغلات فى عمليات الإنتاج فقد ارتفعت نسبتهن من ٧ر٦ ٪ من جملة العاملات سنة ١٩٦٠ إلى ٦ر٩ ٪ من جملة العاملات فى سنة ١٩٧١ وقد بين تعداد سنة ١٩٦٠ أن ٢ر٤٥ ٪ من الأناث اللاتى يعملن بهذه المهن يعملن فى الحياطة وقص الأقمشة وأن ٩ر١٨ ٪ منهن يعملن فى الغزل والنسيج والتريكو وغالبية هذه المهن من مستوى أنصاف العمال المهرة Anti—Skilled وقليل منها يرتقى إلى مستوى العمال المهرة Skilled Workers :

ونتيجة لذلك انخفض عدد العاملات بالخدمات من ٦ر٢٧ ٪ إلى ١ر١٧ ٪ من جملة العاملات سنة ١٩٦١ إلى سنة ١٩٦١ مما يؤيد ماسبق الإشارة إليه من أن المرأة تسير نحو تحقيق مستوى معيشة أفضل ، فقد تبين من تعداد السكان سنة ١٩٦٠ أن ٣ر٨٩ ٪ من العاملات المشتغلات فى الخدمات يقمن بالعمل فى الخدمة المنزلية وهو نوع من حصر العمل لم يعد يتفق مع ما نرجوه للمرأة ، لا سيما وأن الدراسات الميدانية فى مجال الفتيات القاصرات والمنحرفات قد أكدت أن غالبيتهن ممن كن يعمل فى الخدمة المنزلية الأمر الذى يتطلب ضرورة توفير فرص العمل للفتيات الفقيرات بعيدا عن الخدمة المنزلية التى تتيح لهن فرصة الانحراف ، كما تساعد شبان المنازل اللاتى يعملن بها وأحيانا الأزواج أيضا على الانحراف الأخلاقى معهن :

(ج) المستوى التعليمي للمرأة العاملة :

نتيجة لفتح أبواب المدارس والمعاهد والجامعات على مصراعيها أمام الفتاة ، تطورت الحالة التعليمية للمرأة العاملة فيما بين سنتى ١٩٦١ ، ١٩٧١ ، تطورا ملحوظا بصورة تؤكد إصرار المرأة على ضرورة مشاركة الرجل فى كل أعماله تأكيدا لمساواتها به والمساهمة فى تغيير اتجاه الرجال نحو النساء فى كل شيء .

والجدول التالى يوضح المستويات التعليمية للمرأة العاملة :

جدول رقم (٢٤)

بالتوزيع العددى النسبي لقوة العمل من الأناث حسب الحالة التعليمية فى سنتى ١٩٦١ ، ١٩٧١[1]

	١٩٦١		١٩٧١	
الحالة التعليمية	العدد	النسبة ٪	العدد	النسبة ٪
أمية	٣٤٥٠٠٠	٨٢ر٤	٣١٠٠٠٠	٥٤ر١
تقرأ وتكتب	٢١٨٠٠	٥ر٢	٤٨٦٠٠	٨ر٥
مؤهل أقل من المتوسط	٧٣٠٠	١ر٧	٣٣٨٠٠	٩ر٥
مؤهل فوق المتوسط مؤهل متوسط	٣٤١٠٠	٨ر٢	١٠٠١٠٠	١٧ر٥
شهادات جامعية مستوى البكالوريوس	٩٨٠٠	٢ر٣	٣٥٩٠٠	٦ر٣
شهادات جامعة فوق مستوى البكالوريوس	٦٠٠	٠ر٢	٢١٠٠	٠ر٤
الجملة	٤٦٨٦٠٠	١٠٠ر٠٠	٥٧٢٥٠٠	١٠٠ر١٠٠

ومن هذا الجدول يتضح أن نسبة الأمية بين النساء العاملات بلغت ٤ر٣ ٪ فى

(١) كتاب المرأة للجهاز المركزى للتعبئة والإحصاء ـ المرأة المصرية مرجع سابق جدول رقم ٢٢ ص ٦٢ .

سنة ١٩٦١ ثم تناقصت حتى بلغت ١ر٥٤ ٪ سنة ١٩٧١ غير أنه يلاحظ أنه بالرغم من التناقص الملحوظ خلال تلك السنوات العشر ، فإن نسبة الأميات إلى جملة قوة العمل من الأناث ما تزال عالية ، بالرغم من هذا الإنخفاض السالف الذكر ، ولعل ذلك يرجع إلى تراكم عدد الأميات فى العهود الماضية ، بل والحالية فلا يزال التعليم الإبتدائى لايشمل سوى ٧٨٪ من الأطفال الملزمين بالإضافة إلى ما يتسرب ممن تحتويهم تلك المدارس ، فضلا عن تكدس التلاميذ فى هذه المدارس بصورة أدت إلى تخرج التلميذ فى هذه المدارس دون أن يملك القدرة حتى على كتابة إسمه بصورة سليمة . والأمل معقود على عهد سيادة القانون وضمان الحرية والأخذ بمبادىء الإنفتاح الاقتصادى والتعليمى أن تتمكن الدولة من إنشاء المدارس التى تستوعب كل الملزمين فى التعليم الابتدائى ، بالإضافة إلى الإرتفاع بمستوى الخدمة التعليمية فى هذه المدارس وغيرها والتى انحطت منذ سنه ١٩٥٢ . وحبذا لو بذلت الأحزاب السياسية جهدا فعالا فى مجال محو الأمية باعتبارها سبة قومية ينبغى التخلص منها ولا ننسى فى هذا المجال مسئولية المؤسسات الإنتاجية نحو أمية العاملات والعاملين داخلها حتى ترتفع الكفاية الإنتاجية لهم وبذلك تتحقق الفوائد المزدوجة لطرفى العمل والإنتاج .

وهذا وقد تزايدت نسبة العاملات اللاتى يقرأن ويكتبن ، فبينما كانت ٢ر٥ ٪ سنة ١٩٦١ ، ارتفعت إلى ٨.٥ فى سنة ١٩٧١ . ومما تجدر الإشارة إليه أن نسبة المرأة المصرية العاملة من ذوات المؤهلات فى تزايد مستمر بصورة ملحوظة ، فاللاتى يحملن المؤهلات الأقل من المتوسط تزايدت نسبتهن إلى جملة الأناث العاملات من ١ر٧ ٪ سنة ١٩٦١ إلى ٩ر٥ ٪ سنة ١٩٧١ ولذلك لها أهميتها الواضحة .

على حين أن من تحملن مؤهلات متوسطة وكذلك فوق المتوسط فقد تزايدت نسبتهن إلى جملة الأناث العاملات من ٢ر٨ ٪ سنة ١٩٦١ إلى سنة ١ر٣٤ ٪ سنة ١٩٧١ .

ومن جهة أخرى فإن فتح أبواب التعليم على مصراعيه أدى إلى ارتفاع نسبة العاملات من الحاصلات على المؤهلات الجامعية ، وساعد على ذلك أيضاً أن مكاتب القوى العاملة هى التى تتولى توزيع خريجى الجامعات على مؤسسات العمل . وكثيرا

ما تلزم تلك المؤسسات بتعيين الإناث على غير رغبة منها . ويرجع ذلك إلى قسوة ظروف العمل بالنسبة للمرأة بالإضافة إلى التزاماتها الأسرية ، فهى مطالبة بأن تقوم بعمل مماثل للعمل الذى يقوم به الرجل ما دامت تحصل على مرتب مساو لمرتبه وهى مطالبة أيضا بأداء واجباتها الزوجية لزوج لا يزال يتمسك بصورة أبية فى علاقته بأمه عندما كانت السيدات قعيدات المنازل ولعل الدولة هنا تراعى منح إجازة بمرتب كامل أو بثلاثة أرباعه أو بنصفه على الأقل(١) لكل امرأة عاملة حتى يصل أصغر أطفالها إلى سن الثالثة ثم تعود إلى عملها بمرتب كامل . أو تتولى الدولة إنشاء الكثير من دور الحضانة مع تخفيض ساعات العمل بالنسبة للمرأة حتى تتمكن من أداء رسالتها التربوية فى المنزل ورسالتها الإنتاجية فى المصنع وكلتا الرسالتين ضرورية للوصول بالمجتمع إلى مستوى الرخاء والرفاهية .

(د) مساهمة المرأة فى العمل :

لقد أصبحت مساهمة المرأة فى العمل ذات قيمة ملحوظة ، حتى أنه خلال الاستعداد لحرب سنة ١٩٧٣ كان كل الشباب من خريجى الجامعات والمعاهد العالية والمتوسطة يجندوا فى الغالب لأداء الخدمة العسكرية ، وبالرغم من ذلك لم يتوقف دولاب العمل سواء فى القطاع الإنتاجى أو فى قطاع الخدمات أو فى الأعمال الحكومية وغيرها بمجهود المرأة وقليل من الرجال .

وتشير الإحصاءات إلى تزايد عدد النساء المشتغلات فى المنشآت من سنة ١٩٤٧ إلى سنة ١٩٧٢ بنسبة تزيد على ٣٠٠٪ والجدول التالى رقم ٢٥ يوضح ذلك .

---

(١) لقد صدرت الطبعة الأولى من هذا الكتاب سنه ١٩٧٧ وفى ١٩٧٨/١٢/٢٩ نشرت الأخبار أن السيد / محمد عبد الشافى عضو مجلس الشعب تقدم بمشروع قانون بالسماح للمرأة عندما تشاء بالتفرغ لرعاية أطفالها . على أن تحصل على نصف راتبها ، ونصف ما يحصل عليه أقرانها من علاوات ومكافآت وحوافز لمدة خمس سنوات . وقد استطلعت الدكتورة ناهد رمزى الخبيرة بالمركز القومى للبحوث رأى العاملين والعاملات الذين تعنيهم الأمر فلم يوافق إلا نسبة ضئيلة ، ولذلك اقترحت أن يكون تطبيقه اختياريا حتى لا يضار أحد .

جدول رقم (٢٥)

بتوزيع عدد العاملات المشتغلات فى المنشآت حسب أقسام النشاط[١] الاقتصادى من واقع بيانات تعداد المنشآت فى السنوات ١٩٥٧ ، ١٩٦٠ ، ١٩٦٤ ، ١٩٦٧ ، ١٩٧٢[٢] .

السنوات / أقسام النشاط	١٩٥٧	١٩٦٠	١٩٦٤	١٩٦٧	١٩٧٢
الزراعة[٣]	١٠٧٣	٨٦	٢٠٩	٧٦٣	=[٤]
المناجم والمحاجر	٢٠٧	١٠٩	٤٣٤	٣١٧	=
الصناعات التحويلية	١٧٦٥٠	٢٦١٩٥	٣٨٠٥٨	٦٧١٧٧	=
التشييد والبناء	٢٧٢	٢٢٠	٩٨٧	١٨٢٣	=
الكهرباء والغاز	٤٨	٦١	٤٤	٢٦٤	=
التجارة	١٥٣٦٧	١٩٣٥١	٢٥٧٤٥	٣٧٣٣٤	=
النقل والمواصلات	٥١٨	٦١٠	١٥٠٤	٢٤٦٦	=
الخدمات	١٤٦٦٩	٢٠٦٣٦	٣٤٢٧٠	٢٢٧٩٧	=
الجملة	٤٩٩٣١	٦٧٢٦٨	٩١٤٠١	١٣٢٩٤١	١٦٨٠٠٤

ويضم هذا الجدول التوزيع العددى المشتغلات فى المنشآت (عـدا المنشآت الحـكومية) من واقع بيانات تعدادات المنشآت للسنوات ١٩٥٧ ، ١٩٦٠ ، ١٩٦٤، ١٩٦٧ ، ١٩٧٢ ومنه يتضح أن عدد المشتغلات بلغ فى سـنة ١٩٥٧ (٥٠ ألف) تقريبا ، وتزايد إلى ٦٧ ألفا فى سنة ١٩٦٠ ثم إلى ٩١ ألفا فى سنة ١٩٦٤ ثم إلى ١٢٣ ألفا فى ١٩٦٧ ثم ارتفع إلى ١٦٨ ألفا فى سنة ١٩٧٢ ويشير ذلك إلى أن عدد

---

(١) لا تشمل المنشآت الحـكومية .

(٢) جدول رقم (٣٢) من كتاب « المرأة المصرية » الصادر عن الجهاز المركزى للتعبئة والاحصاء ص ٦٥ .

(٣) تشمل المنشآت التى تعمل فى الخدمة الزراعية فقط .

(٤) البيانات المصنفه حسب النشاط لم تتوافر بعد لتعداد منشآت سنه ١٩٧٢ .

العاملات فى المنشآت زاد خلال خمسة عشر عاما من سنة ١٩٥٧ حتى سنة ١٩٧٢ بما يقرب من ١١٨ ألف مشتغلة . أى بنسبة ٢٢٦ ٪ مما كان عليه عددهن فى سنة ١٩٥٧ بمتوسط زيادة سنوية قدرها ٧,٩ ألف مشتغلة .

وهذا وقد استوعبت الصناعات التحويلية وحدها أكثر من نصف عدد المشتغلات فى المنشآت فى سنه ١٩٦٧ يليها فى هذا النشاط التجارة بنسبه ٢٨,١ ٪ ثم نشاط الخدمات بنسبه ١٧,١ ٪ .

ومما تجدر الإشارة إليه أن نسب تزايد عدد العاملات قد فاقت نظيرتها للذكور بدرجه كبيرة . فبينما نجد أن عدد العاملات فى سنه ١٩٦٠ قد زاد بنسبه ٢٥ ٪ عن عددهن فى سنه ١٩٥٧ نجد أن النسبه المقابله للذكور كانت ١٢ ٪ تقريبا . وبلغت نسبة زيادة عدد العاملات فى سنة ١٩٦٤ عن سنة ١٩٦٠ (٣٦ ٪) بينما بلغت النسبة للذكور نصف مثيلتها للإناث : وفى سنة ١٩٦٧ تزايدت أعداد العاملات بنسبة ٤٥ ٪ مقارنا بعام ١٩٦٤ مقابل ١٤ ٪ فقط للذكور . وكان محصلة ذلك كله أن نسبة تزايد عدد الأناث العاملات فى المنشآت فى سنة ١٩٧٢ مقارنا بسنة ١٩٥٧ بلغت ٢٣٦ ٪ ومعنى ذلك أن المرأة قد عرفت طريقها إلى مجالات العمل لكى تسهم فى التنمية الاجتماعية والاقتصادية للمجتمع بعد أن حيل بينها وبين القيام بدورها الإنتاجى فى المجتمع المصرى فترة طويلة .

غير أن تعداد المنشآت سنة ١٩٦٧ يشير إلى تركيب اشتغال المرأة فى أربعة مجالات من مختلف مجالات النشاط الاقتصادى التى تنتمى إلى قطاع الصناعات التحويلية والتى كانت تستوعب ٨٠ ٪ من إجمالى العاملات فى هذا القطاع وتعتبر صناعة الغزل والنسيج أعلى الصناعات التحويلية التى اجتذبت ما يقرب من ١٨ ٪ من إجمالى عدد النساء العاملات فى المنشآت . وما يقرب من ٣٥ ٪ من إجمالى النساء العاملات فى قطاع الصناعات التحويلية ، ويلى هذا النشاط صناعة الأحذية والملابس الجاهزة ، حيث كانت نسبة العاملات فيه ١٤ ٪ من إجمالى عدد عاملات المنشآت فى سنة ١٩٦٧ أو ٢٨ ٪ من إجمالى العاملات فى قطاع الصناعات التحويلية — كما فى الجدول التالى ، رقم ٢٦ ص ٤١٩ .

أما بالنسبة لـكل من نشاط تجارة الجملة ونشاط تجارة التجزئة فقد استوعبا معا ٩١ ٪ من إجمالى العاملات فى نشاط التجارة سنة ١٩٦٧ ، كما استوعب نشاط الخدمات الاجتماعية والخدمات الشخصية ما يقرب من ٩١ ٪ أيضا من إجمالى المشتغلات فى نشاط الخدمات .

هذا وبالنسبة للعاملات بالحكومة فقد تطور عددهن تطورا كبيرا وملحوظا . فبينما بلغ عددهن سنة ١٩٥٤ ما يقرب من ٢٥ ألفا فقد زاد عددهن إلى ٣٦ ألفا خلال سنة ١٩٥٦ واستمر تزايد عددهن فى الحكومة إلى أن بلغ ١١٨ ألفا سنة ١٩٦٦ بزيادة بلغت ٣٧٤ ٪ من عددهن فى سنة ١٩٥٤ (انظر الجـــدول رقم ٢٧) .

ومن هذا الجدول يتضح أن السمة المميزة لإشتغال الأناث فى الحكومة هى التركز الواضح لعمل الأناث فى قطاع الخدمات التعليمية وقطاع الخدمات الصحية فقد استوعبا معا ما يقرب من ٧٦ ٪ من إجمالى عدد العاملات فى الحكومة فى سنة ١٩٦٦ وقـــد أقبلت الإناث على العمل فى قطاع الأبحاث العلمية والتى تتطلب كفاية تعليمية على مستوى عال ، حيث بلغ عدد المشتغلات فى هذا القطاع ١٣٦٦ مشتغلة فى سنة ١٩٦٦ .

جدول رقم (٣٦)

بالتوزيع العددى والنسبى للنساء العاملات حسب مجالات النشاط الاقتصادى فى تعداد المنشآت(١) سنة ١٩٦٧(٢)

مجالات النشاط الاقتصادى	العـــدد	النسبة
— تجارة التجزئة	٢٩٠٥٥	٨ر٢١
— صناعة الغزل والنسيج	٢٣٤١٨	٦ر١٧
— « الأحذية والملابس والمصنوعات من الأقمشة	١٧٨٨٩	٥ر١٣
— الخدمات الاجتماعية	١٤١١٥	٦ر١٠
— صناعة المواد الغذائية عدا المشروبات الكحولية	٧٥٤٠	٧ر٥
— الخدمات الشخصية	٦٦٦٥	٠ر٥
— صناعة الكيماويات والمواد الكيماويه	٦٣٢٨	٨ر٤
— تجارة الجمله	٥٠١٠	٨ر٣
— صناعه منتجات الخامات التعدينيه غير المعدنيه	٢٣٥١	٩ر١
— النقل	٢٢٩٤	٧ر١
— البنوك والمؤسسات الماليه	٢٢١٩	٧ر١
— صناعه الماكينات والأجهزة والمعدات الكهربائيه ولوازمها	١٦١٤	٢ر١
— باقى الأنشطه(٣)	١٤٢٦٣	٧ر١٠
الجمله	١٣٢١٤١	١٠٠

وتشير بيانات الجدول رقم (٢٧) أيضا إلى العدد الكبير من المشتغلات فى

---

(١) لا تشمل المنشآت الحكوميه .

(٢) جـــدول رقم (٢٤) ص ٦٧ من كتاب « المرأة المصريه » لجهاز الإحصاء .

(٣) يلاحظ ترتيب مجالات النشاط الاقتصادى التى بها عاملات إرتيبا تنازليا حسب حجم الاناث فى كل منها .

الحكومة فى فئات السن الأقل من ٣٥ سنة واللاتى تبلغ نسبتهن إلى جملة العاملات فى سنة ١٩٦٦ نحو ٧٠ ٪ وهو أمر متوقع نظراً لالتزام مجتمعنا الاشتراكى بتوظيف الأفراد القادرين على العمل ، الراغبين فيه والمناسب لهم علمياً وفنياً ، كما يتضح أيضاً من هذا الجدول أن مجتمع العاملات فى الحكومة مجتمع صغير السن بشكل عام حيث يبلغ متوسط عمر العاملات حوالى ٢٨ سنة فقط ، الأمر الذى يتيح لهن فرصة أكبر لاكتساب الخبرات والمهارات على مدى عمرهن الوظيفى ، كما يتيح للعمل الحكومى فرصة أكبر للاستفادة من تلك الخبرات والمهارات .

(هـ)ضرورة العمل للمرأة :

من الملاحظ بحكم عملى فى التعليم الجامعى بصفة عامة وللبنات بصفة خاصة أن آثار الأفكار القديمة والعادات والتقاليد والأعراف التى كانت سائدة فيما قبل منتصف القرن العشرين حيث تتباهى كثير من الطالبات بأنهن لسن فى حاجة إلى العمل ، وأن مجرد رغبتها فى الحصول على درجة جامعية ليس سوى سلاح قد يحتجن إليه فى المستقبل وهذه النغمة البلهاء تسيطر — بكل أسف — على أفكار الكثيرات من طالبات التعليم العالى والجامعى .

ومما يطمئن النفس أن الكثيرات من الطالبات يفضلن الالتحاق بالعمل ، وإن كن يعلن أن الهدف من عملهن ليس مجرد الكسب ، فهن لسن فى حاجة إليه — وتلك مغالطة منهن — وإنما مجرد أن يكون لكل واحدة منهم « عمــل » .

والذى ننصح به — ويراه معنا قلة من الطالبات — أن يكون لكل فتاة فى المجتمع « دور » من خلال وظيفتها وليس مجرد وظيفة . هذا « الدور » له عدة فوائد منها :

(ا) توسيع آفاق المرأة وتدعيم شبكة علاقاتها الاجتماعية والاقتصادية ، وزيادة إحساسها بمكانتها الاجتماعية نتيجة تغير المفهوم التقليدى لدور الزوج أو الزوجة ، وظهور تقارب واضح بين الزوجين ومساواة فى توزيع العمل داخل المنزل .

(ب) إحساسها بأنها لم تعد شراً لابد من الابتعاد عنه فى كل كارثة يطالبون الضحية

بالتفتيش عن المرأة ـ وأنها لم تعد فضيحة لابد من سترها ، وعبئا على كاهل الرجل لابد من حمايته(١) . وإنما أصبحت ذات دور إنتاجي في السياسة الاجتماعية وفي تنفيذ خطط التنمية الاجتماعة الاقتصادية .

(ح) إحساسها بأنها لم تعد مجرد جسد يمنح الإشباع للرجل متى وأنى شاء ، وأنها لم تعد المعمل الذى يفرز الأجيال ، وهو معمل لا يستطيع بأى حال من الأحوال أن يتفوه بكلمة أو أن يعترض على الرأى ، أو أن يبدى مجرد وجهة نظر يمكن مناقشتها(٢) . وإنما أصبحت تساهم ـ بمرتبها ـ فى ميزانية الأسرة بصورة تكفل لها الولاية بنسبة ٥٠ ٪ على شئون الأسرة . لا سيما وأن المرتبات فى كثير من الدول العربية لم تعد تسمح للزوج بمرتبه فقط بتوفير حياة اجتماعية واقتصادية ملائمة للأسرة . . . وبذلك لم يعد الزوج المثالى هو الذى يتكفل بأسرته اقتصاديا ، وإنما هو الرجل الذى يتقبل زوجته كشريكة له وكحبيبة إلى قلبه .

(د) إحساسها بأنها لم تعد عارا وعبئا وخجلا مستمرا ، وأن منفعتها لاتتعدى أن تكون مرضعة للرجل والطفل على السواء(٣) . . . وإنما هى تمثل مساندة قوية للزوج وكفيلة ـ بمرتبها ـ بضمان استمرار المستوى الاجتماعى والاقتصادى للأسرة فى حالة وفاته ، وبذلك أزاحت من على كاهل زوجها ضغوطا كثيرة ترهق أعصابه فى حياته خوفا على مستقبل أسرته من بعده .

(هـ) إحساسها بأن مفهوم المرأة المثالية لم يعد تلك التى تضحى بنفسها فى سبيل سعادة زوجها وأسرتها . . وإنما المفهوم الجديد للمرأة المثالية وهى تلك المرأة الناجحة فى عملها وبيتها . ولذلك لم تعد المرأة تفكر فى ترك العمل بسبب الزواج ، بالإضافة إلى أن نسبة كبيرة من السيدات يلتحقن بالعمل بعد الزواج دون أن يكون للعامل الاقتصادى دخل فى ذلك .

(هـ) ضمان عدم انحراف المرأة نتيجة الفراغ الذى تعيش فيه بعد كبر سن أبنائها وذهابهم إلى مدارسهم ومعاهدهم وكلياتهم وذهاب الزوج إلى عمله وبقائها فى المنزل

(١، ٢، ٣) مقال للاستاذ محمد علوان بجريدة «الرياض» بتاريخ ١٢/٢/١٤٠٠ هـ بعنوان « الرئة المعطلة » .

بدون عمل ، حيث تتولى الأجهزة المنزلية الحديثة إنجاز الأعمال المنزلية فى دقائق وبدون مجهود . كما تتولى الأجهزة المنزلية الأخرى (التليفون) تيسير انتشار الفساد الأخلاقى حتى إلى من لا يرغبون فيه .

(و) ضمان احترام المجتمع للمرأة بما تقدمه من إسهامات اجتماعية واقتصادية على مستوى الأسرة ومستوى المجتمع . فضلا عن إسهاماتها فى المجالات الدفاعية والعسكرية .

(ز) ضمان حياة اجتماعية واقتصادية ملائمة للفتاة فى حالة عدم زواجها ، بدلا من الاعتماد على مساعدات أو إحسانات الآخرين أو بدلا من أن تأكل بثدييها .

(ح) التخلص مما كان يوجه إلى « أمها » من أنها عبء على الزوج ، حيث أصبحت تساهم بصورة متكافئة أو أقل قليلا — وربما أكثر فى بعض الأحيان — فى الإنفاق على الأسرة وإن كانت هذه المساهمة تدفع المرأة فى بعض الأحيان القليلة إلى التعالى على الرجل ، وإن كان هذا التعالى يرجع إلى التقليد فى بعض الأحيان وقد يرجع فى أحيان أخرى إلى الجهل بالعادات والتقاليد والأعراف بالتراث الاجتماعى لمجتمعنا المصرى والشرقى الطابع ذلك المجتمع الذى يعطى للرجل وضعاً متميزاً ، سوف يزول بفعل التطور الاجتماعى فى القريب العاجل . وليس معنى اقتراب زواله أو حتى زواله أن تتعالى الزوجة على الزوج ، فالله سبحانه وتعالى وضع الرجل على رأس الأسرة . ومن يقول غير ذلك لا يعرف الأوضاع الاجتماعية للاسرة .

وفيما يلى جدول رقم ٢٨ يبين عدد الأناث ومتوسطات أجورهن الأسبوعية النقدية فى الفترة من ١٩٥٧ إلى ١٩٦٩ للعاملات فى المنشآت التى يعمل بها عاملان فأكثر .

ومن الجدول رقم ٢٧ يتضح لكل ذى بصيرة أن المرأة أصبحت تلعب دورا اقتصاديا فى الأسرة الحضرية . وإذا أضفنا إلى ذلك أن المرأة الريفية تلعب دورا اقتصاديا من خلال تربية الدجاج واستخراج منتجات الألبان ومساعدة زوجها يمكن أن نتصور مدى زيادة فعالية الدور الاقتصادى للمرأة على المستوى البعيد ، لا سيما وأن زيادة تصنيع الريف ، مع نشر ماكينات التريكو والكانفاه يمكن أن تزيد من فعالية دور المرأة الاقتصادى بصورة واضحة . وهذا ينعكس ولا شك على الأسرة وعلى المجتمع بصفة عامة .

جدول رقم (٢٩)

بعدد الاناث ومتوسطات أجورهن الاسبوعية النقدية في الفترة من ١٩٥٧ إلى ١٩٦٩ للمنشآت التي يعمل بها عشرة عمال فأكثر(١)

السنوات	عاملات تشمل الأحداث عدد	عاملات تشمل الأحداث متوسط الأجر الأسبوعي بالقروش	مشتغلات بالأعمال الإدارية والفنية عدد	مشتغلات بالأعمال الإدارية والفنية متوسط الأجر الأسبوعي بالقروش	الجملة عدد	الجملة متوسط الأجر الأسبوعي بالقروش
١٩٥٧	٢٠٣٤٩	١٢٦	٨٩٠٩	٤٢٨	٢٩٢٥٨	٢١٧
١٩٥٨	٢٢٢٢٤	١٢٤	٩٨١٤	٤٢٥	٣٢٠٣٨	٢١٦
١٩٥٩	٢٢١٦٦	١٢٣	١٠٢٢٢	٤٢٤	٤٢٣٨٨	٢٢٠
١٩٦٠	٢١٦١٧	١٣٢	١٠٧٧١	٤٤٦	٤٢٣٨٨	٢٣٦
١٩٦١	٢٠٣٤٤	١٣٢	١٢٩٤٣	٤٣٧	٣٩٢٨٧	٢٣٢
١٩٦٢	٢٩٠١١	١٢٨	١٤٠٧٣	٤٤٤	٤٣٠٧٥	٢٣١
١٩٦٣	٣١٠٦١	١٦٩	١٧١٦٩	٤٧٩	٤٨٢٣٠	٢٧٩
١٩٦٤	٣٣٧٤٣	١٩٠	١٩٣٣٢	٥٠٧	٥٣٠٨٤	٣٠٥
١٩٦٥	٣٥٠٨٨	١٩٦	٢٤٢٨٠	٥٠٩	٥٩٣٦٨	٣٢٩
١٩٦٧	٣٠٨٦٥	٢٣٠	٣٩٤١٦	٥١٩	٦٣٣٣١	٣١٥
١٩٦٨	٣٦٨٩٤	٢٥٢	٢٥٢٨١	٥٢٧	٦٢١٧٥	٣٦٤
١٩٦٩	٣٦٢٥٦	٢٨٩	٣٠٥٩٥	٥٥٢	٦٦٨٥١	٤٠٩

---

(١) كتاب « المرأة المصريه » مرجع سابق ص ٧٢ جدول رقم (٢٦) .

اشتغال المرأة والطفولة :

عرضنا من قبل لكل الظروف والأحوال التي تحيط بعمل المرأة وانعكاساته على المستوى الاقتصادى والاجتماعى للاسرة ، وعلى شخصيتها هى كانسانة عانت طويلا — بسبب ابعادها عن الاشتراك فى الإنتاج — من النزعة التسلطية لدى الرجل ضد المرأة وهذه النزعة تنتشر فى العالم العربى بين الأميين والمثقفين على حد سواء . فهى فى الأمى طبيعية ، وفى المثقف إرث لم يستطع التخلص منه حتى الآن . . . وقد ناقشنا كل هذه الأمور بما فيه الكفاية فى فصول متعددة من هذا الكتاب(١) .

ولكن الذى نود الاهتمام به هنا هو آثار اشتغال المرأة على الطفولة ، فاشتغال المرأة أدى إلى انشغالها عن بيتها وأطفالها ، ولذلك فكل امرأة تبحث عمن يقوم عنها — أو يساعدها — فى تربية أطفالها ، والمرأة السعيدة هى التى تجد أما أو أختاً لها . . . تقوم بهذه المهمة بعض الوقت بالرغم من عدم ملاءمة كلتيهما لتربية أطفال غيرها . وأما غير المحظوظة فإنها سوف تلقى بأطفالها فى أحضان الخادمات الجاهلات القاسيات — أو بالأحرى تحت أرجلهن — فكل خادمة مظلومة من أهلها ومظلومة ممن تخدمهم ومظلومة من المجتمع ، ومن ثم فهى تنتقم من كل هؤلاء بإهمال الصغار الذين يجب عليها رعايتهم .

وكما يكون المجتمع تكون الخادمات وبالتالى فلن تعطى الخادمة للطفل عشر ما تعطيه الأم ، فالفرق بين الخادمة والأم كالفرق بين لبن الأم الطبيعى — الذى تضاهى حرارته حرارة الطفل ولا تزيد عناصره ولا تنقص عن العناصر الغذائية التى يحتاج إليها الطفل — واللبن الصناعى الذى يفتقر إلى كل المميزات السالفة الذكر .

وكذلك حضن الأم لطفلها ووضعه على صدرها أثناء إرضاعه وسماعه لدقات قلبها ، وتلك الموسيقى التى استمع إليها لأول مرة وأحبها . . . هـذه الأشياء كلها

---

(١) دكتور زيدان عبد الباقى : الأسرة والطفولة . مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ١٩٨٠

لا يجدها فى حضن الخادمة ولو كانت أكثر علما وجمالا ، ولو حاولت أن تبذل من حبها الكثير أثناء إرضاع الطفل باللبن الصناعى .

وترتيبا على ذلك فإن الأطفال أبناء المرأة العاملة ، أطفال هجرتهم أمهاتهم . . . وأضفن إلى عقوبة الهجر عقوبة أخرى هى عقوبة اليتم، إذ مادام الطفل محروما من أمه فهو يتيم وبالتالى فإنه لايمكن تعويضه عن أمه المفقودة بأم أخرى أخرى صناعية أو بأم « بدل فاقد » . ولذلك كان أطفال الثورة الصناعية التى أخرجت المرأة إلى العمل أقرب إلى القطاء اليتامى . وبالرغم من ذلك فلا توجد امرأة لاتريد أن تكون أما — وفى نفس الوقت — لاتوجد أم ترفض أن تتفرغ لأجمل وأعمق مشاعرها ، أن تكون أما ولكن المرأة لم تستطع ذلك — منذ القرن الثامن عشر — فى أوروبا ، ولن تستطيع المرأة العربية — أيضا فى القرون القادمة .

والنتيجة أن أطفال اليوم والغد ينقصهم الكثير ، ويحاول ذووهم تعويضهم عن ذلك بكل ما يملكون من قوة وجهد . فبعد أن تحققت المساواة للمرأة بالرجل فى الحضارة الحديثة ومطالبتها بالتشابه مع الرجل والاستجابة لمطالبها هـذه بدليل أن القانون السويدى أقر للرجل — مثل المرأة — تماما أجازة وضع ليكون بمثابة أم للمولود الجديد مع الأم الحقيقية .

والنتيجة أن الرجل يزداد أنوثة والمرأة تزداد رجولة فى الحضارة الحديثة . . . لقد تشابهت المرأة بالرجل ، وبالتالى تشابه الرجل بالمرأة حتى فى مجال تربية الأولاد ، يشترك الجنسان بل يؤدى إلى اقتراب فى السمات والطباع بين الرجل والمرأة لاسيما وأن الرجل بتكوينه البيولوجى يحتوى على هرمون أنثوى ، ومن الميسور والحالة هذه اشتراك الوالدين فى غريزة الأمومة . وبعبارة أخرى اشتراك الوالدين فى تربية الأطفال(١) .

وهذا ينفى مازعمته المؤلفة الفرنسية اليزابيث بادنتر فى « تاريخ الأمومة » من أن

---

(١) دكتور زيدان عبد الباقى : علم النفس الاجتماعى فى المجالات الإعلامية ، مكتبة غريب ، القاهرة ١٩٧٩ .

الأمومة أسطورة ابتكرها الرجل لعرقلة تقدم المرأة . وأن هذه الأسطورة انتهت مع بداية هذا القرن بعد أن تأكد أن الأمومة سلوك مكتسب وليست غريزة ولكننا نرى أن غريزة الأمومة موجودة لدى سائر الكائنات الحية وهى أطول مدى لدى الأمم البشرية ، بدليل أن قلب الأم يرى قبل العين ، وإحساسها يترجم حاجات الطفل قبل أن ينطق كلمة واحدة . أما قولها بأن الغريزة أسطورة فهو افتراض مثل افتراض دارون أن الإنسان انحدر عن الحيوانات ذات السلسلة الفقرية العليا . ولذلك فكلا الافتراضين يحتاج إلى برهان .

والخلاصة أن أطفال المرأة العاملة فى حاجة إلى أمهاتهم ، ومؤسسات الإنتاج فى حاجة إلى سواعد هؤلاء الأمهات وعقولهم ، فما هو الحل لتلك المعادلة الصعبة ؟

تلك هى الأوضاع والظروف التى تحيط بعمل المرأة فى المجتمع وما يتوقع لكل ذلك من تغيرات منتظرة .

---

(١) زيدان عبد الباقى : علم النفس الاجتماعى فى المجالات الإعلامية مكتبة غريب القاهرة ١٩٧٩ .

الفصل الثالث عشر

المرأة والسياسة

السياسة كعلم والسياسة كنشاط تتطلب ممن يمارسها كعمل أو كنشاط أن يكون قادرا على استخدام اللغة ، بل وأ كثر من لغة . وأن يكون على دراية بأ كثر من ثقافة ، وكذلك ينبغى أن يملك من القدرات والاستعدادات التى تيسر له وتمكنه من المناقشة والجدل والحوار الذى يتميز بسرعة البديهة ولا بأس بجوار ذلك كله من القدرة على الإقناع سواء بالحجة أو بالذراع فالسياسة كما يرى « ميكيافيلى » تقوم على أساس أن الغاية تبرر الوسيلة ومن هنا لا خلاف حول استخدام الحجة أو الذراع فى النشاط السياسى . وبالرغم من ذلك فلم تتقاعس المرأة المصرية باعتبارها شريكة الرجل المصرى فى ملكية هذا المجتمع ، لم تتقاعس عن مشاطرة الرجل الجهاد السياسى لتخليص مصر من كل ألوان الاستعمار الذى كانت ترزح تحت أعبائه .

غير أن الأغلال التى كانت تكبل حياة المرأة لم تكن تسمح لها بالانطلاق فى المجال السياسى ، الذى كان يتطلب قاعدة أو خلفية علمية يستند إليها . ولهذا كان على الرجل أن يمهد لها الطريق ، وكان الرجل عند حسن ظن المرأة وأول من أوائل الذين بدأوا فى تمهيد هذا الطريق المرحوم قاسم أمين . فقد ولد رحمه الله فى « طرة » بجنوب القاهرة سنة ١٨٦٣ وفى قول آخر سنة ١٨٦٥ فى أسرة متوسطة من أوساط المصريين(١) وهو ينحدر من أصل تركى فأبوه الأمير آلاى محمد أمين التركى الجنسية .

---

(١) فأبناء الطبقة الوسطى دائما هم الذين لم يسفوا إلى درك الطبقة الدنيا حيث تعيش الرذيلة غصبا ، ولم يعلو إلى مستوى الطبقة العليا حيث يدفع الشباب والفراغ والمال إلى ارتكاب الرذيلة » (انظر ديوان حافظ إبراهيم ج ٢ ص ١٥٦) .

وأتم تعليمه الإبتدائى والثانوى وجزء من تعليمه العالى فى مصر ، وأكمل دراسة القانون فى مونبيليه بفرنسا ، حيث قضى هناك أربعة أعوام من سنة ١٨٨١ إلى ١٨٨٥ ظل خلالها ـ بجوار القانون ـ يدرس القانون والأدب والاجتماع والسياسة وراعه فى فرنسا تلك الحرية السياسية التى تسمح لكل كاتب أن يقول ما يشاء حيث يشاء وراعه كذلك مظاهر التقدم المادى ، ومن ثم بدأ بعد ذلك بعقد المقارنات بين المجتمع الفرنسى وبين المجتمع المصرى وخلص من هذه المقارنة بعقيدة تتلخص فى مبدأين هامين من أهم مبادىء الإصلاح الاجتماعى .

— أولهما مبدأ الحرية فى كل صورها .

— وثانيهما مبدأ التقدم فى كل مظاهرة .

وساعده على هذا الاعتقاد أنه كانت بمصر فئة من المصلحين الاجتماعيين ، وعلى رأسهم الإمام محمد عبده ، الذين حاولوا التوفيق بين الثقافة الإسلامية العربية وبين أهداف الثقافة الأوربية الحديثة . وإلى هذه الفئة يرجع الفضل فى البدء فى محاولة تصفية الدين الإسلامى من الشوائب التى عاقت به خلال الاستعمار العثمانى ـ تحت اسم الخلافة ـ لمصر . وقد انضم قاسم أمين لهذه الفئة .

ولعلنا إذا وقفنا عند رأيه فى التربية وجدنا أساس فلسفته فى الإصلاح الاجتماعى والتى تتلخص فى تربية النساء باعتبارهن القاعدة الأساسية للاصلاح الاجتماعى فى مصر فقد كان يرى أن تربية النساء تؤدى إلى قيام المجتمع الصالح ، وتزيد فى القوة القومية ، لما تملكه من قدرات لتخريج الأجيال الصالحة من البنين والبنات . وكانت نظرته إلى التربية نظرة حديثة أيضاً ، فقد كان يعتبر أن التربية ما هى إلا تنمية للنواحى الجسمية والعقلية والخلقية فى الأطفال ، وكان يفرق دائماً بين التعليم ، وهو حفظ علم من العلوم أو دراسة من الفنون . . . وبين التربية وهى ممارسة هذا العلم أو ذاك الفن والانتفاع به خلقياً وعلمياً .

ثم التفت إلى تحرير المرأة وسار فى ذلك على هدى رفاعه الطهطاوى وجمال الدين الأفغانى ومحمد عبده . . . هؤلاء الذين أجمعوا على أن المرأة المصرية مسلمه كانت أو مسيحيه قد تردت إلى مركز لايتفق وما تقضى به شرائع السماء لا سيما وأن

الإسلام قد أعطى المرأة من الحقوق ـ كما أوضحنا من قبل ـ مالم تعطها أى شريعة أو نظام سماوى أو أرضى آخر ، ولهذا كتب كتابه « تحرير المرأة » سنة ١٨٩٩ الذى تحدثنا عنه من قبل وطالب فيه أيضاً برفع الحجاب وتقييد تعدد الزوجات والطلاق وأكد أن العزلة بين الرجل والمرأة ليست من الشريعة فى شىء ، وطالب بضرورة تربية المرأة وقدم عدة مشروعات بقوانين رأى أنها ينبغى أن تكون أسسا لتحديد العلاقات بين الرجل والمرأة فى التشريع المصرى .

ولقد لقيت هذه الآراء عاصفة من الاحتجاج والنقد وقامت الجمهرة العظمى من الكتاب والقراء للرد عليه . ولم يهن أمامهم ولكنه جمع وحلل كل ما كتبوه وأضاف إليه قراءات عن المجتمعات المتحضرة ، ووضع خلاصة كل ذلك فى كتابه الثانى بعنوان « المرأة الجديدة » الذى صدر سنة ١٩٠٠ وفى هذا الكتاب لم يقف عند حد مطالبته الحكومة بإقامة التشريع الذى يكفل للمرأة حقوقها ، بل لقد ذهب إلى أن كل تشريع للمرأة يجب أن يؤدى إلى إشراكها فى وظائف الحكم اشتراكا فعلياً ، كما طالب بحقوق المرأة السياسية كما هو الحال فى الدول المتقدمة .

وهكذا ظهر قاسم أمين بصدور هذين الكتابين بمظهر المصلح الاجتماعى وكانت كتاباته ومقالاته وأفكاره هى إشارة اللون الأخضر أمام المرأة لكى تستيقظ من غفوتها الطويلة وتطالب بإصلاح أحوالها(١) .

ولقد بدأ نشاط المرأة السياسى من خلال « الأدب » لاسيما وأن إتقان الأدب ، يساعد الأديب على الحوار البناء والاستخدام الذكى للغة كوسيلة اتصال ، ولقد كانت أول مصرية فى العصر الحديث تفتح المجال السياسى أمام المرأة المصرية من خـــلال الأدب هى :

---

(١) الأستاذ سلامة موسى : مقالات ممنوعة مرجع سابق ص ١٥٤

١ — السيدة « عائشة التيمورية » (١٨٤٠ — ١٩٠٢) :

تلك السيدة التى قاومت — وهى فى عمر الزهور — التقاليد البالية التى فرضها العصر التركى على المرأة المصرية للحيلولة بينها وبين التمتع بحقوقها الإنسانية . ولكن عائشة الفتاة الصغيرة رفضت الاستجابة لتوجيهات والدتها بالاقتصار على تعلم شئون المنزل من طهى وغسيل وحياكة وما إلى ذلك . وراحت تطلب الأدب ، ولذلك استحضر لها والدها الشيخة فاطمة الأزهرية لتعليمها النحو والصرف ، ثم السيدة ستيتة الطبلاوية لتعليمها فنون الشعر والعروض فبرعت فى الأدب[1] إلى أن برزت فيه وتركت خلفها ثروة أدبية لها قيمتها جعلت الكثيرات يقتدين بها ويرفضن حجج الرجال حول ضرورة الإبقاء على المرأة سجينة جدران المنزل وجاءت بعدها :

٢ — الكسندرة أفرينو :

صاحبة أول مجلة نسائية صدرت فى مصر وهى مجلة «أنيس الجليس» (١٨٩٨ — ١٩٠٨) وكانت ممن يتقن اللغات الأجنبية ، ولا ندرى على وجه التأكيد هل هى مصرية أو متمصرة من أصل شامى أو أوروبى وإن كان الواضح من اسمها أنها من أصل أوروبى . وبصرف النظر عن أصلها فإنه من تاريخها ونضالها يمكن القول إنها كانت مصرية أكثر من المصريات .

فقد كرست مجلتها للدفاع عن المرأة العربية ، وللمطالبة بفتح أبواب التعليم والعمل أمامها ، وكذلك بمنحها كافة حقوقها السياسية والاجتماعية ، فضلا عن المطالبة بتعديل قوانين الأحوال الشخصية ... إلخ .

ولذلك نراها عندما زار مصر فى أواخر القرن التاسع عشر الكاتب الأمريكى الصحفى « مارك توين » وعاد إلى بلاده كتب مقالا عن ذكرياته ومشاهداته فى مصر بعنوان « الحيوانات الأربع فى مصر » .

---

(١) محمد كامل حسن : سطور مع العظيمات مرجع سابق ، ص ٩٠ .

وقد عرضت « الـكسندرة » فى مجلتها لهذا المقال بعد ترجمته إلى العربية ، والذى قال فيه الـكاتب الأمريكى : « إنه يوجد فى مصر ثلاث حيوانات فقط كافية لحاجات أهلها .

وهذه الحيوانات هى : الجمل والثور والحمار ، ولـكنه إذا جاز التوسع فى ذلك فقد يصح أن يضاف إليها حيوان حيوان رابع هو « المرأة » لأنها تشبه الجمل والثور والحمار كل المشابهة ، من حيث إن الشقاء كله واقع عليها ، والصبر كله مطلوب منها .. ولـكنها قد تختلف عن تلك الحيوانات بأنها تنفع ، وأما تلك فلا » .

وفى البداية تؤيد « الـكسندرة » رأى الصحفى الأمريكى فتقول « إن المرأة فى مصر تـكاد تـكون أشقى مخلوق فيها لـكثرة جهدها وفرط صبرها واحتمالها ، ولذلك تجدها: حارثة الأرض ، حمالة للأثقال ، سائقة للبهائم ، ومشاركة لها فى كل أعمالها . ثم هى فوق ذلك أم ، ولولا أن تـكون أما ، لما كان من البعيد أن تجنـــد وتساق إلى الحرب ، كما يفعل بنساء الأمزون . ولـكنه إذا أضيف إلى مشاكلها . مشاكل الطلاق وتعدد الزوجات ، وما تصاب به من فعل الغيرة والتزويج ، وتقصد الزواج المبـكر قبل السن الموافق وبغير الرضى أحيانا كثيرة ، كانت الحيوانات الثلاثة المذكورة على راحة أتم من راحتها بكثير ... » .

وبعد إضافتها لـكثير من الأوضاع المجحفة التى تحيط بالمرأة ، مع إقرار الصحفى الأمريكى على رأيه فإن « الـكسندرة » تستحث المسئولين بأسلوب غير مباشر على الاهتمام برعاية المرأة مثل الاهتمام برعاية الحيوان فتقول « ... ولقد وجد فى هذه البلاد جمعيات حسنة للرفق بالحيوان وجمعيات لمقاومة الرقيق الأسود والأبيض ، ومقاومة السل الرئوى ، فلو وجدت أخرى لحماية الفلاحة المصرية بالخصوص وفقيرات المدن بالعموم من شدة الإرهاق وصنوف العذاب والتعب ، لـكان الأجر منها وحدها يعادل الأجر من كل تلك الحيوانات »(١) .

ويبدو أن زيارة الصحفى لمصر قد تمت فى أواخر عهد محمـد على . ذلك الوالى الذى جند كل رجال مصر لتحقيق أطماعه العسكرية وترك الزراعة للمرأة ، حيث راحت

---

(١) دكتورة إجلال خليفة : الحركة النسائية ، مرجع سابق ، صفحات ٤١-٤٣

تحرث وتبذر وتروى وتحصد وترعى الماشية وتستخرج منتجات ألبانها ، بالإضافة إلى رعاية أطفالها هى . . . إلخ ولذلك أخذت مجلة « أنيس الجليس » على عاتقها قضية الدفاع عن المرأة والمطالبة بحقوقها .

هذا وقد كانت « الكسندرة » أشهر السيدات المعروفات فى مصر يومئذ ، حيث كان من العيب فى ذلك الحين أن يعرف اسم سيدة أو فتاة مصرية . ومن هنا جاءتها تلك الشهرة ، ولذلك دعيت إلى أول مؤتمر نسائى عالمى لنزع السلاح والذى عقد فى هولاندة سنة ١٨٩٩ لتمثيل نساء مصر : وظلت هذه السيدة تتحدث باسم نساء مصر وتمثلهن فى المؤتمرات الدولية إلى أن رحلت عن البلاد سنة ١٩٠٨[1] .

ومن المؤكد أن قيام « الكسندرة » بهذا الدور كان بمثابة الدافع الأساسى للمرأة المصرية على التعرف على بداية الطريق إلى النهوض من الكبوة التى كانت تعيش فيها ، وإن كنت اعتقد أن المرأة لم تكن وحدها التى تعانى من الإجحاف والظلم والجهل والفقر والمرض ، ولكن الرجل كان شريكها فى كل هذا .

٣ — السيدة ملك حفنى ناصف ـ الشهيرة « بباحثة البادية » :

— لقد تخرجت ملك حفنى ناصف[2] سنة ١٩٠٠ فى أول دفعة من مدرسة السنية الإبتدائية ، ونالت دبلوم معلمات السنية فى أول دفعة من قسم معلمات السنية سنة ١٩٠٣ وعملت مدرسة بمدرسة السنية الإبتدائية فى نفس السنة . وعندما فتحت الجامعة الأهلية المصرية أبوابها سنة ١٩٠٨ وأباحت النابهات من المصريات حضور المحاضرات الثقافية المسائية ، كانت « ملك » تحاضر بنات جنسها فى موضوع حقوق المرأة وواجباتها وموقف الإسلام من هذه الحقوق وتلك الواجبات .

---

(١) دكتورة إجلال خليفة : الحركة النسائية مرجع سابق ، صفحات ٤١ — ٤٣ .

(٢) كانت لملك شقيقتان هما الطبيبة كوكب حفنى ناصف ، والمعلمة حنيفة حفنى ناصف وثلاثتهن رائدات فى النضال من أجل فتح أبواب التعليم والعمل أمام المرأة المصرية .

ـــ كما جرت مجموعة من المقالات حول القيود المفروضة على المرأة فى جريدة « الجريدة » ثم عادت ونشرت هذه المقالات فى كتاب بعنوان « نسائيات » وكانت مقالاتها وكتاباتها تعبر بوضوح عن المستوى الراقى الذى وصلت إليه فى التعليم .

ـ وقدمت تقريرا عن كيفية الارتقاء النفسى والاجتماعى بالمرأة المصرية إلى المؤتمر الذى عقد بضاحية مصر الجـــديدة سنة ١٩١١ ونتيجة لبحوثها ومقالاتها وأشعارها ومؤلفاتها أطلق عليها الأدباء يومئذ لقب « « باحثة البادية » .

ويقول عنها الأستاذ أحمد أمين إنها كانت من فضليات الكاتبات والباحثات ، وإنها بذلت جهدا كبيرا فى الدعاية إلى نهضة المرأة بعد المرحوم قاسم أمين وكانت تفضل السفور على الحجاب ... مع الالتزام بالحشمة وبالآداب الدينية الإسلامية ، كما يتضح ذلك من أشعارها التى قالت فيها :

ان الفتاة حـــديقة وحياؤها ... كالماء موقوف عليه بقاؤها
إيمانها بالله أحسن حليـــة ... فيها فإما ضاع ضاع بهاؤها
لا خير فى علم الفتـــاة وعملها ... إن كان فى غير الصلاح وضاؤها
فجمالهـــا وقف عليهـا ، إنما ... للناس فيها دينها ووفاؤها(١)

ـــ وقد ألقيت « ملك » سلسلة من المحاضرات فى إدارة الجريدة التى كان يصدرها « حزب الأمة » ... وقد توفيت سنة ١٩١٨ وهى فى الثانية والثلاثين من عمرها ، وسار فى جنازتها جمهور غفير من تلميذاتها وعارفى فضلها . كما رثاها الشاعر حافظ إبراهيم بقوله :

(ملك) النهى لا تبعدى ... فالخلق فى الدنيا سير
إنى أرى لك ســـيرة ... كالروض أرجـــه الزهر
ربى أبوك الناشئـــ ... ين فعاش محمود الأثر
وسلكت أنت سبيـــله ... فى الناشئات من الصغر

---

(١) محمد كامل حسن : سطور مع المظيمات مرجع سابق ، صفحات ٧٨ ـ ٧٩ .

بالعـلم حلت صدرها لا باللآلىء والدرر(١)

٣ — الشيخة فاطمة الأزهرية :

— تلك التي راحت تدرس العلوم الشرعية بجوار زملائها من طلاب المعاهد والمساجد الأزهرية ، وظلت تنتقل من « عامود » إلى « عامود » حتى تمكنت من علمها وشهد الجميع بنبوغها . غير أنه عندما تقدمت للحصول على شهادة العالمية «رفض رجال الأزهر يومئذ طلبها» بالرغم من تفوقها على كثير من زملائها . وبالرغم من أن طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة ، ويبدو أن طلب العلم شيء والحصول على شهادة بهذا العلم شيء آخر من وجهة نظر الذين عارضوا حصول الشيخة فاطمه على شهادة العالمية .

وليتهم أحياء ليروا السيدة كوثر على كامل المدرسة بكلية البنات الإسلامية والتي حصلت على درجة الدكتوراه في الفقه والأصول وغيرها كثيرات ممن عرضنا لهن في مكان آخر من هذا الكتاب .

٤ — السيدة « نبوية موسى » :

لقد جعلت نبوية موسى من فتح أبواب التعليم والعمل أمام المرأة ، من أجل تمهيد الطريق أمامها للحصول على حقوقها الكاملة ، رسالة لها . ومن ثم قررت أن تخرج من المنزل ، بالرغم من أن خروج المرأة من منزلها لم يكن في نظر الآخرين رجالا ونساء ، إلا من أجل البحث عن الإشباع الجنسي غير المشروع . ولكنها — لثقتها الكاملة في نفسها — ارتدت ملابس خشنة مثل ملابس الراهبات وخرجت تطلب العلم وتعامل الرجال معاملة بعيدة عن ليونة النساء . وبعد تخرجها في معلمات السنية ، عينت معلمة بمدرسة عباس الإبتدائية للبنات . بمرتب ستة جنيهات ، وكانت تتقاضى بجوار هذا المرتب معاشاً قليلا عن المرحوم والدها ... ولكنهم حرموها من المعاش

---

(١) الأستاذ أحمد أمين وآخرين : ديوان حافظ إبراهيم ، مرجع سابق حـ ٢ ص ٩٣ .

كما حرموها من وظيفتها بعد ذلك بثلاث سنوات . ومن ثم أنشأت جمعية لنشر التعليم بين الفتيات وأنشأت هذه الجمعية « مدرسة ترقية الفتاة » .

وعندما وجهت سهام النقد إلى الفتيات اللاتى يطلبن العلم ، وقيل يومئذ أن خروجهن ليس لشيء إلا لمجرد البحث عن الرجل كذكر . . . عند ذلك غيرت اسم المدرسة التابعة لجمعيتها إلى « مدرسة بنات الأشراف » لتنفى عن تلميذاتها تهمة البحث عن الفاحشة .

ولكن أعداء تعليم المرأة لم يتركوا حتى اسم المدرسة ، إذ وصفوا نبوية موسى بأنها ثرية من الطبقة الاستقراطية ، أو من اللواتى يتقربن إلى هذه الطبقة ، مع أن حرمانها من الجنيهات الثلاث، قيمة معاشها عن والدها أدى إلى ارتباك حياتها الاقتصادية ولكن المال أو متع الحياة وملاذها لم تكن ذات الفتاة قيمة بجوار سعيها من أجل فتح أبواب التعلم والعمل أمام ... وقد صمدت نبوية موسى أمام التيارات المانية . إذ كانت تعتبر نفسها فى حرب ، حتى أنها ألفت قصيدة شعرية قالت فيها :

سأصبر فى حرب الزمان وأهله وإن جمعوا أعوانهم وتألبوا
أحاسبهم بالحق حتى أصدهم وسرعان مايعلو الحق ويغلب(١)

وكان من نتائج جهود هؤلاء الرائدات وغيرهن إن بدأت بعض السيدات القلائل فى الخروج من خلف حجاب العقل وحجاب الجسم تلبية لدعوة باحثة البادية التى قالت فيها :

سيرى كسير السحب لا تأنى ولا تتعجلى
لا تكنس أرض الشوا رع بالإزار المسبل
أما السفور فحكمه فى الشرع ليس بمعضل
ليس النقاب هو الحجا ب فقصرى أو طولى
لا أبتغى غير الفضيلة للنساء فأجملى

وترتب على كل ذلك أن شاركت المرأة بوقوفها وراء الرجل فى الحركة العرابية من

(١) دكتورة إجلال خليفة : الحركة النسائية ، مرجع سابق ص ٩٢ ، ٩٣ وفيه مايفيد أن نبوية موسى ليست شقيقة سلامة موسى .

خلال العمل غير الظاهر فى « جمعية حلوان » وكذلك « جمعية مصر الفتاة » بالإسكندرية ذلك أنه قبل الحركة العرابية بعام واحد ، أى فى ٤ /١٨٧٩/١١ أذاعت جمعية حلوان بيانا سريا ضد طغيان رياض باشا ، وتم توزيع عشرين ألف نسخة منه ، وقد قامت كثير من السيدات بتوزيع هذا العدد الضخم من المنشورات السرية وعلى رأسهن كل من حرم المرحوم إسماعيل راغب باشا وحرم المرحوم شاهين باشا كنج بإيحاء من زوج الأولى . وقد ساعد هذا المنشور على إسقاط الحكم الاستبدادى البغيض يومئذ . . . وقد استفادت جمعية مصر الفتاة من قدرة المرأة على التحرك دون أن يتطرق الشك إليها واستعانت بالبعض منهن لنقل الأخبار عشية ضرب الإسكندرية سنة ١٨٨٢

واستجابة من المرأة لدعوة الزعيم الراحل مصطفى كامل التى جاء فيها « . . وبثوا فى أبناء الأمة مبادىء الثقة بالنفس والاعتماد على المجموع . . . وربو البنين والبنات على محبة الوطن حضرت بعض السيدات « بالحبرة والبيشمك » اجتماعا عقد فى دار اللواء فى ١٩٠٧/١٢/٧ وجلسن فى ركن قصى وعندما لحظهن الزعيم الشاب لم يبدأ حديثه بقوله « أيها السادة . . . » كما كان يفعل دائما وإنما قال « سيداتى . . . سادتى » وهذا يؤكد أن هذا الاجتماع السياسى كان أول اجتماع تحضره المرأة[1] .

المرأة المصرية عضو فى الأحزاب السياسية :

وحاول مصطفى كامل بعد ذلك إدخال المرأة فى عضوية الحزب الوطنى . ولكن التقاليد حالت بينه وبين تنفيذ تلك الرغبة . فراح يطالب بفتح أبواب المدارس أمام البنات ولسوء حظ مصر بصفة عامة والبنات بصفة خاصة مات هذا الزعيم وهو فى سن الشباب ، وفى ذكرى الأربعين للزعيم الشاب فى ٣٠ /٣/ ١٩٠٨ وقفت أول سيدة

(١) وزارة الإعلام هيئة الاستعلامات : كتب بعنوان « المرأة المصرية . . . » القاهرة ١٩٧٢ تحت عنوان « علامات » على طريق تحرر المرأة . هذا ولا توجد أرقام للصفحات .

مصرية فى العصر الحديث تخطب فى الناس وهى « السيدة زينب فواز » وهى من التلاميذ غير المباشرين للزعيم الراحل[1] وفى سنة ١٩١٠ خطبت تلميذة أخرى من تلميذاته وهى السيدة « انشراح شوقى » فى الاجتماع الذى عقده محمد فريد فى بروكسل ودعا إليه أحرار العالم حيث تحدثت تلك السيدة حديثا مستفيضا عن الحرية فكانت أول سيدة مصرية تخطب فى مؤتمر دولى .

وقد دخلت المرأة عضوية الحزب الوطنى من الباب الخلفى عندما أقمن حفلة لتأبين الزعيم الراحل فى ساحة ضريحه الطاهر بالسيدة نفيسه فى الحادى عشر من يونيو ١٩٢٠ ، وتحدثت عن مآثر الفقيد الراحل كل من السيدات حرم إسماعيل بك عاصم، لبيبة هاشم ، كريمة المرحوم محمد بك رياض كريمة المرحوم محمد بك عز العرب والطبيبة عيوشه والطالبة ثريا عن مدرستى العناية والثبات .

وعندما حكم على إبراهيم الوردانى بالإعدام لقتله لبطرس غالى سنة ١٩١٠ لتعاونه مع الإنجليز وموافقته على مد امتياز شركة قناة السويس للشركة الأجنبية ، ثار الشباب المصرى عندما نفذ فيه حكم الإعدام . . . وعبرت المرأة المصرية عن حزنها بصورة سياسية . فقد ارتدت المرأة رداء تم تصميمه خصيصا للتعبير عن رأيهن وأطلقن عليه « حزن الوردانى » وهو عبارة عن رداء أسود ينتهى بخطوط ذات ألوان بنفسجية غامقة . . . ومعه منديل ترتديه المرأة على رأسها بنفس الألوان .

وعانت المرأة المصرية أثناء الحرب العالمية الأولى (١٩١٤ — ١٩١٨) افتقدت الوالد والزوج والولد لفترات طويلة ، كما استولى الإنجليز على مصادر الرزق من الدواب والماشية . . . الأمر الذى جعلها وأطفالها يعيشون فى حرمان قاتل .

---

(١) أصدرت زينب فواز كتابا بعنوان « الدر المنثور فى طبقات ربات الخدور » وعبرت فيه من رأيها بضرورة تعليم المرأة وإلغاء أسواق الرقيق التى كانت منتشرة فى الوطن العربى حينذاك . وأكدت أن وجود الرقيق فى المنازل المصرية يحط من قدر المرأة .

وعند اندلاع ثورة ١٩١٩ اكتفت المرأة فى الأيام الأولى بمشاركة المتظاهرين ، من طلاب المدارس العالية ، بالتصفيق والزغاريد من وراء النوافذ ومن فوق أسطح المنازل ، ولكنها بعد ثمانية أيام من تاريخ أول مظاهرة ضـــد الاستعمار البريطانى اندفعت المرأة تبحث عن دور ، حيث اجتمعن قبل يوم ١٩١٩/٣/١٦ فى منزل السيدة هدى شعراوى ليتدارسن ما يجب عليهن من عمل لمؤازرة الرجال الثائرين . وفى يوم ١٦ مارس ١٩١٩ خرجت أكثر من ثلاثمائة سيدة فى مظاهرة ضد الاحتلال البريطانى ، وقد سرن إلى دار المعتمد البريطانى وقدمن إليه عريضة احتجاج يعترضن فيها على الأعمال الوحشية ضد المصريين واعتقال زعمائهم ، وعلى استمرار الاحتلال البريطانى لمصر ، بالرغم من مبادىء الرئيس الأمريكى الأسبق « ولسن » التى تقضى باستقلال الدول الواقعة تحت الحماية أو الاستعمار ... كما يعترضن فى تلك العريضة على منع ممثلى المصريين من السفر إلى الخارج لعرض قضية بلادهم على مؤتمر السلام ... وكذلك على اعتقال بعض الزعماء ونفيهم إلى جزيرة مالطة .

وكان الدافع على تلك المظاهرة هو سقوط نعيمة عبـد الحميد محمـد من كفر الشوام مركز إمبابة شهيدة برصاص الإنجليز يوم ١٥ مارس ١٩١٩ وكذلك كل من فاطمة محمود ونعمات محمد وحميده سليمان من الفيوم .. ولذلك عندما انتشرت أخبار مظاهرة النساء فى اليوم التالى خرجت المتظاهرات فى كل مكان ، حيث استشهدت أم محمد جاد فى قليوب وعزن صبيح فى الشرقية وسيدة بدران فى كفر الوزير دقهلية ... إلخ .

وفى هذه المظاهرة النسائية الاولى فى القاهرة كان من بين المتظاهرات البعض ممن يتقن اللغات الاجنبية ، أى من سيدات الاسر الراقية .

ويصف المؤرخ الكبير عبدالرحمن الرافعى هذه المظاهرة بقوله «سارت السيدات فى صفين منتظمين وجميعهن يحملن أعلاما صغيرة ، وطفن الشوارع الرئيسية فى موكب كبير ، هاتفات بحياة الحرية والاستقلال وسقوط الحماية ... وأثناء عودتهن بعد تقديم الاحتجاج إلى « بيت الامة » اعترضهن الجنود الإنجليز وصوبوا بنادقهم نحو صدورهن ولكن السيدة الشجاعة حرم المرحوم محمد راتب باشا ، صرخت فى وجوههم بالإنجليزية قائلة : نحن لانهاب الموت .... » ... ولكن جنود الاستعمار فرقوا

المتظاهرات ، غير أنهن تمكن من الوصول إلى بيت الأمة ـ أى منزل سعد زغلول ـ وعرضن عليه صورة الاحتجاج الذى قدمته إلى المعتمد البريطانى . والذى وقعت عليه سيدات كثيرات من زوجات البشوات والبكوات والأثرياء وأهل الرأى والعلم من مختلف أنحاء مصر من المسلمين والمسيحيين وعلى رأسهن حرم كل من حسين رشدى وسعد زغلول ونبوية موسى . . . بالإضافة إلى هدى شعراوى وقد هاجت تلك المظاهرة كثيرا من الشعراء مثل الشاعر حافظ إبراهيم الذى نظم قصيدة صور فيها موقف السيدات المتظاهرات من القوات البريطانية فقال :

خرج الغوانى يحتجبـ ـن ورحت أرقب جمعهن
وأخذن يجتزن الطريـ ـق ودار سعد قصدهنه
يمشين فى كنف الوقا ر وقد أبن شعورهنه
وإذا بجيش مقبـل والخيل مطلقة الأعنه
وإذا الجنوش بسيوفها قد صوبت لنحورهن
فتطاحن الجيشان سا عات تشيب لهـا الأجنة
فتضعضع النسـوا ن والنسوان لهن منة(١)

وكان من نتيجة تلك المظاهرة النسائية أو هذا الحدث الفريد فى نوعه فى العصر الحديث أن امتدت الثورة إلى كل أنحاء مصر . ففى ١٠ إبريل ١٩١٩ استشهدت شفيقة محمد وشيعت جنازتها مع شهداء يوم ١١ إبريل ١٩١٩ وفى يوم ١٢ إبريل ١٩١٩ اشتركت نساء القاهرة فى تشييع جثمان شهدائها من الرجال . وتحولت الجنازة إلى مظاهرة ضخمة تضم الرجال والنساء والأمر الذى أثار الجنود الإنجليز فاطلقوا رصاص بنادقهم على المتظاهرين ، حيث استشهد الكثيرون ومن بينهم حميده خليل من كفر الزغارى بحى الجمالية وسيدة حسن من حى عابدين .

وكانت جنازة الشهيدة حميدة خليل هى الناقوس الذى أيقظ كل سيدات مصر ، حيث اعتبرت أول شهيدة سياسية يومئذ . . . ولذلك بدأت الاجتماعات النسائية

---

(١) الأستاذ أحمد أمين وآخرين : ديوان حافظ إبراهيم ، مرجع سابق ص٨٧، ٨٨ وتوجد به بقية القصيدة .

فى كل مكان لدراسة دور المرأة بعد ثورة ١٩١٩ ولعل من أشهر الاجتماعات النسائية ذلك الاجتماع الذى عقد فى الكنيسة المرقسية فى الثامن من يناير سنة ١٩٢٠ للرد على أكاذيب الاستعمار والتى كان يستهدف منها بذر بذور الفتنة بين أبناء الشعب المصرى بعقيدته الإسلامية والمسيحية والذى حضرته أكثر من خمسمائة سيدة ، من بينهن نبوية موسى ، وتولت رئاسة هذا الاجتماع السيدة هدى شعراوى ، فقضين بهذا الاجتماع النسائى السياسى على كل فتنة استعمارية بين المسلمين والمسيحيين المصريين .

وداومت السيدات بعد ذلك على الذهاب إلى بيت الأمة لتمريض جرحى الثورة والاشتراك فى علاجهن ، حتى أن سعد زغلول أشار بتأليف لجنة السيدات الوفديات وكانت على رأسهن السيدة إستر فهمى ويصا أشهر واشجع خطيبة سياسية يومئذ وعندما تم تشكيل اللجنة تولت رئاستها السيدة شريفة هانم رياض وكان من بين أعضائها كل من هدى هانم شعراوى وحرم عمر باشا سلطان وحرم سينوت حنا وحرم راتب باشا وحرم بهاء الدين بركات باشا وغيرهن . وكانت صفية هانم زغلول «أم المصريين» «هى رئيسة «شرف» تلك اللجنة .

ونتيجة للتعسف الاستعمارى ضد أبطال ثورة ١٩١٩ ونفى زعيمها سعد زغلول احتجبت النساء بعض الوقت . بحيث لم تحضرن حفلة تكريم سعد زغلول إثر عودته من منفاه ، فقد قال فى خطابه يومئذ «سادتى .. كنت أود أن أقول سيداتى وسادتى وكنت أود أن أقول ذلك لأن السيدات دخلا كبيرا فى نهضة الأقوام عموما، و فى نهضة مصر خصوصا ، وأتمنى أن يأتى يوم أرى فيه خطباءنا يبدأون تلك البداية فقد أظهرت السيدات فى النهضة الحاضرة من الشجاعة ومن الإقدام ما أعجب به كل واحد ناظر إلينا . وكنا فى كل موقف موضع إعجاب الجميع ..» . وبذلك أصبحت تلك الدعوة الوثيقة الأولى بالاعتراف الرسمى بالمرأة المصرية من سيد زعماء مصر يومئذ .

ويرجع ذلك الاعتراف إلى جهود المرأة التى تبلورت بوضوح فى النداء التالى :

« نداء إلى الأمة المصرية »

« أبناء وطنى الأعزاء :

أرادوا أن يسكتوا سعدا وصحبه فنفوهم ، ثم أرادوا أن يسكتوا من بقى من أعضاء الوفد فاعتقلوهم . ثم خافوا عاقبة ما يفعلون فأفرجوا عن هؤلاء الأعضاء ولكنهم فى الوقت نفسه أكرهوا الصحف على تجاهلهم ليمتنع أن يخاطبوكم .

وبينما سعد وصحبه ينفون ، وبينما أعضاء الوفد محرومون هـذا الحرمان من أن يخاطبوكم تظهر بينكم دعوة لوزير سابق باسم شروط قدمها لتأليف وزارة . ويظهر بعض الذين أيدوا فى الأشهر الماضية حزب ضد الأمة نصراء لدعوته الجديدة . يقينا إنهم بكل ذلك لايريدوا إلا أن يخدعوكم فى ثباتكم ليزحزحوكم عن موقفكم الذى يسوء الإنجليز أن تظلوا فيه ، ويريدون أن يلهوكم بقشور لا قيمة لها عن الإهانة التى أصابتكم وعن طلبكم الجلاء والاستقلال ، يريدون ذلك ويريده الموظفون البريطانيون أيضا ، فلا عجب أن يكون هؤلاء وأولئك متضامنين .

والآن لم يكفيهم أن أبعدوا عن مصر سعدا وصحبه ، بل هم يريدون فوق ذلك أن يكون نفيهم إلى أرض مهجورة قاسية .

ظنوا أنهم كلما أبعدوا الشقة بينهم وبينكم أنأوهم عن قلوبكم وطوحوا إلى النسيان ذكراهم ، توهموا ذلك ، وأملوا أن تخمد الحماسة التى تتأجج فى صدوركم ويهبط اليأس بعزائمكم فيهون إخضاعكم ويسهل تسليمكم .

لم يكفهم أن يعزلوهم عنكم حتى يريدوا أن يعزلوهم عن العالم كله ـ ولماذا ولأى جريمة ـ لأنهم نادوا بإسمكم وطالبوا باستقلالكم ولم يستعملوا فى ذلك إلا السلاح السلمى ، سلاح الحق والإقناع .

لئن كان سعد شيخا فثقوا بأن هذا النفى لا يهد من عزيمته ، إنه لا يهد من عزيمته إلا شىء واحد هو أن يعلم يوما ما أنكم اعتراكم الضعف ولو للحظة واحدة فتركتم اللاعبين أن يلعبوا بموقفكم ويحتوق هذا الوطن عليكم .

ثبتوا أقدامكم وانبذوا الخادعين من بين صفوفكم وذودوا ذود الأباة عن استقلالكم واصبروا فقد قاربتم نهاية الطريق , فأنتم فيها بإذن الله غانمون فائزون » .

« صفية زغلول »

٧ جمادى الثانية سنة ١٢٤٠ .

٤ فبراير سنة ١٩٢٢ .

المرأة المصرية تقود الثورة :

ومن السيدات المصرية اللاتى اشتركن فى قيادة ثوره سنة ١٩١٩ :

صفية زغلول « أم المصريين » :

سليلة بيت كريم ، فهى الإبنة الثالثة للمرحوم مصطفى فهمى باشا أحد رؤساء وزراء مصر السابقين ، وقد عاشت « عصر الحريم » حيث كان اختيار الفتاه لثوبها أمر صعبا ، فما بالك باختيار المصير . . . ومع ذلك فقد تمسكت بإرادتها في اختيار زوجها ، حيث رفضت الكثيرين ممن طلبوا يدها ، إلى أن تقدم لها المغفور له سعد زغلول باشا، فوافقت على الفور وبإرادتها هذه أكدت أن المرأة المصرية إذا ما أتيحت لها الفرصة للاعمال القيادية ، فإنها لاتقل كفاية عن الرجل .

ذلك أنها كانت زوجها فى نشاطه السياسى والثورى قبل وأثناء وبعد ثورة مصر سنة ١٩١٩ ومن ثم فقد تشربت الروح القيادية الثورية ، حتى أنه عندما قبض على زوجها ونفى إلى جبل طارق عقب الثورة لم تجد زوجته غير البكاء مثلها مثل أى سيدة مصرية يومئذ إذا ما تعرضت لمثل هذا الموقف . ولكن مسلكها هذا أغضب سعد زغلول، وكان غضبه هذا هو الشرارة التى أطلقت الروح الثورية فى ذات صفية زغلول ومن ثم فقد انطلقت تحفز بنات وسيدات مصر على الثورة على المحتل الغاصب ومقاطعة « ملنر »(١) بتحريض سيدات أعضاء حزب الوفد المصرى على مقاطعة البضائع

(١) أرسلت بريطانيا لجنة برئاسة اللورد « ملنر » إلى القاهرة للتفاوض مع =

البريطانية ، وبدأ هؤلاء يحرضن باقى سيدات مصر ، ونجحت الدعوة حتى أن كثيراً من المحلات البريطانية فى مصر قد أعلنت إفلاسها وأغلقت أبوابها . وكان ذلك أول نجاح تحققه المرأة المصرية فى المجال الاقتصادى والسياسى .

وقد دفعها هذا النجاح إلى ولوج المجال السياسى . حيث بدأت تجتمع مع زعماء الوفد فى « بيت الأمة » وحضرت فى الاجتماع الأول معهم للتقاليد ، حيث جلست خلف الباب الذى يفصل بين الحجرة التى تجلس فيها وبين الحجرة التى يجتمع فيها باقى الزعماء. وفى الاجتماع الثانى خطت الخطوة الأولى فى القضاء على عصر الحريم حيث اجتمعت فى حجرة واحدة مع باقى الأعضاء وتولت المشاركة الفعلية فى قيادة الثورة فى غياب زعيمها فى منفاه فى جبل طارق .

ومنذ ذلك التاريخ أصبحت المرأة عضوا فى الأحزاب السياسية ، حيث كن يشكلن لجنة من أكبر لجان حزب « الوفد المصرى » والتى ظلت قائمـــة حتى تاريخ إلغاء الأحزاب السياسية فى مصر سنة ١٩٥٢ .

وكان أعضاء الوفد والشباب المصرى يتردد على بيت الأمة لإعلان التأييد لسعد زغلول أو لطلب المشورة أو لإستلهام الاتجاهات القومية ... وحدث أن جاء الشاب بزميل لهم محمولا على الأعناق بعد أن قتله الجنود الإنجليز برصاص بنادقهم ، وهنا قالت إحدى السيدات : لقد مات بعيدا عن أمه فانطلق صوت صفية زغلول ، لا بل أنا أمه، ومن هنا أجمع السيدات المجتمعات حول الشاب الشهيد على أن « عائشة هى أم المؤمنين وصفية زغلول هى أم المصريين » وكتبن هذه العبارة على قطع عديدة من القماش وسرن بها فى مختلف شوارع القاهرة ومنذ ذلك التاريخ أصبح يطلق على صفية زغلول

= سعد زغلول وصحبه ، ومحاولة إقناعهم بعدم السفر إلى مؤتمر الصلح المنعقد فى باريس لعرض القضية المصرية على المؤتمر ... ولـكن الشعب المصرى وزعماؤه قاطعوا تلك اللجنة فارتدت خائبة على أدبارها .

لقب « أم المصريين » .(١)

---

(١) لم يصدر مرسوم ملكى أو قرار وزارى يمنح السيدة صفية زغلول لقب « أم المصريين » وإنما انتزعت هى هذا اللقب الشعبى بكفاحها وجهادها السياسى والاجتماعى فى مصر

فمن قولها : « . . . . إنها أم الشهيد المصرى الذى مات بعيدا عن أمه » أعلنت السيدات المجتمعات فى « بيت الأمة » بالإجماع أن « عائشة أم المؤمنين وصفية زغلول أم المصريين » وكتبن هذه العبارة على قطع عديدة من القماش وسرن بها فى مختلف شوارع القاهرة . ولم تكن سيدات المدن المصرية الأخرى بأقل اقتناعا بأحقية صفية ابنة المرحوم مصطفى فهمى باشا وزوجته ورفيقة كفاح وجهاد سعد زغلول باشا فى هذا اللقب . ومن ثم فقد عرف الشعب المصرى كله هذا « اللقب الشعبى » وصدق عليه . كما أصبح هذا اللقب عرفا من الأعراف المصرية .

ومنذ ذلك التاريخ ومن قبله ومن بعده لم يقل زعيم مصرى إلا أن « مصر سيدة الجميع » ولكننا فى هذه الأيام نجد اقتباسا أوروبيا مع تحريفه . فزوجة رئيس الجمهورية فى الدول الأوروبية توصف « بالسيـــدة الأولى فى أمريكا . . . فى استراليا . . . إلخ » هذا اللقب استخدم فى مصر بمعنى مغاير فقيل «سيدة مصر الأولى» ولأننا نجد تعارضا بين القول بأن مصر هى سيدة الجميع ، والقول بأن لمصر هذه « سيدة » . . . فإننى لا أتصور حتى ولو قيل بعكس ذلك — إن مصريا واحدا يقبل أن يكون لمصر « سيد — أو — سيدة » وإنما الكل أبناء مصر وفى خدمتها .

ولذلك اقترح ألا تطلق أى سيدة على هذا اللقب ، ثم تستغل سلطانها على آنسات وسيدات الإعلام لترديد هذا اللقب منسوبا إليها على النحو الذى عرفناه فى مصر لأول مرة فى السبعينات . . . وإنما — بالرغم من أن اللقب ، من الألقاب الشعبية — يجب ألا يمنح إلا لزوجة رئيس الجمهورية مع تغييره إلى «السيدة الأولى فى مصر» . وبشرط أن تكون هذه الزوجة من أبوين وجدين مصريين . وأن تكون ملتزمة بالقيم الإسلامية ، فلا تمنح خدها لأى رجل يسلم عليها ، ولا ترقص رقص الخاصرة مع أى زعيم داخل مصر أو خارجها ، ولا تعمل بالتجارة والسمسرة وتكوين الشركات =

ولم يتوقف النشاط الثورى لأم المصريين طوال فترة غياب زوجها فى منفاه وحتى بعد عودته إلى عرينه ، بل وحتى بعد وفاته فقد كانت الروح الثورية والقيادية قد سرت فى دمائها وانعكست على كل أنشطتها .

الارتباط بين التحرر السياسى والتحرر الاجتماعى :

من المؤكد أن التحرر الاجتماعى هو أساس التحرر السياسى ، فالتحرر الاجتماعى يشمل التحرر من الجهل ومن التقاليد البالية ومن كل ألوان التعسف التى يعيش فى ظلها الإنسان . وقد أكدنا منذ قليل أن نهضة المرأة المصرية فى مجال السياسة بدأت من خلال دراسة الأدب ، ثم بدأت آثار التحرر السياسى للمرأة تنعكس على حياتها الاجتماعية وكان من أول الشواهد على ذلك :

(ا) التخلص من الحجاب :

لقد كان الحجاب من العادات الاجتماعية السائدة فى مصر ، ومن المعروف أن للعادات ضغوطا قوية على الأفراد ، لا يستطيعون منها فكاكا إلا بجهود ضخمة ومستمرة . وقد شعرت المرأة المصرية بضرورة التخلص من هذه العادة عندما كانت تذهب بعضهن إلى أوروبا فيلقاهن الناس هناك بالسخرية من تغطية وجوههن . ولذلك بدأ بعضهن عندما يذهبن إلى أوروبا يتخلصن من البراقع واليشامك ، حتى إذا ماعادوا إلى أرض الوطن عدن إليها ، ولم تكن تتمسك بالبرقع واليشامك فى مصر وأوروبا سوى السيدة الفاضلة « نبوية موسى » .

= وشراء العمارات والشقق والقصور داخل مصر وخارجها طوال فترة وجود زوجها فى منصب رئيس الجمهورية .

والأفضل من هذا كله عدم السماح بإطلاق هذا اللقب أو أى لقب بنفس المعنى على أى سيدة مصرية) .. فهى محترمة وجليلة بمصريتها فحسب .

(ب) التحرر الاقتصادى :

عندما شعر المصريون أن بريطانيا لاتنوى إنهاء الحماية على مصر عقب الحرب العالمية الأولى ، ثاروا على كل ما هو بريطانى . وطالبت النساء يومئذ بمقاطعة البضائع الإنجليزية على النحو الذى أوضحناه . ولم تكتف بذلك وإنما طالبت بتشجيع الصناعة المصرية ، واشتركت السيدة هدى شعراوى مع المطالبين بإنشاء « بنك » يتولى وضع أساس اقتصادى متين تقام على أركانه الصناعة المصرية ، وطلبت من طلعت حرب للشرف على دائرتها المالية تنفيذ مشروع البنك . ولكنه أبلغها خشيته من عدم نجاحه لإحجام المواطنين عن المساهمة فيه . ولكنها أبلغته أن أملاكها وأملاك اسرتها خير ضمان لنجاح المشروع .

وقد اكتتبت هدى شعراوى فى رأسمال البنك بمبلغ ألف جنيه مصرى ، كما استحثت أقاربها وأصدقاء أسرتها وصديقاتها على الاكتتاب فى هذا المشروع الكبير وذلك لكى يكتب لمصر الاستقلال الاقتصادى الذى هو الحجر الأساسى للاستقلال السياسى الأمر الذى زاد من شجاعة طلعت حرب على إنشاء بنك مصر وشركاته تلك الشركات التى أصبحت فيما بعد قاعدة للصناعة المصرية الحديثة(١).

غير أنه أثناء عودة السيدة هدى شعراوى(٢) وسكرتيرتها سيزا نبراوى من أوروبا سنة ١٩٢٣ انتهزا فرصة انشغال المستقبلين بالترحيب بالزعيم سعد زغلول الذى كان عائدا معهما على نفس الباخرة . . وخلعتا الحجاب ولسوء حظهما لم يلحظهما أحد ، من ثم تصورتا أن أحدا لن يلحظهن بعد ذلك . غير أن قوة العادات دفعت الكثيرين إلى مقابلة كل من ترفع الحجاب بدعوى السفور بالاستهجان وبالتعليقات السخيفة

---

(١) دكتورة إجلال خليفة : الحركة النسائية . مرجع سابق ص ١٦١ ، ١٦٢ .

(٢) يبدو أن الدوافع وراء اشتغال هدى شعراوى بالمطالبة بحقوق المرأة هو إرغامها على الزواج وهى فى الثالثة عشرة من عمرها من ابن عمها بصفته الوصى عليها وبالرغم من أنه كان متزوجا ولديه أولاد .

وبالعبارات النابية والألفاظ البذيئة ، وقد تحملت هدى شعراوى وسكيرتيرتها كل ذلك دون أن يرجعن عن السفور . . وبتلك البداية الشجاعة تخلصت المرأة المصرية شيئاً فشيئاً من عادة الحجاب . ولكنهن فى الوقت الحاضر انطلقن فى العرى الفاضح بشكل لايقره الإسلام ، حيث تكشف بعض السيدات عن كامل أذرعهن وثلاثة أرباع أفخاذهن .

ويربط سلامة موسى بين تحرر المرأة والتخلص من الحجاب على اعتبار أن تحرير المرأة يعنى تحريرها من الجهـل بالتعليم . وتحريرها من التقاليد بإلغاء الحجاب ، ثم مساواتها بالرجال فى الحقوق الدستورية ، ويضيف أنه قد يظن أن موضوع الحجاب لا شأن له ، ولكن السلطات الإنجليزية عقب الاحتلال البريطانى سنة ١٨٨٢ تعلقت بالتقاليد التى تقضى ببقاء المرأة قعيدة البيت وأغلقت كل مدارس البنات ولم تترك سوى مدرسة واحدة : وبقيت البنات المصريات بدون مدارس ثانوية حتى سنة ١٩٢٥ تاريخ إنشاء أول مدرسة حكومية ثانوية عقب ثورة ١٩١٩ .

ويقول سلامة موسى أيضاً إن نهضة المرأة المصرية كانت تواكبها نهضة مماثلة فى العراق ولبنان ومراكش وسوريا والسودان(١) .

(جـ) تأسيس الاتحاد النسائى :

لقد مر تكوين الاتحاد النسائى المصرى الذى أنشىء فى ١٦ مارس سنة ١٩٢٣(٢) بعدة مراحل بدأت أولاها قبل ذلك بحوالى ١٩ سنة .

— فى سنة ١٩٠٤ حاولت الأميرة عين الحياة تكوين جماعة من السيدات لإنشاء مستوصف على غرار مستشفى الليدى كرومر وبعد أن أصبح المستوصف حقيقة واقعة ، كان فى ظاهره من الأعمال الاجتماعية وفى باطنه من الأعمال السياسية .

— وفى سنة ١٩٠٦ كانت المحاولة الثانية حيث حاولت هدى شعراوى زميلة

---

(١) الأستاذ سلامه موسى : مقالات ممنوعة ، مرجع سابق ص ١٥٠ — ١٥٤ .
(٢) تاريخ أول مظاهرة نسائية هو ١٦ مارس ١٩١٩ .

الأميرة عين الحياة – بعد – محاولة المستوصف ، حاولت إنشاء « جيمنازيوم » لتزاول فيه السيدات الألعاب الرياضية لتشجيع المرأة المصرية عن التخلص من سمة « شجرة الجميز » التى أصبحت من أهم ملامحها . ولكن التقاليد لم تسمح لهذه المحاولة بالنجاح .

– وتجسدت المحاولة الثالثة فى تكوين « جمعية المرأة الجديدة » سنة ١٩٠٩ ، فقد دعت كريمات المرحوم حسين بك ثابت إلى اجتماع واستجابت كل من حرم محمد بك صدقى وحرم بهى الدين بركات والسيدة إحسان القوصى وغيرهن .. وبعد تأسيس الجمعية زارتها السيدة هدى شعراوى وقررت عضوات الجمعية انتخابها رئيسة لجمعية .

وعندما نشرت الصحف البريطانية أنباء اشتراك المرأة المصرية فى ثورة ١٩١٩ فى حينها ، أرسل الاتحاد النسائى الدولى دعوة لإيفاد بعض المصريات لحضور المؤتمر الذى عقد فى جنيف سنة ١٩٢٠ ولكن انشغال السيدات فى متعلقات الثورة وتهيبهن مثل هذه المؤتمرات دفعهن إلى الاعتذار .

غير أن حزب الوفد عندما أباح للسيدات الوفديات تكوين لجنة باسمهن ضمن لجان الحزب ، كانت تلك اللجنة بمثابة أول تجمع نسائى رسمى للعمل بالسياسة ، وقد تولت رئاسة هذه اللجنة السيدة هدى شعراوى ، وتولت منصب الوكيلة السيدة إحسان القوصى ، وتولت منصب السكرتيرة السيدة فكرية حسنى ومن عضواتها إستر ويصا ، جميلة عطية روجينا خياط ، وجيدة ثابت ، وشقيقتها فهيمة ثابت التى رافقت صفية زغلول أثناء سفرها إلى سعد زغلول فى منفاه بجبل طارق ، وحرم كل من رياض باشا وراتب باشا .. وقد انتخبت هذه اللجنة بواسطة المؤتمر النسائى الذى عقد فى الكنيسة المرقسية ، وحضرته أكثر من خمسمائة سيدة يمثلن مختلف سيدات مصر .

وقد قامت تلك اللجنة بعد محاولات ، إلى أن توجت إحداها . بتأسيس الاتحاد النسائى المصرى تحت رئاسة هدى شعراوى كفرع من الاتحاد النسائى الدولى للدفاع عن حقوق المرأة الاجتماعية والسياسية . وكان فى طليعة من انضممن إليه من كل

إستر فهمى ويصا ، عنايات سلطان ، سيزا نبراوى ، جميلة عطية ، حواء إدريس ، حفيظة الألفى ، مارى كحيل ، إحسان القوصى ، بهيجة رشيد ، نفيسة علوبة ، وعزيزة هيكل وغيرهن ... وتحددت رسالة هذا الاتحاد فيما يأتى :

١ — إقناع الرأى العام بفكرة « إتحاد للنساء » .

٢ — إقناع المرأة نفسها بعضوية هذا الاتحاد والعمل على نجاحه فى مجتمع كانت المرأة تعيش فيه خلف أسوار الجهل والتقاليد المتخلفة .

٣ — فتح أبواب المدارس والمعاهد أمام الفتيات لإعداد طليعة مثقفة من الفتيات تتولى تحقيق الأهداف الرسمية للاتحاد وهى الحصول على الحقوق السياسية ، لا سيما وأن بعض المدارس الإبتدائية فقط كانت هى التى ترحب بالبنات .

٤ — مشاركة المرأة العربية والمرأة الأجنبية كفاحها والاقتباس من محاولاتهن الناجحة فى هذا المضمار .

٥ — محاولة ترشيد العادات الاجتماعية الضارة مثل « تزويج الفتيات صغاراً » وكذلك الانسياق الاجتماعى الذى كان سائداً يومئذ بين الشباب المثقف ، والذى يتجسد فى إقبال المتعلمين من الشباب على الزواج من فتيات أجنبيات سواء ممن يوجدن فى مصر أو فى الخارج . وفى هذا زجل للأديب الراحل بديع خيرى يقول فيه : —

بردون يا أفندى بالذمة أيه بس عيب المصرية ؟
بتنسى ليه فضل الأمة وتجيب بدالها أفرنجية !
دى المصرية تبيض وشك والإفرنجية عينها فى قرشك
إفهم يا أهبل

٦ — دفع المرأة إلى العمل لتحصل على استقلالها الاقتصادى .

٧ — وما إلى ذلك من الأهداف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية . وانقسم المجتمع على نفسه يومئذ فبعض قادته من المستنيرين شجعوا أعضاء الاتحاد بالمقال الصحفى

وبالقصيدة الشعرية وبالأزجال . ومن أشهر الأزجال فى هذا المقام زجل لشيخ الزجالين يومئذ بيرم التونسى :—

غلبت أقول للرجال   خـلو المرأة حرة
تمش رخرة الجمال   تفهم وتقـدرة
العاقلة بنت الحـلال   ما يضرهاش بره
لـكن بتنصح فى مين   رؤوس جامدة سنطاوى

غير أن البعض من أسرى التخلف والأفـكار الإقطاعية الرجعية يضعون العقبات أمام الإتحاد النسائى ولـكن هـدى شعراوى استطاعت بصبرها ومثابرتها على قيادة الجماعات ومواجهة المواقف والسيطرة عليها وتوجيهها لمصلحتها استطاعت الصمود أمام كل هؤلاء .

وكان أول نجاح حققه الاتحاد فى سنة ١٩٢٤ حيث استطاع إقناع الحـكومة بسن تشريع يقضى برفع سن الزواج للفتاة إلى ١٦ سنة ، وبذلك انتهى نظام زواج الأطفال الذى كان سائدا من قبل بصدور قانون تحديد سن الزواج فى ديسمبر ١٩٢٤ .. وكان النجاح التالى يتجسد فى فتح أبواب المدارس الثـانوية أمام الفتيات ، بل إن الإتحاد أنشأ بعض المدارس التى لا تزال قائمة حتى الآن ، لتأكيد المساواة بين الفتى والفتاة فى طلب العلم . وقد افتتحت مدرسة السنية الثانوية للبنات سنة ١٩٢٤ .

ولم يمض زمن طويل حتى التحقت ١٣ فتاة بالجامعة منهن واحدة بالحقوق وأربعا بكلية الآداب ، وثمانية بكلية الطب . وقد استماتت كل منهن فى الاستذكار إحساسا منهن بانعـكاس نتيجة نجاحهن أو فشلهن فى الجامعة على كل بنات جنسهن فيما بعد .

ولما كانت القدرات العقلية والاستعدادات المهنية متساوية لدى الفتى والفتاة ، فقد نجحت نعيمة الأيوبى فى كلية الحقوق وأصبحت أول محامية . ونجحت طالبات كلية الطب وعلى رأسهن كوكب ناصف أول طبيبة مصرية ، كما نجحت طالبات الآداب وعلى رأسهن الآنسة سهير القلماوى « الدكتورة سهير القلماوى الأستاذة ورئيسة قسم

اللغة العربية بكلية الآداب فيما بعد وقبل إحالتها إلى المعاش » ، وتم اشتراك الاتحاد في كثير من المؤتمرات الدولية . كما تم عقد مؤتمر نسائي لمناقشة قضية فلسطين مع بقية نساء العرب . وتتالت بعد ذلك خطوات النجاح التي تحتاج إلى مجلدات ، وبذلك لم يعد لدعاة الجمود والتخلف حجة . ومن هنا سارت حركة المرأة سيرها الطبيعي في المجتمع[1] .

سنة ١٩٤٩ والتمهيد لاقتحام البرلمان :

شهدت سنة ١٩٤٩ أكبر حملة نسائية للمناداة بحقوق المرأة السياسية .. كما شهدت تأييدا وتدعيما لحقوق المرأة من الرجال المستنيرين أمثال الدكتور طه حسين ، سلامه موسى ، زكي عبد القادر ، فكري أباظه ، وفي ٢٨ / ٤ / ١٩٤٩ لم تكتف الصحافة بمجرد المطالبة بحق المرأة في عضوية مجلس النواب ومجلس الشيوخ . وإنما امتد طموح مجلة الإثنين إلى منصب الوزير ، حيث اقترحت المجلة في عددها الصادر في هذا التاريخ تأليف حكومة وكان من بين المرشحات .

(ا) حرم بهي الدين بركات باشا — المالية

(ب) الأستاذة منيرة صبري — للداخلية

(ج) الأستاذة إنصاف سري — لوزارة المعارف (التربية والتعليم)

(د) حرم عبد الحميد سليمان — لوزارة الدفاع (الحربية)

(هـ) دكتورة درية شفيق — لوزارة الدعاية (لقدرتها على إقناع الآخرين بالحجة والبرهان)

(و) وغيرهن .

وقد تردد صدى تلك الحملة في الداخل والخارج لاسيما بعد تسجيل إتحاد بنت النيل

(١) مجلة الشباب : مقال بعنوان « حديث خاص مع سيزا نبراوي » في ١٩٧٥/٣/١٧ .

فى المجلس النسائى الدولى سنة ١٩٤٨ حيث بدأ تبادل الوفود والزيارات و المطبوعات والخبرات .

وفى العشرين من فبراير بدأت بعض عضوات مجلس إدارة إتحاد بنت النيل يخططن لإقتحام البرلمان بمجلسيه النواب والشيوخ وذلك عن طريق إحضار عشرين تذكرة دعوة للبرلمان لتدخل بها بعض السيدات ويجلسن فى شرفة الزوار فى اليوم المحدد ، وتجتمع الغالبية فى قاعة « إيوارت » فى مبنى الجامعة الأمريكية المجاور لمبنى البرلمان . وأثناء الاجتماع دارت المناقشات حول ضرورة تعديل قانون الإنتخاب وضرورة إصدار التشريعات التى توفر الحماية والطمأنينة للمرأة والطفل مع تقييد الطلاق وتعدد الزوجات وكذلك تقرير المساواة الكاملة بين الرجل والمرأة ، وعند هذه النقطة قالت المتحدثة وكانت الدكتورة درية شفيق « .. إن هذا المؤتمر هو برلماننا الأول.. برلمان نصف الأمة ، ومن حسن الحظ أن ينعقد فى نفس الوقت والجهة التى ينعقد فيها برلمان النصف الآخر .. فهيا نذهب بجموعنا الفتية لنعلن إليهم فى عزم وقوة وتصميم ، أن تمثيلهم للشعب ، تمثيل ناقص مبتور ، إن لم ينضم إليهم ، ممثلات لنا ، فيكون التعبير عن مصالح الشعب وآماله وآلامه تعبيرا صادقا أمينا . . . فإلى هناك . . فإلى الأمام ... » وعند هذا التوجيه ارتفعت الهتافات . وبدأت المسيرة التى أعدت لها الأعلام التى تحمل مطالب المرأة ، لتسير الجموع تحت مطالب محددة واتجهن إلى مبنى البرلمان تجمعهن شكل المظاهرة .

وكانت الخطة لاقتحام البرلمان أن تقف واحدة بالقرب من باب البرلمان الذى لايفتح إلا لدخول أو خروج أحد الأعضاء ، وعند وصول أحدهم تعطى تلك السيدة إشارة لبقية زميلاتها فيندفعن إلى الباب ويغلقنه بأجسامهن . وقد كان ، فعندما وصل النائب فريد زعلوك بسيارته أسرعت السيدات بالتسلق على السيارة أو الدخول بجوارها ولهول المفاجأة انطلقت الصفارات « بطلب النجدة حيث جاء قائد الحرس وأنذرهن بالضرب بالرصاص ، ولكنهن فى صوت واحد قلن له ، إنك إن فعلت ذلك تكون قد حكمت على نفسك بالإعدام » .

وأسفرت المفاوضات عن تشكيل وفد من ثلاثتهن دكتورة درية شفيق ، والسيدة

سيزا نبراوى والأستاذة زينب لبيب ، لمقابلة وكيل مجلس النواب الأستاذ جميل سراج الدين لغياب رئيس النواب ورئيس الشيوخ الدكتور على زكى العرابى باشا . ولما لم تحقق المقابلة شيئا اتصلن برئيس الشيوخ فى منزله تليفونيا ووعدهن — بعد تهديده بالإعتصام فى البرلمان — ببذل المستحيل من أجل مطالبهن التى يؤيدها هو شخصيا ، وبذلك انصرفن .

وفى اليوم التالى كانت نيابة عابدين تجرى تحقيقا مع الموظف المشرف على قاعة إيوارت ومع السيدات درية شفيق . وقد أعلنت الأخيرة أنها تتحمل المسئولية كاملة ونفت قيادتها للمظاهرة ، وأوضحت أنها كانت تقود وفدا نسائيا للمطالبة بحقوق المرأة السياسية غير أن النيابة قدمتها للمحاكمة .

وحضرت كثير من المحاميات المتطوعات للدفاع عنها ومنهن المحامية مفيدة عبد الرحمن والمحامية ليلى تكلا . والمحامية كوكب الياس والمحامية نرجس نصيف — الأولى والثانية منهن من أشهر عضوات مجلس الشعب (البرلمان) فى الوقت الحالى — وحاولت النيابة تأجيل القضية إلى أجل غير مسمى بصورة تؤكد مسئولية المتهمة الأولى درية شفيق ، ورفضت المحامية مفيدة عبد الرحمن ذلك وطلبت المحاكمة الفورية بدلا من «عفو النيابة» وفى غرفة المداولة قررت المحكمة تأجيل القضية إلى أجل غير مسمى وبذلك تمت براءة درية شفيق .

ونتيجة لذلك بدأ تأييد كبار رجال الدولة لمطالب المرأة كما نشر فى مجلة « آخر ساعة » يومئذ من كل من مكرم عبيد ، محمد محمود خليل ، أحمد علوبة وغيرهم .

هذا وقد حاولت المرأة ترشيح نفسها لعضوية البرلمان فى بعض دوائر القاهرة والإسكندرية ودسوق ، ولكن قيمة الترشيح (١٥٠ جنيها) ردت إلى كل منهن ، ومن ثم وقف الرأى العام سنة ١٩٥١ بجوار المرأة فأضطرت الحكومة إلى تأجيل الانتخابات وبعد فترة من الزمن كثر الحديث فيها عن تأييد المرأة ، كما أفتى الشيخ علام نصار مفتى الديار المصرية السابق بعدم معارضة الإسلام لحق المرأة فى مباشرة الحقوق السياسية .. ثم انقلبت الموازين فجأة ضد المرأة وبدأت حملة مضادة ضدها ، بدأت بفتوى من الشيخ حسنين مخلوف مفتى الديار المصرية يومئذ ، حيث تبرع بفتواه فى

٦ مايو ١٩٥٢ قائلا ، إن الدين الإسلامى يتعارض مع منح النساء حق الإنتخاب . . وعارض العلماء والكتاب تلك الفتوى ولكن الحكومة كانت وراءها . . . وبذلك انتكست حركة المرأة ، ولم يكن هناك من محاولات هامة بعد ذلك سوى اعتصام بعض السيدات فى مبنى نقابة الصحفيين سنة ١٩٥٤ وإضرابهن عن الطعام ومنهن بهيجة البكرى ، ومنيرة ثابت ، راجية حمزة ، ومنيرة حسنى ، وفتحية الفلكى وإلهام عبد العزيز وسعاد فهمى وأمانى فريد وأمينه شكرى وثريا العجيزى وإنتهى هذا الاعتصام بعد ثمانية أيام على وعد بتعديل الدستور لكى يتيح للاناث بجانب الذكور حق الإنتخاب .

وقد ظلت الدكتورة درية شفيق فى مكان القيادة للحركة النسائية . حيث اعتصمت فى نقابة الصحفيين سنة ١٩٥٤ — كما قدمنا — وامتنعت عن الطعام حتى يعترف المسئولون بحقوق المرأة السياسية . . كما اعتصمت بعد ذلك فى سنة ١٩٥٧ فى سفارة الهند بالقاهرة ، غير أن الرئيس الراحل جمال عبد الناصر اكتفى بإزالتها من اتحاد بنت النيل وإغلاق المجلات التى كانت تصدرها . وبذلك ظلت سجينة مسكنها بالزمالك إلى أن سقطت من شرفته ميتة فى أكتوبر ١٩٧٥ .

الثورة وحصول المرأة على حق الانتخاب :

وبقيام ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢ ومناداتها بالمساواة الكاملة بين جميع أفراد الشعب المصرى فى مجتمع يسوده العدل ، ويتمتع جميع أفراده رجالا ونساء بحقوق متساوية ، فى ظل عدالة اجتماعية تتكافأ فيها الفرص وتذوب الفروق بين الطبقات ويعمل الجميع يداً واحدة لبناء المستقبل ، قررت الثورة منح المرأة حقوقها الاجتماعية والسياسية كاملة ، حيث صدر أول دستور فى ظل الثورة وهو دستور ١٩٥٦ متضمنا حق المرأة فى الترشيح والإنتخاب شأنها شأن الرجل سواء بسواء .

وفى ظل هذا الدستور تقدمت بعض السيدات للترشيح لمجلس الأمة يومئذ ، وظفرت سيدتان بثقة الناخبين ، ودخلت المرأة المصرية البرلمان لأول مرة فى التاريخ الحديث .

وعندما أجريت انتخابات الإتحاد القومى فى صيف سنة ١٩٥٨ دخلت المرأة تلك المعركة الانتخابية ناخبة ومنتخبة ، وتحقق الفوز للكثيرات وأصبحن من الأعضاء المنتخبين فى تشكيلات الاتحاد القومى بمختلف مستوياته ، وأصبح ـ بذلك ـ للمرأة مكتب خاص يتولى رعاية شئون المرأة ، وكان هذا المكتب من المكاتب الرئيسية للاتحاد القومى وكذلك تم تكوين لجان للمرأة والنشاط النسائى فى جميع المحافظات والأقسام والمراكز وبعض القرى لرعاية شئون المرأة الاجتماعية والسياسية . وبذلك فتحت الأبواب أمام طاقات المرأة التى كانت مكبوتة فانطلقت فى كل المجالات بجهودها المثمرة .

واشتركت إحدى عشرة سيدة فى اللجنة التحضيرية سنة ١٩٦١ وفى المؤتمر الوطنى للقوى الشعبية فى مايو ١٩٦٢ وفى لجنة المائة لتقرير الميثاق . المنبثقة عن المؤتمر فى نفس السنة ، وفازت ١٩٥٢ سيدة فى قطاعات مختلفة على مستوى جميع المحافظات مضافا إليهن السيدات الإحدى عشرة الأعضاء فى اللجنة التحضيرية وذلك فى انتخابات المؤتمر الوطنى للقوى الشعبية .

وفى لجنة المائة المنبثقة عن المؤتمر الوطنى للقوى الشعبية مثلت المرأة بأسم سيدات ، وفى سنة ١٩٦٢ دخلت المرأة ـ لأول مرة ـ الوزارة ، حيث عينت الدكتورة حكمت أبو زيد فى منصب وزيرة الشئون الاجتماعية . وكان ذلك اعترافا من الدولة بالمساواة الكاملة بين الرجال والنساء ، كما اختيرت الدكتورة عائشة راتب فى مايو ١٩٧١ ـ بعد ثورة التصحيح ـ لنفس المنصب . ولما كانت الأولى أستاذة مساعدة فى التاريخ بكلية البنات بجامعة عين شمس ، والثانية أستاذة القانون الدولى فى كلية الحقوق بجامعة القاهرة ، والوزارة التى عين فيها وزارة متخصصة فى التنمية الاجتماعية ، فإن دور كلتاهما فى هذه الوزارة كان من الأدوار العادية وكان يمكن للأخيرة أن تبرز لو عينت وزيرة للخارجية فهى الوزارة التى تتفق مع تخصصها ، أما وزارة الشئون الاجتماعية ، فإنه ينبغى على من يشغل منصب الوزير فيها أن يكون متخصصا فى علم الاجتماع وليس فى التاريخ أو القانون .

وفى انتخابات الإتحاد الاشتراكى العربى سنة ١٩٧١ وصل عدد المنتخبات إلى ١٥٧٣ وبلغ عدد الأعضاء من السيدات فى المستويات الأعلى ٢٢ سيدة تم تصعيد خمسة

منهن إلى اللجنة المركزية .. ومن المنتظر أن تتضاعف هذه الأرقام عقب انتخابات مجلس الشعب فى نهاية سنة ١٩٧٦ .

أمانة المرأة للاتحاد الاشتراكى العربى :

هذا وقد خصصت المرأة « أمانة » فرعية ضمن الأمانة العامة للجنة المركزية وذلك من أجل التمهيد لإقامة التنظيم النسائى وتجميع جهود المرأة فى خدمة البلاد من خلاله ، شأنها فى ذلك شأن الأمانات الأخرى الممثلة لقوى الشعب العاملة ، وكانت تضطلع بمسئوليات أمانة المرأة – باقتدار – الدكتورة سعاد أبو السعود ، إلى أن ألغى الاتحاد الاشتراكى .

ثم صدر الدستور الدائم فى سبتمبر ١٩٧١ وكان جو الثقة الذى أشاعه فى نفوس النساء حافزا للمرأة على التقدم للترشيح لعضوية مجلس الشعب ، وفى هذه الانتخابات فازت ثمانى سيدات بمقاعد النيابة ، وأضيفت لهن بالتعيين الدكتوره ليلى تكلا التى رفعت رأس بلادها أثناء تمثيلها لمصر فى وفدها الدائم بهيئة الأمم المتحدة سنة ١٩٧٥ ، وأثناء لقائها مع بقية وفد مجلس الشعب لأعضاء الكونجرس الأمريكى حيث كانت أبلغ لسانا وأفقه قولا وأبرع تعبيرا ، شأنها فى ذلك شأن القلائل من زملائها .

ولم تكتف المرأة بعضوية مجلس الشعب وعضوية الاتحاد الاشتراكى العربى ، وإنما انطلقت فى كل المنظمات الشعبية مثل النقابات – فقد اختيرت سيدة وكيلة لنقابة المعلمين التى تضم ثلاثمائة ألف عضو تقريبا ، واختيرت أخرى فى المجلس التنفيذى لعمال مصر ، حيث تم تصعيد إحدى السيدات إلى عضوية هذا المجلس . وهناك كثيرات يشغلن مناصب هامة فى الدولة مثل صفية المهندس ، وكيلة الوزارة لشئون الإذاعة والتى رفعت إلى منصب رئيس الإذاعة بدرجة نائب وزير وغيرها الكثيرات وكانت آخر سيدة وليس آخرا تم اختيارها لمنصب وكيل الوزارة هى السيدة مجيدة خليفة وكيلة وزارة التربية والتعليم لشئون التعليم الإعدادى والثانوى .

وقد انتهت انتخابات الاتحاد الاشتراكى بتصعيد ٢٣٢ عضو إلى اللجنة المركزية منهم خمس سيدات بنسبة ٢ ٪ وزادت نسبتهن إلى حوالى ٣ ٪ بضم خمس سيدات أخريات إلى قائمة الشخصيات العامة التى أضيفت للجنة . . . وطالب بعض الكتاب

بمراعاة زيادة نسبة المرأة فى اللجنة التنفيذية العليا عند اجتماعها فى أغسطس سنة ١٩٧٦[١] .

المرأة والأحزاب السياسية :

وبإلغاء الأحزاب وإقامة المنابر فتحت الأبواب أكثر أمام المرأة ، وكذلك عندما ألغيت المنابر وأنشئت الأحزاب .. وصدر قرار رئيس الجمهورية بضرورة انتخاب سيدة فى كل دائرة انتخابية لعضوية مجلس الشعب . وبذلك ضمنت المرأة ثلاثين مقعدا فى انتخابات مجلس الشعب سنة ١٩٧٩ وأخيرا تم تعيين عدد كبير من السيدات فى عضوية مجلس الشورى

(١) الأستاذ على أمين . مقالة بعنوان « فكرة » بتاريخ ٢٧ / ٧ / ١٩٧٥ بجريدة الأخبار .

الفصل الرابع عشر

المرأة والولاية

المرأة – كما جاء فى مقدمة هذا الكتاب – خلقت هى والرجل من نفس واحدة ويؤكد القرآن الكريم ذلك بقوله « هو الذى خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها ليسكن إليها »(1) ولنفطن إلى قوله تعالى « ليسكن إليها » فالسر والحكمة فى خلق المرأة والرجل من نفس واحدة هو أن يجد عندها ومعها السكينة والطمأنينة والأنس وراحة النفس من خلال المشاركات الوجدانية والعواطف المتبادلة، باعتبارها منه ، ومن ثم يصبح الرجل معها كما لو كان مع نفسه يطمئن إليها ويتبادل معها أطراف الحديث حول كل مايدور فى ذهنه . وهكذا كانت حياة الزوجين الأولين آدم وحواء حياة سكينة تامة وتعاطف كامل . والآية القرآنية واضحة وضوح الشمس ، كما توصى بالتكامل والثقة وإمكان التفاهم والإفضاء بين الرجل والمرأة على أساس طبيعى من الخلقة ذاتها .

ومن جهة أخرى فإنه خلال المرحلة التى تم فيها إعداد هذين الفردين ليكونا الأب والأم للنوع البشرى ، عاشا معاً فى عالمهما سعيدين ، على حالة من الطمأنينة الفطرية فلا شجار ولا مشكلات ، وبدون أدنى محاولة للاستعلاء من أحدهما على الآخر، عاشا حياة محبة قلبية وأنس روحى وإخوة فى الإنسانية .

غير أنه عندما خدعهما عدوهما لم تكن المرأة وحدها هى التى خدعت ، ولم تخدع قرينها فى الحياة ، على النحو الذى يشار إليه فى الكتب السماوية غير الإسلامية التى تزعم . إنها متهمة بإغراء آدم بالخطيئة ، وتذرع إبليس بها إلى أبينا آدم عليه السلام . وقد

---

(1) سورة الأعراف الآية ١٨٩ .

لبثت المرأة لمدى دهور وأحقاب مطاردة بوزر الخطيئة الأولى ، ورسخ فى الفكر العام للبشرية أنها ذريعة إبليس وحبالة الشيطان إلى أن برأها القرآن الذى أكد أن إبليس وسوس إلى أبينا آدم ولم يتذرع إليه بحواء ، وعصى آدم ربه فغوى ، وأكلت حواء معه من الشجرة المحرمة فاحتملت تبعة المعصية لقوله تعالى : « ولقد عهدنا إلى آدم من قبل فنسى ولم نجد له عزما ، وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس أبى ، فقلنا يا آدم إن هـذا عدو لك ولزوجك ، فلا يخرجنكما من الجنة فتشقى إن لك ألا تجوع فيها ولا تعرى وإنك لا تظمأ فيها ولا تضحى ، فوسوس إليه الشيطان ، قال يا آدم أدلك على شجرة الخلد وملك لا يبلى . فأكلا منها فبدت لهما سوآتهما وطفقا يخصفان عليهما من ورق الجنة وعصى آدم ربه فغوى (سورة طه ١١٥ - ١٢١) .

والحق أنهما ما كانا يعرفان الخداع ولا تدعوهما إليه داعية ، والقرآن صريح فى أن الشيطان وسوس لهما معاً وخدعهما معاً ، وفطنا فأخطأ معاً وفطنا معا لهذا الخطأ ، وأنزلهما الله معاً إلى الأرض ، لكن مع أسباب كثيرة للاختلاف والعداوة ، على ما تقتضيه ظروف الحياة الدنيا على الأرض ، وذلك لتبرز إلى الوجود بين المخلوقات مرتبة الإنسان فيتهيأ المجال لرسالته الخاصة بما فيها من تعاون وتنافس وصراع وتكيف أو اندماج أو تمثيل وما إلى ذلك من العمليات الاجتماعية .

وإلى هنا والمرأة بحسب القرآن إنسان كامل الإنسانية ، وهى تمثل مع الرجل الشخصية الإنسانية فى جوهرها : العقل واحد ، والضمير واحد ، والمشاعر والمدركات واحدة ، والهدف واحد .. إلخ . على حين أن الفرق الطبيعى بين الرجل والمرأة فى نظر القرآن من الأمور ذات الدلالة الواضحة ويمكن توضيحه فيما يلى :

١ — هذا الفرق من آيات الصنع الإلهى البديع ، وأحد مظاهر الإزدواج والتكامل فى نظام المخلوقات . وتؤكد ذلك آيات القرآن الكريم مثل قوله تعالى : « والليل إذا يغشى ، والنهار إذا تجلى ، وما خلق الذكر والأنثى — إن سعيكم لشتى » (الليل ١ - ٤) .

وكذلك قوله تعالى « أيحسب الإنسان أن يترك سدى ، ألم يك نطفة من منى يمنى ، ثم كان علقة فخلق فسوى ، فجعل منه الزوجين ـ الذكر والأنثى ـ أليس ذلك بقادر على أن يحيي الموتى » (القيامة ٣٦ ـ ٤٠) وكذلك قوله تعالى « ومن كل شيء خلقنا زوجين لعلكم تذكرون » (الذاريات ٤٩) .

وقد تنبه كثير من العلماء لهذا الازدواج فى نظام المخلوقات ، فعالم الشهادة يقابل عالم الغيب . والملك الكريم الذى يقف خلف الإنسان ويدعوه إلى الخير ، يقابله الشيطان الخبيث الذى يزين الشر للانسان ويكيد له ، والذكر يقابل الأنثى فى الحيوان والنبات وما إلى ذلك من مختلف أنواع الازدواج التى أشار إليها القرآن الكريم لكى نبحث عنها فى هذا العالم مثل الكهرباء والمغناطيسية السالبة والموجبة وكذلك المادة والمادة المضادة Anti matter فانظر قوله تعالى « سبحان الذى خلق الأزواج كلها مما تنبت الأرض ومن أنفسهم ومما لا يعلمون » (يس ٣٦) . وقد فسر « الغزالى » قوله تعالى « ومن كل خلقنا زوجين لعلكم تذكرون » بقوله « الموجودات كلها متقابلة مزدوجة إلا الله تعالى ، فإنه فرد لا مقابل له ، هو الواحد الحق الخالق للأزواج كلها » .

٢ ـ الاختلاف بين الذكر والأنثى فى الوظيفة التى حددتها الإرادة الإلهية لكل منهما فى هذه الدنيا . غير أنه بالرغم من اعترافنا بالفروق الفردية بين الأشياء فإن الفروق الفردية بين الرجل والمرأة لا تخرج عن كونها فروقا بين روح الرجل وروح المرأة . والذى يؤكد أن الإسلام يكلف المرأة باعتبارها إنسانا كاملا ، تماما مثلما يكلف الرجل من تكاليف تتصل بطلب العلم وبالإيمان وبالعمل وبمختلف العقائد والعبادات والفضائل الروحية والخلقية . وبمقتضى هذه التكاليف فإن للمرأة كل الحقوق الأساسية التى للرجل تقريبا .

غير أن القاعدة فى القرآن تستمد من قوله تعالى « خلق السموات والأرض بالحق يكور الليل على النهار ويكور النهار على الليل وسخر الشمس والقمر كل

يجرى لأجل مسمى ألا هو العزيز الغفار » (الزمر ٥) ، وكذلك من قوله تعالى « وأنه أعطى كل شيء خلقه ثم هدى » وأيضا قوله تعالى « لا يكلف الله نفسا إلا وسعها » ومن الدعاء الذى علمه سبحانه وتعالى لنا نحن المؤمنين أن نقول « ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به » (البقرة ٢٨٦) .

فإن الإسلام تخفيفاً عن المرأة التى تتعرض لكثير من الأعباء من لواحق الأنوثة ووظائفها مثل الحمل والرضاعة والحضانة وما إلى ذلك ـ فإنها بحكم تلك الأوضاع تحتاج إلى رعاية خاصة ، ومن هنا فقد خفف الله عنها فى العبادات فى أحوال معينة حيث تعفى من الصلاة والصوم ، وإن كان الصوم يحتاج إلى القضاء فى بعض الأحيان ـ وذلك لأن الأمومة وما يسبقها وما يلحقها تجعلها فى بعض الأحيان غير قادرة على العمل أو التفرغ له كما ينبغى ، ومن ثم فقد أوجب الإسلام على الرجل كفالتها من كل الوجوه التى تتعلق بالإنفاق والرعاية والحماية وما إلى ذلك .

وقد دفع هذا البعض إلى الظن بأن حواء مخلوقة جانبية هامشية ، لا تعدو أن تكون ضلعا من ضلوع آدم ، الإنسان الكامل ، وقيل فيم قبل ، أن هذا هو الضلع الناقص من ضلوع أحد جانبى العمود الفقرى للرجل ، وذلك قبل أن يكشف علم التشريح عن تماثل القفص الصدرى للجنسيين فى عدد الأضلاع .

واقترنت هذه الفكرة عن خلق حواء ـ فى أذهان هؤلاء ـ بإعوجاج فطرتها وسلوكها ، أثراً لكونها مخلوقة من أعوج ، حتى جاء القرآن فمن على المرأة بتقرير أنها خلقت والرجل من نفس واحدة لقوله تعالى « يا أيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء ، واتقوا الله الذى تساءلون به والأرحام ، إن الله كان عليكم رقيبا » .

وليس فى القرآن كله إشارة من قريب أو من بعيد إلى قصة خلق حواء من ضلع أيمن أو أيسر ، بل ليس فى معجمه على الإطلاق لفظ ضلع أو ضلعين أو أضلاع ، فإن صح الحديث فى الرفق بالمرأة من ضلع أعوج إذا أقامته بالشد كسرته . فهو من التعبير

المجازى فى مثل الحديث « رفقا بالقوارير » لايعنى أنهن مخلوقات من مادة القوارير ، على الحقيقة لا المجاز .

فعن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن المرأة كالضلع إذا ذهبت تقيمها كسرتها ، وإن تركتها استمتعت بها على عوج » وفى لفظ « واستوصوا بالنساء خيرا فإن المرأة خلقت من ضلع ، وإن أعوج شىء فى الضلع أعلاه ، فإن ذهبت تقيمه كسرته ، وإن تركته لم يزل أعوج ، فاستوصوا بالنساء خيرا »(١) (متفق عليه) .

أما فى المسيحية فإنهم يقولون إن الله عندما خلق آدم ، خلقه من تراب الأرض ، ثم نفخ فيه(٢) الروح الناطقة العاقلة ، وعندما خلق حواء لم يخلقها كما خلق آدم من تراب الأرض مباشرة ، وإنما خلقها من ضلع من أضلاع آدم(٣) استلها منه وبناها له امرأة ، ولذا قال آدم عندما استيقظ من سباته ووجـــد حواء التى آتاه الله بها قال « هـــذه لحم من لحمى وعظم من عظامى ، هذه تدعى امرأة لأنها من امرىء أخذت »(٤) .

وهنا حكمة الله الذى كان قادرا أن يخلق حواء خلقا منفردا كما خلق آدم من تراب الأرض ، ولم يشأ ، بل شاء أن يخلقها من آدم ليجعل بينهما رابطة لحمية ، والتحاما تاما فتعرف حواء أنها من آدم فتحبه وتخلص له ، وتخضع له خضوع الجســـد للرأس .

ويعرف آدم أن حواء أخذت منه فيحبها ويحنو عليها كجسده ، ويعزها ويعمل

---

(١) الشوكانى : نيل الأوطار ، الطبعة الثالثة ، مكتبة الحلبى ، القاهرة ١٩ حـ ٦ ص ٢١٨ (باب إحسان العشرة بين الزوجين) .

(٢) سفر التكوين ٢ : ٧ .

(٣) سفر التكوين ٢ : ٢١ ، ٢٢ :

(٤) سفر التكوين ٢ : ٢٣ .

على إرضائها لأنها امرأته التى من لحمه وعظمه(١) .

وفى الموسوية نجد فى القانون الكهنوتى وفى المستند الألوهى élohiste (مستند تاريخ الخليقة) نجد فيه أن المرأة خلقت والرجل فى آن واحد ككائن مساو — له كل المساواة — وبالتالى فليس من أجل الرجل فقط اصطنعت ، بل جعل أحدهما للآخر فاحرى بهما أن يجريا فى نسق واحد فى تطلب الهناء المنشود .

وعلى هذا الوجه يتحتم أن يكونا متساويين ، وأن يكونا مكرمين محترمين بنسبة واحدة(٢) :

وقال عليه الصلاة والسلام «وزوج آدم عليه السلام هى حواء عليها السلام . وهو أول من سماها بذلك حين خلقت من ضلعه من غير أن يحس آدم عليه السلام بذلك ، ولو أحس بذلك لم يعطف رجل على امرأة .

قيل له : من هذه ؟ قال : امرأة . قيل : وما اسمها ؟ قال : حواء . قيل : ولم سميت امرأة ؟ قال : لأنها من المرء أخذت ، قيل : ولم سميت حواء ؟ قال : لأنها خلقت من حى) .

روى أن الملائكة سألته عن ذلك لتجرب علمه ، وإنهم قالوا له : أتحبها يا آدم ؟ قال نعم . قالوا لحواء : أتحبينه يا حواء ؟ قالت لا ، وفى قلبها أضعاف ما فى قلبه من حبه . قالوا : فلو صدقت امرأة فى حبها لزوجها لصدقت حواء(٣) .

وهذا هو معنى قوله تعالى « هو الذى خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها ليسكن إليها » .

---

(١) الأنبا غريغوريوس : كتيب بعنوان « الأم » ، القاهرة مارس سنة ١٩٧٥ ص ٢٩ .

(٢) سفر التكوين ف ١ — ٢٧ « خلق الله الإنسان على صورته ، على صورة الله خلقه ذكرا أو أنثى خلقهم » .

(٣) تفسير القرطبى : دار الكاتب العربى للطباعة والنشر ، الطبعة الثالثة ، القاهرة سنة ١٩٦٧ ج ١ صفحة ٣٠١ .

وقد روى حديث الضلع الأعوج عن أبي هريرة مرة أخرى على النحو التالى ، فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن المرأة خلقت من ضلع – وفى رواية : وأن أعوج شيء فى الضلع أعلاه – لن يستقيم لك على طريقة واحدة ، وإن استمتعت بها ، استمتعت بها على عوج ، وإن ذهبت تقيمها كسرتها ، وكسرها طلاقها »(1) (رواه مسلم) .

بيد أنه إذا كانت المرأة مشتقة من الرجل وأرق منه تكوينا ، ولها وظيفة طبيعية مغايرة لوظيفته ، فإن له عليها أولوية النشوء والأصل ، بمعنى أنه لو كان الرجل مخلوقا من المرأة لكانت لها عليه تلك الأولوية . ولا ننسى بجوار ذلك أن الرجل فى مختلف جوانبه الطبيعية أصلب عودا وأشد بناء وتكوينا ، وأقدر من المرأة على الصراع الإنتاجي وأنه تبعا لذلك من حيث المبدأ العام ، هو الذى يكافح فى سبيل الكسب وتوفير أسباب الحياة والراحة للمرأة وللأبناء ، ومن أجل ذلك تصبح له أولوية طبيعية وعملية وواقعية معاً . وبالتالى فإن عليه تقع أعباء التعرض للمهام الكبرى فى الحياة التى قد تتطلب من التضحيات والجهود مالا تقدر عليه المرأة فى سبيل حماية الوطن . وما دامت حماية الوطن من واجبه فإن حماية الأسرة تدخل ضمن واجباته وقد أكد القرآن الكريم ذلك بقوله تعالى « ولهن مثل الذى عليهن بالمعروف ، وللرجال عليهن درجة » (البقرة ٢٢٨) .

وإذا كانت هذه الأولوية من مقتضيات الواقع العملى ، فإنها لاتقتضى درجة فى القيمة الإنسانية من حيث هى ، لأن معيار التفاضل بين البشر ليس هو القوة البدنية وتفاوت القدرات ، بل هو الكمال الروحى والخلقى الذى يعبر عنه القرآن الكريم بمصطلح « التقوى » الذى ورد فى الآية الكريمة « يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ، إن أكرمكم عند الله أتقاكم ، إن الله عليم خبير » (الحجرات ١٣) وكما جاء فى الحديث الشريف « كلكم لآدم وآدم من تراب . لا فضل لعربى على عجمى ولا لأحمر على أسود ، ولا أسود على أحمر إلا

(١) وهبي الألبانى : المرأة المسلمة : مؤسسة الرسالة بيروت لبنان سنة ١٩٧٨ صفحتى ١٥ ، ١٦ وصحيح مسلم بشرح النووى ، مرجع سابق ج ١٠ ص ٥٧ .

بالتقوى » ،[1] ، بمعنى أن الإسلام لا يعطى أفضلية لفرد على آخر لمجرد انتمائه إلى طبقة معينة، أو لأى عامل آخر خارجى ، وإنما التفضيل يأتيه من التزامه بتقوى الله ، أى من عامل مكتسب يتاح لمن يشاء[2] .

وأساس الوضع الإسلامى للمرأة إنها فى أصول العقيدة تتحمل أمانة إنسانيتها الكاملة ، ومسئولية التكليف ، إصالة بلوغ رشدها . وليس فى كتاب الإسلام « لا تستوى المرأة والرجل » بل تخضع المساواة للأصل العام « إن أكرمكم عند الله أتقاكم » فلا يستوى تقى وفاجر ، ولا مؤمن وكافر ، كما « لا يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون » ضبطا للمساواة حتى لا تسير إلى مسخ وفوضى[3] .

فالأفضلية للرجل هنا بالدرجة ، ليست لأنه رجل فحسب ، لأن للمرأة مثل الذى عليها بالمعروف « ولهن مثل الذى عليهن بالمعروف » وإنما الدرجة المقصودة هنا هى التى أشارت إليها الآية الكريمة « الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم » (النساء ٣٤) ولكى ندرك المقصود بهذه الدرجة فإننا إذا تتبعنا نزول تلك الآية الكريمة فى بيان الحقوق والواجبات وجدنا فيما روى أن سعد بن الربيع ، أحد نقباء الأنصار ، نشزت عليه إمرأته حبيبة بنت زيد بن أبى زهير ، فلطمها ، فانطلق بها والدها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم شاكيا . فكان رأى الرسول هو الاقتصاص من زوجها[4] ، وعندئذ نزلت هذه الآية « الرجال قوامون على النساء ... » .

وأساس الحياة الزوجية فى الإسلام ، الوحدة والنفسية والاجتماعية تآلفا وتكاملا

---

(١) رواه أحمد فى مسنده .

(٢) د . زيدان عبد الباقى .. التفكير الاجتماعى ، مرجع سابق ص ٩٢ .

(٣) الدكتورة عائشة عبد الرحمن : بحث مقدم لمؤتمر الأمومة والتغير الاجتماعى .

(٤) ابن كثير : تفسير القرآن العظيم ، مرجع سابق صفحة ٤٩١ .

والسكن والمودة والرحمة ، متى صح هذا الأساس فغير متصور أن يكون البيت مجال صراع بين الزوجين على سيطرة وسلطة ، أو معترك تنازع على رياسة ونفوذ .

ولكن طبيعة الجماعة ، تقتضى أن يندب منها من يرعى شئونها ويتكلم باسمها ، ولو كانت الجماعة وفدا إلى مؤتمر أو صحبة فى رحلة يوم أو أيام . والأسرة أحوج إلى من يقوم على مصالحها ، وقد جعل القرآن هذه القوامة للرجل تكليفاً لا تشريفا .

وتظل للمرأة قسمتها المالية مستقلة ، وتظل لها شخصيتها لاتتخلى عن إسمها لتحمل اسم الزوج ملحقة به منتمية إليه ولم يقل القرآن « الذكور قوامون على الإناث » كما قال فى المواريث « للذكر مثل حظ الإنثيين » فتعلق حقه بمولده ذكرا « قاصراً أو رشيدا » عاقلا أو سفيها .

وإذا كان الله قد نصر خولة بنت ثعلبة عندما ظاهر عنها زوجها أوس بن الصامت — أى قال لها على طريقة أهل الجاهلية « أنت على كظهر أمى » كناية عن الانفصال عنها — فاستفتت الرسول عليه الصلاة والسلام ، فقال لها : قد حرمت عليه ، فقالت : والله ما ذكر طلاقا ، والله قد نسخ سنن الجاهلية ، فقال لها : « ما أوحى إلى فى هذا شىء » فاغتمت لصغر أولادها وقالت . أشكو إلى الله فاقى ووحدتى ووحشتى وفراق زوجى ، وقد نفضت له بطنى ، فنزل قوله تعالى « الذين يظاهرون من نسائهم ما هن أمهاتهم إن إمهاتهم إلا اللاتى ولدنهم . . . » (المجادلة ٢) .

وهنا نجد نصرا من القرآن الكريم لهذه السيدة . . . غير أن القرآن الكريم فيما يبدو سكت عن بقية القصة إذ وكيف يتأتى أن يلطم الرجل شريكته فى الحياة ومربية أبنائه ؟ ولم يتقبل الإهانة للزوج ، حتى ولو كان قد نفد صبره مع امرأة متمردة أو غير مطيعة .

وهنا نجد أن القوامة ناشئة عما توافر من صفات القوة المتنوعة الضرورية

من أجل الصراع فى سبيل الحياة ، وعن أنه هو الذى يحمل عبء الإنفاق المتنوع ، فيعطى المرأة ابتداء «المهر» ويكفيها ابتداء وانتهاء وفترة مابعد الإنفصال عنها بالطلاق أو بالوفاة . ومن المستبعد أن يتجاهل الإنسان أن نظام الحياة ينهار إذا انكسرت شوكة من يحميها ، وكذلك لايصح تجاهل ما فى طبيعة المرأة من رقة وما تحمله بحكم وظيفتها الأنثوية من واجبات ضخمة تؤديها للحياة مما يفوق بكثير من ناحية الاحتمال مايعانيه الرجل وهذا يوجب على الرجل معاملتها بالتقدير والاحترام وهو سيد أسرته وبالتالى فإن « الدرجة » التى أعطيت له ليست لمجرد « الرجولة » وإنما لاعتبارات أخرى كثيرة ، أول من يقــدرها المرأة التى تقدر صفات من يخدمها ويحميها . ولـكنها — فى الغالب — لا تقدر ذلك بتحريض من آ نسات وسيدات الاعلام اللاتى يكررن لها ليل نهار أن الرجل طفل كبير وبالتالى فهى الأم الناضجة التى توجــه الزوج الغر .

والقوامة هنا مناطها الرجولة . فلا تصح شرعا لقاصر أو عاجز أو سفيه أو معتوه . ثم تتفاوت موازين الرجولة بتفاوت المستويات ، وهو ما نص عليــه القرآن الـكريم فى قيده القوامة للرجل ، بالفضل وحمل أعباء النفقات « الرجال قوامون على النساء بما فضــل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم » .

والرجولة أيضا هى مناط الدرجة — التى للرجال على النساء بمقتضى تكليف القوامة — لاتنقض هذه الدرجة له من قدرها ومكانتها زوجا وأما وربة بيت مسئولة شرعا عن رعايته ، كما لاتعطل الدرجة الأصل العام للمساواة ، بل هى مسبوقة فى نص آيتها بتقرير التـكافؤ فى الحقوق والواجبات مما يقضى به العرف ، وعلى وجه التماثل « ولهن مثل الذى عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة » ويصح فهمنا لدلالة الدرجة فى القرآن الـكريم ، إذا فـكرنا أن الصفوة الرسل عليهم السلام : « رفع الله بعضهم فوق بعض درجات » كما « يرفع الله الذين آمنوا منـكم والذين أوتوا العــلم درجات » .

ومما يؤكد المساواة النسبية بين الرجل والمرأة إن الله تعالى أوحى للمرأة كما

أوحى إلى الرجل كما فى قوله تعالى «إذ أوحينا إلى أمك مايوحى» (طه ٣٨) وكذلك قوله تعالى : « وأوحينا إلى أم موسى أن أرضعيه ، فإذا خفت عليه فألقيه فى اليم ، ولا تخافى ولا تحزنى إنا رادوه إليك ، وجاعلوه من المرسلين » (القصص ٧) .

وهذا يبين أن الله مع المرأة ممثلة فى أم موسى الخائفة الوجلة على وليدها ... كما كان مع يونس فى أزمته وهو فى بطن الحوت ،

والخلاصة :

هى أن المرأة والرجل - رغم الفروق غير الأساسية متساويان فى القيمة الانسانية بالإضافة إلى ما يؤكده القرآن الكريم من تكاملهما وضرورة تعاونهما . ففى مجال الايمان بالله وجدنا للنساء ، عند الدخول فى الاسلام ، كن يبايعن الرسول الكريم، تماما كما بايعه الرجال . وفى مجال الجهاد كان شأنهن شأن الرجال ، وفى مجال الدين كانت نساؤه صلى الله عليه وسلم من أمهات المؤمنين . وكن من أكثر من حفظ الدين وعمل به . ومن ثم فإن الولاية ليست دكتاتورية من السيد على المسود ، وإنما قوامها الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وإطاعة الله ورسوله ... تطبيقا لقوله تعالى « والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض، يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ، ويطيعون الله ورسوله أولئك سيرحمهم الله ، إن الله عزيز حكيم » (التوبة ٧١) وإتساقا مع دعوة المؤمنين لله أن يغفر لهم ذنوبهم ... نزل قوله تعالى « ربنا إننا سمعنا مناديا ينادى للايمان أن آمنوا بربكم فآمنا ، ربنا فاغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا وتوفنا مع الأبرار » (آل عمران ١٩٣) ويستجيب الله لدعائهم بقوله تعالى « فاستجاب لهم ربهم إنى لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى ، بعضكم من بعض ، فالذين هاجروا وأخرجوا من ديارهم وأوذوا فى سبيل الله وقاتلوا وقتلوا لأكفرن عنهم سيئاتهم ولأدخلنهم جنات تجرى من تحتها الأنهار، ثوابا من عند الله، والله عنده حسن الثواب» (آل عمران ١٩٣) .

وكل تلك الآيات البينات تؤكد أن المرأة من الرجل « بعضكم من بعض » وتؤكد أن المرأة بايعت(١) وهاجرت وقاتلت وقتلت وآذت وأوذيت . . شأنها شأن الرجل . ولهذا فإن القرآن الكريم يجمع الرجل والمرأة من أهل الإيمان والفضائل الدينية فى آيات جامعة فيقول جل شأنه « إن المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات والقانتين والقانتات والصادقين والصادقات والصابرين والصابرات والخاشعين والخاشعات والمتصدقين والمتصدقات والصائمين والصائمات والحافظين فروجهن والحافظات والذاكرين الله كثيرا والذاكرات ، أعد الله لهم مغفرة وأجراً عظيما » (سورة الأحزاب ٣٥) .

والنتيجة أن الإسلام قد سوى بين الرجل والمرأة فى كل شىء تقريبا ، ما عدا فى موضوع الولاية على المسلمين تطبيقا لقوله تعالى « الرجال قوامون على النساء ... » وقوله تعالى « ولهن مثل الذى عليهن » وكذلك قوله تعالى « وللرجال عليهن درجة » فللمرأة من الحقوق مثلما عليها من الواجبات ، والرجل — مثلها — عليه من الواجبات بمقدار ماله من الحقوق . وحق الدرجة التى منحها الله له على المرأة وخلف له الرعاية على الأسرة بسببها ليست حقا خالصا من الواجبات(٢) وكذلك لم يسو الإسلام بين الرجل والمرأة فى الأمور التى تحتاج إلى التماسك العاطفى ، فالقرآن الكريم يقول فى مجال الشهادة « . . . فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء ، أن تضل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى . . » (البقرة ٢٨٣) .

وفى تفسير تلك الآية الكريمة يقول « القرطبى » رضى الله عنه « جعل الله تعالى شهادة المرأتين مع الرجل جائزة ، مع وجود الرجلين فى هذه الآية . ولم يذكرها فى غيرها ، فأجيزت فى الأموال خاصة فى قول الجمهور ، بشرط أن يكون معها رجل . وإنما كان ذلك فى الأحوال دون غيرها ، لأن الأموال كثر الله أسباب توثيقها لكثرة

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووى . . مرجع سابق جـ ١٣ ص ١٠ .

(٢) د . على عبد الواحد وافى : مقال فى مجلة « المجتمع العربى » العدد التاسع ، أكتوبر ١٩٥٧ .

جهات تحصيلها وعموم البلوى بها وتكرارها . فجعل فيها التوثيق تارة بالكتابة وأخرى بالإشهاد وثالثة بالرهن ورابعة بالضمان . . وأدخل في جميع ذلك شهادة النساء مع الرجال . . . وأجاز العلماء شهادتهن منفردات فيما لا يطلع عليه غيرهن للضرورة .

لقد أوضح كتاب الله سبحانه وتعالى أن الشهادة تكون برجلين ، ولم يأخذ الإسلام بشهادة النساء في الأمور الخطيرة كالشهادة على حد الزنا . ويأخذ بشهادتهن مطلقا فيما هو من خصائص النساء وما لا يعرفه غيرهن . أما الأمور التي تعتبر بالخطيرة وليست من الأمور النسائية فيؤخذ فيها بشهادة رجل وامرأتين لتذكر كل منهما ، فإذا نسيت إحداهما شيئا بدون قصد — أو بقصد — ذكرتها الأخرى به ، وصدق الله تعالى إذ يقول « . . . أن تضل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى »[1] .

ومعنى ذلك أن الأمور النسائية لاتصلح فيها شهادة الرجال وإنما تصلح فيها شهادة النساء وحدهن وهذا قسمهن . أما قسم الرجال فإن النساء يشاركن الرجال في الشهادة فيه ، بحيث تعدل شهادة المرأتين شهادة رجل .

المرأة بين الولاية العامة والخاصة :

ولقد أباحت الشريعة للمكلف بوصفه مكلفا ، رجلا كان أو امرأة أن يشتغل بأي عمل لم يتعلق به نهي أو تحريم في ذاته . وقد أوصت الشريعة كذلك بواجبات عامة أخلاقية اهتمت فيها بجانب المرأة صيانة لها ومحافظة على الأسرة والمجتمع[2] .

---

(١) الأستاذ توفيق على وهبه : دور المرأة . . . مرجع سابق ، صفحة ٣٠ ، ٣١ .

(٢) انظر فتوى الشيخ حسنين مخلوف مفتي الديار المصرية السابق وكذلك فتوى الشيخ علام نصار مفتي الديار المصرية الأسبق صفحة ٢٨٤ من هذا الكتاب لتدرك تضارب الفتاوى في هذا الموضوع .

فإذا كان العمل حلالا في ذاته ، ولم يؤد إلى محرم خارج عنه كان أمراً مباحا للجميع . وهذه هي القاعدة العامة .

أما اشتغال المرأة فإن أريد به المشاركة وإبداء الرأى فى الأمور العامة على وجه يتفق مع آداب الإسلام فهذا أمر مباح ، وإن أريد به أن تتولى المرأة مناصب الولاية العامة فهذا أمر قد عارضته النصوص الإسلامية ، وإذا كان بعض الناس قد تأولوا هذه النصوص ، فإن جمهرة العلماء يؤيد إعمال ظاهرها(١) .

وبمقتضى القوامة والدرجة ، كانت الإمامة شرعا للرجال ، وثابت من صحيح الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم « ألا تؤمن امرأة الرجال فى الصلاة » فلنذكر الموانع الطبيعية القهرية التى تعطل المرأة عن القيام بفروض العبادات ودخول المسجد وتلاوة القرآن . وثابت كذلك ؛ بنص القرآن ، أن شهادة رجلين يؤديها رجل وامرأتان من العدول ، تقديرا لطبيعة المرأة فى قلة خبرتها بالشئون العملية والمعاملات المالية ، وإلى عاطفية فطرتها بحيث لا يستبعد أن ينصرف بالها إلى شواغلها الوجدانية كما لا يستبعد أن تكون فى حالة نفسية وبدنية منهكة ، بالدورة الشهرية أو الحمل والرضاع ، فلا تستوعب ما تشهد عليه إن لم تتحاش النظر إلى مشهد جناية قتل . وكذلك سرعة تأثرها ببكاء سيدة أو فتاة ، وإمكانية تصديقها لمفتريات تلك الباكية .

فكان أن جعل الشرع شهادة امرأتين بشهادة رجل واحد ، لا تجرى لعدالتها — فالأصل العدالة فى كل شاهد — بل تقديرا لما يحتمل أن تنس إحداها شيئا مما تشهد عليه فتذكرها به الأخرى « واستشهدوا شهيدين من رجالكم فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء أن تضل أحدهما فتذكرا إحداهما الأخرى » (البقرة ٢٨٢)

---

(١) فضيلة الأستاذ الدكتور عبد الحليم محمود شيخ الأزهر : مقال بجريدة الجمهورية عدد ١٤ أغسطس ١٩٧٥ ص ٧ .

وعلى ذلك فإن الإسلام يحتم أن تكون رئاسة الدولة العليا للرجل ، وليست للمرأة ، وفى ذلك يقول الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام « ما أفلح قوم ولو أمرهم امرأة » وهذا الحديث الشريف يقتصر المراد من الولاية فيه على الولاية العامة .

ومن ثم فإن الولاية بإطلاقها ليست ممنوعة على المرأة بالإجماع ، بدليل إتفاق غالبية ، بل كل علماء الفقه والأصول على جواز أن تكون المرأة وصية على الصغار وناقصى الأهلية ، وأن تكون وكيلة لأية جماعة من الناس فى تصريف أموالهم وإدارة مزارعهم ومختلف شئونهم ، وأن تكون شاهدة ، والشهادة ولاية كما نص الفقهاء على ذلك ، فنص الحديث كما يفهمه العوام والخواص صريح فى منع المرأة من رئاسة الدولة العليا ، ويلحق بها ما كان بمعناها فى خطورة المسئولية .

ولما كان القضاء من الولايات العامة التى لايصلح لمباشرتها إلا من استوفى شروطا معينة استخلصها الماوردى من قوله تعالى « الرجال قوامون على النساء » وإن كان الماوردى قد ذكر أقوال بعض الفقهاء الذين يجيزون شغل المرأة لمنصب القضاء ... ومثل أبو حنيفة الذى يجيز للمرأة أن تقضى فيما تصح فيه شهادتها ، ومثل ابن جرير الطبرى الذى أجاز قضاءها فى جميع الأحكام وقاسه على جواز إفتائها ، ومن ثم لاتصلح لشئون القضاء لقوله تعالى « الرجال قوامون على النساء » وقالوا أنه يجوز للمرأة أن تقضى فيما عدا الحدود والقصاص حيث لاتقبل شهادتها فيهما ، وبالتالى لايصح قضاؤها بالأولى فيهما ، وحكم القضاء يستقى من حكم الشهادة ، إذ كل منهما يدخل فى باب الولاية . ومن هنا فلا اعتبار بقول برده الاجماع .

وكما يؤكد التزام السلف الصالح بالقواعد الدينية أو تاريخ الاسلام لا يدلنا على أن إمرأة واحدة تولت القضاء فى المجتمع الاسلامى فقد جعل عمر بن الخطاب استقلال القضاء من المبادىء الاسلامية الأساسية التى تميز بها نظام القضاء فى الاسلام .

كما أنه رضى الله عنه فصل القضاء عن السلطة التنفيذية ، وعهد بأمور القضاء إلى

رجال مستقلين عن الولاه ؛ وبذلك سبق ابن الخطاب إلى إرساء مبدأ من المبادىء التى لم تعرفها الدساتير إلا فى العصر الحديث .

وقد أحاط عمر بن الخطاب أمور القضاء والقضاة بالموضوعية والاستقلال حيث كان يجرى اختيار القضاء على أسس موضوعية تقوم على العلم والفطنة والفراسة ... كما كان لا يسمح للسلطة التنفيذية بالتدخل فى شئونهم حتى ولو كان أحـــد الطرفين المتقاضيين هو الخليفة نفسه ، وذلك كله مع إلزام الجميع بتنفيذ أحكام القضاة ، وتخصيص المرتبات المجزية لهم : إعلانا من الدولة بأن العدل أساس الحكم .

ففى مجال تعيين القضاة كان يجرى اختيارهم من بين الصفوة المختارة من رجال العلم والدين وقد وقع اختيار عمر بن الخطاب على :

(أ) شريح بن الحارث لقضاء الكوفة ، وقد كان يضرب به المثل فى الدهاء .

(ب) كما وقع اختيار عمر بن عبد العزيز على إياس بن معاوية لتولى قضاء البصرة لما عرف عنه من الذكاء والفراسة . وقد بلغ هذا الرجل القمة فى السلك القضائى فى التاريخ الاسلامى كله ... وغيرهما كثير .

وفى مجال استقلال القضاء كان الخليفة يأمر بتنفيذ الأحكام فور صدورها حتى تلك التى هو خصم فيها .

ففى عهد الخليفة أبى جعفر المنصور — على سبيل المثال — اشتكى الحمالون إلى القاضى أن الخليفة لم يدفع لهم حقهم بالكامل . وحضر المنصور مجلس الحكم ومعه وزيره ، فدعا القاضى الخصوم وسألهم أن يثبتوا حقهم ففعلوا ، فقضى على الخليفة .. وهنا أشاد المنصور بحكم القاضى وقال : جزاك الله عن دينك أحسن الجزاء .

وفى عهد عمر بن عبد العزيز شكا إليه وفد من أهل سمرقند أن قائده قتيبة بن مسلم دخل البلدة على رأس جيشه قبل توجيه الانذار إليهم بالدخول فى الاسلام أو الجزية أو الحرب طبقا لقواعد الحرب فى الاسلام . فعين لهم قاضيا خاصا ، استمع إلى شكواهم ... وحكم القاضى بخروج المسلمين من سمرقند ، على أن يعود أهلها إلى حصونهم وديارهم ، ويحاربهم القائد بجيوشه إذا رفضوا الانذار .

وخضع القائد لحكم القاضى لغير المسلمين على المسلمين ... غير أنه عنـــدما

شرع المسلمون فى الانسحاب استجابة لحكم القضاء ، قال أهل سمرقند إنهم لم يشهدوا عدلا مثل هذا العدل . وقبلوا الدخول فى الإسلام وتلك هى روح العدالة فى الإسلام .

ولأن رسالة القضاء كان محل تقدير وإجلال من الخلفاء المسلمين وولاتهم ، فقد قرأنا أن صلاح الدين الأيوبى قال فى حديثه إلى قواد جيوشه عقب انتصاراته المتعددة على الصليبيين وغيرهم ، قال : لاتظنوا أنى ملكت البلاد بسيوفكم ، بل بقلم القاضى الفاضل » وكان يلقب قاضيه بالقاضى الفاضل .

وكل ذلك يؤكد أن القضاء كان يجرى اختيارهم فى مختلف العهود الإسلامية من الرجال . غير أن امرأة مثل شجرة الدر عندما تولت حكم مصر ، كانت هى التى تعين القضاة بمقتضى ولايتها ، وهى التى وصفها ابن العبرى ، بأنها كانت « لانظير لها فى النساء حسنا ، وفى الرجال حزما » من باب التنويه بما قامت به بدور كبير فى تدبير الانتصار النهائى على الملك لويس التاسع وحملته الصليبية[1] ، وقد خطب لها بالسلطنة بالقاهرة ومصر وسائر البلاد المصرية ، وقد اعترض خليفة بغداد على توليها للشئون العامة ، وأرسل يلوم المصريين إذ ولوا أمرهم امرأة .

وذلك الأمر لايعرف أنه جرى مثله فى بلد من البلاد فى أيام الإسلام ، كما أسلفنا على حين أن الحكم والتصرف فقد جرى مثله ، فإن صيفة (صفية فى الأصل) خاتون بنت السلطان الملك العادل ، نظرت فى أمر الملك بحلب وبلادها ، بعد موت ولدها الملك العزيز (وظل الحال على ذلك بحلب) إلى أن توفيت ، ولكن الخطبة بالسلطنة كانت لابن ابنها الملك الناصر رحمه الله[2] .

---

(١) ابن العبرى (أبو الفرج بن هارون) : تاريخ مختصر الدول ـ المطبعة الكاثوليكية للآباء اليسوعيين ، بيروت ١٨٩٠ ص ٤٥٣ .

(٢) محمد مصطفى زيادة : حملة لويس التاسع على مصر وهزيمته فى المنصورة . المجلس الأعلى للآداب والفنون ص ٢١٦ .

ولما كان فقهاء الشريعة الإسلامية الغراء يجمعون على أن المرأة لاتصلح لشئون القضاء تطبيقا لقوله تعالى « الرجال قوامون على النساء » ما عدا أبا حنيفة ، حيث يرى أنها تصلح من حيث المؤهلات الشخصية أن تؤدى الشهادة فيه ، وهى تؤديها فى غير الحدود والقصاص فتصلح للقضاء فى غيرهما ، غير أنه مع صلاحيتها يؤكد أبو حنيفة بأنه لا يجوز لولى الأمر أن يعينها قاضية ، ويكون إثمها على من ولاها وتأثم هى إن تولت لوضوح النهى فى الحديث الشريف « لن أفلح قوم ولوا أمرهم امرأة(١) » (رواه البخارى) .

وهنا قول مأثور لعلى بن أبى طالب يقول فيه « أيها الناس لا تطيعوا النساء ولا تدعوهن يدبرون أمر عيش » . ولذلك كانت النبوة مختصة بالرجال ، وكذلك الملك الأعظم ، وبالتالى منصب القضاء وغير ذلك اتساقا مع قوله : (بما أنفقوا من أموالهم »(٢) .

وعلى ذلك فإنه ما دام حكم القضاء يستقى من حكم الشهادة ، إذ كل منهم من باب الولاية ، فإن القرآن الكريم قد جاء بنص صريح حول عدم مساواة الرجل والمرأة فى الشهادة فقال سبحانه وتعالى: « واستشهدوا شهيدين من رجالكم ، فإن لم يكونا رجلين وإمرأتان ممن ترضون من الشهداء . أن تضل إحداهما فتذكر إحدهما الأخرى، » فكيف بالله أن نسوى بينهما فى القضاء وقد جاء حكم الشارع بنص قاطع صريح الدلالة بعدم مساواة الرجل والمرأة فى الشهادة ، ومن ثم فقد حرم عليها توليها لمنصب القضاء ، إذ لا اعتبار بقبول يرده الإجماع — كما قدمنا .

ومن رأينا أن الإسلام لا يوافق على تعيين المرأة فى منصب القضاء وذلك لأن طلب القاضى القضاء — كما يقول فقهاء الشريعة — قد يكون واجبا أو مباحاً أو مستحبا أو مكروها أو حراما . . وطلب القاضى القضاء يكون واجبا إذا ما كان طالبه

---

(١) ابن كثير تفسير القرآن العظيم مرجع سابق ص ٤٩١ (وقد رواه البخارى من حديث عبد الرحمن بن أبى بكرة عن أبيه) .

(٢) المرجع السابق .

من أهل الاجتهاد أو من أهل العلم والعدالة .. ولا يكون فى البلد قاض من مؤهلاته . أو يكون ولكن لا تحل ولايته ، أو ليس فى البلد من يصلح للقضاء وغيره .

عندئذ يكون على من توافرت فيه شرائطه أن يطلبه وجوبا .

— ويكون طلبه مباحا إذا كان طالبه فقيراً ، فيجوز له السعى فى تحصيله لسد خلته .

— ويكون مستحبا إذا ما كان هناك عالم خفى علمه على الناس وأراد الإمام أن يشهره بولاية القضاء فيعلم الجاهل ويفيد المسترشد ، وعندئذ يستحب طلبه على هذا النحو .

— ويكون طلبه مكروها إذا ما كان طالبه يسعى من وراء طلبه القضاء والجلوس فى مجلس القضاء لتحصيل الجاه والاستعلاء على الناس والتعالى عليهم فى كبر وخيلاء .

— ويكون طلبه حراما إذا ما سعى إليه جاهل وليس له أهلية القضاء .

وغنى عن الإيضاح أن القضاء فى الإسلام له شروط عشرة ، لا يتم القضاء إلا معها وهذه الشرائط : الاسلام والعقل والذكورة والحرية والبلوغ والعدالة والعلم وكونه واحدا ثم سلامة حاسة السمع والبصر ثم حاسة اللسان .

والشروط الثمانية الأولى والتى منها شرط — الذكورة — هى المشترطة شرعا فى صحة الولاية ، والأخيرة ليست بشرط فى الصحة ، ولكن عدمها يوجب العزل .

وما دامت المرأة لم تتولى منصب القضاء فى الاسلام ، وما دامت لا تملك شرط الذكورة فإنها ينبغى أن تتخلى عن الاستماتة فى المطالبة بشغل منصب القاضى حتى لا تخالف قواعد الإسلام .

المرأة والولاية العامة فى المجتمع :

هذا وإذا كان الإسلام لايقر ولاية المرأة ، فقد رأينا ملكة سبأ قبل الإسلام ، كما رأينا كليوباتره وغيرهما من السيدات اللاتى شغلن منصب الولاية العامة .

وفى الوقت تجد بعض القيادات النسائية التى وصلت إلى مستوى القمة ، ثم عند حلول سنة ١٩٧٥ فقدت المرأة كثيرا من المناصب الرئاسية التى احتلتها وتصور البعض يومئذ أن المرأة لم تخلق للولاية العامة . غير أنه بحلول سنة ١٩٨٠ بدأت المرأة لستعيد مناصبها التى فقدتها ، وفيما يلى استعراض لأوضاع المرأة فى مناصب الولاية العامة .

١ — عزيزة حسين (المرأة الدولية) :

مصرية رفعت رأس المرأة المصرية والعربية دوليا ، حيث كانت بداية عملها الاجتماعى كزوجة للسفير أحمد حسين ، ثم اتجهت إلى إعطاء جهدها إلى نساء بلدها من خلال رياستها لنادى سيدات القاهرة وجمعية تنظيم الأسرة لمحافظة القاهرة . وبعد ذلك أخذت طريقها إلى المناصب الاجتماعية العالمية ، حيث مثلت وأسست لجنة المرأة فى الأمم المتحدة ، كما أنها مثلت مصر فى أكثر من مؤتمر ، وألقت أكثر من بحث فى مختلف المواضيع فى معظم بلاد العالم .

وآخر منصب لها هو رئاسة جمعية تنظيم الأسرة الدولية والمعروفة عالميا تحت اسم « إتحاد الوالدية » ولكثرة أسفارها أطلق عليها فى مختلف دول العالم اسم « المرأة الدولية » .

٢ — سيرامافو بندرانيكة :

وكانت ترأس مجلس وزراء سرى لانكة (سيلان) منذ عدة سنوات ، وكانت تدير شئون بلادها باقتدار ، فضلا عن إدارتها الحازمة أثناء انعقاد مؤتمر القمة لدول عدم الانحياز فى بلادها سنة ١٩٧٦ .

غير أنها سرعان ما فقدت منصبها ، وليس ذلك فحسب ، وإنما قدمت للمحاكمة أيضاً .

٣ - إنديرا غاندى :

وهى ابنة الزعيم الهندى الراحل جواهر لال نهرو والتى حلت محله فى رئاسة حزب المؤتمر وكذلك فى رئاسة مجلس الوزراء . . . والتى لجأت قبل سنة ١٩٧٥ إلى خنق حرية الصحافة ومطاردة زعماء المعارضة ، ووضع المراسلين الأجانب فى السجون إذا نشروا أقوال المعارضة ضدها .

وهذه أيضا فقدت منصبها فى رئاسة الوزارة ، وأصاب حزبها الانقسام بسبب استغلال ابنها لمنصب والدته . كما فقدت أيضا عضويتها فى البرلمان الهندى سنة ١٩٧٧ وتم اعتقالها لحاكمها بتهمة كبت المعارضة واستغلال النفوذ ولكنها عادت فى مارس ١٩٧٨ للاضواء بعد فوزها الساحق على حزبها السابق - حزب المؤتمر - فى ثلاث ولايات جنوبية من ولايات الهند .

وبعد هذا الفوز أطلقت إنديرا على حزبها الذى شكلته اسم حزب المؤتمر الجديد ودعت أعضاء الحزب القديم إلى الانضمام لحزبها الجديد . . . وقد كان الفشل الكبير لحزب جاناتا الحاكم - يومئذ - فى حل مشاكل البلاد هو السبب الرئيسى الذى ساعد على فوز إنديرا .

وجاء الظهور الثانى لإنديرا سنة ١٩٧٨ عندما عادت إلى البرلمان فى نوفمبر ، بعد أن رشحت نفسها فى الدوائر الخالية فى البرلمان ونجحت - بمساعدة واضحة من أبنها الذى كان سببا فى فقـــدانها لمناصبها السابقة - وأصبح من حقها أن تقود المعارضة فى البرلمان .

وخشيت حكومة الهند السابقة من معارضتها القوية ، فراحت تدبر لها المؤامرات حيث لم تكد تقترب سنة ١٩٧٨ من نهايتها إلا وأصدر مجلس النواب قرار بطردها من المجلس وإيداعها سجن نيودلهى المركزى ، وقالت الحكومة كمبرر لسجنها : إنها أهانت المجلس خلال فترة الطوارىء ، وإنها قد استغلت سلطاتها .

ولكن عملية إيداعها السجن هذه عجلت من إسقاط حكومة حزب جاناتا والإفراج عنها ودخولها الانتخابات وفوزها وفوز حزبها فوزا ساحقا . . وعادت إنديرا إلى منصب رئاسة مجلس الوزراء أقوى مما كانت

٤ — الملكة اليزابيث :

وهى ملكة إنجلترا بحكم النظام الملكى البريطانى ، ومع أنها ليست زعيمة استطاعت بجهودها أن تصل إلى هذا المنصب ... وقد تعرضت أخيراً فى مجلس العموم لاتهامات كثيرة من بعض النواب بالطمع عندما طلبت رفع مرتبها ومخصصاتها ... كما رفضوا شرب نخب صاحبة الجلالة .

٥ — إيزابيلا أرملة بيرون :

رئيسة جمهورية الأرجنتين السابقة والتى كانت قبل ذلك راقصة فى كباريه قبل زواجها بـ « بيرون » فى منفاه سنة ١٩٥٦ فى مدينة مدريد واندمجت فى عضوية تنظيم « ديسكا ميكاروس » وهو الحركة البيرونية التى أعادت بيرون من إسبانيا سنة ١٩٧٣ لينتخب رئيسا لجمهورية الأرجنتين ، واحتلال إيزابيلا لمنصب نائب رئيس الجمهورية . وكانت أثناء مرضه تتولى تصريف شئون البلاد إلى أن فاضت روح زوجها فأصبحت هى الرئيسة الثانية لجمهورية الأرجنتين . ولكنها كانت امرأة هشة ، ضعيفة وأحاطت نفسها بعدد من المستشارين الجهلاء والمرتشين مثل « جوزى لوبيز ريجا » والذى أطلق عليه الشعب لقب « راسبوتين » والذى أثارت علاقته بها غضب الجيش وبذلك بدأت الفوضى فى البلاد حتى أنها جاءت بست وزارات فى عشرين شهر وبذلك انتهى عهدها بالفشل الذريع ليقوم على أنقاضه نظام عسكرى يحل البرلمان والمجالس المحلية والبلدية ويوقف الأحزاب والنقابات ويطرد الوزراء والمحافظين ويفرض الرقابة العسكرية على جميع الموظفين مع طردها من البلاد .

٦ — مارجريت تاتشر :

كانت كيميائية وكذلك زوجها وتعارفا وارتبطا بالزواج وبعضوية حزب المحافظين البريطانى ولكنها كانت أكثر منه نشاطا حيث أصبحت أول وزيرة فى وزارة حزب المحافظين . وفى أكتوبر ١٩٧٥ تم اختيارها زعيمة لحزب المحافظين وتوصف مارجريت أو « مارجر » بأنها « النجاح كله بدون فشل » بالرغم من أنها وهى

فى منصب الوزيرة ألغت حصة اللبن التى كانت تمنح مجانا لتلاميذ المدارس ، كما كانت ضد التوسع فى المنح الدراسية بالجامعات . وكان لها الكثير من المواقف ضد الطلاب حتى وصفتها الصحف البريطانية يومئذ بأنها « أقل نساء بريطانيا شعبية » ولكنها لم تهتم بذلك وقالت « يكفى أن تقتنع بأنك على حق لتمضى فى سياستك بصرف النظر عن رأى الآخرين » وتلك هى أهم صفات الزعامة .. ومن ثم فقد توجها مؤتمر الحزب الذى عقد فى « بلاكبول » سنة ١٩٧٥ إمبراطورة على الحزب :

ويقول عنها مؤيدوها إنها الزعيمة التى سوف تعيد إلى حزب المحافظين مجده منذ عهد تشرشل .

ويقول معارضوها إنها تمثل صوت الطبقة القادرة والمحظوظة فى المجتمع ... وفى الواقع فإن وصولها إلى هذه الزعامة لم يأت مفاجأة ، وإنما يستند إلى نشاط سياسى طويل يجعلنا نتوقع لها نجاحا ملحوظاً .

فى الطبعة الأولى من هـذا الكتاب أشرنا فى السطور السابقة بتوقع النجاح الملحوظ للسيدة تاتشر .

ولم نكن وحدنا فى هذا التوقع ، وإنما كان كل المراقبين يتوقعون لها ذلك . فكما تفوقت تاتشر على رجل ببراعة وكياسة إدوارد هيث زعيم حزب المحافظين السابق بما يملكه من قدرات فذة على المناورات الحزبية سنة ١٩٧٥ ... تفوقت أيضا فى الانتخابات سنة ١٩٧٩ على سياسى بارع ومحنك وهو جيمس كالاهان زعيم حزب العمال إلا على ٢٦٨ مقعد فقط . وهذا دليل قاطع على النجاح الشخصى لتاتشر كما يرجع إلى شعبيتها التى ترتكز على حيويتها الفائقة وجاذبيتها الشخصية والشعور بالثقة الذى تشعه من حولها ، فإلى كل تلك السمات ترجع نجاحاتها السابقة .

ومما تجدر الإشارة إليه أنه لأول مرة فى بريطانيا تتولى امرأة رئاسة الحكومة . ومعنى ذلك أن بريطانيا الآن محكومة دستوريا بزعامة امرأتين .

— الأولى وهى الملكة اليزابيث ، وهى تملك ولا تحكم .

— والثانية وهى مارجريت تاتشر وهى الحاكمة الفعلية للبلاد ، من خلال زعامتها لحزب الأغلبية ورئاستها للحكومة .

وهذا الوضع مثير للخيال بالفعل ، ويذكرنا ببعض الممالك التي حلم بها كتاب اليوتوبيا من مثل تلك التي تحكمها نساء على قمة السلطة ، ويلذ للمراقب الاجتماعي — بل والسياسي أيضا — أن ينتظر ليرى ما سوف يؤول إليه الأمر تحت الزعامة النسوية لمملكة كانت إلى عهد قريب دولة عظيمة .

ولما كان الشعب البريطاني قد أيد تاتشر لما يتميز به برنامجها بالقوة بعد أن أدت سياسة « الملاينة » إلى فقدان العالم الغربي كله لمناطق ارتكاز متعددة . . . ذلك أن تأييد تاتشر شعبيا يرجع إلى :

أولا : لأنها أعلنت بوضوح أنها تؤيد سياسة القوة ضد الاتحاد السوفيتي ، ومطالبتها بتحديد ودعم القوة العسكرية البريطانية . وذلك بعد أن خسرت السياسة الغربية بسبب الإفراط في الملاينة سواء في أنجولا أو أثيوبيا أو أفغانستان أو إيران أو اليمن الجنوبي . ومعنى ذلك أن انتهاج القوة في التعامل مع السوفييت يحظى بالتأييد من الشعب البريطاني .

ثانيا : لأنها أعلنت بوضوح أنها تميل إلى سياسة يمينيه صارمة بالنسبة للاقتصاد البريطاني ، فهي ضد سياسة العمال في التأميم ، وترى ضرورة إفساح المجال أمام المبادرات الفردية الخاصة مع تقليص دور الحكومة .

وقد اتهمها العمال بأنها « تريد تدمير كل شيء » بمعنى أنها بسياستها اليمينية سوف تحاول هدم القطاع العام الذي وسع العمال دوره بالتأميم خلال السنوات السابقة ، ويقولون إن هذا سوف يؤدي إلى تخريب الاقتصاد البريطاني .

ولكن تاتشر تقول أنها لن تهدم شيئا ولكنها ستعيد بناء بريطانيا على الأسس التقليدية التي أدت إلى ازدهارها التاريخي . . . وترى أن القضية هنا ليست هي التأميم أو تصعيد الضرائب ، وإنما القضية هي إفساح مجال للعمل أمام الأفراد . وحينئذ فإن الضرائب التي تحصلها الحكومة سوف تزيد من تلقاء نفسها . وبمجرد زيادة المبادرات الشخصية سوف تزيد الضرائب .

أي أنه إذا كان هناك فرد يملك مصنعا ما ، فإن الحكومة أمام خيارين أما :

أن تزيد عليه الضرائب تصاعديا بحيث تعجزه عن أى محاولة لتوسيع المصنع وبناء مصانع أخرى لأنه فى هذه الحالة سوف يضطر إلى دفع ضرائب تصاعدية فادحة . وأن تفرض على هذا المصنع ضريبة معقولة تشجع صاحبه على توسيعه وبناء مصانع أخرى .

وفى هذه الحالة فإن حصيلة الحكومة النهائية من الضرائب المحصلة من صاحب المصنع سوف تزيد بزيادة أدوات الإنتاج التى تؤدى عنها ضرائب .

وقد اختارت تاتشر الحالة الثانية لأنها — كما ترى — الحالة المقبولة ، فالتأميم والمصادرة والحراسات وغيرها من الأساليب والوسائل التى تؤدى إلى تركيز أدوات الإنتاج فى يد الحكومة ، وبالتالى إلى إدارتها بعقلية بيروقراطية روتينية هى عقلية « الموظف العام لا « صاحب الملك » الحريص على ماعلك

هذا وقد أخلصت «تاتشر» لبرنامجها هذا، وها نحن فى نهاية سنة ١٩٨٥ وموقف تاتشر من هذا البرنامج الاقتصادى يزداد صلابة بالرغم من ارتفاع نسبة البطالة بشكل ملحوظ ، ولكنها تاتشر المرأة الحديدية .

المرأة والولاية الخاصة :

ولما كانت الأسرة باعتبارها وحدة اجتماعية ، أى مجتمعاً صغيرا ، يحتاج إلى نفس الضرورات التى يحتاج إليها المجتمع الكبير Society ومن أهم هذه الضرورات « ضرورة السلطة » وطبيعة النظام الاجتماعى تقضى بأن يكون لكل مجتمع — صغر أو كبر — من يصرف شئونه ويمسك بدفة التوجيه . ونفس هذه الطبيعة تقضى بأن تسند مهام الإشراف على الأسرة إلى من ترشحه لها مؤهلاته والتزاماته الاجتماعية . ومن هنا فإن بداهة المنطق تؤكد بأن المساواة ليست بعدل إذا قضت بالمساواة فى الحقوق على تفاوت الواجبات والكفايات والأعمال . فهذا ظلم صارخ تهتز له أركان المجتمع . ولهذا عنى الإسلام بالأسرة عناية فائقة باعتبارها المجتمع الصغير الذى يتكرر فيتشكل المجتمع الكبير . وأية جماعة من الجماعات إذا أرادت الاستقرار والاطمئنان لمجتمعها ، فلن تجد قاعدة تقيم عليها ما تريده سوى النظام الاجتماعى الذى استقر عليه العقل الجمعى فى المجتمع .

ونظام الأسرة — كما يرى الأستاذ عباس محمود العقاد — يستلزم تقرير الرياسة فى

الأسرة لواحـــد من إثنين ، الزوج أو الزوجة ، ولا يغنى عن هـــذه الرياسة ولا عن تـكاليفها أن تسمى الزواج شركة بين شريكين متساويين ، وتوفيقا بين حصتين متعادلتين . ذلك أن الشركة لا تستغنى عمن يتخصص لولايتها ، ويسأل عن قيامها وبمثلها فى علاقاتها بغيرها . وليس من المعقول أن تتصدى الزوجة لهذه الولاية مع التزاماتها المتعلقة بالحمل والولادة وما إلى ذلك مما يحول بينها وبين تمثيل الأسرة لدى الحاكم فى أوقات محددة ، أو مواجهة كل اعتداء على الأسرة ... إذ هى عاجزة عن كل ذلك على الأقل فى بعض الأوقات ، غير قادرة على استئنافها حين تشاء[1] . ومن هنا فإنه من الضرورى أن تسلم المرأة بصلاحية الرجل لمهام الولاية على الأسرة ، حيث لا مناص من التسليم بها إليه . وهذا التسليم ليس جزافا أو تعصبا ، وإنما هو قائم على منطق الواقع الذى لا يقبل لجاجة الجدل . ولعل « كابيتان » مؤلف كتاب « القانون المـــدنى » فى تعريفه للزوجية بأنها « شركة بين إثنين برئاسة الزوج » ويضيف هذا القانون أنه لا يسوغ أن يتولى الوصاية أو العضوية فى المجالس العائلية القصر ، والمحجور عليهم ، والنساء ، وكل من اشتهر بسوء السيرة »[2] . . . وهنا نجد الحضارة الأوربية تضع المرأة فى مكانة اجتماعية مشابهة لمـكانة أى شخص من سيء السيرة أو المعتوهين المحجور عليهم ... بينما الإسلام ساوى بينها وبين الرجل فى كل شيء ما عدا فى درجة واحدة وهى درجة الولاية العامة ، وممارسة القضاء ، وإمامة المصلين وأداء الشهادة ، وفيما عدا ذلك تتساوى مع الرجل .

وبناء على هذه الدرجة أعطى الإسلام حق القوامة للرجل « الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض ، وبما أنفقوا من أموالهم ، فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله . واللاتى تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن فى المضاجع واضربوهن ، فإن أطعنـكم ، فـــلا تبغوا عليهن سبيلا » . (سورة النساء ، ٣٤) .

---

(١) الأستاذ عباس محمود العقاد : المرأة فى القرآن ، دار الإسلام بالقاهرة ١٩٧٣ ص ٦٤ وما بعدها

(٢) القانون المدنى ، الـكتاب الأول ، الفصل العاشر ، المادة رقم ٤٤٢ .

ومن توقعات الإسلام هنا أن المرأة الصالحة وغيرها سيحافظن على الهدوء والسكن والموافقة وسيبتعدون عن الشغب والتمرد والنشوز . ولهن المعاملة الطيبة وأحسن . وأما اللواتي يخرجن على واجبات الزوجية ، فالسبيل إلى ذلك هو العمل على تعديل أنماط سلوكهن بصورة متدرجة كما حددها الإسلام .

ويلاحظ تركيز الإسلام فى الكثير من نصوصه على أن يراعى الرجل حسن الخلق وحسن المعاشرة ، مما يعطى الصورة الصادقة لعطف الإسلام على المرأة والرفق بها ، ورعاية جانبها ويوضح الإسلام « حسن الخلق » . المقصود هنا بأنه « ليس حسن الخلق معها ـ يقصد الزوجة ـ بكف الأذى عنها بل احتمال الأذى منها ، والحلم عند طيشها وغضبها اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقد كان أزواجه تراجعنه الكلام ، وتهجره الواحدة منهن إلى الليل(١)

فقد علم عمر بن الخطاب رضى الله عنه إن ابنته حفصة تراجع زوجها صلى الله عليه وسلم فينطلق من فوره إليها . وعندما تأكد من صحة الواقعة زجرها وحذرها من من التمادى فى هذا الاتجاه(٢) . ويبدو أن عمرا أراد أن يتأكد من أن كل زوجات النبى تراجعنه مثل ابنته حفصة رضى الله عنها فذهب إلى أم سلمة ليستفسر منها . ولكنها أبت عليه أن تتكلم فى هذا الموضوع وقالت له « عجبا لك يا ابن الخطاب لقد دخلت فى كل شىء حتى تبتغى أن تدخل بين رسول الله وزوجاته ؟ »(٣) .

---

(١) دكتور زيدان عبد الباقى : أسس المجتمع الإسلامى والمجتمع الشيوعى ، دراسة مقارنة مرجع سابق ، ص ٢٩ وما بعدها .

(٢،٣) دكتورة عائشة عبد الرحمن : تراجم سيدات بيت النبوة ، مرجع سابق ، ص ٢٩٥ ، ٣١٥ .

الفصل الخامس عشر

الفروق البدنية بين الرجل والمرأة

وآثارها على النواحى النفسية والاجتماعية للمرأة

لو أننا حاولنا استخدام أحد الأساليب الإحصائية فى التعبير عن تأثير الفروق البدنية بين الرجل والمرأة وآثارها على النواحى النفسية والاجتماعية للمرأة، مثل الخط البيانى، فإنه يتذبذب ذبذبة شديدة من كثرة الهضاب التى يعتليها. وذلك نتيجة لاختلاف مركز المرأة من عصر إلى آخر، ومن بيئة إلى أخرى فهو لا يسير إلى أعلى ـ نتيجة التقدم الحضرى ـ كما يتوهم بعض غير المتخصصين فى علم الاجتماع. وإنما هذا الخط كان عالياً ـ على سبيل المثال ـ فى العصور البدائية الأولى، كما رأينا فى « البطون » حيث كانت المرأة رئيسة للبطن، وكانت القرابة أمومية[1]. بينما كانت المرأة فى « العشير » وهو الشكل الاجتماعى السابق على « البطن » بل هو أسبق كل الأشكال الاجتماعية، كانت المرأة متساوية مع الرجل، وإن كانت خاضعة له ـ إذا كان قويا عنها ـ وكانت تشاركه السعى من أجل طلب الرزق لهما وللصغار الذين يشاركونهما الحياة فى العشير[2]، ثم انحدرت مكانتها بعد ذلك فى الشكل الاجتماعى الثالث وهو « القبيلة ».. ويسير الخط البيانى لمكانة المرأة ارتفاعا وانخفاضا دون الارتباط بحضارة ما، أو بثروة ما، أو بطبقة ما، أو بلون ما من ألوان البشرة.

ومن هنا فإن مركز المرأة لم يكن تابعا للحالة الثقافية العامة فى أى مدنية من المدنيات. فمن الناس من يحسب أن المرأة قد بدأت فى العصور الفطرية ضعيفة مهانة

---

(١) انظر ص ٨ من هذه الدراسة.

(٢) انظر ص ٥ من هذه الدراسة.

ثم بدأ مركزها يسمو كلما تقدمت بها المدنية ، حتى وصلت إلى ما وصلت إليه اليوم .

ترى هل ترجع تلك الفروق بين مكانة المرأة ومكانة الرجل فى المجتمع — وفيما يترتب على هاتين المكانتين من امتيازات — إلى فروق بدنية ؟ أم إلى فروق اجتماعية ؟ أو إلى فروق نفسية ، أم إلى كل هذه الألوان من الفروق ؟ .. إن الإجابة على كل تلك التساؤلات تتطلب استعراض العوامل التى تؤدى إلى تلك الفروق وهى على النحو التالى :

١ — أصل تكوين المرأة :

فقد زعم البعض أن جرثومة الذكر ، أى الكروموزمات Chromosemes وهى البقع الصغيرة التى تسمى « الجينات » Genes أى حملة الاستعداد الوراثى أو المورثات زعموا أنها لدى الرجل نشطة متحركة ، بينما جرثومة الأنثى سالبة هادئة . وبناء على هذه الزعم قالوا إن الرجل — على هذا الأساس — يقوم بالعمل الإيجابى . أما المرأة فتقوم بالعمل السلبى . والرجل مبتكر فعال ، أما المرأة فمستقبلة غير فعالة . والرجل يمتاز بالتفكير ، أما المرأة فتمتاز بالوجدان . والرجل يهتم بنفسه ، على حين أن المرأة تهتم بصغارها وسلالتها .

ومما يؤكد صحالة هذا القول إن علماء الوراثة والحياة قد أثبتوا أن الجرثومة (الخلية) الواحدة التى تبدأ بها الحياة تحمل ٢٤ زوجا من الكروموزومات ، بعضها من الأب والبعض الآخر من الأم ، وكل زوج من هذه الكروموزومات مقسم إلى عدد من الجينات . وهى التى تميز كل فرد عن الآخر من حيث الطول والقصر والوزن وألوان البشرة والعينين ودرجة الذكاء والحساسية والإنفعالية ... غير أنه من المستحيل القول بأن خلية الذكر نشطة متحركة وخلية الأنثى سالبة هادئة لسبب بسيط وهو استحالة التفرقة بين خلية الذكر وخلية الأنثى داخل رحم Uterus الأنثى لاسيما عندما تصبح الخلية بويضة Ovum ثم تتحول إلى جنين Empryo أى مجموعة خلايا تأخذ شكلا خارجياً وتركيبا داخليا . ومن خلال هذا الشكل تتحول بعض الخلايا إلى خلايا

عصبية Nerve Cells والبعض الآخر إلى خلايا عظمية Bone Cells أو خلايا خاصة بتكوين العضلات Muscle Cells وهكذا يكون قد تم تكوين الجنين في نهاية الشهر الثاني من الحمل وكذلك تكوين جهاز عصبي بسيط ، إلا أنه عديم الإحساس ولا يستطيع القيام بأية حركة وظيفية ويطلق على الجنين في نهاية الشهر الثاني وحتى الميلاد اصطلاح Fetus أي جنين في الفترة الأخيرة من الحمل .

وفي كل تلك الأحوال يستحيل التعرف على نوعية الخلايا التي يتكون منها الجنين الذكر أو الجنين الأنثى . وبالتالي فإن القول بزيادة نشاط جرثومة الذكر وخمول جرثومة الأنثى لا تستند إلى دليل واقعي يمكن الاستناد إليه علميا .

٣ — ضعف القوة الجسمانية للمرأة :

إن النمو الجسماني لكل من الذكر والأنثى يسير عاديا بعيدا عن الفروق الواضحة في مرحلة الطفولة . غير أنه بداية مرحلة المراهقة Adolescance يفاجأ الآخرون بالزيادة المفاجئة في الطول والوزن وفي حجم الذراعين والساقين واليدين والقدمين لدى الغلمان الذكور والإناث الذين يقفون على مشارف مرحلة المراهقة . فقد يزداد وزن الواحد بين ٦ ، ٩ كيلو جرامات خلال عام واحد ، كما يزداد طوله من ٤ إلى خمس بوصات ، ويلاحظ أن :

— فترة الزيادة هذه لدى البنات تقع فيما بين الثامنة والرابعة عشرة لدى البنات ، حيث تمر البنات عادة بأسرع مرحلة نمو في السنة الثانية عشرة من أعمارهن . ويبطيء نمو البنات إلى أدنى حد بعد السنة الرابعة عشرة . إلى أن يتوقف نهائيا قبل أن يبلغن العشرين [1] .

ويغلب أن تبلغ البنات مرحلة المراهقة فيما بين الثانية عشرة والخامسة عشرة ،

(١) دكتور حامد زهران : علم نفس النمو (الطفولة والمراهقة) عالم الكتب ، الطبعة الرابعة ، القاهرة ١٩٧٧ ص ٩٠ .

حيث ينمو الثديان ويزداد الردفان عرضا ، كما ينمو الشعر تحت الإبطين وحول العانة، وبالتالى يأخذ جسم البنت شكل جسم المرأة المكتملة .

— وتقع فترة الزيادة لدى البنين فيما بين الحادية عشرة والسادسة عشرة ، حيث تحدث أكبر طفرة إلى ازدياد فى الطول والوزن عند البنين فى السنتين الرابعة عشرة والخامسة عشرة ، حيث يصل الصبى إلى مرحلة المراهقة بعد ذلك بسنة أو بسنتين فينمو لديه الشعر تحت الإبطين وحول الأعضاء التناسلية وفى معظم الأجزاء التى تظهر كثيراً من جسمه مثل الذراعين والساقين . كما يتضخم الصوت . ويتخذ جسمه شكل جسم الرجل المكتمل ، فيزداد كتفاه عرضا ، وينمو شعر العارضين والشارب .

وقد يستمر البنون فى النمو قليلا حتى سن الثانية والعشرين أو الثالثة والعشرين من أعمارهم . غير أن سرعتهم فى النمو أبطأ من سرعة البنات بعد الخامسة عشر أو السادسة عشر ، ذلك أن سرعة البنين تستمر إلى ما بعد ذلك .

وتزداد القوة البدنية لدى البنين والبنات إزديادا سريعا بعد السنة السابعة عشرة ، وتشتد هذه السرعة فى الازدياد فى السنوات الأولى من العقد الثانى من العمر .

هذا وبرغم الاختلاف فى سنوات النمو ، فإن النتيجة النهائية وهى الوصول إلى مرحلة القوة الجسمانية العادية تتحقق لدى البنين والبنات فى السنوات الأولى من العقد الثانى من العمر لدى الجنسين . ولكن لماذا يكون الرجل أقوى من المرأة ؟ وهل ترجع إلى عوامل اجتماعية تتصل بتقسيم العمل Division du traivail بين الرجل والمرأة من جانب . وتتصل من جانب آخر بالمنظر المفضل للمرأة لدى الرجل ؟

فمن ناحية تقسيم العمل نجد المرأة من الناحية الطبيعية هى التى تحمل وتلد وترضع ولذلك فإن نصفها الأعلى أضعف من مثله لدى الرجل ، على حين أن نصفها الأسفل أقوى من مثله لدى الرجل . إذ هى تستطيع حمل الجنين ومايتصل به خلاص ومايحيط بكل ذلك من بقايا ومياه فى بطنها لفترة تدوم حوالى ٤٠ أسبوعا .

على حين أن الرجل أن يستخدم ذراعيه أكثر لاسيما وأن المجتمعات جعلت الأعمال الشاقه من نصيب الرجل ، الأمر الذى أدى إلى نمو عضلات ذراعيه وصدره . كما أن

الرجال يهيئون الطفل الذكر للأعمال الشاقة التي ستكون من نصيبه في المستقبل ، بينما تهيأ الطفل ، الأنثى لكي تكون جذابة للرجل ومتميزة بالضعف البدني ، وهذا يتطلب منها ترك الفرصة لعضلات ذراعيها للاسترخاء والنمو فتبدو أكثر سمنة من الرجل حتى تكون متميزة بالليونة والطلطلة — إلى حد ما — التي كانت إلى عهد قريب هي سمات الجمال .

وقد أدى ذلك من جهة أخرى إلى حرمان المرأة من كثير من الألعاب الرياضية التي تتطلب الحركات العنيفة ، حتى يظل جسمها متميزا بالرقة والجاذبية بعكس الحال مع الرجل .

ولما كانت حياة الكفاح ضد الطبيعة والحيوانات المتوحشة وغير الناطقة في فجر الحياة البشرية ، حيث عاش الإنسان حياة الخوف والحرب ، مما أدى إلى أن توكل السلطة إلى الأقوياء ، كما تقضي بذلك شريعة الغاب . ولما كانت المرأة في حالات الحمل والولادة لا تستطيع الاحتفاظ بقوتها المادية التي تضعف بصورة واضحة الأمر الذي أدى إلى استمرار السلطة بين أيدي الرجال ، وإلى أن تصبح المرأة شيئا من المتاع الذي يسلبه المحاربون . وترتيبا على ذلك تأثر مركز المرأة وجعل لها المكان الأدنى بعد الرجل في كل هذه البيئات المحاربة .

ومهما قيل في أن الأصل في المجتمع كان أموميا ، فإنه — كما رأينا — كان الرجل هو صاحب السلطة والضبط رغم ذلك وقد ظهر ذلك في سلطته على الأسرة بشكل واضح في المسائل الدينية وفي النواحي السياسية . ذلك أن الرجل البدائي كان دائما يفضل زوجته على نفسه فكان يختار العمل الشاق ويتفق مع قوته الجسمانية ، ويترك الأعمال الخفيفة وذات الأخطار القليلة للمرأة . وقد حكم الرجل في الحضارات القديمة في الهند والصين واليونان وروما — فيما عدا إسبرطة — وإن كان المصريون القدماء قد منحوا المرأة مكانة ممتازة في عصر ازدهار الحضارة الفرعونية .

وتاريخ المرأة في العصور الأولى هو الذي أدى إلى تلك النتيجة ، فهو الذي فرق بين شخصية المرأة وأدى إلى تقسيمها بين خلطائها من زوج وبنين وبنات . وساعد على ذلك أيضا الفروق الجسدية والنفسية وبذلك أصبحت المرأة في المركز الثانوي في مختلف البيئات الاجتماعية .

ومن ناحية المنظر المفضل للمرأة لدى الرجل ، نجد أن المنظر العام للمرأة يتغير من فترة إلى أخرى طبقاً لتغير مذاق المرأة لدى الرجل ، فمن ناحية الوزن نجد أن المرأة السمينة أو البدينة كانت حتى القرن التاسع عشر فى أوروبا وحتى الآن فى كثير من المجتمعات المحلية داخل المجتمعات الآخذة فى النمو تحظى باهتمام الرجل وتعد بدانتها من مظاهر الترف والجاه والقوة والصحة والجمال ولذلك وصف الشاعر الجاهلى المرأة التى كان يراها جميلة بقوله :

غراء فرعاء مصقـــول عوارضها تمشى الهوينا كما يمشى الوجى الوحل

غير أنه منذ بداية القرن العشرين ، ومع تقدم علوم الطب أصبحت البدانة مشكلة يجب التخلص منها على الفور ، وإلا جرت على صاحبها متاعب لاحصر لها . فالبدينة أو البدين معرض للاصابة بأمراض الجهاز الهضمى ومهدد بمرض الذبحة الصدرية والإصابة بالسكر والتهابات المفاصل ، كما أنها تسبب عدم انتظام حركات التنفس ، فيشعر البدين بالتعب سريعاً وعدم القدرة على بذل مجهود كبير أو صغير .

وترجع البدانة لدى المرأة إلى قلة الحركة ، وإلى إنها تزدرد كميات كثيرة من الطعام تدفع إلى الجسم سعرات حرارية زائدة تتحول إلى شحم يتـكون تحت الجلد وأجزاء الجسم المختلفة مكونا البدانة ولذلك اختلف مذاق المرأة لدى الرجل ، وأصبحت الرشاقة من صفات الجمال والبدانة من صفات القبح وبالتالى فقد وصف أحد الشعراء المرأة الجميلة ، وإن كان يقصد السخرية منها ، بقوله :

إذا قامت لمشيتها تثنت كأنها عصا من خيزران

ولما كانت المرأة بطبيعتها النفسية تود أن تـكون فى حيازة رجل ، فإنها تعمل كل مافى وسعها لـكى ترضيه . فإذا أرادها سمينة تحمل أطنانا من الشحم واللحم ، عملت كل ما فى وسعها لـكى ترضيه . فإذا أرادها سمينة تحمل أطنانا من الشحم واللحم ، عملت كل مافى وسعها لتـكون كذلك ، حيث تجنح إلى تناول ما يعرف مثلا ، بعربة « خرز البقر » كما تـكثر من تناول « المفتقة » ومختلف النشويات وتـكف تماما عن الحركة حتى تصبح سمينة « ملظلظة » .. وإذا أرادها الرجل خفيفة رشيقة فإنها تلجأ إلى أنواع قاسية من « الريجيم » لـكى تبدو فى حجم غصن البان ، كما هو الحال فى المجتمعات الأوروبية فى الوقت الحالى ، وفى بعض البيئات المتحضرة فى المجتمعات

الآخذة فى النمو . وإذا أرادها الرجل وسط بين هذين ، فإنها تأخذ بأوسط الأمور فى المأكل والمشرب والحركة ، كما هو الحال فى البيئات المتحضرة فى المجتمعات الآخذة فى النمو فى الوقت الحالى ، حيث يفضل كل شاب الزواج من فتاة توصف بأنها «ملفوفة» أى الفتاة غير البدينة وغير النحيفة .

والرجل بوجه عام يريد المرأة ناعمة الملمس ، لينة الجسم ، قليلة القوة البدنية وما إلى ذلك من صفات الأنوثة المفضلة ، وقد حبتها الطبيعة بكل هذه الصفات ، كما أن المجتمع باعد بينها وبين الأعمال التى تباعد بينها وبين صفات الأنوثة المفضلة لدى الرجل هذه . ويضاف إلى ذلك أن تكوينها الجسمانى يساعد على ضعفها أمام الرجل ، ذلك أن لدى المرأة أجزاء حساسة من جسدها ، يؤدى مجرد الإمساك بها إلى انهيار القوة البدنية ومن أهم الأمثلة على ذلك الأثداء . وما إلى ذلك .

ومما تجدر الإشارة إليه ، أن خروج المرأة إلى ميدان العمل لاتقتصر فوائده عليها وحدها ، وإنما تنعكس على ذاتها ثم على أسرتها ثم على المجتمع كله . ذلك أن عمل المرأة يؤدى إلى تعميق شخصيتها وإحساسها بفرديتها ، وشعورها بإمكانية استقلالها الاقتصادى ويضاف إلى ذلك أيضاً أن عمل المرأة يضاعف من مستوى الحياة الاجتماعية للأسرة . ذلك أن حياة الأسرة التى تعيش على دخل الزوج فقط أقل بكثير من مستوى دخل الأسرة التى تعيش على دخل الزوج والزوجة . بينما اشتغال المرأة فى المجتمع يؤدى إلى انخفاض نسبة الإعالة ، تلك النسبة التى لا تزيد فى أوربا على إثنين لكل عائل ، نجد أنها فى مصر مثلا تصل إلى سبعة أفراد لكل عائل . وكلما انخفضت نسبة الإعالة فى المجتمع كلما ارتقى من الناحية الاجتماعية والاقتصادية بل والسياسة .

والذى يلاحظ أن الأجر الذى تحصل عليه المرأة فى المجتمعات الرأسمالية أقل من دخلها فى المجتمعات الاشتراكية ، على اعتبار تفرغ الرجل الكامل للعمل وعدم احتياجه إلى أجازات طويلة مرضية أو للوضع والرضاعة ، فضلا عن لياقته البدنية الدائمة بعكس المرأة التى تقل كفايتها الإنتاجية إلى أدنى حد فى الشهور الأخيرة للحمل ... وليس الأمر كذلك فحسب ، بل إن فرصة العمل لاتتوفر لها مثلما هى متوافرة للرجل . وها هى المجتمعات العربية الرأسمالية منها والاشتراكية والتى لالون لها يلتزم بتعيين كل الخريجين ، ومع ذلك فإن كافة شركات القطاع العام والخاص تعارض تعيين الفتيات ،

الفتيات ، ولكن الحكومة تلزمها بذلك فى الدول الاشتراكية . لكل تلك الأسباب — التى لا ذنب المرأة فيها — تفوق الرجل عليها فى المكانة الاجتماعية . ومن هنا فإن كل حكومات الدول المتقدمة توفر للمرأة العاملة كل الخدمات الاجتماعية مثل دور الحضانة والإجازات المدفوعة الأجر والعلاج المجانى والمواعيد المناسبة بصورة تجعل معدلات أدائها فى نفس الساعات التى تعملها لا يقل عن معدل أداء الرجل فى عدد مماثل من الساعات . . ولكننا هنا فى مصر ساوينا بين الرجل والمرأة فى الأجر وفى فرص العمل بالرغم من أن الرجل لا يحمل ولا يلد ولا يرضع . . وفى هذا ظلم للمرأة وللرجل على السواء ذلك أن المرأة هى زوجة الرجل ومن الضرورى تعويضها عما تحتمله من أجل ميلاد وتربية الأجيال الجديدة .

٤ — الزعم بانخفاض ذكاء المرأة :

ليس هناك تعريف محدد أو متفق عليه للذكاء ، وإنما يمكن تلخيص مختلف تلك التعاريف بما يلى « الذكاء هو القدرة على مواجهة المواقف الجديدة » ذلك أن الإنسان الحائز على كثير من القدرات العقلية العليا يستطيع مواجهة المواقف التى ليست له بها خبرة سابقة بصورة تمتاز بما يعرفه بسرعة البديهة .

ذلك أنه بالرغم من أنه ليست هناك فروق واضحة بين الرجل والمرأة فى الذكاء . فقد يحسب بعض الناس أن المرأة أقل ذكاء من الرجل . ومن ثم فقد توهم البعض وجود تلك الفروق . بالرغم من أن تلك الفروق — فى حالة وجودها — ترجع فقط الاضطرابات الوجدانية التى يتعرض لها النساء فإذا بحثت مجموعة من النساء فى غير أوقات تلك الاضطرابات فإنه يتبين للباحث أن المرأة والرجل فى مستوى واحد من الذكاء .

وبالرغم من ذلك فقد حاول بعض العلماء بخس المرأة حقها من الناحية العقلية والجسمية ، وتمادى بوجه خاص فى اتجاه تلك النظرية الجسمية التى تبنى القدرة الشخصية والقيادية على عوارض البدن ، وعلى رأسهم الأستاذ بيسكوف **Bischoff** الأستاذ بجامعة سان بطسبرج حيث نشر بحثا سنة ١٨٧٢ ضد مقدرة الأنثى الجسمية والعقلية وتوهم فيه أن هذا الضعف يرجع إلى عامل جسمى محض هو المخ ، ذلك أنه اعتبر مخ المرأة فى وزنه أقل من مخ الرجل . وقد بلغ به الحماس لإثبات صحة نظريته

أن أوصى بوزن مخه بعد مماته متوهما أنه سيكون أثقل وزنا من مخ المرأة لاسيما وأنه من العلماء الجهابذة الذين كانوا معدودين يومئذ . غير أنه عندما تم وزن مخه بعد وفاته تبين لسوء حظه أن وزنه أقل من متوسط مخ المرأة بخمس جرامات .

ومن هذا يظهر خطأ التعصب للذكور فحسب ، سواء فى عالم الحيوان أو فى عالم الإنسان فالأنثى لها مقدرتها وكفايتها البدنية والعقلية التى لاتقل فى شىء عن مقدرة الذكر وكفايته(١) .

بيد أننا نود أن نوضح للانسان أن مخه مثل مخ الحيوان سواء بسواء . وفى داخل هذا المخ يوجد العقل وإن لم يشغل حيزا واضحا أو مكانا محددا ، والإنسان هو الحيوان الوحيد ذو العقل . ونشاهد آثار هذا العقل فى الحضارات التى ينفرد بها الإنسان . ولما كان هو الحيوان الوحيد ذى الحضارة ، فإنه هو الحيوان الوحيد ذو العقل . ولهذا يعرف الإنسان بأنه حيوان ناطق أو حيوان عاقل .

والمخ شىء مادى يلمس بالفعل ويقاس بالحجم ، ويمكن تشبيهه بالدينامو أو بمولد كهربائى . على حين أن العقل قوة أو طاقة لاتلمس ولا تقاس فى ذاتها ، وإنما تعرف من نتائجها . والمخ لا يستطيع توليد الطاقة أو القوة التى نسميها العقل إلا إذا بلغ حجم تلافيفه ١٠٠٠ سم^{3} فأكثر ، فهذا الحجم هو بداية الإنسانية ، أى بداية العقل أو بمعنى آخر بداية النطق والحضارة . ولذلك لايزيد حجم المخ عند أرقى الحيوانات عن ٥٠٠ سم^{3} بينما يبلغ حجم المخ عند أحط إنسان ١٠٠٠ سم^{3} . ومن هنا كان البون شاسعا بين الحيوانية الصرفة وبين البشرية .

ولهذا فإن المقارنة المنطقية فى مجال الذكاء بين الرجل والمرأة ، ينبغى أن تكون بين العقول وليس بين الأمخاخ . والعقل كما قدمنا قوة أو طاقة لاتلمس ولا تقاس فى ذاتها ، وإنما تعرف من نتائجها ، وبالتالى فإن الأسلوب السليم للمقارنة هنا هو قياس الذكاء .

---

(١) الأستاذ الدكتور عبد العزيز عزت : فى الاجتماع التربوى ، الطبعة الثانية ، القاهرة ١٩٥٩ ص ١٣٥ .

وعلى ذلك فإننا إذا رجعنا إلى نتائج اختبارات قياس الذكاء بين البنين والبنات ، فإننا لا نجد فروقا حادة بين ذكاء الرجل والمرأة وإنما منحنى الذكاء عند البنين والبنات متعادلا أو إلهيا .

وبالتالى فإنه لامعنى لوجود فروق فى تقدير الدخول الاقتصادية بين كل من الرجل والمرأة .. مع مراعاة عدم الاعتداد ببعض السيدات اللاتى يكسبن الآلاف من الجنيهات فى الليلة الواحدة بالمبيت فى أحضان أصحاب آبار البترول . ذلك أن التى تبيع جسدها أو تأكل بثديها لا تمارس عملا مشروعا ، بل إن مثلها ينبغى إذا كنا مسلمين حقيقة أن نرجمها بالحجارة حتى الموت أو نجلدها كما أمرنا بذلك الله فى القرآن الكريم . وكما فعل صلى الله عليه وسلم مع المرأة الغامدية .

الفصل السادس عشر

الجوانب السلوكية للمرأة

بين الدين والمجتمع

إذا كانت الفتاة أو المرأة التي لم تحظ بأي ثقافة أو تربية دينية قد حددت القيم الاجتماعية التي تحكم أنماط سلوكها بما يتفق مع إنسياقات المجتمع بصرف النظر عن اتفاقها أو عدم اتفاقها مع الدين ، فإن الفتاة أو المرأة التي حظيت بثقافة أو بتربية دينية في حيرة من أمرها ، أتتبع تعليمات الدين في كل سلوكياتها وبالتالي تصبح نشازا في المجتمع ؟ أم تتبع إنسياقات المجتمع وبذلك تبتعد عن الدين ؟ أم تقف بين طرفي المدى هذين ؟ وتصبح كما يقول المثل العامي شأنها شأن التي رقصت على السلم ومن ثم لم يرها سكان الطابقين اللذين ترقص بينهما ؟

أسئلة كثيرة ومتشابكة تحتاج إلى إيضاحات ودراسات ومقارنات لكي تصبح الصورة أمامنا واضحة . ولذلك فسوف نتناول كل نمط من أنماط سلوك المرأة في فقرة مستقلة . وبداءة ذي بدء نؤكد أننا لن نحيط بكل سلوكيات المرأة ، وإنما سنركز دراستنا هنا على أهم هذه الأنماط السلوكية فحسب .

إننا ونحن نتحدث هنا عن الجوانب السلوكية ، فإننا شئنا أو لم نشأ نتحدث عن الأخلاق بالمعنى الاجتماعي . ومثل تلك الأخلاق لا يمكن تقويمها بالدعوة والإلحاح فيها . ولكن هل العلاج هو : الإرشاد ، العظات ، وحشد وسائل الاتصال الجمعي : صحافة ، إذاعة ، وتليفزيون ، وسينما ، وخطب .. إلخ ، الدعوة إلى مكارم الأخلاق؟ إنها ليست كذلك فنحن لم نتوقف منذ سنة ١٩٥٢ عن هذه الدعوة وهذه العظات . ومع ذلك فإن الأخلاق لم تبق على مستواها القديم ، وإنما انهارت إلى مستوى لا ننكف عن الشكوى منه .

إن الأخلاق ومبادىء السلوك وأنماط العلاقات الاجتماعية ومختلف العمليات الاجتماعية ليست رداء يمكن أن يخلعه الإنسان ويرتديه على نحو ما يشاء ، ولكنها مظهر يرتد إلى أسباب عميقة فى ضمير المجتمع ، تشترك فى صياغته الأسرة والحالة الاقتصادية والسياسية والتقاليد الدينية والعادات والأعراف الاجتماعية .

والأسرة فى القاع والأساس ، ولكن الأسرة نفسها هى نتاج أشياء كثيرة متداخلة منها الوراثة والمفاهيم المستقرة منذ أجيال ، وانعكاس الآثار السياسية والاجتماعية والاقتصادية والدينية عليها .

وفى هذا الوسط الاجتماعى ، أى فى الأسرة ينشأ الفرد وارثا لكل سماتها السلوكية ، يوحى سلوكه فيها بسلوكه فى المستقبل حينما يكبر . وفى الأسرة يكون الخوف والنفاق والكبت والجبن فى المجاهرة بالرأى والعجز عن تحمل المسئولية فى المجتمع وهو ما نشكو منه ونحسب أن فى الاستطاعة التخلص منه بالعظة والزجر والعقاب . . وقلما ينفع فى إقتلاع ما استقر بالوراثة الاجتماعية والممارسة الواقعية دهرا طويلا .

ومن هنا فإنه فى الوحدة الاجتماعية الأولى ، أى فى الأسرة يمكن محاربة الفساد والتسيب والهروب من المسئولية والجبن والنفاق والخوف من إبداء الرأى ، أما ما عدا ذلك مما يدعو إليه الكثيرون ويشفقون منه ويحملونه فى كلة الأخلاق ويحسبون أن مجرد الدعوة إليها كاف وأن مجرد الزجر والعقاب كفيل بإصلاح الأمر فكلام نظرى ظاهرى أشبه بالأدوية من نوع « المسكنات » التى قد تنجح فى إسكات الألم بعض الوقت ، ولكنها لاتبلغ مستقرة ومكمنه .

وإذا تركنا كل ذلك إلى موقف البعض — لا سيما بعض رجال الدين — من سلوك المرأة ، بل من المرأة ذاتها لوجدنا أننا أمام مخلوق غريب . وخطير . فالمرأة من وجهة نظر غير المتعمقين فى الفقه الإسلامى ليست شيئا سوى « العورة » أى ليست إنسانا ، وإنما هى — كما يصورها لهم أفقهم الضيق — مخلوقة حقيرة ، على استعداد لبيع نفسها لأول عابر سبيل ، إذا غفل الرجل لحظة واحدة عن حراستها ، فالمرأة بدون الرجل « مال سايب » .

والمرأة — أيضا — من وجهة نظر هؤلاء ، لاتصلح لشيء إلا أن تسلم نفسها للرجال ولذلك فمن الضروري أن تقام حولها الأسوار ، وتتفتح حولها العيون الحمراء ، وأن هذه المرأة لا ينبغي أن تحظى بأي قسط من الحرية ، لأن الحرية من وجهة نظر هؤلاء هي الفساد بعينه ، وأن المرأة ليست مسئولة عن نفسها ، وأن إسناد مسئوليتها عن نفسها إليها يعني أن خروجها وحدها من بيتها لا يؤدي إلا أن ينقض عليها الرجال ، وكأننا في الغابات ولسنا في مجتمع متحضر تقوم فيه المؤسسات الاجتماعية التي توفر الأمان والاطمئنان الاجتماعي مثل أجهزة الشرطة والعدالة .. إلخ .

وقصة الحياة على الأرض هي قصة رجال يقومون بحراسة النساء من خطر الرجال الآخرين كما يتوهمون وإذا كان فرويد قد لخص الحياة في عنصر الجنس وماركس لخص الحياة في عنصر الاقتصاد ، فإن المرأة في نظر هؤلاء ليست شيئا آخر سوى عنصر الجنس ، فالجنس وحده هو الذي يدوي في عقولهم دائماً وباستمرار ، والتفسير الجنسي للتاريخ وللمرأة هو التفسير الوحيد الذي يفهمونه ويدورون حوله دون انقطاع .

— وإذا تزينت المرأة فمن أجل طلاب المتعة الحرام .

— وإذا ارتدت ما استقر عليه المجتمع من « مودات » فهي داعية لانتشار الفسق في المجتمع ، مع أن إتباع « المودات » والجري وراءها ليس قاصرا على المرأة ، فنظرة واحدة داخل كليات جامعة الأزهر بحي الدراسة بالقاهرة تؤكد عكس ذلك . إذ لم يصبح الزي الأزهري المعروف واضحا كما كان من قبل وإنما أصبح نادرا كما كثرت الأزياء المتنافرة داخل تلك الجامعة العربية . كما أصبح الزي الأفرنجي هو السائد بين الطلاب والأساتذة .

ولكن الإسلام لم يهتضم حقوق المرأة ، ولم ينتقص من مكانتها ولم يجعلها ذات حظ أدنى من الرجل ، ولم يسلط عليها الرجل يتزوجها حين يريد ويطلقها حين يريد ، ولم يجعلها في كل الأحوال خاضعة لما يرسم لها في الحياة . ويفرض عليها من طاعة ، شأن الخادم والمخدوم أو المالك والمملوك وإنما الإسلام كما يقول القرآن تحدث عن الأصل

الذى تكاثر منه الإنسان ، وجعل المرأة شريكة الرجل فى تكوين ذلك الأصل وجعله نعمة توجب على الإنسان التقوى والمراقبة ، جعل للمرأة حقا فى المبايعة على السمع والطاعة والقيام بحدود الشريعة وأحكامها ، كما فى قوله تعالى « يا أيها النبى إذا جاءك المؤمنات يبايعنك على ألا يشركن بالله شيئا ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن أولادهن ولا يأتين ببهتان يفترينه بين أيديهن وأرجلهن ولا يعصينك فى معروف فبايعهن واستغفر لهن إن الله غفور رحيم » (الممتحنة ١٢)

وتطبيقا لتلك الآية الكريمة نجد موقفا اجتماعيا يؤكد احترام النبى عليه الصلاة والسلام للمرأة ولدورها فى المجتمع ، ففى شأن تلك المبايعة جرى حديث بينه صلى الله عليه وسلم وبين هند بنت عتبة زوجة أبى سفيان وقت المبايعة .

وروى ابن جرير عن طريق العوفى عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر عمر بن الخطاب فقال « قل لهن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يبايعكن على أن لا تشركن بالله شيئا » .

وكانت هند بنت عتبة بن ربيعة التى شقت بطن حمزة متنكرة فى النساء فقالت إنى إن أتكلم يعرفنى ، وإن عرفنى قتلنى ، وإنما تنكرت فرقا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فسكت النسوة اللاتى مع هند وأبين أن يتكلمن . فقالت هند وهى متنكرة كيف تقبل من النساء شيئا لم تقبله من الرجال ؟ فنظر إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لعمر «قل لهن ولا يسرقن قالت هند : والله إنى لا أصيب من أبى سفيان الهنات ما أدرى أيحلهن لى أم لا ؟ قال أبو سفيان . ما أصبت من شىء مضى أو قد بقى فهو لك حلال . فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وعرفها فدعاها ، فأخذت بيده ، فعاذت به فقال « أنت هند ؟ ؟ » قالت : عفا الله عما سلف ، فصرف عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « ولا يزنين » فقالت يا رسول الله : وهل تزنى امرأة حرة ، قال « لا والله ماتزنى الحرة ـ قال ـ ولا يقتلن أولادهن » قالت هند : أنت قتلتهم يوم بدر فأنت وهم أبصر ، قال « ولا يأتين ببهتان يفترينه بين أيديهن وأرجلهن » قال « ولا يعصينك فى معروف » .

قال منهن أن ينحن ، وكان أهل الجاهلية يمزقن الثياب ويخدشن الوجوه ويقطعن الشعور ، ويدعون بالويل والثبور(١) .

وفي مجلس آخر قال ـ كما تروى إحدى نساء بني عدى بن النجار ـ بعد إيضاح شروط البيعة على النحو السالف الذكر ثم أضاف « ولا تغششن أزواجكن » قالت : فبايعناه ثم انصرفنا فقلت لإمرأة منهن ارجعى فسلى رسول الله صلى الله عليه وسلم : ماغش أزواجنا ؟ قال فسألته فقال « تأخذ ماله فتحابي به غيره »(٢) .

وفي مجالس آخر قرأ صلى الله عليه وسلم آية البيعة ، ثم قال للنساء « أأنتن على ذلك » قلن : نعم ، قال : « فتصدقن » قال : فبسط بلال ثوبه فجعلن يلقين الفتخ والخواتيم في ثوب بلال(٣) .

وهنا نجد أن مبايعة النساء هذه للنبي صلى الله عليه وسلم كانت مبايعة مستقلة عن مبايعة الرجال . وهذا يؤكد أن الإسلام يعتبر المرأة مسئولة عن نفسها مسئولية خاصة مستقلة عن مسئولية الرجل . فالمرأة في القرآن لايؤثر عليها ـ وهي صالحة ـ فساد الرجل وطغيانه ولا ينفعها ـ وهي صالحة ـ صلاح الرجل وتقواه ، فإنها ذات مسئولية مستقلة فيما يتعلق بشئونها أمام الله . ولهذا فمن لوازم استقلالها في المسئولية أنها مثل الرجل في درجات المثوبة على فعل الخير ودرجات العقوبة على فعل الشر(٤) . ويؤكد ذلك قوله تعالى « فاستجاب لهم ربهم إني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى بعضكم من بعض » (آل عمران ١٩٥) .

---

(١) ابن كثير : تفسير القرآن العظيم . مرجع سابق ، ح ٤ صفحة ٣٥٣ — ٣٥٤ .

(٢) المرجع السابق صفحة ٣٥٣

(٣) المرجع السابق صفحة ٣٥٣ .

(٤) ابن حسام الهندي : كنز العمال مكتبة التراث الإسلامي ، حلب (بدون تاريخ للسنة) صفحة ١٠١ — ١٠٦ وانظر أيضاً تفسير ابن كثير ، مرجع سابق ح ٤ ص ٣٥٢ وكذلك صحيح مسلم بشرح النووى مرجع سابق ج ١٣ ص ١٠ .

وقد قال بعض المفسرين أن هذه الآية نزلت حينما قالت أم سلمة رضى الله عنها لرسول الله صلى الله عليه وسلم « إنى أسمع الله يذكر الرجال فى الهجرة ولا يذكر النساء » وإذا صح هذا ، وكان نزول الآية بناء على سؤال أم سلمة ، فإنه يدل على أن المرأة منذ فجر قيام المجتمع الإسلامى تشعر بأن لها حقا كالرجل ، وعلى أنها لم تزل منذ القدم تعمل على إظهار هذا الحق والحصول عليه ، وإنما تود ألا تنقضى حياتها وهى فى ظل الرجل تخاطب بخطابه ، وتبشر بتبشيره ، وتنذر بإنذاره . وعلى أنها تنظر إلى الرجل من قديم أيضا كشريك لها فى الحياة يحاول — لو ترك وطبعه — أن يتغلب عليها وأن يمحو ذكرها من شئون الحياة .

والمرأة فى الإسلام — مثلما للرجل — الحق فى التعلم والوعظ والإرشاد . فقد روى فى الصحيح إن النساء اجتمعن مرة وقلن للرسول عليه الصلاة والسلام : غلبنا عليك الرجال فاجعل لنا يوما من لقاء نفسك فوعدهن يوما لقيهن فيه فوعظهن وأمرهن بالمعروف وانظر إلى تعبيرهن بكلمة « غلبنا » وإلى ماتنطوى عليه الكلمة من تصوير نظر المرأة إلى الرجل ، وأنها تعتقد أنها مساوية له فى شئون التعلم والوعظ والإرشاد ، وأن الرجل — لو ترك وطبعه — لما تحركت عاطفته نحو منحها ما تستحقه من هذه الشئون . ولكن أنى له هذا ، وقد أخذت المرأة حذرها منه ولم تقف مكتوفة اليد ولا معقودة اللسان عن المطالبة بحقها فى وقت التشريع الذى يضع كل شىء فى موضعه ويمنح كل ذى حق حقه . وقد سبق لنا الحديث عن أسباب نزول آيات الظهار فى القرآن نتيجة للحوار أو بالأحرى — أقرب — للجدل الذى دار بين خويلة بنت ثعلبة — ويقال لها خولة بنت مالك بن ثعلبة ، وقد تصغر فيقال خويلة ، ولا منافاة فى ذلك من وجهة نظر ابن كثير .

قالت وفى أوس بن الصامت أنزل الله صدر صورة المجادلة ، قالت : إن أوسا قال لها : أنت على كظهر أمى ... ثم أرادها بعد ذلك فأبت ، وقالت : كلا والذى نفس خويلة بيده لاتخلص إلى وقد قلت ما قلت حتى يحكم الله ورسوله فينا بحكمه ... قالت : ثم خرجت حتى جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلست بين يديه فذكرت ما لقيت منه وجعلت أشكو إليه ما ألقى من سوء خلقه ، قالت : فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « يا خويلة ابن عمك شيخ كبير فاتق الله

فيه »(١) ، قالت إن أوسا تزوجني وأنا شابة مرغوب فيها ، فلما خلا سني ، ونثرت له بطني جعلني عليه كأمه وتركني إلى غير أحد . فإن كنت تجد لي رخصة يا رسول الله تنعشني بها وإياه فحدثني بها .

فقال صلى الله عليه وسلم : ما أمرت في شأنك بشيء وما أراك إلا حرمت عليه . فقالت : ما ذكر طلاقا ، وجادلت رسول الله صلى الله عليه وسلم مرارا ، ثم قالت : إن لي صبية صغار إن ضممتهم إليه ضاعوا ، وإن ضممتهم إلي جاعوا ، وجعلت ترفع رأسها إلى السماء وتقول . إني أشكو إليك ، اللهم فأنزل على لسان نبيك

قالت : فوالله ما برحت حتى نزل في قرآن ، فتغشى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان يتغشاه ، ثم سرى عنه فقال : يا خويلة قد أنزل الله فيك وفي صاحبك قرآنا(٢) .

ثم قرأ : قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي إلى الله والله يسمع تحاوركما إن الله سميع بصير . الذين يظاهرون منكم من نسائهم ماهن أمهاتهم ، إن أمهاتهم إلا اللائي ولدنهم ، وإنهم ليقولون منكرا من القول وزورا . وإن الله لعفو غفور . والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة من قبل أن يتماسا ذلكم توعظون به والله بما تعملون خبير . فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين من قبل أن يتماسا فمن لم يستطع فإطعام ستين مسكينا ، ذلك لتؤمنوا بالله ورسوله وتلك حدود الله وللكافرين عذاب أليم »(١) :

وهذه الآيات تبين كيف جعلها القرآن مجادلة للرسول عليه الصلاة والسلام ، ووصف ما بينهما بالتحاور ونظمها في خطاب واحد ، ثم كيف قرر رأيها وجعله تشريعا عاما خالدا ، فآيات الظهار وأحكامه في الشريعة الإسلامية — وفي القرآن من آثار الفكر الاجتماعي الإسلامي النسائي — وصفحة إلهية خالدة تلمح فيها طي مر الدهور

---

(١) ابن كثير : تفسير القرآن العظيم مرجع سابق ج ٤ ص ٣١٩ .

(٢) المرجع السابق صفحات ٣١٨ — ٣١٩ .

(٣) سورة المجادلة آيات ١ — ٤

صورة احترام الإسلام للمرأة ، وأن الإسلام لا يراها مخلوقة تقاد بفكر الرجل ورأيه وإنما لها رأيها وللرأى قيمته ووزنه .

وكما اشتركت المرأة فى البيعة ، فقد اشتركت ايضا فى الجهاد ، فعن أنس قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بأم سليم ، ونسوة من الأنصار ليسقين الماء ويداوين الجرحى »[١] .

وتأسيسا على ذلك ، أى على احترام رأى المرأة ، وأن لها حقا فى التفكير وإبداء الرأى قبل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب نقدها إياه وهو يخطب الناس ويحذرهم التغالى فى المهور ، ولم يلبث أن رجع إلى رأيها وعاد على نفسه باللائمة .

ويسجل القرآن قوة فراسة المرأة وسعة حيلتها وبعد النظر فى استجلاء الحقائق الغامضة وتدبير الملك على أساس الشورى . ويظهر ذلك بوضوح من قوله تعالى (قالت إحداهما يا أبت استأجره ، إن خير من استأجرت القوى الأمين)[٢] وانظر كيف فطنت هذه الفتاة إلى أمانة ذلك الفتى والأمانة من الأشياء الباطنية التى يحتاج إدراكها إلى عشرة طويلة وتجارب متعددة ولا يكفى فى إدراكها مجرد لقاء أو اجتماع واحد أو نظرة واحدة وبنت شعيب هذه لم تر موسى قط ، إلا حينما ورد ماء مدين ووجد عليه شرذمة من الناس يسقون، ووجدها مع أختها تزودان قطيعهما فقال لهما : ما خطبكما؟ قالتا : لا نسقى حتى يصدر الرعاء وأبونا شيخ كبير ، فسقى لهما ثم تولى إلى الظل وهذا القدر من الرؤية ليس من شأنه أن يمكن الإنسان من معرفة أسرار النفوس ودخائلها إلا إذا كان قد أوتى قوة الفراسة وما أوتيته ابنة شعيب .

وبالنسبة لحسن الحيلة فإن القرآن الكريم يؤكدها بقوله تعالى : (وحرمنا عليه المراضع من قبل فقالت هل أدلكم على أهل بيت يكفلونه لكم وهم له ناصحون) (القصص ١٢) .

---

(١) سنن أبى داود تحقيق محمد محى الدين عبد الحميد ، الطبعة الثانية ، المكتبة التجارية بالقاهرة ١٩٥٠ جـ ٣ ص ٢٦ .

(٢) سورة القصص آية ٢٦ .

وكان ذلك حينما ألقته أمه فى اليم خوفا عليه فالتقطته آل فرعون (وقالت امرأة فرعون قرة عين لى ولك ولا تقتلوه عسى أن ينفعنا أو نتخذه ولدا وهم لايشعرون » (القصص ٩)

وأصبح بذلك فؤاد أمه فارغا مضطربا يكاد يتميز فرقا عليه ، وامتنع موسى عن التناول من المراضع ، وكانت أخته هذه تقصه مصداقا لقوله تعالى (وقالت لأخته قصيه فبصرت به عن جنب وهم لا يشعرون » (القصص ١١) فأشارت عليهم بأهل بيت يكفلونه وقالت لهم ما قالت ؛ فرد إلى أمه وأنقذ من فرعون :

أما بعد نظار المرأة فيتمثل لا سيما فى مركز القيادة والحكم ، كما نراها فى (ملكة سبأ) ذات مهابة ورأى وحكمة وذكاء : تتلقى كتاب النبى سليمان فلا تقتضى فيه برأى حتى تقرأه على رجال مشورتها وتسمع رأيهم فيه ، وإذ تأخذهم حمية الرجولة بالإعلان عن قوتهم وبأسهم ، يتركون الأمر إليها ، إقرارا منهم بالولاء لها واعترافا بسداد رأيها ، وعندئذ تتجلى شخصيتها فى المواقف الصعبة . فتقضى فيه بحكمة وتقدير وذكاء أنوثة ومهارة سياسية : الحرب العدوانية تعرض مملكتها للخراب ، وتعرض رعاياها للذل ، فليكن الرأى أن ترسل لسليمان بهدية تختبره بها لتعلم ما إذا كان نبياً مرسلا كما ذكر فى كتابه ؟ « وإنى مرسلة إليهم بهدية فناظرة بم يرجع المرسلون » (النمل ٣٠) .

وقد روى إنها قالت : إن كان نبيا لم تصادف هديتنا مكانا من قلبه ولم تحل بينه وبين تبليغ أمر ربه ، وإن لم يكن فسوف يفرح بها ويعرض عن قتالها بزخرفها ، وقد كان ماقدرت (فلما جاء سليمان قال : أتمدوننى بمال فما آتانى الله خير مما آتاكم ، بل أنتم بهديتكم تفرحون : ارجع إليهم فلنأتينهم بجنود لا قبل لهم بها ولنخرجنهم منها أذلة وهم صاغرون » (النمل ٢٧)

وبالنسبة لتدبير الملك وحسن السياسة لدى المرأة فإن القرآن الكريم يؤكد ذلك بقوله تعالى (قالت ياأيها الملأ أفتونى فى أمرى ، ما كنت قاطعة أمراً حتى تشهدون قالوا : نحن أولوا قوة وأولوا بأس شديد ، والأمر إليك فانظرى ماذا تأمرين قالت

إن الملوك إذا دخلوا قرية أفسدوها وجعلوا أعزة أهلها أذلة وكذلك يفعلون)

(النمل ٣٢ — ٣٤)

وكل تلك الآيات تبين ما للمرأة من حصافة فى الرأى وسبر لغور النفوس ، وعدم الإغترار بما يبديه الأشباع من إظهار الاعتداد بأنفسهم وقوتهم وعدم الاكتراث بغيرهم وإدراكها أن هذا موقف عرف عن المروجين المتبوعين سيراً وراء ما يدركون من رغباتهم ، غير مقدرين الحقائق ولا ممحضين النصح والإرشاد .

وفيما يلى سوف نتناول بعض أنماط السلوك النسائى :

١ — السلوك المتعلق بالشرف :

وجريمة الشرف فى التشريع المصرى لها ثلاثة أوجه هى :

(ا) الخيانة الزوجيـة :

(ب) إذا كان أحدها قاصرا :

(حـ) الفعـل الفاضح العلنى :

غير أن الدين لا ينظر إلى جريمة الشرف (الزنا) نظرة تتعلق بالمصلحة التى تحميها بتحريم الزنا كما يفعل القانون المصرى . وإنما الشريعة الإسلامية تهدف إلى حماية الأخلاق ، والمجتمع ككل وليس حماية أفراد منه . ولذلك فإن الشريعة تعتبر الزنا جريمة فى جميع الأحوال ، ومن ثم لا تشترط أية شروط فى طرفى الجريمة كأن يكون أحدهما متزوجا او غير متزوج ، قاصرا أم يافعا . . . ولم يشترط أن يتم علانية أو فى الخفاء . بل اشترطت شهادة أربعة شهود ، وإذا لم تثبت شهادتهم يجلدون ثمانين جلدة ولا تقبل لهم شهادة أبدا .

وقد أوضحت الشريعة الإسلامية أحكام الزنا فى سورة النور حيث يقول جل شأنه (الزانية والزانى فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ولا تأخذكم بهما رأفة فى دين الله إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ، وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين الزانى

لا ينكح إلا زانية أو مشركة والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك وحرم ذلك على المؤمنين » (النور ٢ — ٣) .

وهنا لم تفرق الشريعة الإسلامية بين زان وزانية ، وإنما حكم الزنا هنا عام ومطلق وليس فيه أى تفرقة كما سنرى فى التشريع الوضعى وكان كل من يعرف عنه ممارسة هذا السلوك رجلا أو امرأة يقام عليه الحد ويجلد علانية غير أن البعض بدأ يكيد البعض ويتهمه زورا بممارسة الزنا .

ومن أجل ذلك اشترطت الشريعة أن يكون الشهود على واقعة الزنا أربعة وأن تكون رؤيتهم للواقعة رؤية المرود فى المكحلة ، فإذا شهد ثلاثة مثلا أنهم رأوا الممارسة رؤية المرود فى المكحلة ولم يؤكد رابعهم تلك الرؤية ، فإنهم يعتبروا من الفاسقين تطبيقا لقوله تعالى (والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا وأولئك هم الفاسقون) (النور ٤) .

ولكن وجود أربعة شهود فى وقت واحد مما يعتبر من الأمور غير الميسورة ، وماذا يفعل الزوج الذى يدخل إلى حجرة نومه ويجد زوجته فى أحضان آخر أو الزوجة التى ترى زوجها يشبع دوافعه الجنسية مع أخرى . هنا نجد الشريعة الإسلامية تعتبر شهادة كل متهم بشهادة أربعة ، وإن كان كاذبا فى شهادته أو كانت كاذبة فإن لعنة الله عليه أو عليها — تطبيقا لقوله تعالى (والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم فشهادة أحدهم أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين ، والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين) (النور ٦ — ٧) .

ولكن ماذا تفعل الزوجة التى يدعى عليها زوجها ممارسة العلاقة الجنسية غير المشروعة ، وتشعر بالظلم . هنا نجد القرآن الكريم فى تشريعه المتوازن كما أعطى الرجل حق تبرئة نفسه أعطى للمرأة أيضا حق تبرئة نفسها فى قوله تعالى (ويدرؤا عنها العذاب أن تشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين . والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين) (النور ٨ — ٩) .

ومعنى ذلك أن المرأة التى ترد إدعاء زوجها بإدعاء آخر كاذب ، فإنها تتعرض لغضب

الله . وهذا ما يسمى (اللعان) بالأسلوب الشرعى ، وينشأ عنه وجوب التفريق بين الزوجين كما فعل الرسول عليه الصلاة والسلام وهكذا يقف القرآن موقف الحماية من المرأة من الاتهام ويعطيها الحق الكامل فى الدفاع عن شرفها .

هذا ومن تاب من هؤلاء وأصلح فإن الله تواب رحيم تطبيقا لقوله تعالى (ولولا فضل الله عليكم ورحمته وأن الله تواب حكيم) (النور ١٠) .

ومن جهة أخرى فإن القرآن الكريم يحرم على الناس اتخاذ أعراض الناس مضغة فى أفواههم ، لما يحرم ذلك من مصائب وكوارث عائلية فيقول جل شأنه (إذ تلقونه بألسنتكم وتقولون بأفواهكم ما ليس لكم به علم وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم ولولا إذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا أن نتكلم بهذا سبحانك ، هذا بهتان عظيم : يعظكم الله أن تعودوا لمثله أبدا إن كنتم مؤمنين) (النور ١٥ - ١٧) .

أما اللاتى تأتين الفاحشة من الأرامل والمطلقات والعوانس فإنه يستشهد عليهن بأربعة أيضا ، فإن شهدوا ، يسكن فى البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن سبيلا .

وفى هذا يقول جل شأنه (واللاتى يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم ، فإن شهدوا فامسكوهن فى البيوت ، حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن سبيلا) (النساء ١٥)

أما الذين يأتون الفاحشة من الناس فالشريعة توجب إيذاءهم إلى أن يتوبوا وفى هذا يقول سبحانه وتعالى (واللذان يأتيانها منكم فآذوهما ، فإن تابا وأصلحا فأعرضوا عنهما إن الله كان توابا رحيما . إنما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب فأولئك يتوب الله عليهم وكان الله عليما حكيما . ليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إنى تبت الآن ، ولا الذين يموتون وهم كفار أولئك اعتدنا لهم عذابا أليما) (النساء ١٦ - ١٨) .

ويوصى الإسلام الرجل بالثقة فى زوجته المؤمنة ، حيث نهى الرسول عليه الصلاة

والسلام عن تتبع عثرات النساء حتى أنه أوصى ألا يطرق الرجل أهله ليلا على سبيل توقع الخيانة . كما نهى صلى الله عليه وسلم عن المبالغة فى الغيرة . ومع أن الغيرة فى ذاتها من أخلاق الرجال ومن كمال المحبة للزوجة ، فإنه عليه الصلاة والسلام حذر من مغبة الغيرة من غير ريبة فقال « اتقوا الله واتق الغيرة » يقصد صلى الله عليه وسلم التحذير من نتائجها الضارة . وفى هذا يقول الله تعالى « يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن ، إن بعض الظن إثم . ولا تجسسوا ولا يغتب بعضكم بعضا . أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا ، فكرهتموه ، واتقوا الله ، إن الله تواب رحيم » (الحجرات ١٢) .

وكذلك قوله تعالى فيما يتعلق بمن يطلقون الكلام على عواهنه « الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم لاتحسبوه شرا لكم ، بل هو خير لكم ، لكل امرىء منهم ما اكتسب من الإثم . والذى تولى كبره منهم له عذاب عظيم ، لولا إذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرا وقالوا : هذا إفك مبين » (النور ١١) .

هذا هو موقف الدين من السلوك المخل بالشرف ، وموقف المجتمع فى الريف المصرى يتفق مع الدين إلى حد كبير ، فكل من يثبت عليها الزنا وأحيانا مجرد الشك فإن أهل تلك الفتاة أو السيدة يعملون على قتلها تحت اسم « غسيل العار » وهو أسلوب عقابى موروث منذ عهد قديم ، على حين أن موقف مجتمع المدن التى وصلت إلى أكثر من ٩٠ ٪ من درجة التحضر يتفق مع موقف القانون الوضعى من تلك الجريمة . فما هو موقف القانون السالف الذكر من السلوك المخل بالشرف ؟

القانون المصرى للعقوبات ينطوى على أحكام منقولة من القانون الفرنسى ، وفرق كبير بين مجتمع يستمد قيمه الاجتماعية من منطقة الشرق الأوسط التى كانت مهبطا للأديان السماوية مثل مصر ، ومجتمع يستمد قيمه الاجتماعية من البيئة الأوروبية مثل فرنسا . ولكن هذا هو حال التشريع المصرى ، فالتشريعات الفرنسية تختلف موقفها من جريمة الزنا عن التشريعات الإسلامية ، فالزنا هناك نوع من الحرية الجنسية التى لاتجوز مصادرتها ، وقد أوصى بذلك المؤتمر الدولى التاسع لقانون العقوبات سنة

١٩٦٤ وتحديد نطاق جريمة الزنا يتوقف على تحديد المصلحة المحمية من العقاب فهل هى حماية المجنى عليه ، أم حماية الأسرة ، أم حماية الأخلاق وشعائر الدين ؟

واتساقا من المشرع المصرى مع المشرع الفرنسى ، ينظر إلى جريمة الزنا بوصفها اعتداء على الأسرة ، فهو لا يحرم الزنا متفقا مع القانون المنقول عنه وهو القانون الفرنسى ، إلا فى حالة الخيانة الزوجية . . وحالات أخرى مثل هتك العرض إذا كان أحد طرفى الجريمة قاصرا ، ومثل ارتكاب الزنا علانية فى جريمة الفعل الفاضح العلنى .

والفعل الفاضح العلنى هذا مستحيل التحقيق ، فقد ضبط رجل وامرأة يمارسان الفحشاء أو الإشباع الجنسى غير المشروع ، وقررت المحكمة تبرئتهما لأن السيارة التى تمت فيها الجريمة تعتبر حجرة .

وإذا رجعنا إلى آيات القرآن التى حرمت فعل الزنا نجد أنها تهدف أول ما تهدف إلى حماية الأخلاق والمجتمع ككل وليس حماية أفراد منه . ومن هنا فإن الشريعة الإسلامية تعتبر الزنا جريمة فى جميع الأحوال ، حيث لا تشترط أية شروط فى طرفى الجريمة متزوجا أو غير متزوج ، قاصرا أم بالغا . . . ولم تشترط أن يتم علانية أو فى الخفاء ، بل اشترطت الاعتراف أو شهادة أربعة من الشهود ، بالشروط السالفة الذكر . والعقوبة التى نصت عليها الشريعة الإسلامية هى الجلد للطرفين مع عدم الرأفة ، وأضاف إلى ذلك اتجاه السنة النبوية إلى عقاب من يرتكب الزنا من المتزوجين علانية بالرجم وليس بالجلد فحسب . ومن رأينا أن العقوبات المنصوص عليها فى القانون لا تؤدى إلى الردع المطلوب لأنها تقتصر على الحبس لمدة تتراوح بين ٣ و ٢٤ شهرا .

— ويفرق القانون — بصورة تتعارض مع الشريعة الإسلامية ، بين الزوج الخائن والزوجة الخائنة فى عدة حالات ، فعقاب الزوجة الزانية لا يزيد عن سنتين بينما لا يزيد عقاب الزوج الزانى عن ثلاثة أشهر ، على زعم أن الزوجة الزانية بفعلها هذا ستخل بنسب العائلة ، وينسى هؤلاء أن الزوج يخل بنسب عائلة أخرى .

— ويفرق القانون كذلك بين الرجل والمرأة ، فالزوجة حينما تزني يكون من حق زوجها أن يرفع عليها دعوى زنا ، أما الزوج فإن زوجته لا تستطيع أن ترفع مثل هذه الدعاوى إلا إذا زنى الزوج في منزل الزوجية ، على أساس حماية الزوجة من الإهانة التي تلحق بها من انتهاك منزل الزوجية ، وكان الأجدر بالمشرع المصري أن يحمي المرأة من خيانة زوجها لها حينما وقعت الجريمة .

— ويفرق القانون في تخفيف العقوبة على الزوج الذي يقتل زوجته حال تلبسها بالزنا من الأشغال الشاقة إلى الحبس ، أي من جناية إلى جنحة بينما عقوبة الزوجة التي تقتل زوجها في نفس الظروف هي عقوبة جناية القتل العمد . . ويلاحظ أن تفرقة القانون بين الرجل والمرأة لا تقوم على أسس منطقية لأن عــــذر الزوج وهو حالة الاستفزاز التي تفقده السيطرة على أعصابه تكون متوافرة أيضا للزوجة التي توجد في نفس الحالة

ورأينا من الناحية الاجتماعية والنفسية أن حالة الاستفزاز التي يوجد فيها المرء عند رؤيته لشريك حياته متلبسا بالزنا لا يختلف فيها الأمر بين الرجل والمرأة . فالأمر لايتوقف على نوعية الجنس، ولكنه يتوقف على نوع وصفات الشخصية . إذ يحتمل أن تكون شخصية المرأة متزنة ناضجة متروية ، أو يحتمل أن تكون شخصية الرجل غير ناضجة عاطفية ، قابلة للايحاء ، ومندفعة متهورة والعكس صحيح .

ذلك أن موقف الرجل أو المرأة هنا ـ عند رؤيته للطرف الآخر في هذا الوضع المخزي ـ يعتمد على تفاعل عاملين :

نوعية الشخصية في إدراك الفرد لما رآه حسب خبراته السابقة وتطلعاته المستقبلة ، فإدراكنا للفضيلة أو للرذيلة ، أو لكل ما نراه من المرئيات لايعتمد على الرؤية والموقف فحسب ، وإنما لكي نرى يحتاج كل منا إلى عقله فالزوجة أو الزوج إذا رأى بعينه وأدرك الموقف بعقله وسلك حسب شخصيته وخبرته السابقة في الحياة . فربما يكون الرجل قد نشأ في بيئة تعتبر الزنا أو الخيانة الزوجية شيئا عاديا .

وبالتالي لن يندفع أو يفقد السيطرة على سلوكه إذا رأى زوجته تخونه . . وربما

تكن الزوجة قد نشأت فى بيئة تحترم العلاقة الزوجية وترى فى خيانتها عملا مزريا ، وبالتالى تندفع وتفقد السيطرة على سلوكها إذا رأت زوجها يخونها ... : والعكس صحيح .

والخلاصة :

أنه لا يمكن القول بأن الرجل — بصفة عامة — يعبر عن عدوانه خارجيا والمرأة تطوى انفعالاتها داخليا، فهذا الكلام غير علمى من الناحية الاجتماعية والنفسية . وإذا كان الشائع أن الرجل هو الذى يقتل الزوجة الخائنة ، فإن معظم الأزواج لا يقتلون زوجاتهم استجابة لضياع الكرامة أو استردادا للشرف ، بل لأنه يخاف من رأى الناس فيه بعد اكتشاف هذا الموقف ، فكثير من الأزواج يتغاضى عن خطأ الزوجة إذا لم يعلم به المجتمع . ولهذا فإننا لا نرى أى أساس علمى لتفرقة القانون بين الرجل والمرأة فى حالة ارتكابهما لجريمة واحدة جريمة الزنا .

— ويعطى القانون للزوج حق العفو عن زوجته حتى بعد صدور الحكم النهائى عليها . أما الزوجة التى ترفع دعوى زنا فهى لا تملك حق العفو عنه بعد صدور الحكم عليه . وعلة المشرع فى هذا هو أن الزوج هو المسيطر على الحياة الزوجية بتملكه الكفالة المادية للأسرة ، وأغفل المشرع أن الأسرة لا تقوم على عوامل مادية فحسب ، وإنما استمرار الحياة الزوجية يحتاج إلى قدر من المشاعر والعواطف التى يجب توافرها بين كلا الزوجين . ومن هنا فإننا نرى ضرورة مساواة الرجل بالمرأة فى عدم امتلاك هذا الحق لما فيه من هدم لقاعدة دينية ، لا سيما وأن بعض الرجال يتزوج من أربع زوجات أو أقل ويتركهن يمارسن البغاء فإذا ضبطت إحداهن تقدم هو وسامحها ، وبذلك تعفى من العقوبة ومثل هذا الزوج الديوس وزوجاته يمارسوا البغاء بصورة قانونية مقنعة لا سيما وأن جريمة الخيانة الزوجية من الجرائم التى لا تحرك النيابة فيها الدعوى تلقائيا بل يملك هذا الحق كلا الزوجين فقط .

وخلاصة القول إن القانون المصرى من رأيه أن :

— الأزواج الذين يقتلون زوجاتهم إذا اكتشفوا خيانة زوجية . . . يعتبر هذه جنحة .

— الزوجات اللاتى يقتلن أزواجهن إذا حدثت خيانة زوجية . . . يعتبر هذه الزوجة قد ارتكبت جريمة قتل عمد .

— الزوجة التى تكتشف خيانة زوجها . . . ليس لها الحق فى أن تقيم عليه الدعوى إلا إذا كان ارتكاب الجريمة فى منزل الزوجية .

— من حق الزوج - بعد رفع الدعوى على زوجته الخائنة - أن يعفو عنها ، حتى بعد صدور الحكم .

— ليس من حق الزوجة التى ترفع دعوى على زوجها الخائن أن تعفو عنه .

وقد أدى هذا الاضطراب فى الفلسفة العقابية ، بالإضافة إلى اختفاء العنصر الدينى فى تربية بعض السيدات اللاتى تحولن إلى بغايا ، إلى اضطراب فى مفهومهن للشرف ومن الحوادث المحزنة التى تؤكد ذلك ما سجلته محاضر شرطة الأزبكية . . وكان الشاهد فيها شاب عربى يقيم بشقة مفروشة فى شارع زكى حيث اتصل بشرطة النجدة يستنجد من وجود فتاتين بشقته قامت بينهما مشاجرة استعملتا فيها زجاجات الويسكى الفارغة وحطمتا أثاث الشقة . . . حيث قبضت الشرطة على الفتاتين ، فاعترفتا باحتراف الدعارة ، وقالت إحداهما إنها فوجئت بزميلتها تقتحم شقة (الزبون) دون سابق اتفاق وأن فى ذلك « منافسة غير شريفة » لهذا فلم تجد أمامها إلا ضربها . وواضح هنا أن معنى الشرف مضطرب فى ذهن قائلة هذا الكلام .

ومن جهة أخرى فإن اعتبار القانون الزانى كمجرد شاهد أدى إلى تشجيع بعض الشباب على المجاهرة بالإنحراف ، فقد اتصل شاب بشرطة النجدة يدعى أنه اتفق مع فتاتين من الساقطات لممارسة الجنس معهما مقابل أربعين جنيها وطلب منهما مرافقته إلى أحد الفنادق بشارع ٢٦ يوليو ولكنهما رفضتا لأنهما كانتا تعتقدان أنه ينزل بشقة مفروشة . . . وطلب هذا الشاب الداعر معاونته فى تنفيذ الاتفاق أو استرداد النقود .

وحضرت سيارة النجدة وقبضت على الفتاتين واقتادتهما إلى الشرطة التي أحالتهما إلى النيابة فاعترفتا باقتراف الدعارة كسبيل للتعيش وقضت المحكمة بحبسهما ، على حين تم إخلاء سبيل الشاب على الفور(١) وكان الأجدر من الناحيتين الاجتماعية والدينية إيداعه السجن معهما ، حتى ينال العقاب الإسلامي .

لكل هـذه الأسباب فإننا ـ كمجتمع ـ لاينبغي أن يكون موقفنا مثل موقف المجتمع الفرنسي الذي لا يرى أي نقد في هذا القانون سوى أنه من وضع الرجال ، وإنما ينبغي أن نعترض على هذه القوانين لا لمجرد تفرقتها بين الرجل والمرأة فحسب وإنما لمخالفتها الصريحة للشريعة الإسـلامية وللشريعة غير المكتوبة التي ارتضاها المجتمع .

٢ — السلوك المتعلق بالزينة :

تختلف درجات الحرارة نتيجة لإختلاف الفصول . فإذا كان الفصل شتاء فإن المرأة تحاول تغطية أكبر مساحة من جسمها من أجل التدفئة وبالتالي لاتكون هناك مشكلة في الملابس ، وإنما تبقى المشكلة في المساحيق وكل ما يتعلق « بالمكياج » . أما إذا جاء الصيف وارتفعت درجة الحرارة فإن السيدات يلجأن إلى التغيير ، تغيير ملابس الربيع بملابس الصيف ، وتغيير الشعر الطويل بالشعر القصير ، وتغيير المساحيق والكريمات بأنواع تتلاءم مع الشمس الحارقة والعرق المتصبب حيث تلوذ المرأة إلى الفساتين والديكولتيه والجابونيز وكل ما يرتفع فوق الركبة ويعرى الذراعين والصدر مثل « المكروجيب » وما إلى ذلك وإن كان ذلك ليس قاعدة عامة ، بمعنى إنه إذا قضت « الموضة » بالملابس القصيرة في الشتاء فلا تستطيع المرأة مخالفة ذلك بصورة مطلقة .

والمرأة الريفية لا تزال مخلصة للتعاليم الإسلامية والمصرية القديمة في ارتداء الأزياء

---

(١) جريدة الجمهورية : مقال بعنوان « عندما يمارس الرجل أعمالا منافية للآداب بتاريخ ١٩٧٥/٧/٢٨ .

التى تتفق مع الحشمة وبدون أى مساحيق أو كريمات وإنما المشكلة فى المرأة الحضرية، أى المرأة التى تقيم فى المدينة .

والإنسان يعجب بالجمال لا سيما الجمال الذى أفاضه الله فى أعلى مخلوقاته وهو الإنسان ، وجمال الإنسان فتان ، وليس ذلك الحسن الظاهر وحده ، بل أيضا ما يفيض على الظاهر من جمال الروح .

ويبدأ الافتتان بالجمال فى الخيال والقلب . وهنا يجب أن يبدأ التقييد للنظر إلى الجمال بحيث يعرف الإنسان حدود ما هو مباح من ذلك وما هو غير مباح .

والمرء ملتقى الشعور بما هو جميل وما هو محبوب وما هو خير وطهر . ولما كان الإسلام يريد من الإنسان طهارة القلب والخيال والإرادة فإنه نهى عن النظر إلى ما يحرم النظر إليه ، فأمر الرجال والنساء أن يغضوا أبصارهم لكيلا يقع الإنسان فى متعة جمالية غير متاحة تؤثر على الخيال والقلب والإرادة تأثيرا لا يمكن دفعه ولا يليق بالإنسان الكريم .

وبالنسبة لتأثير جمال المرأة على الرجال وإثارة التوتر الجنسى لديهم نقرأ لرسول الله صلى الله عليه وسلم عن جابر أنه رأى امرأة فأتى امرأته زينب – أثناء قيامها ببعض الأعمال المنزلية – فقضى حاجته ثم خرج إلى أصحابه فقال : إن المرأة تقبل فى صورة شيطان وتدبر فى صورة شيطان ، فإذا أبصر أحدكم امرأة فليأت أهله ، فإن ذلك يرد ما فى نفسه »(1) .

وها هو رسول الله وقد كان متزوجا من أكثر من زوجة عندما أبصر امرأة فى الطريق لم يستطع الصبر على ضرورة الاتصال الجنسى مع زوجته للتخلص من التوتر الجنسى الذى حل به من مجرد رؤية امرأة معجبة تسير فى الطريق رؤية خاطفة . . فما بالكم بشبابنا اليوم من غير المتزوجين وهم لا يرون الفتيات شبه عرايا فى الطرقات فحسب . بل تتكفل وسائل المواصلات العامة – سامح الله القائمين عليها – لعدم كفايتها

---

(1) صحيح مسلم شرح النووى مرجع سابق حـ ٩ ص ١٧٧ .

المركاب ، بضغط الذكور فى الإناث فيحدث الاحتكاك بين غير المتزوجين والمتزوجين من الذكور والإناث . ذلك الاحتكاك الذى يشبه التلامس الكهربى فيحدث قشعريرة فى الجسم مصحوبة بتوتر جنسى يدفع المتزوجين إلى زوجاتهم ، ويدفع غير المتزوجين إما إلى الإشباع الجنسى غير المشروع ، أو إلى العادة السرية ، أو إلى المعاناة النفسية القاتلة .

ولما كانت الزينة من أمور المرأة التى تزيدها فتنة على فتنة ، فإن الإسلام حرصا منه على طهارة القلوب ، بين حدودا للزينة التى يجوز أن تظهر وبين الأشخاص الذين يجوز أن تظهر الزينة أمامهم . فقال جل شأنه « قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ، ذلك أزكى لهم ، إن الله خبير بما يصنعون وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها وليضربن بخمرهن على جيوبهن ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن أو آبائهن أو آباء بعولتهن أو أبنائهن أو أبناء بعولتهن أو إخوانهن أو بنى إخوانهن أو نسائهن أو ما ملكت أيمانهن أو التابعين غير أولى الإربة من الرجال أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن وتوبوا إلى الله جميعا أيها المؤمنون لعلكم تفلحون » (النور ٣٠ ، ٣١) .

ولقد كانت المرأة فى الماضى محجبة فى كل الشعوب ، غير أن التحضر قد قضى على الحجاب نهائيا فى الدول المتقدمة ، أما الدول الآخذة فى النمو مثل المجتمع المصرى فإن المرأة الحضرية قد رفعت الحجاب نهائيا ، بينما المرأة البدوية ، لاتزال متمسكة به ، على حين أن المرأة الريفية كانت تضع نوعا من القماش الأسود الخفيف (شاش) على وجهها ولكن الغالبية منهن أصبحن يسرن فى القرى والحقول ووجوههن بدونه غير أن الحجاب الإسلامى لا يقصد به منع المرأة من الظهور فى الحياة العامة لأن ذلك حرمان للمجتمع من نشاطها فى الحياة الاجتماعية ومن مساهمتها فى الإنتاج والعمل لنفسها إن أرادت أو لمن يلزمها أن تسعى لأجله فى بعض الأحيان .

كما أن الإسلام وهو يبيح لها ذلك يلزمها أن تحتشم خارج بيتها بحيث لا يظهر من زينتها إلا ما هو طبيعى وكاف لإمكان العمل وهو الوجه والكفان ، وهذا ثابت بنص

الحديث . وقد اتفق المفسرون على أن المقصود بقوله جل شأنه « ماظهر منها » هو الوجه والكفان .

وفى هذا جاء توجيه القرآن أزوجات النبى عليه الصلاة والسلام وهو توجيه ينسحب على كل المؤمنات قوله تعالى « يا نساء النبي من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين وكان ذلك على الله يسيرا ومن يقنت منكن لله ورسوله وتعمل صالحا نؤتها أجرها مرتين ، وأعتدنا لها رزقا كريما . يانساء النبى لستن كأحد من النساء إن اتقيتن فلا تخضعن بالقول فيطمع الذى فى قلبه مرض ، وقلن قولا معروفا . وقرن فى بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى ، وأقمن الصلاة وآتين الزكاة وأطعن الله ورسوله . إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا . واذكرن ما تلى فى بيوتكن من آيات الله والحكمة إن الله كان لطيفا خبيرا » (الأحزاب ٣٠ ـ ٣٤) .

ولما كانت المرأة فى بيتها ترتدى أبسط الثياب على اعتبار أن أسرتها ليست غريبة عنها ، فإن الإسلام جعل لزيارة المنازل آدابا لا يجوز التخلى عنها ، حيث قال عز من قائل « يا أيها الذين آمنوا لاتدخلوا بيوت النبى إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه ، ولكن إذا دعيتم فادخلوا فإذا طعمتم فانتشروا ، ولا مستأنسين لحديث . إن ذلكم كان يؤذى النبى فيستحيي منكم ، والله لا يستحيي من الحق ، وإذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب . ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن : وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ولا تنكحوا أزواجه من بعده أبدا ، إن ذلكم كان عند الله عظيما » (الأحزاب ٥٣) .

ولم يغفل القرآن الكريم التنبيه إلى وجوب الاحتشام فى الملبس فى الحياة العامة ظنا بالمرأة الشريفة أن يتعرض لها أحد أو تتبعها الأنظار والكلمات ومن المعلوم أن الطرق والشوارع مليئة بالبار والفاجر بالسائر والجالس فى مقهى أو ناد ، وبالواقف أو الواقفين على النواصى لمعابثة الرائحة والغادية . ومن هنا كان توجيه القرآن بقوله تعالى « يا أيها النبى قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين وكان الله غفورا رحيما » (الأحزاب ٥٩) .

وفى الحقيقة فإن الزى من ناحية «شخصى» ومن ناحية أخرى « تعبير اجتماعى» فالزى ظاهرة اجتماعية لها جبريتها على الأفراد الذين لا يستطيعون منها فكاكا فالعروس من الضرورى أن ترتدى « ثوبا أبيض » وكذلك فى الغالب كل من يدعى لحضور فرح تلك العروس . وأهل المتوفى من الضرورى عليهم ارتداء « أثواب سوداء » وكذلك كل من يحضر لمواساتهم فى أحزانهم .

ومن هذا المثال ونظائره يتأكد لنا أن الزى تعبير اجتماعى، أو هو وسيلة للتفاهم مثل الكلمة . وهذه الكلمة قد تكون طيبة أو خبيثة وكذلك الحال بالنسبة للزى فقد يكون طيباً أو خبيثاً .

ومع ذلك فإن المرأة تنساق وراء الزينة طبقاً لأحدث الموضات إرضاء لغرورها من جانب وطلبا للجمال من جانب آخر ، وإن كان المتعارف عليه أن المرأة تتفنن فى ملابسها أولا وأخيرا إرضاء لزوجها . وإذا سئلت عن إسرافها فى زينتها أو عن جنونها بالموضات ، أجابت بأن ذلك أمر شخصى . ويرى بعض المصلحين الاجتماعيين أن ذلك هو العبودية الكاملة . فأى حرية من وجهة نظرهم فى أن تتبع فتاة فى القاهرة الأصيلة العريقة ... القاهرة المسلمة المؤمنة .. أن تتبع الخط الذى يرسمه مصمم أزياء غريب عن ديارنا وثقافتنا وأذواقنا وقيمنا الاجتماعية، يضع مالا يتفق مع قيمنا الأصيلة وتجرى المرأة لاهثة وراءه ... ويرون فى ذلك العبودية الكاملة(١) . وهذا الرأى يعبر بدقة عن رأى رجال الدين ولكننا كاجتماعيين نبرر ذلك بأنه استجابة لضغوط الزى كظاهرة اجتماعية .

وهنا نقف وقفة أمام انسياق المرأة وراء « الموضات » ونقارن ذلك بانسياق الكثيرين من رجال الدين ومن طلاب الأزهر ومدرسيه وراء الزى الإفرنجى وترك الزى الذى تعارف المجتمع عليه وهو الكاكولا (الجبة) وتحتها القفطان الشاهى والحزام السكروته وعلى الرأس الطربوش الأحمر بالزر الأخضر والعمة البيضاء ...

---

(١) مقال للدكتور عبد العزيز كامل : بعنوان « العبور الأخلاقى » بجريدة الأهرام فى ١٩٧٤/١٢/٦ .

فلماذا نلوم الشباب من الجنسين ؟ وليس ذلك فحسب ، بل إن أشياخنا علماء الأزهر الشريف يجرون وراء موضة الألقاب حتى ولو كانت بعيدة عن الإسلام ، مثل جريهم وراء لقب « دكتور » فهو في الأصل لقب لاتيني غير إسلامي ابتكره البابا أنوسنت الثالث » . الذى جلس على كرسى البابوية فى الفترة من عام ١١٩٨ إلى عام ١٢١٦ .

وقد اشتق هذا الاسم من مجمع « الدكتوريتا » اللاهوتى الذى أنشأه البابا أنوسنت الثالث ليساعده فى دعوته بأن يكون البابا السيد المطلق فى الدنيا بأسرها ، وأن يكون الرقيب الأعلى على ملوك أوربا ، وأن يخلص بيت المقدس من أيدى المسلمين وكان من آثار هذا الشعور فى أوربا أن شبت الحرب الصليبية الرابعة التى بلغت القسطنطينية وخلعت الإمبراطور البيزنطى .

ومنذ العصر الوسيط أصبح لقب « دكتور » ذا طابع دينى لاهوتى ، ثم بدأت جامعة باريس عام ١٨١٥ فى منح هذا اللقب لغير رجال الدين من خريجها . وفى الوقت الحالى نرى شيوخ الأزهر وهم يترجمون درجة العالمية التى يحصلون عليها على أنها درجة الدكتوراه . . . ولا ريب إن ربط ألقابهم الإسلامية بألقاب لاهوتية لا مبرر له ولكنها الموضة وأحكامها .

أما لقب « شيخ » الذى بدأ يتنصل منه علماؤنا الأجلاء جريا وراء الموضة فقد شاع إطلاقه فى النصف الثانى من حياة الدولة العباسية على الوزراء ورؤساء الكتاب ثم أطلق على كبار الفقهاء والعلماء وأهل الفضل فلقبوا أبا بكر وعمر صاحبى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشيخين ، كما لقبوا البخارى ومسلما جامعى الحديث الشريف بالشيخين ، وكل ذى علم وفضل فهو « شيخ » على الاصطلاح وليس بالمعنى اللغوى لهذه الكلمة التى ينفر منها الآن علماؤنا الأجلاء من أبناء الأزهر الشريف .

هكذا تحرر أشياخنا علماء الأزهر — فى الغالب — من زى الشيوخ وعقد العامة فى المجتمع ، وآثروا أن يسيروا بين الناس حاسرى الرءوس مع أن كشف الرأس فى الطريق يسقط عدالة الشهادة عند الشافعى ولكن المسألة كلها مجرد اعتبار اجتماعى

يلتمس مؤلف هذا الكتاب وقارئه وأشياخ الأزهر وكذلك السيدات . . . الوصول إليه بالزى الذى يصطلح المجتمع على ضرورته . وكل ذلك يجعلنا نلتمس العذر للمرأة التى تضعف أمام تيار الموضات الزاحفة من بلاد الموضة، حيث لاتستطيع مقاومة ضغوط الموضة كظاهر اجتماعية .

ورأينا من الناحية الاجتماعية إننا نرى سيدة مغطاة بالملابس « الملاية اللف » من قمة الرأس إلى إخمص القدم ولا يظهر منها سوى وجهها وكفيها كما تقضى التعاليم الإسلامية . . . ولكن البعض منهن يمارسن ترقيص الحواجب لمن يرغبن فيه أو يرغب فيهن ويسبلن رموش عيونهن علامة على الاستغراق فى التلذذ ويحركن رءوسهن لتوجيه الشخص الآخر إلى كيفية اللقاء بهن أو الوصول إليهن ، كما « يحبكن الملاية » على الأرداف ويملن على هزها أثناء المسير مع التثنى والتلوى بالجسم كله بصورة تحرك أحط غرائز الإنسان ويتحدثن بصوت كله التهنط والتخنث . . . الخ . ومع ذلك فإن هذه السيدة ترتدى الزى الدينى ، على حين أن شقيقتها التى ترتدى « الميكروجيب » وما إليه من أنماط الأزياء التى تكشف من جسم المرأة أكثر مما تغطى وتسير فى الطريق مثل ضابط أثناء طابور الصباح وتتحدث بصوت ليس فيه ليونة مفتعلة ، فإن زى مثل هذه السيدة يتعارض مع الدين غير أن ذلك ليس قاعدة عامة .

والذى نراه من هذين المثالين أن الحالة الأولى تتعارض مع الدين ، بينما الحالة الثانية أقرب إلى الدين . ذلك أن الاحتشام ليس فى الملبس فحسب ، ولكنه فى الملبس والمسلك أيضا ، وانظر قوله تعالى « ولا يضربن بخمرهن ما يخفين .. » .

وصدق الرسول عليه الصلاة والسلام حين قال «ما تركت فتنة بعدى أشد من فتنة النساء على الرجال » وفيما أشار إليه من أنه لا شىء يفعل فى لب الرجل الحازم حتى يذهب به ما تفعله فتنة المرأة ، ولهذا فإننا وإن كنا نرى إن الحالة الثانية أقرب إلى الدين ، فإننا لاننكر تأثير المبالغة فى الزينة «المكياج» وإبراز مناطق الفتنة فى جسد المرأة مثل الصدر والردفين وتلوين الخدود بالألوان الوردية حيث لا يصح بحال من

الأحوال تقوية ذلك التأثير الطبيعي الذي يخضع له الرجل عن طريق التبرج وإبداء الزينة ، حيث لا يسوغ أن تبدو .

إن القرآن الكريم ينبه في الإنسان الإحساس بجمال صنع الله في كل شيء ، غير أن محبة الجمال لايجوز أن تكون على حساب طهارة القلب ، وكل منا أدرى بما يخالج نفسه ويلم بقلبه من خواطر ، وهو يستطيع أن يزكي قلبه في كل مناسبة ... غير أن هذه التزكية لا يقدر عليها الشباب على اعتبار أن الشاب الذي تجاوز العشرين أو الثلاثين من عمره ولم يتزوج بعد لا يستطيع تزكية نفسه عن النظرة المشتهية إلى صدر فتاة أو سيدة يكون عاريا كله أو بعضه بحكم الموضة ، وكذلك لايستطيع تزكية خياله عن تجسيد صدر المرأة أورد فيها أثناء اهتزازها من خلال السير ... وهو راقد على ظهره فوق سريره ، الأمر الذي يجره جراً لا إرادة له فيه إلى المادة السعرية .

أما الزي الديني الذي نفضله وهو مايتفق مع شروط الدين ، وبشرط أن تلازمه تربية اجتماعية دينية منذ نعومة الأظفار ، حتى ينشأ الجميع بنين وبنات من محبي أنماط السلوك الديني الذي يتفق مع الزي الديني وهذا يتطلب خطة اجتماعية دينية تتولاها أجهزة متعددة مثل وزارات الشئون الاجتماعية ، الإعلام ، الثقافة ، والأوقاف ، الجامعات ، والداخلية تحت إشراف أساتذة علم الاجتماع ... ولكن من أين لنا بهذه الخطة ووزارة الشئون الاجتماعية ليس من بين قياداتها أحد من المتخصصين في علم الاجتماع ، « ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون »(١) .

---

(١) سورة المائدة الآية ٥ .

٣ — المرأة والسلوك المتعلق بالمرأة :

بالرغم من أن المشاكل العديدة التى تواجه المرأة العاملة فقد استطاعت أن تحقق نجاحا لا بأس به فى تحمل مسئوليات العمل .. وأن تتساوى فى الكفاية الإنتاجية فى الغالب مع الرجل وفى أحيان قليلة تتفوق عليه ، وأن تصل إلى أعلى درجات السلم الوظيفى « درجة نائب وزير » فى بعض الأحيان بالأقدمية وفى بعضها بالاختيار .. لا سيما وقد بلغ عدد العاملات مليون ونصف مليون عاملة فى الحكومة والقطاع العام والقطاع الخاص ، وأعلى نسبة منهن توجد فى وظائف الخدمات وأقلها فى المناجم والمحاجر . ففى الأولى تبلغ ٤٥ ٪ وفى الثانية ١ ٪ من عدد العاملين والعاملات . ومع ذلك فإن إحصاءات المراقبة تؤكد أن إنتاجية المرأة منخفضة عن الرجل إلى حد بعيد .

فقد أكدت الإحصاءات أن معدل الغياب عن العمل بالنسبة للرجل ١ ٪ والموظفة غير المتزوجة ٣ ٪ والموظفة المتزوجة ٨ ٪ ومثل هذه الأرقام تؤكد ضرورة تفضيل الرجل على المرأة فى العمل كما يحدث فى كثير من شركات القطاع العام ولولا إجراءات تعيين الخريجين عن طريق وزارة القوى العاملة ، لكان الفائض من الخريجات يشكل مشكلة اجتماعية حادة فى الوقت الحالى .

والذين يظلمون المرأة بهذا الاتهام ينسبون أن عدم مواظبة المرأة على عملها وانخفاض كفايتها الإنتاجية إنما يرجع إلى :

- عدم وضوح مبدأ المساواة بين المرأة والرجل ، مع تقسيم الوظائف الذى يجعل بعضها للرجل وبعضها للمرأة وبعضها للرجل والمرأة ، الأمر الذى يؤدى إلى تفضيل الرجل على المرأة عند الترقية بالاختيار أو الترشيح لشغل الوظائف العليا .

— عدم مراعاة ظروف المرأة عند إجراء التنقلات ، ذلك أن القانون الحالى يجعل من التنقلات مسألة جوازية (سلطة تقديرية) بدون قواعد ثابتة تنصف المرأة ، ذلك أن المرأة العاملة التى تنقل إلى مكان غير المكان الذى توجد فيه أسرتها ، الأمر

الذى يتطلب كثرة السفر اليومى ، أو التى ينقل زوجها إلى مكان غير المكان الذى يوجد فيه عمل زوجته ، الأمر الذى يشتت جهود المرأة ويحول بينها وبين التركيز فى عملها أو المواظبة عليه .

— عدم إنصاف المرأة فى مواعيد العمل ، فالمرأة مسئولة فى مجتمعنا عن توفير الطعام لها ولزوجها ولأولادها ، ومع ذلك فهى ملزمة مثل الرجل بالحضور إلى عملها فى نفس مواعيد الحضور وكذلك فى الانصراف . والعدل يقتضى تأخير مواعيد حضورها وتبكير مواعيد انصرافها ، ذلك أن الرجل الذى تسمى المرأة لإسعاده يعمل فى الدولة والأبناء الذين ترعاهم هم ثروة المستقبل البشرية ، ورعايتها لهؤلاء جزء من عملها الذى ينبغى أن يكون محل تقدير .

— عدم قدرتها على تحمل مشكلة المواصلات التى بلغت حدا لا يحتمله الرجل فضلا عن المرأة .

— عدم وجود دور الحضانة المناسبة بالشكل الكافى مع ارتفاع أجور المربيات بصورة لا تتناسب مع مرتب المرأة .

— عدم تقدير جهود المرأة فى خدمة الأسرة عند تحرير تقارير الكفاية ، حيث يجرى تقييمها على أساس جهودها فى العمل فحسب ، الأمر الذى لا يتيح لها الدرجات العالية فى تقارير الكفاية وبالتالى تحرم من الترقية بالاختيار إلا فى القليل النادر .

وكل ذلك يؤكد أن عدم انتظام المرأة فى المواظبة ، إنما يرجع إلى ظروف خارجة عن إرادتها ، وأن هذه الظروف هى فى خدمة المجتمع أيضا ، فالمرأة التى تضطرها — رعاية زوجها وأبنائها — إلى عدم الانتظام فى المواظبة وإلى انخفاض كفايتها الإنتاجية من وجهة نظر الرؤساء الذين لا يقدرون دورها الاجتماعى ينبغى إعادة النظر فيه ، فهى لا تواظب لكى يواظب زوجها وهى لا تصل إلى عملها كل يوم فى المواعيد المحددة لكى يذهب أولادها إلى مدارسهم فى مواعيدهم . إلخ .

ومع ذلك فقد وصلت المرأة إلى أعلى الوظائف مثل :

(ا) فى منصب الوزير نجد الدكتورة آمال عثمان وزيرة الشئون الاجتماعية ، ومن قبلها الدكتورة عائشة راتب .

(ب) وفى منصب نائب الوزير نجد صفية المهندس رئيس الإذاعة وهمت مصطفى رئيس التلفزيون وذلك على سبيل التمثيل وليس الحصر .

(حـ) وفى منصب وكيل الوزارة نجد الكثيرات مثل الدكتورة فوزية فهيم وسامية صادق بالإذاعة وفى منصب المديرة العامة نجد : آمال الفلكى المديرة العامة للايرادات والمصروفات وزميلتها فتحية الحولى مدير عام التفتيش والمراقبات الاقليمية بهيئة التأمين والمعاشات ومجيدة خليفة بالتربية والتعليم . إلخ .

(د) وفى هيئة التدريس بجامعة الاسكندرية ٥٦٩ سيدة مقابل ١٩٧١ رجلاوفى معهد البحوث الفنية بالإسكندرية عدد الأساتذة من الرجال خمسين ومن السيدات خمسين أيضا .. الخ وذلك طبقا لإحصاء سنة ١٩٧٥ .

(هـ) وإذا كانت هناك بعض الأعمال لم تثبت المرأة وجودها فيها مثل علاج أمراض النساء والجراحة ، فقد بدأت المرأة بخطى ثقيلة تقتحم تلك التخصصات ، وعلى سبيل المثال فإن الطبيبة ألفت السباعى إخصائية الجراحة بمستشفى الدقى تخصصت فى جراحة « عقم الرجال » وهى التى تقوم بإجراء العمليات وتشرف على تدريب زملائها الرجال[1] ، ومن وجهة نظرنا فإن التخصص فى الجراحة لايلائم المرأة بصفة عامة بصرف النظر عن نجاح الدكتورة ألفت .

هذا وإذا كانت « فرانسواز جيرو » أول وزيرة فى التاريخ والتى تولت وزارة شئون المرأة فى فرنسا قد فرحت بها كل نساء العالم . وقلن إن هذه المرأة سوف تخلص بنات جنسها من ذل الرجل الجالس على عرش السياسة والحكم والعلم والفن والحياة من مئات السنين . لا سيما وأن الوزيرة أعلنت أنها لم تقبل هذا المنصب لتقوم

---

(١) جريدة الأخبار ٩/٦ / ١٩٧٥ وقال بعنوان أول طبيبة مصرية تحصل على الدكتوراه فى الجراحة .

بدور الضيفة فى مجلس الوزراء حيث تمد المشروبات وتقدم الورود ، ولـكنها قبلته ليـكون لها « دور » وانتظرت النساء هذا الدور التاريخى . . . وطال الانتظار ، ولـكن الوزيرة لم تصدر قرارا واحدا لبنات جنسها ،

فقد ناقش مجلس الوزراء إباحة الإجهاض ولم يكن للوزيرة رأى . . وصاحبات بيوت الدعارة فى فرنسا قمن بمظاهرة من أجل إصلاح حالهن أدبياً ومادياً وصحياً ولم تنطق الوزيرة بكلمة . . وأخيراً أعلنت الوزيرة أن الرجل إذا كان قد تفوق على المرأة فلأنه من الطبيعى أن يفعل ذلك وإذا كان الرجل عبقريا فى كل فروع العلم والمعرفة والفن والسياسة ، فإن تاريخ الرجل يؤهله لذلك وأنها — أى الوزيرة — لاتستطيع أن تغير مسار التاريخ وأن تضع الرجل عند قدمى المرأة . . نقول إذا كانت « فرانسواز جيرو » قد قالت ذلك ، فعلى كل من تشغل منصبا مماثلا أن تتذكر تاريخ أول وزيرة ومن هذا يبدو — كما يقول « بالدسون » إن المرأة لم تتغير منذ ٢٥٠٠ سنة ، حيث تقضى حياتها فى البحث عن إرضاء الرجل[١] .

وكما قدمنا فإن العمل ضرورة اجتماعية للمرأة وعلى الدولة أن تيسر لها فرص النجاح فيه . وعلى المرأة ألا تجعل علاقاتها بزملائها أثناء العمل بدون قيود ، حيث ينظر الـكثير إلى سلوك المرأة العاملة باعتباره فى الغالب سلوك بعيد عن الدين .

وفى الحقيقة فإن المرأة لا تستطيع أن تتمسك بالسلوك الدينى الـكامل فى عملها وفى علاقاتها بزملائها وزميلاتها لعدم استقرار علاقات العمل داخل مؤسسات العمل ، ولاعتقاد الـكثيرات أن المساواة مع الرجل تتطلب مجاراته فى الـكلام وفى الحركات وفى إلقاء النـكات والقهقهة بصوت مرتفع . . ولـكنها مرحلة انتقالية بين العمل واللاعمل بالنسبة للمرأة .

(1) Balsdon, P. V. : Roman Women.

المرأة والحرب :

لقد اشتركت المرأة المسلمة فى الحروب فى صدر الإسلام ، فقد خاضت أم حكيم بنت رث معركة بين الروم والمسلمين وهى عروس لم تفارقها رائحة العرس وقـــد استشهد زوجها على مرأى منها ، ولـكنها بدلا من أن تبـكيه وتنتحب عليه شدت ثيابها وانتزعت عامود الفسطاط « الخيمة » الذى شهد ليلة زفافها وصرعت به سبعة من الأعداء عند القنطرة التى لا تزال معروفة — حتى اليوم — باسم « قنطرة أم حكيم » ومعنى ذلك أن المرأة أن تحارب ، كما لها أن تتعـــلم فنون الحرب التى تتفق مع أنوثتها .

والحرب إذا كانت فى سبيل الله واجبة على الرجل والمرأة ، فالله سبحانه وتعالى يقول « فليقاتل فى سبيل الله الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة ، ومن يقاتل فى سبيل الله فيقتل أو يغلب فسوف نؤتيه أجراً عظيما . وما لـكم لا تقاتلون فى سبيـــل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان ، الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها ، واجعل لنا من لدنك ولياً ، واجعل لنا من لدنك نصيراً » (النساء ٧٤ ، ٧٥) .

وقوله تعالى : « الذين آمنوا يقاتلون فى سبيل الله ، والذين كفروا يقاتلون فى سبيل الطاغوت ، فقاتلوا أولياء الشيطان ، إن كيد الشيطان كان ضعيفاً » (النساء ٧٦) .

وعن أنس أن أم سليم اتخذت يوم حنين خنجرا فـكان معها ، فرآها أبو طلحة فقال : يارسول الله هذه أم سليم معها خنجر . . . فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما هذا الخنجر ؟ قالت : اتخذته إن دنا منى أحد المشركين بقرت به بطنه . فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك . قالت : يا رسول الله ، أقتل من بعدنا من الطلقاء انهزموا بك . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا أم سليم إن الله قد كفى وأحسن »(١) .

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووى مرجع سابق ، حـ ١٢ ص ١٨٧ ، ١٨٨ .

وعن أنس أيضا قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بأم سليم ونسوة من الأنصار معه إذا غزا فيسقين الماء ويداوين الجرحى »(١) .

وفى غزوة الخندق تجمعت السيدات المسلمات فى حصن بنى حارثة وعرف اليهود ذلك فأرسلوا من يستكشف لهم الأمر حتى يستولوا على هؤلاء النسوة بقليل من الجهد . غير أن السيدة صفية بنت عبدالمطلب عمة الرسول عليه الصلاة والسلام شاهدت رجل الاستطلاع اليهودى ، فطلبت من حسان بن ثابت الذى يتولى حراسة النساء قتل هذا اليهودى ولكنها لم تنتظر حتى يقتله ، وإنما أسرعت بسيف فى يدها قطعت به رأس ذلك اليهودى ، وألقت بها خارج الحصن فأخذها زملاؤه من اليهود ولاذوا بالفرار ظانين أن بالحصن فرسان أشداء لاقبل لهم بهم

وإذا كان يقال إن وراء كل عظيم امرأة ، فإنه يمكن أن يقال بالنسبة للخنساء وراء كل مقاتل مغوار امرأة .

ففى موقعة القادسية استثارت الخنساء حمية أولادها من فرسان المسلمين فقالت لهم « إنكم لبنو رجل واحد ، كما إنكم بنو امرأة واحدة ، ماخانت أباكم ، ولا فضحت خالكم ، ولا هجت حسبكم ، ولا غيرت نسبكم . وقد تعلمون ما أعد الله للمسلمين من الثواب الجزيل فى حرب الكافرين ، واعلموا أن الدار الباقية خير من الدار الفانية » لذلك يقول الله سبحانه وتعالى « يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون » .

وقد أبلى أولادها فى تلك الموقعة بلاء حسنا ، وقاتلوا الأعداء وقتلوا منهم الكثير ولم يتراجعوا ولم يفروا حتى استشهدوا جميعا على مرأى ومشهد من أمهم وهى فى مرحلة الكهولة .. وعندما قتل الولد الرابع والأخير قالت « الحمد لله الذى شرفنى بقتلهم وأرجو من الله أن يجمعنى بهم فى مستقر الرحمة » .

(١) صحيح مسلم بشرح النووى مرجع سابق ، ح ١٢ ص ١٨٧ ، ١٨٨ .

المرأة والسلوك المتعلق بالجريمة :

من طبيعة المرأة اللين والهدوء والحلم والسلوك غير العدوانى الذى لا يصل إلى حد ارتكاب جريمة القتل غير أن مؤشرات إحصاءات الجرائم فى الوقت الحالى تشير إلى اتجاه المرأة إلى الجريمة بوضوح : وكان أول ما استرعى انتباه الباحثين فى دراساتهم أن غالبية جرائم القتل التى ارتكبتها المرأة كان مسرحها المنزل ، وأنها ترجع إلى منازعات عائلية أو عاطفية أو بسبب الميراث . كما لوحظ أن ٩٨ ٪ من مقترفات تلك الجرائم أميات ويتمتعن ببناء جسمانى متكامل وبجوار الأمية كانت كل منهن إما أنها تعانى من الدورة الشهرية أو من بوادر الحمل ، الأمر الذى قد يفسر على أنه الدافع إلى الجريمة لما تسببه تلك الأعراض من اضطراب فى الحالة النفسية ، بالإضافة إلى الشلل فى التفكير .

وتلعب سن المرأة دوراً حيويا فى ارتكاب الجريمة ، ذلك أن ٧٩ ٪ ممن يقترفن جرائم القتل تقع أعمارهن بين ٢٠ و ٣٠ سنة ويرجع ذلك إلى أن المرأة المنحرفة تبلغ ذروة نشاطها وحيويتها فى تلك المرحلة من العمر فتتوافر لديها الفرص والإمكانات والجرأة للاندفاع نحو النشاط الإجرامى ولا سيما ممارسة الدعارة أو تيسيرها وما إلى ذلك من جرائم الآداب ، وذلك لما يتوافر لديها من صفات أنثوية تفقد جاذبيتها فى مراحل العمر الأخرى .

دوافع المرأة إلى الجريمة :

ومن هنا يمكن القول أن الذى يدفع المرأة إلى الجريمة هو الانتقام من الصديق الذى يباشر فتاته مباشرة الأزواج حتى إذا حملت أو إذا انقضى وقت طويل على تلك المباشرة دون تتويجها بالزواج ، ومن ثم فإنها تلجأ إلى القتل . وقد يكون الدافع هو الغيرة لتحول الزوج أو العشيق عنها أو الانتقام من الزوج لحرمانه إياها من الاتصال بمشيئتها . وفى بعض الأحيان يقتصر دورها على التحريض وإيغار الصدور لا سيما فى جرائم الأخذ بالثأر وتجنب الأساليب التى تحتاج إلى العنف فتلجأ إلى دس السم أو إشعال النار أثناء نوم ضحيتها ومن الدوافع الأخرى نحو الجريمة الرغبة فى الانتقام من الحماة أو شقيقة الزوج .

نماذج لبعض جرائم المرأة :

لقد أشار القرآن الكريم إلى كيد المرأة ووصفه بالكيد العظيم ولكنه لم يستثنها من ارتكاب أية جريمة ، غير أن الملاحظ فى مجتمعنا المعاصر أن نسبة المرأة فى إحصاءات الجرائم لاتستحق الذكر . واستثناء من ذلك سوف نعرض لبعض النماذج الإجرامية للمرأة فيما يلى :

(ا) المرأة تطعن بالخنجر :

إن دوافع المرأة نحو الجريمة تختلف فى الغالب عن دوافع الرجل ، ذلك أن موظفة تدعى (ر ع ا) فى مصلحة التليفونات — على سبيل المثال — أوقفت عن العمل عدة أشهر لانقطاعها عن العمل بدون سبب ونتيجة لقطع مرتبها بالإضافة إلى طلاقها من زوجها ووفاة والدها ومعيشتها منفردة بالإضافة إلى مرضها بالقلب وبالسكر ... فقد ذهبت إلى رئيسها فى العمل السيد / صابر السيد إبراهيم رئيس قسم المتابعة بحركة الأوتوبيس بمنترال الأوبرا للاستفسار عن أسباب قطع مرتبها ، ولكنه سخر منها — طبقا لروايتها — فما كان منها إلا أن أخرجت خنجرا وطعنته به ونقل إلى المستشفى وقبض عليها للتحقيق[1] .

(ب) المرأة تقتل بالرصاص :

فقد كانت السيدة (م . م . ع) تركب سيارتها وأمام مبنى محافظة القاهرة فى ميدان عابدين وأثناء وقوف السيارة فتح السيد / إسماعيل شحاته سيد أحمد باب السيارة وحاول إرغام السيدة على التوقيع على عقد زواج عرفى بها ولكنها أخرجت مسدسها وأفرغت فيه رصاصتين فقضت عليه وتبين أن هذه السيدة — طبقا لروايتها — أرملة ولها خمسة أطفال وقد ترك لها زوجها ثلاث محلات ونجحت فى إدارتها وكان المجنى عليه عميلا للمرحوم زوجها ... ولرغبة فى نفسه حاول تكوين صداقة معها ، بل وصل الأمر إلى اشتراكهما معا فى شراء قطعة أرض لبناء منزل ، ثم ظهر طمع

---

(١) جريدة الأخبار بتاريخ ٢/٢/١٩٦٩ تحت عنوان « مطعنة سنترال الأوبرا ».

المجنى عليه فى أموالها عندما أعطته ألف جنيه للمشروع فى البناء ولم يفعل ذلك ، ثم ظهر فيما بعد طمعه فيها هى شخصيا ، وإما من أجل جمالها أو من أجل أموالها . ونظراً لوفائها لذكرى زوجها وحرصها كل أموال أبنائها فقد تحملت اعتداءاته المتكررة التى كانت تصاب منها إما بالكدمات أو بشج فى الرأس .. إلخ . ولم يكتف بذلك بل قلد توقيعها وقام ببيع أحد المحال التى تملكها إلى آخر ، ولم ينس استخدام المحاكم فى مضايقتها . إلخ غير أنه عندما وجدها تستعين بالسلطات الإدارية ولما لم تفلح معها كل المغريات العاطفية أو الأساليب العدوانية حاول إرغامها على التوقيع على عقد زواج عرفى منه وهو يطاردها فى كل مكان ولما رفضت ضربها فصرخت تحاول الهروب ولكنها أخرجت مسدسها وعاجلته حيث جاء فى أقوالها « .. وعندما فر هاربا منى تخطوت وراءه ولم أعرف بعد ذلك كيف خرجت الرصات من المسدس ، وبلاشعور وجدتنى أسلم نفسى فى المحافظة ، وأقص ما حدث وكل جزء فى جسمى يرتعد رغم الشعور بالراحة الذى بدأ يدب فى وكأنى تخلصت من متاعب الدنيا كلها .. كأن حملا ثقيلا قد زال وانقشع من طريقى » .

بقى أن نعرف أن المجنى عليه عمره ٥٠ سنة ويملك ورشة حداده فى ميدان فكتوريا ولديه ثلاث عمارات وقطعة أرض وسيارة خاصة وعنده ١١ ولداً وبنتا من ثلاث زوجات(١) .

(د) المرأة تسرق المنازل :

وفى الوقت الحالى نجد أن الشغالات (الخادمات) فى المنازل يجرى الاتفاق معهن بواسطة أصحاب أكشاك السجاير والمرطبات المنتشرة فى شوارع القاهرة والجيزة والتى يملكها المتخرجون فى السجون والتى يتردد عليها زملاء صاحب الكشك فى السجن لكى يرتبوا معا سرقة المنازل بالاستفادة من علاقتهم بالشغالات ومراقبة أصحاب الأكشاك لأصحاب المنازل أو الشقق المجاورة حتى إذا تركها أصحابها هرع إليها زملاء السجون صاحب الكشك وحملوا مافيها مما خف وزنه وغلا ثمنه .. وحوادث السرقات

---

(١) الأخبار فى ١٩٧٤/١/٦ مقال بعنوان أول سيدة تقتل رجلا بمسدسها . » .

من هذا النوع لا نهاية لها . . . ولكن النموذج الذى نعرض له هنا الطالبة جامعية تدعى هند وقد بلغت قيمة المسروقات التى سرقتها تسعة آلاف جنيه كما وجدوا فى منزلها نجفة كريستال تشكوسلوفاكى من الحجم الكبير و(١١) سجادة شيرازى واعترف صاحب محل مجوهرات أن أمها باعت له ما لا يقل عن ١٥٠ جنيه مجوهرات وأكوام من الملابس .

فقد كانت الإبنة تسرق وأمها تعمل على تصريف المسروقات وأظهر التحقيق أن الأم كانت تختلس من ابنتها نصف ثمن المسروقات ومن الغريب أن هذه القصة لها أرض زراعية ملك إيرادها من ٤٠٠ ـ ٥٠٠ جنية سنويا ولها إيراد آخر ولها معاش يصل إلى ١٥ جنيه شهريا ولكن الحرص على المبالغة فى المظهر ومتابعة الموضات جعلها تلجأ إلى السرقة لترتدى أخر وأحدث الثياب المستوردة حتى يقبل على خطبتها أحد زملائها فى الجامعة .

وهند هذه كان والدها من مهندسى رى الجيزة وتبلغ من العمر ١٩ سنة أى أكبر من سن الأحداث بسنة واحدة والتى كانت تلميذة بمدرسة الفرنسسكان بالمنصورة ، ضحية زواج غير متكافىء بين والدها المتقدم فى السن ووالدتها الأصغر كثيرا فى السن والتى كانت حياتهم جميعا لا تطاق وبالتالى فقد انفصل الأب عن الأم وأخذ هند هذه وشقيقتها إلى أمه لتتولى تربيتهم ثم عادوا إلى الأم وهنا شاهدت وأدركت علاقة أمها بشاب منحرف . . . وعندما علم الأب بذلك مات كمدا ، حيث كان التشخيص انفجار فى المخ . وبذلك توحدت شخصية هند مع الأب الفقيد لا سيما بعد زواج أمها السريع من صديقها وانتقالهم إلى القاهرة ، ثم معيشة هند وشقيقتها فى منزل مستقل مع دادة فى حياة كلها الضياع والشعور بالاضطهاد والرغبة فى الانتقام ولذلك اندفعت مع بعض الشبان الفاسقين من أعضاء نادى الجزيرة وعاشت معهم شهرين فى شقة مفروشة فى استمتاع جنسى حيوانى غير مشروع إلى أن عثرت عليها أمها وأعادتها إلى منزلها مع وضع أسوار حولها ولكن أمها أنجبت طفلا من زوجها الجديد وبالتالى نسيت ابنتها فانطلقت مرة ثانية إلى حياة التحرر والسرقة من السواح العرب بعد مصادقتهم والتردد عليهم فى شققهم المفروشة . وتعرفت على سائق تاكسى كان ينتظرها

وبساعدها فى نقل المسروقات وبدأ السائق يستغلها ويهـددها بإفشاء سرها حتى تخضع له .

ولم تلبث أن احترفت السرقة حيث سطت على الشقة التى تقع تحت شقتها فى مصر الجديدة وأخذت منها تليفزيونيا ومروحة كهربية وأدوات أخرى كثيرة وبنجاحها فى هذه الخطوة اتجهت إلى سرقة المنازل لا سيما منازل الجارات والصديقات والزميلات كما أنها ساعدت صديقتها إلهام على سرقة شقة خطيبها لتحصل على النقود اللازمة لإجراء عملية « تزييف شرفها »

تلك هى عينة من سرقات هند التى أصبحت أول لصة منازل محترفة والتى فيها الـكثيرات من العظات(١)

(و) المرأة « فتوة » :

« الفتونة » من الظواهر الاجتماعية التى كانت تسبق اكتشاف البارود ، وكانت تتمثل فى وجود رجل متـكامل البنيان الجسمانى ، وصاحب عضلات قوية يستطيع بها أن يقهر أى رجل آخر فى الحى الذى يعيش فيه ، وقد سمعنا عن الـكثير من الرجال الذين مارسوا « دور الفتوة » فى أحياء القاهرة المتعددة وغيرها من المدن ، ولـكن النموذج الوحيد للمرأة الفتوة كان فى مدينة الجيزة .

ولـكى نتفهم المقصود بفتوة النساء ، يحسن أن نعرض لبعض نماذج من الفتوات الرجال حتى تعطينا المقارنة صورة واضحة للسيدة التى كانت فتوة فى مدينة الجيزة .

أولا : كان من صفات الفتوات من الرجال: الصبر ، المروءة ، الـكرم ، الرجولة ، الشهامة ، وقبل كل ذلك القوة الجسمانية والولاء للمجتمع المحلى ثم للمجتمع والاستعداد للدفاع عن كل ذلك بدمائه وأمواله ، وكثيراً ما كان يوجد فى الحى الواحد أكثر من فتوة تحت رئاسة « شيخ الفتوات أو كبير الفتوات » وكان هؤلاء يشكلون فريقا للدفاع عن المجتمع المحلى « الحى » وعن المجتمع « الوطن » وقد تحدث المؤرخون عن

---

(١) انظر صحيفة الأهرام فى ١٩٧٥/١٠/١ .

انضمام فتوات حى الحسينية إلى فتوات حي بولاق بالقاهرة ضـــد قوات الاحتلال الفرنسى ، وكذلك انضمام فتوات حي رأس التين إلى فتوات حي السيالة بالإسكندرية التابعين لقسم الجمرك ضد الغزو البريطانى . . الخ . بل إن فتوات هذه الأحياء كثيرا ما واجهوا بعضهم البعض ، ولكنهم فى حالة العدوان على الوطن يسارعون بالانضمام إلى بعضهم البعض وينسون ما كان بينهم من أحقاد من أجل الدفاع عن الوطن .

ومن أمثلة المشاجرات بين فتوات الأحياء ، قيام فتوة الجيزة والذى كانت مهنته الأساسية سائق ترام بجمع فتوات الجيزة والاتجاه إلى حي الحسينية حيث أعطوا فتواته علقة ساخنة لمجرد التباهى . . . وعندما حاولوا تكرار ذلك مع فتوات بولاق وقعوا فى فخ نصبوه لهم حيث أدخلوهم إلى « حارة سد » وأعطوهم علقة ساخنة . . . ومن فتوات الجيزة هؤلاء « محمد حنظلة » وكانت له قدرة جسمانية تمكنه من التغلب على عشرين رجلا ، ويحكى عنه أبناء الجيزة مايشبه الأساطير .

ومن فتوات القاهرة نجد « على الزميمى » فتوة حي «الواسعة » وكانت له شهرة واسعة أيضا . . . وكان « أحمد أبو حيلة » فتوة منطقة سيدى عمر بحي مصر القديمة . . . إلخ .

وبجوار هؤلاء كان هناك نوع آخر من «الفتونة» القذرة أو الفاسدة حيث كان يستغل « الفتوة » قوته الجسمانية فى حماية الساقطات والراقصات وبنات الليل نظير « فردة » يفرضها عليهن نظير حمايته لهن ، وكان مركز هؤلاء فى حي العتبة ، لاسيما شارع محمد على وكذلك شارع عماد الدين فى أوائل هذا القرن ، وإلى منتصفه تقريبا ، ولا تزال آثار هذا النوع من الفتونة فى شارع الأهرام بالجيزه حيث النوادى الليلية التى تأوى الساقطات والمنحرفات تحت اسم الفن .

ثانيا : أما صفات الفتوات من النساء ، فقد تجسدت فى ذرية سيدة واحدة ، هى التى اشتهرت بهذا اللقب وهى السيدة المعروفة باسم « سكسكة » وكان مقرنشاطها فى شارع أبو هريرة بشياخة رابعة بالجيزه . ففى هذه المنطقة كان يوجد «سوق البرسيم» الذى يتردد عليه الكثير من التجار ، وكان المعلم « مرسى » صاحب المقهى الشهير

بهذه المنطقة متزوجا من « أم سيد » التى اشتهرت « بسكسكة » وكان هذا المقهى ملتقى لفتوات القاهرة والجيزة ، حيث يقضون فيه سهراتهم التى تمتد إلى الساعات الأولى من الصباح .

وبعد وفاة زوجها تولت هى إدارة شئون المقهى وكانت سيدة فارعة الطول قوية الجسم ولها عضلات تمكنها من التغلب على أى رجل يقف ضدها ، وكان على ذقنها وعلى ذراعها « وشم » شأنها شأن الرجال يومئذ وكانت ترتدى « الصديرى » والجلباب البلدى الرجالى والكوفية مثل التجار الكبار المعروفين « بالمعلمين » وكانت تمسك بيدها عصا غليظة طويلة « شومة » واخذت توسع نشاطها حيث كانت تستأجر ـ مع آخرين ـ أرض السوق من الحكومة وتؤجرها هى للمترددين على السوق من تجار الدواجن والغلال والأقمشة وما إلى ذلك . ولم يكن لأحد من هؤلاء أن يمتنع عن دفع المستحق لها فقد كانت تضربه بعصاتها ، وتضرب كل من ينضم إليه مهما كان عددهم .

وتوفيت « أم سيد » وتركت محمد وسيد وكلاهما يمتاز بحسن الخلق والشهامة وتركت شقيقتهما « نفيسة » التى حاولت التشبه بأمها ، ولكنها لم تحظ بأى شهرة وقد أنجبت « نفيسة » هذه « قرنى وسلامة » وكلاهما مثل أخوالهما فى الطيبة وحسن الخلق وكانت « جليلة » تضربهما فى الصغر وأطلقت « جليلة » هذه على نفسها اسم جدتها وهو « سكسكة » وقد فاقت شهرتها شهرة جدتها ولا تزال على قيد الحياة الحياة وإن كانت قد جاوزت الثمانين من عمرها ولم يعد لها أى شهرة سوى التاريخ فحسب .

وكانت « جليلة » هذه ترتدى زيا مماثلا لزى جدتها ، ولم يكن لها عمل طوال النهار سوى استغلال قوتها البدنية فى إيذاء الآخرين والاعتداء على أبناء الحى وأبناء الأحياء المجاورة وتفرض عليهم « الفردة » أو الإتاوات، وويل لمن لايقوم بدفعها ، الأمر الذى يؤكد اختلاف أسلوبها فى « الفتونة » عن أسلوب جدتها التى كانت تتشبه بالفتوات من الرجال ذوى المروءة وليس فتوات شارع عماد الدين وشارع محمد على . فقد انحرفت إلى أن عرضت نفسها للايجار ، فكل من يرغب فى ضرب أى

شخص أو طرده من مسكنه أو تلفيق تهمة له عليه بسكسكة لتقوم له بهذا العمل نظير أجر معين .

وقد تزوجت سكسكة الحفيدة من كل من عامل البناء حسن السماك ، ثم بآخر وكان من عائلة « الكوامل » وهو صاحب سيارات نقل ركاب وبضائع ، وقد أغرته بأمواله وأنجبت منه ولدين وأخذهما بعد انفصاله عنها لعدم استجابتها لأمره بالبعد عن المشاحنات مع الناس وتمت تربيتهما تربية صالحة مع جدتهم لأبيهم ، وتزوجت بثالث وهو « عباس عامر » من فتوات الحي ومن تجار المخدرات وقد تولت حماية تجارة المخدرات مكانه بعد صدور حكم ضده بالسجن ، وكانت لها في هذه الفترة علاقات متعددة مع الكثيرين ، وقد طلقها زوجها هذا بعد خروجه من السجن وعلمه بأنها هي التي أرشدت الشرطة عنه ، لكي تجد فرصتها مع أصدقائها كما هو الحال مع أزواجها السابقين .

أما الرابع فإنه يدعى « حسن » . وكان كل من هؤلاء يتم زواجه بها بناء على رغبتها وبأموالها وليس لأحد منهم أي شيء عندها . فقد كان (حسن) هذا يصغرها في السن ولكنه وقد أعجبتها قوته فقد أحاطته بحبائلها وأغدقت عليه بأموالها حتى وافق على تحويل علاقته بها من علاقة غير مشروعة إلى علاقة مشروعة ، وقد كلفها ذلك كل أموالها تقريبا ، ومن أولادها : مرسي ، عقدة ، مبروك ، نوال ، سيد ، عاص ، عبلة ، ورجاء ، أما زوجها الرابع فلم تنجب منه حيث تزوجته بعد أن بلغت الخامسة والأربعين من عمرها . وبدلا من بيع الدواجن تركت هي وزوجها الرابع هذه الحرفة إلى فتح « غرزة شاي » ومع الشاي كان زوجها الرابع يتجر في المخدرات ولم يكن زوجها يشاركها اعتداءاتها على الناس وإنما كانت هي تشاركه هوايته في الاعتداء على رجال الشرطة .. حتى أصبحت أشبه « بأبو طاقية سوداء » الذي يخيفون به الأطفال في شجارها مع الآخرين تركل بالأقدام وتنطح بالرأس وتضرب بالنبوت وتعض بأسنانها .. إلخ .

وقد بدأ نجم سكسكة الحفيدة في الأفول بعد قيام المواطن سيد عجلان بإعطائها علقة ساخنة ، وظهور سيدة قوية أخرى تدعى « حميدة » ولكنها كانت قوية على

الظالمين ونصيرة للمظلومين أى أنها كانت فتوة بالأسلوب الرجالى القائم على الشهامة. وقد انعكس سلوكها هذا على كل أبنائها حيث يعملون فى تجارة الدجاج وفتح أكشاك لبيع الشاى وتجارة المحرمات وإيذاء الناس بالحق وبالباطل .. ولم يستطيع واحدمنهم أو واحدة أن يحتل مكانة الأم فى الفتونة . الأمر الذى جعلها تعيش أيامها الأخيرة وهى تجتر ذكرياتها الأليمة حزينة على شهرتها وسمعتها والسنوات التى قضتها فى السجون نتيجة للاعتداء على إحدى السيدات وفقء عينها وكسر ذراعها لمجرد إظهار قوتها ، وعلى غيرها وغيرها[1] ، فضلا عن قيامها بدور (المرشد) للشرطة ضد كل من لايدفع لها (الفردة) .

تلك هى بعض نماذج من السيدات الفتوات ، وإن كان نموذج سكسكة وأبنائها ولا سيما بناتها من نماذج الفتوات غير الوطنيات واللاتى يبتعدن بالفتونة عن الشهامة والمروءة والرجولة والكرم ومناصرة الضعيف والقصاص من المفترين والدفاع عن الوطن ، كما هو الحال بالنسبة لباقى فتوات الجيزه وفتوات بولاق والحسينية بالقاهرة ورأس التين والسيالة بالإسكندرية .

---

(١) قام بجمع هذة البيانات السيد/ عز الدين مرسى مصطفى مخيمر من أبناء شياخة رابعة بالجيزه ، ومن طلاب المعهد العالى للخدمة الاجتماعية بشبرا بالقاهرة .

الفصل السابع عشر

مستقبل المرأة

إن الحديث عن مستقبل المرأة المصرية والعربية فى ضوء الدراسات السابقة ، هو حديث على حقائق ثابتة ، ذلك أن المرأة كانت متلهفة على أن تعيش حياتها الاجتماعية والاقتصادية والسياسية فى حرية تامة ، وعندما أتيحت لها الفرصة انطلقت بوعى وحصافة وتعقل بصورة باهرة ، ولذلك يمكن القول أنه فى سنة ٢٠٠٠ على الأكثر ، سوف يكون :

١ — عدد الطالبات مساو لعدد الطلاب فى كل المراحل التعليمية فى كثير من بلاد العالم العربى وفى مصر أيضاً .

٢ — سوف تختفى الأمية بين الذكور والإناث من مصر وبقية الدول العربية نهائيا من الأطفال والشباب وربما من الشيوخ .

٣ — سوف يرتفع شأن المرأة الريفية بعد تصنيع وميكنة الريف ، بالإضافة إلى توفر الخدمة الكهربية والمياه النقية والمنازل الصحية والطرق المريحة ، مع القضاء النهائى على العدو الثلاثى « الفقر والجهل والمرض » وكذلك الثلاثى الجديد « التسيب والتهليب واللامبالاة » .

٤ — سوف تحظى المرأة بمعاملة رشيدة من الرجل ، حيث تشير الخطوط البيانية للاحصاءات التى قدمناها إلى انخفاض معدلات الطلاق وتعدد الزوجات بارتفاع المستوى التعليمى ، مع وجود ارتباط موجب بين ظاهرة تعدد الزوجات وكثرة الطلاق وبين الأمية ، دون أى محاولة لإجراء أية تعديل فى الشريعة الإسلامية التى يستحيل تعديلها

وإنما الذى يمكن تعديله هو السلوك ، وهذا السلوك سوف يرشد بالتعليم والثقافة والقدوة الصالحة.

● — سوف تشغل المرأة نصف مقاعد المجالس الشعبية بمختلف مستوياتها .

٦ — سوف تشغل المرأة نصف المناصب الإدارية الكبرى والوسطى والدنيا فى الدولة وفى مختلف الأنشطة والقطاعات ، فضلا عن المناصب الدبلوماسية ، حيث سيكون لدينا سنة ٢٠٠٠ على الأكثر سفيرات دبلوماسيات وليس سفيرات للفن فحسب كما كان الحال فى عهد التهريج الدبلوماسى عندما أخليت وزارة الخارجية من السفراء المحترفين المؤهلين ليحل محلهم سفراء لا علاقة لهم البتة بالدبلوماسية . . فمنذ عهد التصحيح أصبح لدينا المستشارة بهجة عرفة بإدارة الهيئات الدولية بالخارجية وكذلك مرفت التلاوى ومها مهنى . أما اللاتى سافرن فى أغسطس ١٩٧٦ إلى الخارج لأول مرة للعمل الدبلوماسى منهن : مى أبو الدهب — لشبونة — ود زينب سحيم — باريس — وعزة نصار — نيقوسيا — ويشغلن منصب سكرتير ثان ، ونجوى عفيفى — طوكيو — وشادية فراج — الرباط — وعبلة فهمى — الكويت — وولاء صبرى — برن — وماجدة شاهين — بون — وعبلة عبد الرحمن — تونس — وصفية إبراهيم — دمشق — وكريمة الموجى — أثينا — وهاجر الإسلامبولى — مدريد — ويشغلن منصب سكرتير ثالث . وسوف يرقى كل من هؤلاء إلى منصب سفير فى سنة ٢٠٠٠ تقريبا .

٧ — سوف تشغل المرأة منصب القاضى ، وإن كان هذا المنصب وما يرتبط به من إرهاق لا يستحق اهتمام المرأة به بلا مبرر ، فالمرأة تعمل محامية ، والمحامية قاضية وإن كانت واقفة وليست جالسة مثل القاضى ، وإن كنا نفضل ألا تشغل المرأة المسلمة هذا المنصب لمعارضة الإسلام لذلك .

٨ — سوف تختفى معاملة السيد للمسود التى يعامل بها الزوج زوجته فى أغلب بلاد العالم ، وأهم ما سيتحقق فى المستقبل أنها ستتمكن من قهر مزاج التبعية المطلقة للرجل فى نفسيتها ، ويكون الرجل قد تنازل عن مزاج التسيد للمرأة لمجرد إشباع هذا المزاج فحسب . ومن هنا تتحقق السيادة لطرفى الأسرة (الزوج والزوجة) بعيدا عن الصراع

الحالى الذى يرتبط بتلك المرحلة الانتقالية ، تلك السعادة التى سوف تنعكس على الأبناء ثم على المجتمع كله ، فإلى الغد .

٩ — سوف تتخلص المرأة من كل العادات والتقاليد والأعراف التى تقيد حركتها وتعوق تقدمها .

١٠ — سوف تصبح المرأة المصرية مواطنة فى دولة كبرى هى مصر . مصرنا جميعا كما ستصبح المرأة فى كل مكان مواطنة لها مكانتها واحترامها وقيمها المساوية لقيمة الرجل .

﴿ تم والحمد لله رب العالمين ﴾

الإنتاج العلمى للمؤلف

أولا : المؤلفات (الكتب)

١ ـ التفكير الاجتماعى نشأته وتطوره طبعة أولى ١٩٧٢ ثانية ١٩٧٤ وثالثة ١٩٨١

٢ ـ دور الشباب فى التنمية الاجتماعية والاقتصادية وزارة الشباب ١٩٧٣

٣ ـ قواعد البحث الاجتماعى طبعة أولى ١٩٧٣ ثانية ١٩٧٤ وثالثة ١٩٨٠

٤ ـ علم الاجتماع الحضرى طبعة أولى ١٩٧٤

٥ ـ علم الاجتماع الريفى طبعة أولى ١٩٧٤

٦ ـ وسائل وأساليب الاتصال فى المجالات الاجتماعية والتربوية والإعلامية

طبعة أولى ١٩٧٤ وطبعة ثانية ١٩٧٩

٧ ـ القومية العربية والمجتمع العربى طبعة أولى ١٩٧٤

٨ ـ ركائز علم الاجتماع توزيع دار المعارف بمصر ١٩٧٥

٩ ـ أسس المجتمع الإسلامى والمجتمع الشيوعى دراسة مقارنة

توزيع دار المعارف بمصر ١٩٧٦

١٠ ـ المرأة بين الدين والمجتمع طبعة أولى ١٩٧٧

١١ ـ أسس علم السكان طبعة أولى ١٩٧٧

١٢ ـ علم الاجتماع المهنى طبعة أولى ١٩٧٧

١٣ ـ علم الاجتماع الإسلامى طبعة أولى ١٩٨٤

١٤ ـ العمل والعمال والمهن فى الإسلام مكتبة وهبه ١٩٧٨

١٥ ـ علم النفس الاجتماعى فى المجالات الإعلامية مكتبة غريب ١٩٧٩

١٦ ـ علم الاجتماع الدينى مكتبة غريب ١٩٨١

١٧ ـ الأسرة والطفولة طبعة أولى ١٩٧٩

ثانيا : البحوث والمقالات المنشورة

١ ـــ مقال بعنوان (العلوم السلوكية من أدوات الكفاية الإنتاجية)
مجلة (الكفاية الإنتاجية) عدد أكتوبر ١٩٧١

٢ ـــ مقال بعنوان (قياس الروح المعنوية فى منظمات العمل)
مجلة (الإدارة) عدد يناير ١٩٧٣

٣ ـــ مقال بعنوان (حوافز العاملين فى الصناعة وروحهم المعنوية)
مجلة (الكفاية الإنتاجية) عدد يناير ١٩٧٤

٤ ـ مقال بعنوان (الإدارة الريفية فى مصر)
مجلة (الإدارة) عدد يناير ١٩٧٥

٥ ـــ بحث بعنوان (منهاج تحليل المحتوى والتدريب الإدارى ، مع دراسة ميدانية فى مجال الاتصال الإدارى) مجلة (الإدارة) عدد يوليو ١٩٧٥

٦ ـــ مقال بعنوان (التخطيط الاجتماعى الإسلامى)
مجلة (منبر الإسلام) أغسطس ١٩٧٤

٧ ـــ مقال بعنوان (الفكر الاجتماعى الإسلامى)
مجلة (منبر الإسلام) عدد يناير ١٩٧٥

٨ ـــ مقال بعنوان (عمر بن الخطاب والفكر الاجتماعى الإسلامى)
مجلة (منبر الإسلام) عدد فبراير ١٩٧٥

٩ ـــ مقال بعنوان (الفارابى والفكر الاجتماعى الإسلامى)
مجلة (منبر الإسلام) عدد مارس ١٩٧٥

١٠ ـــ مقال بعنوان لغة واحدة مقدسة)
مجلة (عالم الفكر المصرية) عدد يونيو ١٩٧٥

١١ ـــ مقال بعنوان (شبابنا وكيف نتعامل معه)
مجلة (عالم الفكر المصرية) عدد أغسطس ١٩٧٥

١٢ ـــ مقال بعنوان (البيانات الأساسية للعملية الإدارية)
مجلة (الإدارة) عدد إبريل ١٩٧٦

١٣ ـــ مقال بعنوان (الرسول محمد والتعاون الإسلامى)
مجلة (الأزهر) عدد إبريل ١٩٧٦

١٤ ــــ مقال بعنوان (التنشئة الاجتماعية الإسلامية)

مجلة (الأزهر) عدد أكتوبر ١٩٧٦

١٥ ــــ مقال بعنوان (الثقافة الاجتماعية وعلاقتها بالنقل)

مجلة (الوعى العربى) عدد سبتمبر ١٩٧٦

١٦ ــ مقال بعنوان (الإدارى العام والعلاقات العامة)

مجلة (الإدارة) عدد أكتوبر ١٩٧٦

١٧ ــــ مقال بعنوان (الروح المعنوية وكيفية دراستها) (١)

مجلة (الوعى العربى) عدد ديسمبر ١٩٧٥

١٨ ــــ مقال بعنوان (الروح المعنوية وكيفية دراستها) (٢)

مجلة (الوعى العربى) عدد فبراير ...

١٩ ــــ مقال بعنوان (الصراع عملية غير إسلامية)

مجلة (الأزهر) عدد فبراير ٧٦،

٢٠ ــــ دراسة بعنوان (الإنسان محور الرسالة الإسلامية)

مجلة (الثقافة العربية) التى ـ تصدر فى ليبيا ، عدد إبريل ١٩٧٧

٢١ ــــ مقال بعنوان (النظرية الإسلامية فى التربية)

مجلة (الوعى العربى) عدد مايو ١٩٧٧

المحتويات

الموضوع	رقم الصفحة
مقدمة	
الفصل الأول : المرأة فى فجر التاريخ	١٥
الفصل الثانى : المرأة فى ظل قانون حمورابى	٢٧
الفصل الثالث : المرأة فى ظلال النحل الفرعونية	٤٢
الفصل الرابع : المرأة فى العصرين اليونانى والرومانى	٧٤
الفصل الخامس : المرأة فى ظلال الشريعة الموسوية	١٠٤
الفصل السادس : المرأة فى ظلال الشريعة المسيحية	١٤٨
الفصل السابع : المرأة فى ظلال الشريعة المحمدية	١٧٧
الفصل الثامن : المرأة والزواج فى الشريعه المحمدية -	٢١٥
الفصل التاسع : المرأة وتعدد الزوجات	٢٥٧
الفصل العاشر : المرأة والطلاق	٣٤٠
الفصل الحادى عشر : المرأة والتعليم	٣٧٨
الفصل الثانى عشر : المرأة والعمل	٣٩٤
الفصل الثالث عشر : المرأة والسياسة	٤٢٧
الفصل الرابع عشر : المرأة والولاية	٤٥٨
الفصل الخامس عشر : الفروق البدنية بين الرجل والمرأة وأثرها على النواحى الاجتماعية والنفسية للمرأة	٤٨٥
الفصل السادس عشر : الجوانب السلوكية للمرأة بين الدين والمجتمع	٤٩٥
الفصل السابع عشر : مستقبل المرأة	٥٣٥
الفهرس	٥٤١

رقم الإيداع ٢٣٩٨ / ١٩٧٧


مطبعة السعادة
ميدان احمد ماهر - شارع المجداوى رقم ١٢